

الجزء الثالث من كتاب أضواء البيان

تفسير سورة هود

{لَرِ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} قوله تعالى: {لَرِ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ}. اعلم أن العلماء اختلفوا في المراد بالحروف المقطعة في أوائل السور اختلافاً كثيراً، واستقراء القرآن العظيم يرجح واحداً من تلك الأقوال، وسنذكر الخلاف المذكور وما يرجحه القرآن منه بالاستقراء فنقول، وبالله جل وعلا نستعين:

قال بعض العلماء: هي مما استأثر الله تعالى بعلمه. كما بينا في «آل عمران» وممن روي عنه هذا القول: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود - رضي الله عنهم - وعامر والشعبي، وسفيان الثوري، والربيع بن خيثم، واختاره أبو حاتم بن حبان.

وقيل: هي أسماء للسور التي افتتحت بها. وممن قال بهذا القول: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. ويروى ما يدل لهذا القول عن مجاهد، وقتادة، وزيد بن أسلم. قال الزمخشري في تفسيره: وعليه إطباق الأكثر. ونقل عن سيبويه أنه نص عليه. ويعتضد هذا القول بما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة {الم} السجدة، و {هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ}. ويدل له أيضاً قول قاتل محمد السجاد بن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنهما يوم الجمل، وهو شريح بن أبي أوفى العبسي. كما ذكره البخاري في صحيحه في أول سورة المؤمن:

يذكرني حاميم والرمح شاجر فهلا تلا حاميم قبل التقدم وحكى ابن إسحاق أن هذا البيت للأشتر النخعي قائلاً: إنه الذي قتل محمد بن طلحة المذكور. وذكر أبو مخنف: أنه لمدلج بن كعب السعدي. ويقال كعب بن مدلج. وذكر الزبير بن بكار: أن الأكثر على أن الذي قتله عصام بن مقشعر. قال المرزباني: وهو الثبت، وأنشد له البيت المذكور وقبلة: وأشعث قوام بآيات ربه قليل الأذى فيما ترى العين مسلم هتكت له بالرمح جيب قميصه فخر صريعاً لليدين وللغم على غير شيء غير أن ليس تابعاً علياً ومن لا يتبع الحق يندم

يذكرني حاميم... البيت. اهـ - من فتح الباري. فقوله: «يذكرني حاميم»، بإعراب «حاميم» إعراب ما لا ينصرف - فيه الدلالة على ما ذكرنا من أنه اسم للسورة. وقيل: هي من أسماء الله تعالى. وممن قال بهذا: سالم بن عبد الله، والشعبي، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير، وروي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما وعنه أيضاً: أنها أقسام أقسم الله بها، وهي من أسمائه. وروي نحوه عن عكرمة.

وقيل: هي حروف، كل واحد منها من اسم من أسمائه جل وعلا. فالألف من «الم» مثلاً: مفتاح اسم الله، واللام مفتاح اسمه لطيف، والميم: مفتاح اسمه مجيد، وهكذا. ويروى هذا عن ابن عباس، وابن مسعود، وأبي العالية. واستدل لهذا القول بأن العرب قد تطلق الحرف الواحد من الكلمة، وتريد به جميع الكلمة كقول الراجز: قلت لها قفي فقالت لي قاف لا تحسبي أنا نسينا الإيجاف

فقوله: «قاف» أي وقفت. وقول الآخر: بالخير خيرات وإن شراً فا ولا أريد الشر إلا أن تا

يعني: وإن شراً فشر، ولا أريد الشر إلا أن تشاء. فاكتفى بالفاء والتاء عن بقية الكلمتين.

قال القرطبي: وفي الحديث «من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة» الحديث. قال سفيان: هو أن يقول في أقتل: أ ق. إلى غير ما ذكرنا من الأقوال في فواتح السور، وهي نحو ثلاثين قولاً. أما القول الذي يدل استقراء القرآن على رجحانه فهو: أن الحروف المقطعة ذكرت في أوائل السور التي ذكرت فيها بياناً لإعجاز القرآن، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله مع أنه مركب من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها. وحكى هذا القول الرازي في تفسيره عن المبرد، وجمع من المحققين، وحكاه القرطبي عن الفراء وقطرب، ونصره الزمخشري في الكشاف.

قال ابن كثير: وإليه ذهب الشيخ الإمام العلامة أبو العباس بن تيمية، وشيخنا الحافظ المجتهد أبو الحجاج المزي، وحكاه لي عن ابن تيمية. ووجه شهادة استقراء القرآن لهذا القول: أن السور التي افتتحت بالحروف المقطعة يذكر فيها دائماً عقب الحروف المقطعة الانتصار للقرآن وبيان إعجازه، وأنه الحق الذي لا شك فيه. وذكر ذلك بعدها دائماً دليل استقراء على أن الحروف المقطعة قصد بها إظهار إعجاز القرآن، وأنه حق.

قال تعالى في البقرة: {لَمْ} واتبع ذلك بقوله {ذَلِكَ لِكِتَابٍ لَا رَيْبَ فِيهِ} وقال في آل عمران {لَمْ} واتبع ذلك بقوله: {إِلَّا لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِحَيِّ الْقَيُّومِ نَزَّلَ عَلَيْكَ لِكِتَابٍ بِالْحَقِّ}. وقال في الأعراف: {لَمَحَرَّ} ثم قال: {كِتَابٌ أَنْزَلَ عَلَيْكَ} الآية. وقال في سورة يونس: {لَر} ثم قال: {تِلْكَ آيَاتُ لِكِتَابٍ لِحَكِيمٍ} وقال في هذه السورة الكريمة التي نحن بصددنا - أعني سورة هود {لَر} ثم قال: {كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّي حَكِيمٍ حَبِيرٍ}، وقال في يوسف: {لَر} ثم قال: {تِلْكَ آيَاتُ لِكِتَابٍ لِمُبِينٍ} {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا}. وقال في الرعد: {لَمَر} ثم قال: {تِلْكَ آيَاتُ لِكِتَابٍ وَآيَاتُ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ مِنَ الرَّسُولِ إِذْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ لِحَقٍّ}، وقال في سورة إبراهيم: {لَر} ثم قال: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ}. وقال في الحجر: {لَر} ثم قال: {تِلْكَ آيَاتُ لِكِتَابٍ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ} وقال في سورة طه {طه} ثم قال: {مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِقُرْآنٍ لِيَشْقَى} وقال في الشعراء: {هَطَم} ثم قال: {تِلْكَ آيَاتُ لِكِتَابٍ لِمُبِينٍ لَعَلَّكَ بَخِعٌ نَفْسَكَ}. وقال في النمل: {بَطَا} ثم قال: {تِلْكَ آيَاتُ

لِقُرْءَانٍ وُكِّتِ مُبِينٍ} وقال في القصص {هَطَرَ} ثم قال {تِلْكَ آيَاتُ
لِكِتَابٍ لُمُيِّنٍ} {تَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَىٰ وَفِرْعَوْنَ}. وقال في لقمان
{أَمْرٌ} ثم قال {تِلْكَ آيَاتُ لِكِتَابٍ لِحَكِيمٍ} {هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ}
وقال في السجدة {أَمْرٌ} ثم قال {تَنْزِيلُ لِكِتَابٍ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ
لِعَالَمِينَ} وقال في يس {هُرٌّ} ثم قال {وَلِقُرْءَانَ لِحَكِيمٍ} وقال في ص
{وَلِقُرْءَانَ ذِي الذِّكْرِ} وقال في سورة المؤمن {حَرْ} ثم قال {تَنْزِيلُ
لِكِتَابٍ مِنَ اللَّهِ لِعَزِيزٍ لَعَلِيمٍ}.

وقال في فصلت {حَرْ} ثم قال {تَنْزِيلُ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابٌ
فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} وقال في الشورى {حَمَسَوُ}
ثم قال {كَذَلِكَ يُوحِى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ} وقال في الزخرف
{حَرْ} ثم قال {وَلِكِتَابٍ لُمُيِّنَاتًا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا} وقال في الدخان
{حَرْ} ثم قال {وَلِكِتَابٍ لُمُيِّنَاتًا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَرَّكَةٍ} وقال في
الجاثية {حَرْ} ثم قال {تَنْزِيلُ لِكِتَابٍ مِنَ اللَّهِ لِعَزِيزٍ لِحَكِيمَانٍ فِي
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لِّلْمُؤْمِنِينَ} وقال في الأحقاف {حَرْ} ثم قال:
{تَنْزِيلُ لِكِتَابٍ مِنَ اللَّهِ لِعَزِيزٍ لِحَكِيمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا
بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ}. وقال في سورة ق {قُ} ثم قال {وَلِقُرْءَانَ لِمَجِيدٍ}.
وقد قدمنا كلام الأصوليين في الاحتجاج بالاستقراء بما أغنى عن إعادته
هنا.

وإنما أخرجنا الكلام على الحروف المقطعة مع أنه مرت سور مفتوحة
بالحروف المقطعة كالبقرة، وآل عمران، والأعراف، ويونس. لأن الحروف
المقطعة في القرآن المكي غالباً، والبقرة، وآل عمران مدينتان والغالب
له الحكم، واخترنا لبيان ذلك سورة هود. لأن دلالتها على المعنى المقصود
في غاية الظهور والإيضاح. لأن قوله تعالى {كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ
فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} بعد قوله {لر} واضح جداً فيما ذكرنا،
والعلم عند الله تعالى.

{أَلَّا تَعْبُؤُا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ * وَأَن سَأَلْتُمُوهُ رَبَّكُمُ ثُمَّ
تَوُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ
وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ خَافَ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ * إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ وَهُوَ
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * أَلَا إِنَّهُمْ يَبْتَنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا جِنٌّ
يَسْتَعْشُونَ بَنِيَّاهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * وَمَا
مِن دَآئِيَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلَّ
فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ}

قوله تعالى: {أَلَّا تَعْبُؤُا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ}. هذه الآية
الكريمة فيها الدلالة الواضحة على أن الحكمة العظمى التي أنزل القرآن
من أجلها: هي أن يعبد الله جل وعلا وحده، ولا يشرك به في عبادته شيء،
لأن قوله جل وعلا: {كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ
خَبِيرٍ أَلَّا تَعْبُؤُا إِلَّا اللَّهَ} الآية - صريح في أن آيات هذا الكتاب فصلت من
عند الحكيم الخبير لأجل أن يعبد الله وحده، سواء قلنا إن «أنه» هي
المفسرة. أو أن المصدر المنسبك منها ومن صلتها مفعول من أجله، لأن
ضابط «أن» المفسرة أن يكون ما قبلها متضمناً معنى القول، ولا يكون
فيه حروف القول.

ووجهه في هذه الآية أن قوله: {أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ} فيه معنى قول الله تعالى لذلك الإحكام والتفصيل دون حروف القول، فيكون تفسير ذلك هو: {أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ}.

وأما على القول بأن المصدر المنسب من «أن» وصلتها مفعول له فالأمر واضح، فمعنى الآية: أن حاصل تفصيل القرآن هو أن يعبد الله تعالى وحده ولا يشرك به شيء. ونظير هذا المعنى قوله تعالى في سورة الأنبياء: {قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُهُ وَجِدْ قَهْلَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} ومعلوم أن لفظة «إنما» من صيغ الحصر، فكان جميع ما أوحى إليه منحصر في معنى «لا إله إلا الله» وقد ذكرنا في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب». أن حصر الوحي في آية الأنبياء هذه في توحيد العبادة حصر له في أصله الأعظم الذي يرجع إليه جميع الفروع، لأن شرائع الأنبياء كلهم داخله في ضمن معنى «لا إله إلا الله» لأن معناها. خلع جميع المعبودات غير الله جل وعلا في جميع أنواع العبادات، وإفراجه جل وعلا وحده بجميع أنواع العبادات، فيدخل في ذلك جميع الأوامر والنواهي القولية والفعلية والاعتقادية.

والآيات الدالة على أن إرسال الرسل، وانزال الكتب لأجل أن يعبد الله وحده كثيرة جداً، كقوله: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصُّغُورَ}، وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ}، وقوله: {وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ أَعْلَمْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ءِإِلَهَةً يُعْبَدُونَ} إلى غير ذلك من الآيات. وقد أشرنا إلى هذا البحث في سورة الفاتحة، وسنستقصي الكلام عليه إن شاء الله تعالى في سورة «الناس»، لتكون خاتمة هذا الكتاب المبارك حسنى. قوله تعالى: {وَأَنْ سُبِّحُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ نُوحُوا إِلَيْهِ يَمْتَعِكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى}. هذه الآية الكريمة تدل على أن الاستغفار والتوبة إلى الله تعالى من الذنوب سبب لأن يمتع الله من فعل ذلك متاعاً حسناً إلى أجل مسمى. لأنه رتب ذلك على الاستغفار والتوبة ترتيب الجزاء على شرطه.

والظاهر أن المراد بالمتاع الحسن. سعة الرزق، ورغد العيش، والعافية في الدنيا، وأن المراد بالأجل المسمى: الموت، ويدل لذلك قوله تعالى في هذه السورة الكريمة عن نبيه هود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: {وَلْيَقُومُوا سُبِّحُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ نُوحُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ} وقوله تعالى عن نوح: {فَقُلْتُ سُبِّحُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ عَقَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا} وقوله تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً}. وقوله: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ}. وقوله: {وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن قَوْفِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ} وقوله {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {أَلَا إِنَّهُمْ يَبْتَنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَعْشُونَ نَبِيَّهٖمْ يَدْعُونَ بِأَسْمَائِهِمْ وَيَخْتَفُونَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَوْبَانِهِمْ إِنَّهُ يَعْلَمُ صُدُورَهُمْ إِنَّهَا بِأَنْبِيَائِهِمْ شَاخِرَةٌ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة، أنه لا يخفى عليه شيء، وأن السر كالعلاية عنده، فهو عالم بما تنطوي عليه الضمائر وما

يعلن وما يسر، والآيات المبينة لهذا كثيرة جداً، كقوله: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا
 الْإِنْسَانَ وَتَعَلَّمَ مَا تُوسَّوَسُ بِهِ نَفْسُهُ وَتَحَنُّنٌ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ}
 وقوله جل وعلا: {لِيُبَيِّنَ} وقوله: {فَلْيَقْضُوا الْفِتْنَةَ عَلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ وَمَا كُنَّا بِمُعَاقِبِيْنَ}،
 وقوله: {وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ
 عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا أَدْنَىٰ فَيُصْوَونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ
 ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ}. ولا تقلب ورقة من المصحف الكريم إلا
 وجدت فيها آية بهذا المعنى.

تنبيه مهم

اعلم أن الله تبارك وتعالى ما أنزل من السماء إلى الأرض واعظاً أكبر، ولا
 زاجراً أعظم مما تضمنته هذه الآيات الكريمة وأمثالها في القرآن، من أنه
 تعالى عالم بكل ما يعمله خلقه، رقيب عليهم، ليس بغائب عما يفعلون.

وضرب العلماء لهذا الواعظ الأكبر. والزاجر الأعظم مثلاً ليصير به
 كالمحسوس، فقالوا: لو فرضنا أن ملكاً قتلاً للرجال، سفاكاً للدماء شديد
 البطش والنكال على من انتهك حرمة ظليماً، وسيافه قائم على رأسه،
 والنطع مبسوط للقتل، والسيف يقطر دماً، وحول هذا الملك الذي هذه
 صفته جواربه وأزواجه وبناته، فهل ترى أن أحداً من الحاضرين يهتم بريبة
 أو بحرام يناله من بنات ذلك الملك وأزواجه، وهو ينظر إليه، عالم بأنه
 مطلع عليه؟ لا، وكلا بل جميع الحاضرين يكونون خائفين، وجلة قلوبهم،
 خاشعة عيونهم، ساكنة جوارحهم خوفاً من بطش ذلك الملك.

ولا شك (ولله المثل الأعلى) أن رب السموات والأرض جل وعلا أشد
 علماً، وأعظم مراقبة، وأشد بطشاً، وأعظم نكالاً وعقوبة من ذلك الملك،
 وحماه في أرضه محارمه. فإذا لاحظ الإنسان الضعيف أن ربه جل وعلا
 ليس بغائب عنه، وأنه مطلع على كل ما يقول وما يفعل وما ينوي لان
 قلبه، وخشي الله تعالى، وأحسن عمله لله جل وعلا.

ومن أسرار هذه الموعظة الكبرى أن الله تبارك وتعالى صرح بأن الحكمة
 التي خلق الخلق من أجلها هي أن يبتليهم أيهم أحسن عملاً، ولم يقل: أيهم
 أكثر عملاً، فالابتلاء في إحسان العمل، كما قال تعالى في هذه السورة
 الكريمة: {وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ
 عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا}.
 وقال في الملك: {لِذِي خَلَقَ لِمَوْتٍ وَلِحَيَاةٍ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا
 وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ}.

ولا شك أن العاقل إذا علم أن الحكمة التي خلق من أجلها هي أن يبتلى
 أي يختبر: بإحسان العمل فإنه يهتم كل الاهتمام بالطريق الموصلة لنجاحه
 في هذا الاختبار، ولهذه الحكمة الكبرى سأل جبريل النبي صلى الله عليه
 وسلم عن هذا ليعلمه لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال:
 «أخبرني عن الإحسان»، أي وهو الذي خلق الخلق لأجل الاختبار فيه، فبين
 النبي صلى الله عليه وسلم أن الطريق إلي ذلك هي هذا الواعظ، والزاجر
 الأكبر الذي هو مراقبة الله تعالى، والعلم بأنه لا يخفى عليه شيء مما
 يفعل خلقه، فقال له: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه
 فإنه يراك».

واختلف العلماء في المراد بقوله في هذه الآية الكريمة {أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ} وقوله {يَسْتَعْشُونَ نِيَابَهُمْ} وفي مرجع الضمير في قوله: {مِنْهُ}.

فقال بعض العلماء: معني {يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ} يزورون عن الحق، وينحرفون عنه، لأن من أقبل على الشيء استقبله بصدرة، ومن ازور عنه وانحرف ثنى عنه صدره، وطوى عنه كشحه. بهذا فسر الزمخشري في الكشاف.

قال مقيد - عفا الله عنه - وهذا المعنى معروف في كلام العرب، فهم يعبرون باعوجاج الصدر عن العدول عن الشيء والميل عنه، ويعبرون بإقامة الصدر عن القصد إلى الشيء وعدم الميل عنه. فمن الأول قوله ذي الرمة غيلان بن عقبة العدوي عدي الرباب: خليلي عوجا بارك الله فيكما على دارمي من صدور الركائب تكن عوجة يجزيكما الله عنده بها الأجر أو تقضي ذمامة صاحب

يعني: اثنيا صدور الركائب إلى دارمي. ومن الثاني قول الشنفرى. أقيموا بني أمي صدور مطيكم فإنني إلى قوم سواكم لأميل

وقول الآخر: أقول لأم زنباع أقيمي صدور العيش شطر بني تميم

وقيل: نزلت هذه الآية الكريمة في الأخنس بن شريق الثقفي حليف بني زهرة.

كان حلو المنطق، يلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يحب وينطوي له بقلبه على ما يسوء.

وقيل: نزلت في بعض المنافقين، كان إذا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم ثنى صدره وظهره، وطوطأ رأسه وغطى وجهه لكيلا يراه النبي صلى الله عليه وسلم فيدعوه إلى الإيمان. حكى معناه عن عبد الله بن شداد.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت في قوم كانوا يكرهون أن يجامعوا أو يتغوطوا وليس بينهم وبين السماء حجاب، يستحيون من الله.

وقال بعض العلماء: معني {يَسْتَعْشُونَ نِيَابَهُمْ} يغطون رؤوسهم لأجل كراحتهم استماع كلام الله، كقوله تعالى عن نوح: {وَإِنِّي كَلِمًا دَعَوْتُهُمْ لِيُغْفِرَ لَهُمْ جَعَلًا أُصِيعَهُمْ مِنِّي وَأَدْنَيْهِمْ وَاسْتَعْشَوْا نِيَابَهُمْ}.

وقيل: كانوا إذا عملوا سوءاً ثنوا صدورهم وغطوا رؤوسهم، يظنون أنهم إن فعلوا ذلك أخفوا به عملهم على الله جل وعلا. وبدل لهذا الوجه قوله تعالى: {لِيَسْتَحْفُوا مِنْهُ}.

وقرأ ابن عباس هذه الآية الكريمة ألا إنهم تنثوني صدورهم» وتنثوني مضارع اثثوني، ووزنه افوعول من الثني كما تقول احلولى من الحلاوة وصدورهم «في قراءة ابن عباس بالرفع فاعل تنثوني، والضمير في قوله «منه» عائد إلى الله تعالى في أظهر القولين. وقيل: راجع إليه صلى الله عليه وسلم كما مر في الأقوال في الآية.

{وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَلْوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِن قُلْتُمْ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ لَمَوتٍ لَيَقُولَنَّ

لَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ * وَلَئِن أَخَّرْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُ إِلَّا بَوْمٌ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَمْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ * وَلَئِن أَدَقْنَا لِلْإِنسَانِ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ تَرَعْنَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيُنَوسُ كَقُورٍ * وَلَئِن أَدَقْنَاهُ نَعْمَاءً بَعْدَ ضَرَاءٍ مِّسِينَةٍ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتِ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ * إِلَّا لَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ * فَلَعَلَّكَ يَارِكَ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَصَاقِي بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلِكٌ إِنَّمَا أَنْتَ تَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ * أَمْ يَقُولُونَ قُرْآنَهُ قِيلٌ فَآتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مِن بَيْنِ يَدَيْكُمْ مَن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * قَالِمَ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * مَنْ كَانَ يُرِيدُ لِحَيَاةِ الدُّنْيَا فَرِيبَتْهَا نُوفُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَٰئِكَ لَئِن لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ * أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالْتَأَرْ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ لِحَقِّ مِنَ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ * وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن هَوَّيْنَا عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ آلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * لَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ {

قوله تعالى: { وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَىٰ لَمَاءٍ لَّيْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا } . صرح في هذه الآية الكريمة أنه خلق السماوات والأرض لحكمة ابتلاء الخلق، ولم يخلقهما عبثاً ولا باطلاً. ونزه نفسه تعالى عن ذلك، وصرح بأن من ظن ذلك فهو من الذين كفروا وهددهم بالنار، قال تعالى: { وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قَوْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ } وقال تعالى: { أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ } وقال { وَمَا خَلَقْتُ لِحَنٍّ وَالْإِنسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } ، وقال: { الَّذِي خَلَقَ لِمَوْتٍ وَ لِحَيَاةٍ لَّيْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا } إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { وَلَئِن أَخَّرْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ } . المراد بالأمة هنا: المدة من الزمن. ونظيره قوله تعالى: { وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَ لَكَرَّ بَعْدَ أُمَّةٍ } . أي تذكر بعد مدة.

تنبيه

استعمل لفظ { الأمة } في القرآن أربعة استعمالات:

الأول: هو ما ذكرنا هنا من استعمال الأمة في البرهة من الزمن.

الثاني: استعمالها في الجماعة من الناس، وهو الاستعمال الغالب، كقوله { وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْفُونَ } ، وقوله: { وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ } ، وقوله { كَانَ لِلنَّاسِ أُمَّةٌ } ، إلى غير ذلك من الآيات.

الثالث: استعمال { الأمة } في الرجل المقتدى به. كقوله: { إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً } .

الرابع: استعمال { الأمة } في الشريعة والطريقة. كقوله: { إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ } ، وقوله: { إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً } ، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { مَنْ كَانَ يُرِيدُ لِحَيَاةِ الدُّنْيَا فَرِيبَتْهَا نُوفُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا

وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ}. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة: أن من عمل عملاً يريد به الحياة الدنيا أعطاه جزاء عمله في الدنيا، وليس له في الآخرة إلا النار.

ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة الشورى: {وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نُبَشِّرْهُ بِهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصيبٍ} ولكنه تعالى يبين في سورة بني إسرائيل تعليق ذلك على مشيئته جل وعلا بقوله: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ لِعِجَالَةِ عِجَالِنَا لَهُ فِيهَا مَا تَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ} وقد أوضحنا هذه المسألة غاية الإيضاح في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» في الكلام على هذه الآية الكريمة، ولذلك اختصرناها هنا. قوله تعالى: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ}. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة: أن هذا القرآن لا يكفر به أحد كائناً من كان إلا دخل النار. وهو صريح في عموم رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم إلى جميع الخلق. والآيات الدالة على ذلك كثيرة، كقوله تعالى {وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنَّ لَكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ بَلَغَ}، وقوله: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا}، وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ}. وقوله: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا}. قوله تعالى: {قَلَّا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ لِحَقٌّ مِّن رَّبِّكَ}. نهى الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن الشك في هذا القرآن العظيم، وصرح أنه الحق من الله. والآيات الموضحة لهذا المعنى كثيرة جداً كقوله {الْمَلِكِ لِكِتَابٍ لَا رَيْبَ فِيهِ} وقوله: {أَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ} ونحو ذلك من الآيات. والمرية: الشك. قوله تعالى: {وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ}. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة بأن أكثر الناس لا يؤمنون، وبين ذلك أيضاً في مواضع كثيرة، كقوله {وَمَا أَكْثَرَ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ} وقوله {وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ لَيُضِلُّوكُمْ}، وقوله: {وَلَقَدْ صَلَّىٰ قَبْلَهُمْ أَكْثَرَ الْأُولِينَ}، وقوله: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ} إلى غير ذلك من الآيات.

{أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُّعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ يُضَاعَفُ لَهُمْ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ حَسِبُوا أَنفُسَهُمْ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ * لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَالبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَقَلَّ يَذَّكَّرُونَ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ إِنِّي لَأَمْرٌ عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّشْرِكُونَ * إِن لَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ رَبَّنَا * أَجِيفُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ أَلِيمٍ * فَقَالَ لِمَ لَئِن لَّيْتَمَنَّ قَوْمِي مِنَ قَوْمِي مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ لِيَعْبَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بُدِيَّ الرَّأْيِ وَمَا تَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ تَنْظُرُونَ كَذِبِينَ}

قوله تعالى: {يُضَاعَفُ لَهُمْ الْعَذَابُ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة: أن الكفار الذين يصدون الناس عن سبيل الله ويبغونها عوجاً، يضاعف لهم العذاب يوم القيامة، لأنهم يعذبون على ضلالهم، ويعذبون أيضاً على إضلالهم غيرهم، كما أوضحه تعالى بقوله: {لِذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ}.

وبين في موضع آخر. أن العذاب يضاعف للأتباع والمتبوعين، وهو قوله في الأعراف { حَتَّىٰ إِذَا لُزُّوكُمْ فِيهَا جَمِيعًا قَالَ لِيُؤْمِنُوا بِآيَاتِنَا وَلِيُؤْمِنُوا بِآيَاتِنَا وَلِيُؤْمِنُوا بِآيَاتِنَا } قوله تعالى: { مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ }. في هذه الآية الكريمة للعلماء أوجه، بعضها يشهد له القرآن:

الأول - وهو اختيار ابن جرير الطبري في تفسيره، ونقله عن ابن عباس وقتادة -: أن معنى { مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ } - أنهم لا يستطيعون أن يسمعوا الحق سماع منتفع، ولا أن يبصروه إبصار مهتد، لاشتغالهم بالكفر الذي كانوا عليه مقيمين عن استعمال جوارحهم في طاعة الله تعالى، وقد كانت لهم أسماع وأبصار.

ويبدل لهذا قوله تعالى: { وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِّنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ }.
الثاني - وهو أظهرها عندي -: أن عدم الاستطاعة المذكور في الآية إنما هو للختم الذي ختم الله على قلوبهم وأسماعهم، والغشاوة التي جعل على أبصارهم.

ويشهد لهذا القول قوله تعالى: { حَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ }، وقوله: { إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا } ونحو ذلك من الآيات.

وذلك الختم والأكنة على القلوب جزاء من الله تعالى لهم على مبادرتهم إلى الكفر وتكذيب الرسل باختيارهم ومشيتهم كما دلت عليه آيات كثيرة كقوله: { تَلَّ طَبَعُ اللَّهِ عَلَيْهَا يَكْفُرُهُمْ } وقوله { فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ } وقوله { فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا } وقوله: { وَإِنَّمَا لِيذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادْنَاهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ } وقوله { وَثَقَلْتِ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَٰئَ مَرَّةٍ } - إلى غير ذلك من الآيات.

الثالث - أن المعنى ما كانوا يستطيعون السمع أي لشدة كراهيتهم لكلام الرسل على عادة العرب في قولهم: لا أستطيع أن أسمع كذا إذا كان شديد الكراهية والبغض له ويشهد لهذا القول قوله تعالى: { وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ لِيذِينَ كَفَرُوا لِمُنْكَرٍ يَكِيدُونَ يَسْتَوْسُونَ لِيذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا } وقوله تعالى { وَقَالَ لِيذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ } وقوله { وَإِنِّي كَلِمًا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلْنَا أَصْبَعَهُمْ فِي

آذَانِهِمْ }.

الرابع: أن «ما» مصدرية ظرفية، أي يضاعف لهم العذاب مدة كونهم يستطيعون أن يسمعوا ويبصروا، أي يضاعف لهم العذاب دائماً.

الخامس: أن «ما» مصدرية في محل نصب بنزع الخافض، أي يضاعف لهم العذاب بسبب كونهم يستطيعون السمع والإبصار في دار الدنيا، وتركوا الحق مع أنهم يستطيعون إدراكه بأسماعهم وأبصارهم. وقد قدمنا في سورة النساء قول الأخفش الأصغر: بأن النصب بنزع الخافض مقيس مطلقاً عند أمن اللبس.

السادس: أن قوله { مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } من صفة الأصنام التي اتخذوها أولياء من دون الله، فيكون متصلًا بقوله { وَمَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } وتكون جملة { يُضَاعَفُ لَهُمْ لِعَذَابٍ }

السادس: أن قوله { مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } من صفة الأصنام التي اتخذوها أولياء من دون الله، فيكون متصلًا بقوله { وَمَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } وتكون جملة { يُضَاعَفُ لَهُمْ لِعَذَابٍ }

السادس: أن قوله { مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } من صفة الأصنام التي اتخذوها أولياء من دون الله، فيكون متصلًا بقوله { وَمَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } وتكون جملة { يُضَاعَفُ لَهُمْ لِعَذَابٍ }

السادس: أن قوله { مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } من صفة الأصنام التي اتخذوها أولياء من دون الله، فيكون متصلًا بقوله { وَمَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ } وتكون جملة { يُضَاعَفُ لَهُمْ لِعَذَابٍ }

اعتراضية. وتقرير المعنى على هذا القول: وما كان لهم من دون الله من أولياء ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون، أي الأصنام التي اتخذوها أولياء من دون الله. وما لا يسمع ولا يبصر لا يصح أن يكون ولياً لأحد.

ويشهد لمعنى هذا القول قوله تعالى في الأعراف {أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْتَطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا}، ونحوها من الآيات.

وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أن الآية الكريمة قد تكون فيها أقوال، وكلها يشهد له قرآن فنذكر الجميع، والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ}. ضرب الله تعالى في هذه الآية الكريمة المثل للكافر بالأعمى والأصم، وضرب المثل للمؤمن بالسميع والبصير، وبين أنهما لا يستويان، ولا يستوي الأعمى والبصير، ولا يستوي الأصم والسميع. وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة: قوله {وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظُّلُّ وَلَا لَحَرُورٌ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ أَنْتَ إِلَّا تَذِيرٌ}.

وقوله: {أَقَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ لِحَقٍّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى}. وقوله: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدِيرِينَ} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَمَا تَرَكَ لِيَبْعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّئِ الرَّأْيِ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: أن الملائكة قوم نوح قالوا له: ما نراك اتبعك منا إلا الأسافل والأراذل. وذكر في سورة الشعراء، أن اتباع الأراذل له في زعمهم مانع لهم من اتباعه بقوله {قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَتَبِعَكَ الْأَرْدَلُونَ}.

وبين في هذه السورة الكريمة: أن نوحاً عليه وعلى نبيينا الصلاة والسلام أبى أن يطرد أولئك المؤمنين الذين اتبعوه بقوله: {وَمَا أَنَا بِطَارِدٍ لِلَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ وَيَقُولُ مَن يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ طَرَدْتُهُمْ}. وذكر تعالى عنه ذلك في الشعراء أيضاً بقوله: {إِنْ حَسَبْتَهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ وَمَا أَنَا بِطَارِدٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ}.

{قَالَ يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَءَاتَانِي رَحْمَةً مِّن عِنْدِي فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمْ أَنْزَلْنَاكُمْ مَوْجًا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرَاهُونَ}

قوله تعالى {قَالَ يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَءَاتَانِي رَحْمَةً مِّن عِنْدِي فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمْ أَنْزَلْنَاكُمْ مَوْجًا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرَاهُونَ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة عن نبيه نوح: أنه قال لقومه: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ} أي أخبروني {إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي} أي على يقين ونبوة صادقة لا شك فيها، وأعطاني رحمة منه مما أوحى إلي من التوحيد والهدى، فخفي ذلك كله عليكم، ولم تعتقدوا أنه حق، أي مكنتني أن أزمكم به، وأجبر قلوبكم على الانقياد والإذعان لتلك البينة التي تفضل الله علي بها، ورحمني بإيتائها، والحال أنكم كارهون لذلك؟ يعني ليس بيدي توفيقكم إلى الهدى وإن كان واضحاً جلياً لا لبس فيه، إن لم يهدكم الله جل وعلا إليه.

وهذا المعنى صرح به جل وعلا عن نوح أيضاً في هذه السورة الكريمة بقوله: {وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحٌ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ نَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ}.

{وَبَقَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَتَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنْ أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ * وَيَقَوْمٍ مِّن بَيْنِئِنَّ رَبِّي مِّنَ اللَّهِ إِنْ طَرَدْتَهُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ * وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزَيَّجْنَ بَيْنَ أَنْفُسِهِنَّ * قَالَوا يُنُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَكُتِبَتْ جِدَالِنَا فَاتَّبِعْنَا أَمَّا تَعِدْتَنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ * وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِبَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ * أَمْ يَقُولُونَ هُنَّ نِسَاءٌ فَلَئِنْ أُفْتِنَهُنَّ فَعَلَيْنَّ أَجْرًا مِثْلَ مَا تَجْرُمُونَ * وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَهَيِّسْ لِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * وَطَنَّعَ لِقُلُوبِكُمْ بِأَعْيُنِنَا وَوَحَّيْنَا وَلَا تُخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ طَلَّوْا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ * وَيَصْنَعُ لِقُلُوبِكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ * فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَجْزِلُ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ }

قوله تعالى: {وَبَقَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة عن نبيه نوح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: أنه أخبر قومه أنه لا يسألهم مالا في مقابلة ما جاءهم به من الوحي والهدى، بل يبذل لهم ذلك الخير العظيم مجانا من غير أخذ اجرة في مقابله.

وبين في آيات كثيرة: أن ذلك هو شأن الرسل عليهم صلوات الله وسلامه، كقوله في سبأ عن نبينا صلى الله عليه وسلم: {قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ}. وقوله فيه أيضا في آخر سورة حر: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ}.

وقوله في الطور والقلم {أَمْ تَبْتَئُهُمْ أَجْرًا فَهَمُّ مِّن مَّعْرَمٍ مُّتَّقِلُونَ}. وقوله في الفرقان {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا}.

وقوله في الأنعام: {قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ}. وقوله عن هود في سورة هود: {يَقَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ لِي قَطْرًا}.

وقوله في الشعراء عن نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام: {وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ}.

وقوله تعالى عن ريسل القرية المذكورة في يس {يَبْعُوا لِمُرْسَلِيكَ يَبْعُوا مَن لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا}.

وقد بينا وجه الجمع بين هذه الآيات المذكورة وبين قوله تعالى: {قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا لِمَوَدَّةٍ فِي لِقَابِي} في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» في سورة سبأ في الكلام على قوله تعالى {قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ}.

ويؤخذ من هذه الآيات الكريمة: أن الواجب على أتباع الرسل من العلماء وغيرهم أن يبذلوا ما عندهم من العلم مجانا من غير أخذ عوض على ذلك،

وأنه لا ينبغي أخذ الأجرة على تعليم كتاب الله تعالى، ولا على تعليم العقائد والحلال والحرام.

ويعتضد ذلك بأحاديث تدل على نحوه، فمن ذلك ما رواه ابن ماجه والبيهقي والرويانى في مسنده عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: علمت رجلاً القرآن، فأهدى لي قوساً، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إن أخذتها أخذت قوساً من نار» فرددتها. قال البيهقي وابن عبد البر في هذا الحديث: هو منقطع، أي بين عطية الكلاعي وأبي بن كعب، وكذلك قال المزي. وتعبه ابن حجر بأن عطية ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وأعله ابن القطان بأن راويه عن عطية المذكور هو عبد الرحمن بن سلم وهو مجهول.

وقال فيه ابن حجر في التقريب. شامي مجهول. وقال الشوكاني في نيل الأوطار: وله طرق عن أبي. قال ابن القطان: لا يثبت منها شيء قال الحافظ وفيما قاله نظر. وذكر المزي في الأطراف له طرقاً منها: أن الذي أقرأه أبي هو الطفيل بن عمرو، ويشهد له ما أخرجه الطبراني في الأوسط عن الطفيل بن عمرو الدوسي قال. أقراني أبي بن كعب القرآن فأهديت له قوساً فغدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقلدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تقلدها من جهنم» الحديث. وقال الشوكاني أيضاً: وفي الباب عن معاذ عند الحاكم والبخاري بنحو حديث أبي. وعن أبي الدرداء عند الدارمي بإسناد على شرط مسلم بنحوه أيضاً.

ومن ذلك ما رواه أبو داود وابن ماجه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال. علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوساً فقلت ليست بمال أرمي بها في سبيل الله عز وجل، لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاسالنه، فأتيته فقلت. يا رسول الله، أهدى إلي رجل قوساً ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن وليست بمال أرمي عليها في سبيل الله؟ فقال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها» وفي إسناده المغيرة بن زياد الموصلي قال الشوكاني: وثقه وكيع ويحيى بن معين وتكلم فيه جماعة.

وقال الإمام أحمد: ضعيف الحديث، حدث بأحاديث مناكير، وكل حديث رفعه فهو منكر. وقال أبو زرعة الرازي. لا يحتج بحديثه اه. وقال فيه ابن حجر في التقريب. المغيرة بن زياد البجلي أبو هشام أو هشام الموصلي صدوق له أوهام. وهذا الحديث رواه أبو داود من طريق أخرى ليس فيها المغيرة المذكور. حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد قالوا: ثنا بقية حدثني بشر بن عبد الله بن بشار قال عمرو: وحدثني عبادة بن نسي عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت نحو هذا الخبر، والأول أتم، فقلت: ما ترى فيها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: «جمرة بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها» اه منه بلفظه. وفي سند هذه الرواية بقية بن الوليد وقد تكلم فيه جماعة، ووثقه آخرون إذا روي عن الثقات، وهو من رجال مسلم. وأخرج له البخاري تعليقا.

وقال فيه ابن حجر في التقريب: صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، والظاهر أن أعدل الأقوال فيه أنه إن صرح بالسماع عن الثقات فلا بأس به، مع أن حديثه هذا معتضد بما تقدم وبما سيأتي إن شاء الله تعالى. ومن ذلك ما رواه الإمام أحمد والترمذي عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقرأوا القرآن واسألوا الله به، فإن من بعدكم قوماً يقرؤون القرآن يسألون به الناس» قال الترمذي في هذا الحديث: ليس إسناده بذلك.

ومنها ما رواه أبو داود في سننه: حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد عن حميد الأعرج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن، وفينا الأعرابي والأعجمي: فقال: «اقرأوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدر يتعجلونه ولا يتأجلونه» حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو وابن لهيعة، عن بكر بن سواده، عن وفاء بن شريح الصدفي، عن سهل بن سعد الساعدي قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نفتري فقال: «الحمد لله، كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر وفيكم الأبيض وفيكم الأسود، اقرأوا قبل أن يقرأه أقوام يقيمونه كما يقوم السهم يتعجل أجره ولا يتأجله» اهـ.

ومنها ما رواه الإمام أحمد، عن عبد الرحمن بن شبل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اقرأوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به». قال الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار في هذا الحديث: قال في مجمع الزوائد رجال أحمد ثقات.

ومنها ما أخرجه الأثرم في سننه عن أبي رضي الله عنه قال: كنت أختلف إلى رجل مسن قد أصابته علة، قد احتبس في بيته أقرئه القرآن، فيؤتي بطعام لا أكل مثله بالمدينة، فحاك في نفسي شيء فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إن كان ذلك الطعام طعامه وطعام أهله فكل منه، وإن كان يتحفك به فلا تأكله» اهـ بواسطة نقل ابن قدامة في المغني والشوكاني في نيل الأوطار.

فهذه الأدلة ونحوها تدل على أن تعليم القرآن والمسائل الدينية لا يجوز أخذ الأجرة عليه.

وممن قال بهذا: الإمام أحمد في إحدى الروايتين، وأبو حنيفة والضحاك بن قيس وعطاء.

وكره الزهري وإسحاق تعليم القرآن بأجر.

وقال عبد الله بن شقيق: هذه الرغبة التي يأخذها المعلمون من السحت. وممن كره أجرة التعليم مع الشرط: الحسن وابن سيرين، وطاوس، والشعبي، والنخعي. قاله في المغني. وقال: إن ظاهر كلام الإمام أحمد جواز أخذ العلم ما أعطيه من غير شرط.

وذهب أكثر أهل العلم إلى جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وهو مذهب مالك، والشافعي.

وممن رخص في أجور المعلمين: أبو قلابة، وأبو ثور، وابن المنذر. ونقل أبو طالب عن أحمد أنه قال: التعليم أحب إلي من أن يتوكل لهؤلاء السلاطين، ومن أن يتوكل لرجل من عامة الناس في ضيعة، ومن أن

يستدين ويتجر لعله لا يقدر على الوفاء فيلقى الله تعالى بأمانات الناس،
التعليم أحب إلي.

وهذا يدل على أن منعه منه في موضع منعه للكرهية لا للتحريم. قاله ابن
قدامة في المغني.

واحتج أهل هذا القول بأدلة منها ما رواه الشيخان وغيرهما من حديث
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم
جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياماً
طويلاً، فقام رجل فقال: يا رسول الله، زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة؟
فقال صلى الله عليه وسلم «هل عندك من شيء تصدقها إياه؟» فقال. ما
عندي إلا إزاري. فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

«إن أعطيتها إزارك جليست لا إزار لك»، فالتمس شيئاً فقال: ما أجد شيئاً،
فقال: «التمس ولا خاتماً من حديد» فالتمس فلم يجد شيئاً، فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم: «هل معك من القرآن شيء؟» قال نعم،
سورة كذا وكذا يسميها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قد زوجتكها
بما معك من القرآن» وفي رواية «قد ملكتكها بما معك من القرآن»
فقالوا: هذا الرجل أباح له النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل تعليمه
بعض القرآن لهذه المرأة عوضاً عن صداقها. وهو صريح في أن العوض
على تعليم القرآن جائز. وما رد به بعض العلماء الاستدلال بهذا الحديث
من أنه صلى الله عليه وسلم وزجه إياها بغير صداق إكراماً له لحفظه
ذلك المقدار من القرآن، ولم يجعل التعليم صداقاً لها - مردود بما ثبت في
بعض الروايات في صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال: «انطلق
فقد زوجتكها فعلمها من القرآن» وفي رواية لأبي داود «علمها عشرين آية
وهي امرأتك».

واحتجوا أيضاً بعموم قوله صلى الله عليه وسلم الثابت في صحيح البخاري
من حديث ابن عباس: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله» قالوا:
الحديث وإن كان وارداً في الجعل على الرقيا بكتاب الله فالعبرة بعموم
الألفاظ لا بخصوص الأسباب. واحتمال الفرق بين الجعل على الرقية وبين
الأجرة على التعليم ظاهر.

قال مقيده - عفا الله عنه -: الذي يظهر لي والله تعالى أعلم، أن الإنسان
إذا لم تدعه الحاجة الضرورية فالأولى له ألا يأخذ عوضاً على تعليم
القرآن، والعقائد، والحلال والحرام للأدلة الماضية. وإن دعت الحاجة أخذ
بقدر الضرورة من بيت مال المسلمين. لأن الظاهر أن المأخوذ من بيت
المال من قبيل الإعانة على القيام بالتعليم لا من قبيل الأجرة.
والأولى لمن أغناه الله أن يتعفف عن أخذ شيء في مقابل التعليم للقرآن
والعقائد والحلال والحرام. والعلم عند الله تعالى.

حَتَّى إِذَا جَاءَ أُمَّرْتَا وَقَارَ اللَّتُّورُ قُلْنَا حُمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ
وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ لَقَوْلٍ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ * وَقَالَ
رُكِبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ * وَهِيَ تَجْرِي
بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَتَادِي بُوحُ إِنَّهُ وَكَانَ فِي مَعْرَلٍ يُبَيِّنِي رُكِبَ مَعَنَا وَلَا
تَكُنْ مَعَ الْكُفْرِيِّ * قَالَ سَأَلُو إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ
لِيَوْمٍ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ *
وَقِيلَ يَا رِضُّ بِلَعَى مَاءِكِ وَبِسْمَاءِ أَفْلَعَى وَغِيصَ لِمَاءِ وَفُصِيَ الْأَمْرُ

وَسَيَتُوتُ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَتَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ لِحَقٍّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ * قَالَ يُنوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ * قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ * قِيلَ يُنوحُ هَبْطًا بِسَلَامٍ مِّنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِّمَّنْ مَعَكَ وَأَمَّمْ سَمْتَهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ * تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْعِغْيَبِ تُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَظَهَرَ إِنْ لَعَقَبَهُ لِلْمُتَّقِينَ * وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يُقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ * يَقَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجَرْتُمْ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرْنَا أَفَلَا تَعْقِلُونَ * وَيَقَوْمِ سَتُغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ نُوحًا إِلَيْهِ يَرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ * قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ * إِنْ تَقُولُ إِلَّا عُرْتَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوِّهِ قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ بِاللَّهِ وَنُشْهُوًا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشِيرُكَونَ * مِنْ دُونِهِ فَكَيْدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ * إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ وَمَا مِنْ دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا إِنَّ رَبِّي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ

قوله تعالى: { قُلْنَا حَمَلٌ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ }. ذكر الله جل وعلا في هذه الكريمة أنه أمر نبيه نوحاً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: أن يحمل في سفينته من كل زوجين اثنين. وبين في سورة { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ } أنه أمره أن يسلكهم أي يدخلهم فيها.

فدل ذلك على أن فيها بيوتاً يدخل فيها الراكبون. وذلك في قوله { قَادًا جَاءَ أَمْرًا وَقَارَ النُّورُ وَ سَلَّكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ } ومعنى « سَلَّكَ » أدخل فيها من كل زوجين اثنين. تقول العرب: سَلَّكَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ: أدخلته فيه. وفيه لغة أخرى وهي: أسلكته فيه، رباعياً بوزن أفعل، والثلاثية لغة القرآن. كقوله: { وَ سَلَّكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ }. وقوله { سَلَّكَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ }. وقوله { كَذَلِكَ سَلَّكَ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ }. وقوله { كَذَلِكَ نَسَلَّكَ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ } وقوله { مَا سَلَّكُمْ فِي سَفَرٍ }. ومنه قول الشاعر: وكنت لزاز خصمك لم أعرد وقد سلوك في يوم عصيب

ومن الرباعية قول عبد مناف بن ربح الهذلي: حتى إذا أسلكوهم في قنائة
شلا كما تطرد الجمالة الشردا

قال مقيده - عفا الله عنه -: الذي يظهر إلى أن أصل السلك الذي هو الخيط فعل بمعنى مفعول كذبح بمعنى مذبح، وقتل بمعنى مقتول. لأن الخيط يسلك أي يدخل في الخرز لينظمه. كما قال العباس بن مرداس السلمي: عين تاوبها من شجوها أرق فالماء يغمرها طورا وينحدر كأنه نظم در عند ناظمة تقطع السلك منه فهو منتشر

والله تعالى أعلم. قوله تعالى: {وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ لِقَاؤُهُ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أمر نوحاً أن يحمل في السفينة أهله إلا من سبق عليه القول، أي سبق عليه من الله القول بأنه شقى، وأنه هالك مع الكافرين. ولم يبين هنا من سبق عليه القول منهم، ولكنه بين بعد هذا أن الذي سبق عليه القول من أهله هو ابنه وامرأته.

قال في ابنه الذي سبق عليه القول: {وَتَادَى نُوحٌ ابْنُهُ وَكَانَ فِي مَعْرِلٍ يُبَيِّنُ لَكُنَّ مَعًا وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ} - إلى قوله - {وَحَالَ بَيْنَهُمَا لَمَجُوجٌ فَكَانَ مِنَ الْمُعْرِقِينَ} وقال فيه أيضاً: {قَالَ نُوحٌ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ} وقال في امرأته: {صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتُ نُوحٍ} - إلى قوله {الذَّالِيْنَ}. قوله تعالى: {وَقَالَ لِكُتُبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ}. ذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة: أن نبيه نوحاً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام أمر أصحابه الذين قيل له احملهم فيها أن يركبوا فيها قائلاً: {بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا} أي بسم الله يكون جريها على وجه الماء، وبسم الله يكون منتهى سيرها وهو رسوها.

وبين في سورة الفلاح: أنه أمره إذا استوى على السفينة هو ومن معه أن يحمداوا الله الذي نجاهم من الكفرة الظالمين، ويسألوه أن ينزلهم منزلاً مباركاً. وذلك في قوله: {قَادَا سَيَّوِيَّتٍ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَيَّ لِفُلِكَ قَفَلٍ لِحَمْدٍ لِلَّهِ لِيذِي نَجَاتًا مِّنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} {وَقُلْ رَبِّ انزِلْنِي مُنْزَلًا مُّبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ}.

وبين في سورة الزخرف ما ينبغي أن يقال عند ركوب السفن وغيرها بقوله {وَالَّذِي خَلَقَ الْأَرْوَجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلُكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ}. ومعنى قوله {مُقْرِنِينَ} أي مطيقين، ومنه قول عمرو بن معد يكرب: لقد علم القبائل ما عقيل لنا في النائبات بمقرنيننا

وقول الآخر: ركبتم صعبتني أشد وجبن ولستم للصعاب بمقرنيننا

وقول ابن هرمة: وأقرنت ما حملتني ولقلما يطاق احتمال الصدا يا دعد والهجر
قوله تعالى: {وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ}. ذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة: أن السفينة تجري بنوح ومن معه في ماء عظيم، أمواجه كالجبال.

وبين جريانها هذا في ذلك الماء الهائل في مواضع آخر. كقوله: {إِنَّا لَمَّا طَغَا لَمَاءٌ حَمَلَتِكُمْ فِي لَجَارِيَةٍ لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيهَا أَدْنُ وُعَيْتِهِ} وقوله: {فَقَفَّحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ وَحَمَلْنَا عَلَى دَاتِ الْوُجِ وَدُسِّرَتْ جُرَى بَاعِيْنَا جَزَاءً لِمَن كَانَ كُفِرًا وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِن مُّدَكِّيرٍ}.

وبين في موضع آخر: أن أمواج البحر الذي أغرق الله فيه فرعون وقومه كالجبال أيضاً بقوله: {فَأَنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ} والطود: الجبل العظيم.

{وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَ لِّدِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَا هُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ * وَتِلْكَ ءَاثُرُ بَابِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ * وَاتَّبَعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةَ وَيَوْمَ لِقَائِهِمْ أَلَّا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَّا بُعْدًا لِّعَادٍ قَوْمِ هُودٍ * وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ نُوحِ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ * قَالَوا يَصْصِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ * قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنتُمْ عَلَىٰ بَيْتِهِ مِّن رَّبِّي وَعَآئِنِي مِنْهُ رَحْمَةً فَمَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنِ عَصَيْتُهُ فَمَا تَزِيدُونِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ * وَيَقَوْمِ هَذِهِ بَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ ءَايَةٌ فَذُرُّوهَا تَأْكُلُ فِي الْأَرْضِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءِ فِعَالِكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ * فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْدُوبٍ * فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا وَ لِّدِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَمِن خِزْيِ يَوْمِئذٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ لَقَوِيٌّ لِّعَزِيزٍ * وَأَخَذَ لِّدِينَ ظَلَمُوا الصَّبْحَةَ قَاصِبُوهَا فِي دِيَارِهِمْ جَثِمِينَ * كَانَ لَمْ يَعْتُوا فِيهَا أَلَّا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَّا بُعْدًا لِّثَمُودَ * وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَدْ لَبِثْنَا أَن جَاءَ بِعَجْلِ حَنِيذٍ * فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ بِكْرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ لَّوِطٍ * وَ مُرَاتُهُ قَائِمَةٌ فَصَحَّكَتْ فَبَشَّرْتَهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ * قَالَتْ يَوُوبُنَا ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ * قَالُوا أَنْعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مُّجِيدٌ * فَلَمَّا ذَهَبَ عَنَ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَىٰ يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لَّوِطٍ * إِن إِبْرَاهِيمَ لَخَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ }

قوله تعالى: {وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَ لِّدِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا}. لم يبين هنا أمره الذي جاء الذي نجي منه هوداً والذين آمنوا معه عند مجيئه. ولكنه بين في مواضع أخرى: أنه الإهلاك المستاصل بالريح العقيم، التي أهلكتهم الله بها فقطع ديارهم. كقوله: {وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَةَ مَا تَدْرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ}. وقوله: {وَأَمَّا عَادُ فَاهْلَكُوهَا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَنِعَ لَيَالٍ وَتَمْنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا}.

وقوله: {إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ نَزَعْنَا النَّاسَ كَانَهُمْ أَعْجَازٌ تَجَلُّ مُنْقَعِرٍ}.

وقوله: {فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ}. قوله تعالى: {فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا}. وبين هذا الأمر الذي جاء بقوله: {وَإِذْ لَدِينِ ظَلَمُوا الصَّبْحَةَ قَاصِبُوهَا فِي دِيَارِهِمْ جَثِمِينَ كَان لَمْ يَعْتُوا فِيهَا أَلَّا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَّا بُعْدًا لِّثَمُودَ} ونحوها من الآيات. قوله تعالى: {وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا سَلَامًا}. لم يبين هنا ما المراد بهذه البشارة التي جاءت بها رسل الملائكة إبراهيم ولكنه أشار بعد هذا إلى أنها البشارة بإسحاق ويعقوب في قوله: {وَ مُرَاتُهُ قَائِمَةٌ فَصَحَّكَتْ فَبَشَّرْتَهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ} لأن البشارة

بالذرية الطيبة شاملة للأم والأب، كما يدل لذلك قوله: {وَبَشَّرْتُهِ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ}.

وقوله: {قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِعِلْمٍ عَلِيمٍ} وقوله: {قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِعِلْمٍ عَلِيمٍ} وقيل: البشري هي إخبارهم له بأنهم أرسلوا لإهلاك قوم لوط، وعليه فالآيات المبينة لها كقوله هنا في هذه السورة: {قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ}.

وقوله: {قَالُوا إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ لَّا آءَالَ لُوطٍ}.
وقوله: {قَالُوا إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ لَّنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَابَةً مِّن طِينٍ} وقوله: {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالبشرى قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ لَقَرْيَةٍ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ}.

والظاهر القول الأول: وهذه الآية الأخيرة تدل عليه لأن فيها التصريح بأن إخبارهم بإهلاك قوم لوط بعد مجيئهم بالبشرى، لأنه مرتب عليه بأداة الشرط التي هي «لما» كما ترى. قوله تعالى. {قَمَا لَيْتَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ} ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: أن إبراهيم لما سلم على رسل الملائكة وكان يظنهم ضيوفاً من الأدميين، أسرع إليهم بالإتيان بالقرى وهو لحم عجل حنيد - أي منضج بالنار - وأنهم لما لم يأكلوا أو جس منهم خفية فقالوا لا تخف وأخبروه بخبرهم.

وبين في الذاريات: أنه راغ إلى أهله - أي مال إليهم - فجاء بذلك العجل وبين أنه سمين، وأنه قربه إليهم، وعرض عليهم الأكل برفق فقال لهم: {أَلَا تَأْكُلُونَ} وأنه أو جس منهم خيفة وذلك في قوله: {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ لَمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُّنْكَرُونَ تَقَرَّعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ قَاوَجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً}.

تنبيه

يؤخذ من قصة إبراهيم مع صيفه هؤلاء أشياء من آداب الضيافة. منها - تعجيل القرى لقوله {قَمَا لَيْتَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ}.

ومنها - كون القرى من أحسن ما عنده، لأنهم ذكروا أن الذي عنده البقر وأطيبه لحماً الفتى السمين المنضج.

ومنها - تقرب الطعام إلى الضيف.

ومنها - ملاطفته بالكلام بغاية الرفق، كقوله {أَلَا تَأْكُلُونَ}.

ومعنى قوله {نَكِرَهُمْ} أي أنكرهم لعدم أكلهم، والعرب تطلق نكر وأنكر بمعنى واحد وقد جمعهما قول الأعشى: وأنكرتني وما كان الذي نكرت

من الحوادث إلا الشيب والصلعا

وروي عن يونس: أن أبا عمرو بن العلاء حدثه: أنه صنع هذا البيت وأدخله في شعر الأعشى. والله تعالى أعلم. قوله تعالى: {قَالَتْ يَوْئَلْنَا ءَأِيدُ وَآتَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ}. بين الله جل وعلا في هذه السورة الكريمة ما قالته امرأة إبراهيم لما بشرت بالولد وهي عجوز، ولم يبين هنا ما فعلت عند ذلك، ولكنه بين ما فعلت في الذاريات بقوله {قَاقَبِلْتَ مُرَاتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ} وقوله {فِي صَرَّةٍ} أي ضجة وصيحة. وقوله {فَصَكَّتْ وَجْهَهَا} أي لطمته. قوله تعالى:

{وَجَاءَتْهُ لُبْسُرىٰ يُجَدِّلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ}. لم يبين هنا ما جادل به إبراهيم الملائكة في قوم لوط، ولكنه أشار إليه في العنكبوت بقوله {قَالَ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانَوْا ظَالِمِينَ فَنَقَلْنَا فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا مُرَاتَهُ}.

فحاصل جداله لهم أنه يقول: إن أهلكم القرية وفيها أحد من المؤمنين أهلكم ذلك المؤمن بغير ذنب، فأجابوه عن هذا بقولهم {نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا}.

ونظير ذلك قوله {فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ}.

{يَا بُرْهِيْمُ أَعْرَضْ عَن هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ * وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِرَّ بِهِمْ وَصَاقِبَهُمْ دَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ * وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلِ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَقَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي صَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ * قَالُوا لَقَدْ عَلِمْت مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ * قَالَ لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ لِي إِلَهٌ رُّكْنِي يَشِيدُ * قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لِن يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسِر بِأَهْلِكَ يَقطع مِّن لَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مُرَاتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ * فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنصُودٍ * مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَبَعِيدٍ * وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَقَوْمِ عُذُّوْا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنَ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنفُصُوا لِمَكِّيَالٍ وَ لِمِيزَانَ لِي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ قَوْلًا خَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ * وَيَقَوْمِ أَوفُوا لِمَكِّيَالٍ وَ لِمِيزَانَ بِلَقِيْسِطٍ وَلَا تَبْخُسُوا أَلْتَّاسِ أَسْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * بَقِيَّتُ اللَّهِ حَبِيبٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِخَفِيضٍ * قَالُوا يُشْعَبُ أَصْلُوْكَ بِأَمْرِكَ أَنْ تَرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ تَفْعَلَ بِمُؤَالِنَا مَا تَسْؤَا إِنَّكَ لَأَنْتَ لِحَلِيمٍ الرَّشِيدُ}

قوله تعالى: {يَا بُرْهِيْمُ أَعْرَضْ عَن هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ}. هذا العذاب الذي صرح هنا بأنه أت قوم لوط، لا محالة

وأنه لا مرد له بينه في مواضع متعددة، كقوله في هذه السورة الكريمة

{فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ

مَّنصُودٍ مُّسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَبَعِيدٍ}.

وقوله في الحجر {فَجَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهُمْ حِجَارَةً مِّن

سِجِّيلَانَ فِي ذَلِكَ لآيَةٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ}.

وقوله {وَلَقَدْ أَنزَلْنَا عَلَىٰ لُقْمَانَ الْقُرْآنَ لِيَذْكُرَ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِن مَّوَدِعِ الْمَطَرِ مِمَّا مَنَعَهُ مِنَ السَّوْءِ}.

وقوله {ثُمَّ دَمَّرْنَا الْأَخْرَبَ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ}.

وقوله {لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ مُّسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ} إلى

غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِرَّ بِهِمْ

وَصَاقِبَهُمْ دَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ}.

ذكر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن لوطاً عليه وعلى نبينا الصلاة

والسلام لما جاءته رسل ربه من الملائكة حصلت له بسبب مجيئهم مساءة

عظيمة ضاق صدره بها، وأشار في مواضع متعددة إلى أن سبب مساءته

وكونه ضاق بهم ذرعاً وقال هذا يوم عصيب أنه ظن أنهم ضيوف من بني

آدم كما ظنه إبراهيم عليهما الصلاة والسلام. وظن أن قومه ينتهكون

حرمة ضيوفه فيفعلون بهم فاحشة اللواط، لأنهم إن علموا بقدم ضيف فرحوا واستبشروا به ليفعلوا به الفاحشة المذكورة - فمن ذلك قوله هنا {وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَقَوْمُ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطَهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكِ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ}. وقوله في الحجر: {وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ يَقُولُوا اللَّهُ وَلَا تُخْزُونَنَا أَوْلَمْ نُنْهَكْ عَنْ لَعَلِمِينَ قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَعَلَيْتُمْ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ}.

وقوله {وَيُهْرَعُونَ} أي يسرعون ويهرولون من فرحهم بذلك، ومنه قول مهلهل:

فجاؤوا يهرعون وهم أسارى تقودهم على رغم الأنوف

وقوله: {وَلَا تُخْزُونِ} أي لا تهينون ولا تذلون بانتهاك حرمة ضيفي. والاسم منه: الخزي - بكسر الخاء وإسكان الزاي - . ومنه قول حسان في عتبة بن أبي وقاص: فأخزاك ربي يا عتيب بن مالك ولقائك قبل الموت إحدى الصواعق

وقال بعض العلماء: قوله {وَلَا تُخْزُونِ} من الخزية، وهي الخجل والاستحياء من الفضيحة. أي لا تفعلوا بضيفي ما يكون سبباً في خجلي واستحيائي، ومنه قول ذي الرمة يصف ثوراً وحشياً تطارده الكلاب في جانب جبل من الرمل. حتى إذا دومت في الأرض راجعة كبر ولو شاء نجي نفسه الهرب خزية أدركته بعد جولته من جانب الجبل مخلوطاً بها الغضب

يعني أن هذا الثور لو شاء نجا من الكلاب بالهرب، ولكنه استحيا وأنف من الهرب ففكر راجعاً إليها. ومنه قوله الآخر: أجاعلة أم الثوير خزية على فراري أن لقيت بني عيس

والفعل منه: خزي يخزي، كرضى يرضى. ومنه قول الشاعر: من البيض لا تخزي إذا الريح ألصقت بها مرطها أو زایل الحلي جيدها

وقول الآخر: وإني لا أخزي إذا قيل مملق سخى وأخزي أن يقال بخيل

وقوله: {لَعَمْرُكَ} معناه أقسم بحياتك. والله جل وعلا له أن يقسم بما شاء من خلقه، ولم يقسم في القرآن بحياة أحد إلا نبينا صلى الله عليه وسلم وفي ذلك من التشريف له صلى الله عليه وسلم ما لا يخفى. ولا يجوز لمخلوق أن يحلف بغير الله، لقوله صلى الله عليه وسلم: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت».

وقوله: {لَعَمْرُكَ} مبتدأ خبره محذوف، أي لعمرك قسمي وسمع عن العرب تقديم الراء على اللام في لعمرك فتقول فيها: رعملك، ومنه قول الشاعر: رعملك إن الطائر الواقع الذي تعرض لي من طائر لصدوق

وقوله: {لَفِي سَكْرَتِهِمْ} أي عماهم وجهلهم وضلالهم. والعمه: عمى القلب، فمعنى {يَعْمَهُونَ} يترددون متحيرين لا يعرفون حقاً من باطل، ولا نافعاً من ضار، ولا حسناً من قبيح.

واختلف العلماء في المراد بقول لوط عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: {هَؤُلَاءِ بَنَاتِي} في الموضوعين على أقوال:

أحدها - أنه أراد المدافعة عن ضيفه فقط، ولم يرد إمضاء ما قال، وبهذا قال عكرمة وأبو عبيدة.

الثاني - أن المراد بناته لصلبه، وأن المعنى: دعوا فاحشة اللواط وأزوجكم بناتي. وعلى هذا فتزويج الكافر المسلمة كان جائزاً في شرعه، كما كانت بنات نبينا صلى الله عليه وسلم

تحت الكفار في أول الإسلام كما هو معروف. وقد أرسلت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عقدها الذي زفتها به أمها خديجة بنت خويلد رضي الله عنها إلى زوجها أبي العاص بن الربيع، أرسلته إليه في فداء زوجها أبي العاص المذكور لما أسره المسلمون كافراً يوم بدر، والقصة مشهورة، وقد عقدها الشيخ أحمد البدوي الشنقيطي في مغازيه بقوله في غزوة بدر: وابن الربيع صهر هادي الملة إذ في فداء زينب أرسلت

بعقدها الذي به أهدتها له خديجة وزفتها
سرحه بعقدها وعهدا إليه أن يردّها له غدا الخ

القول الثالث - أن المراد بالبنات: جميع نساء قومه، لأن نبي القوم أب ديني لهم، كما يدل له قوله تعالى في نبينا صلى الله عليه وسلم: {الَّتِي أُؤْتِي بِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَرْوُجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} وفي قراءة أبي بن كعب: «وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم» وروي نحوها عن ابن عباس. وبهذا القول قال كثير من العلماء.

وهذا القول تقربه قرينة وتبعده أخرى. أما القرينة التي تقربه فهي: أن بنات لوط لا تسع جميع رجال قومه كما هو ظاهر، فإذا زوجهن لرجال بقدر عددهن بقي عامة رجال قومه إلا أزواج لهم. فيتعين أن المراد عموم نساء قومه، ويدل للعموم قوله: {أَتَأْتُونَ الذَّكَرَانَ مِنْ عِلْمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَجِكُمْ} وقوله: {لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ} ونحو ذلك من الآيات.

وأما القرينة التي تبعده: فهي أن النبي ليس أباً للكافرات، بل أبوة الأنبياء الدينية للمؤمنين دون الكافرين، كما يدل عليه قوله: {الَّتِي أُؤْتِي بِلْمُؤْمِنِينَ}.

وقد صرح تعالى في الذاريات: بأن قوم لوط ليس فيهم مسلم إلا أهل بيت واحد وهم أهل بيت لوط، وذلك في قوله {قَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ}. قوله تعالى: {قَالَ لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آتِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ قَالَوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ نَصِلَ إِلَيْكَ}.

ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: أن نبيه لوطاً وعظ قومه ونهاهم أن يفضحوه في ضيفه، وعرض عليهم النساء وترك الرجال، فلم يلتفوا إلى قوله، وتمادوا فيما هم فيه من إرادة الفاحشة فقال لوط: {لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ

قُوَّةَ}. فأخبرته الملائكة بأنهم رسل ربه، وأن الكفار الخبياء لا يصلون إليه بسوء.

وبين في القمر أنه تعالى طمس أعينهم، وذلك في قوله: {وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَنِ صِيفِهِ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذِرِ}. قوله تعالى: {قَاسِرٍ بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مَنَ لَيْلٍ وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مُرَاتِكِ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: أنه أمر نبيه لوطاً أن يسري بأهله بقطع من الليل، ولم يبين هنا هل هو من آخر الليل، أو وسطه أو أوله، ولكنه بين في القمر أن ذلك من آخر الليل وقت السحر، وذلك في قوله: {إِلَّا آلَ لُوطٍ نَحْنُ نَحْنُهُمْ يَسْحَرِ}. ولم يبين هنا أنه أمره أن يكون من وراءهم وهم أمامه، ولكنه بين ذلك في الحجر بقوله: {قَاسِرٍ بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مَنَ لَيْلٍ وَابْنٌ أَدْبَرَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَطُصُّوا حَيْثُ تَوَمَّرُونَ}. وقوله تعالى: {وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مُرَاتِكِ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ}. قرأه جمهور القراء {إِلَّا مُرَاتِكِ} بالنصب، وعليه فالأمر واضح. لأنه استثناء من الأهل، أي أسر بأهلك إلا امرأتك فلا تسر بها، وتركها في قومها فإنها هالكة معهم.

وبدل لهذا الوجه قوله فيها في مواضع. {كَأَنَّ مِنَ لُغَيْرِينَ} والغابر: الباقي، أي من الباقيين في الهلاك. وقرأ أبو عمرو وابن كثير {إِلَّا مُرَاتِكِ} بالرفع على أنه بدل من {عَذَابَهُ أَحَدٌ} وعليه فالمعنى: أنه أمر لوطاً أن ينهي جميع أهله عن الالتفات إلا امرأته فإنه أوحى إليه أنها هالكة لا محالة، ولا فائدة في نهيبها عن الالتفات لكونها من جملة الهالكين. وعلى قراءة الجمهور فهو لم يسر بها. وظاهر قراءة أبي عمرو وابن كثير: أنه أسرى بها والتفتت فهلكت. قال بعض العلماء: لما سمعت هدة العذاب التفتت وقالت: واقوماه. فأدركها حجر فقتلها.

قال مقيده - عفا الله عنه - الظاهر أن وجه الجمع بين القراءتين المذكورتين أن السر في أمر لوط بأن يسري بأهله هو النجاة من العذاب الواقع صباحاً بقوم لوط، وامرأة لوط مصيبتها ذلك العذاب الذي أصاب قومها لا محالة، فنتيجة إسراء لوط بأهله لم تدخل فيها امرأته على كلا القولين، وما لا فائدة فيه كالعدم، فيستوي معنى أنه تركها ولم يسر بها أصلاً، وأنه أسرى بها وهلكت مع الهالكين. فمعنى القولين راجع إلى أنها هالكة وليس لها نفع في إسراء لوط بأهله. فلا فرق بين كونها بقيت معهم، أو خرجت وأصابها ما أصابهم. فإذا كان الإسراء مع لوط لم ينجها من العذاب، فهي ومن لم يسر معه سواء - والعلم عند الله تعالى.

وقوله {قَاسِرٍ بِأَهْلِكَ} قرأه نافع وابن كثير «فاشر» بهمزة وصل. من سرى يسري، وقرأه جمهور القراء {قَاسِرٍ بِأَهْلِكَ} بقطع الهمزة، من أسرى الرباعي على وزن أفعل. وسرى وأسرى: لغتان وقرأتان صحيحتان سبعيتان، ومن سرى الثلاثية، قوله تعالى: {وَ لَيْلٍ إِذَا يَسْرِ} فإن فتح ياء {يَسْرِ} يدل على أنه مضارع سرى الثلاثية.

وجمع اللغتين قول نابغة ذبيان: أسرت عليه من الجوزاء سارية تزجي الشمال عليها جامد البرد

فإنه قال: أسرت، رباعية في أشهر روايتي البيت، وقوله: سارية. اسم فاعل سرى الثلاثية، وجمعهما أيضاً قول الآخر: حتى النضيرة ربة الخدر أسرت إليك ولم تكن تسري

بفتح تاء «تسري» واللغتان كثيرتان جداً في كلام العرب، ومصدر الرباعية الإسراء على القياس، ومصدر الثلاثية السرى - بالضم - على وزن فعل - بضم ففتح - على غير قياس، ومنه قول عبد الله بن رواحة: عند الصباح يحمد القوم السرى وتنجلي عنهم غيابات الكرى قوله تعالى: {إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة: أن موعد إهلاك قوم لوط وقت الصبح من تلك الليلة، وكذلك قال في الحجر في قوله: {وَقَصِينَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصِحِّينَ} وزاد في الحجر أن صبيحة العذاب وقعت عليهم وقت الإشراق وهو وقت طلوع الشمس بقوله: {فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ}. قوله تعالى: {وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ}. اختلف العلماء في المراد بحجارة السجيل اختلافاً كثيراً، والظاهر أنها حجارة من طين في غاية الشدة والقوة. والدليل على أن المراد بالسجيل: الطين. قوله تعالى في الذاريات في القصة بعينها: {لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ مُّسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُشْرَفِينَ}، وخير ما يفسر به القرآن: القرآن. والدليل على قوتها وشدتها: أن الله ما عذبهم بها في حالة غضبه عليهم إلا لأن النكال بها بالغ شديد. وأيضاً فإن بعض العلماء قالوا: السجيل والسجين: أختان، كلاهما الشديد من الحجارة والضرب. ومنه قول ابن مقبل. ورجلة يضربون البيض ضاحية ضرباً تواصى به الأبطال سجيناً وعلى هذا، فمعنى من سجيل: أي من طين شديد القوة. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَمَا هِيَ مِنَ اللَّطِيمِينَ بِبَعِيدٍ}. في هذه الآية الكريمة ثلاثة أوجه من التفسير للعلماء: اثنان منها كلاهما يشهد له القرآن، وواحد يظهر أنه ضعيف.

أما الذي يظهر أنه ضعيف فهو أن المعنى: أن تلك الحجارة ليست بعيدة من قوم لوط. أي لم تكن تخطئهم. قاله القرطبي وغيره. لأن هذا يكفي عنه قوله تعالى: {وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً} ونحوها من الآيات. أما الوجهان اللذان يشهد لكل واحد منهما قرآن فالأول منهما: أن ديار قوم لوط ليست بعيدة من الكفار المكذبين لنبينا. فكان عليهم أن يعتبروا بما وقع لأهلها إذا مروا عليها في أسفارهم إلى الشام، ويخافوا أن يوقع الله بهم بسبب تكذيب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مثل ما وقع من العذاب بأولئك، بسبب تكذيبهم لوطاً عليه الصلاة والسلام. والآيات الدالة على هذا كثيرة جداً. كقوله: {وَأْتَكُمْ لَتَمُرُّوا عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ لَلِئْلِ أَقْلًا تَعْقِلُونَ}، وقوله: {وَأْتَاهَا لَيْسَ لِي لِمُؤْمِنِينَ} في ذلك الآية للمؤمنين، وقوله: {وَوَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ} وقوله: {وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} إلى غير ذلك من الآيات. وعلى هذا القول فالضمير في قوله {وَمَا هِيَ} راجع إلى ديار قوم لوط المفهومة من المقام.

الوجه الثاني - أن المعنى: وما تلك الحجارة التي أمطرت على قوم لوط
بعيد من الظالمين للفاعلين مثل فعلهم، فهو تهديد لمشركي العرب
كالذي قبله.
ومن الآيات الدالة على هذا الوجه قوله تعالى: {إِقْلَمٌ يَسِيرٌ فِي الْأَرْضِ
فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ
أَمْثَلُهَا} فإن قوله: {وَاللَّكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا} ظاهر جداً في ذلك، والآيات بنحو
ذلك كثيرة.

تنبيه

اختلف العلماء في عقوبة من ارتكب فاحشة قوم لوط، وسنذكر إن شاء
الله أقوال العلماء في ذلك وأدلتهم وما يظهر رجحانه بالدليل من ذلك
فنقول وبالله جل وعلا نستعين:
قال بعض العلماء: الحكم في ذلك: أن يقتل الفاعل والمفعول به مطلقاً
سواء كانا محصنين أو بكرين، أو أحدهما محصناً والآخر بكراً.
وممن قال بهذا القول: مالك بن أنس وأصحابه، وهو أحد قولي الشافعي،
وإحدى الروايتين عن أحمد. وحكى غير واحد إجماع الصحابة على هذا
القول، إلا أن القائلين به اختلفوا في كيفية قتل من فعل تلك الفاحشة.
قال بعضهم: يقتل بالسيف.
وقال بعضهم: يرمم بالحجارة.
وقال بعضهم: يحرق بالنار.
وقال بعضهم: يرفع على أعلى بناء في البلد فيرمى منه منكساً ويتبع
بالحجارة.

وحجة من قال بقتل الفاعل والمفعول به في اللواط مطلقاً ما أخرجه
الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم والبيهقي عن عكرمة
عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من وجدتموه يعمل
عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به».
قال ابن حجر: ورجاله موثقون، إلا أن فيه اختلافاً أهـ. وما ذكره يحيى بن
معين من أن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ينكر عليه حديث عكرمة
هذا عن ابن عباس، فيه أن عمراً المذكور ثقة، أخرج له الشيخان ومالك
كما قدمناه مستوفى.

ويعتضد هذا الحديث بما رواه سعيد بن جبير ومجاهد عن ابن عباس في
البكر يوجد على اللوطية: أنه يرمم. أخرجه أبو داود والنسائي والبيهقي.
وبما أخرجه الحاكم وابن ماجه عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال: «اقتلوا الفاعل والمفعول به أحصنا أو لم يحصنا» قال
الشوكاني وإسناده ضعيف.

قال ابن الطلاع في أحكامه: لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه رجم في اللواط، ولا أنه حكم فيه، وثبت عنه أنه قال: «اقتلوا
الفاعل والمفعول به» رواه عنه ابن عباس وأبو هريرة. أهـ.
قال الحافظ: وحديث أبي هريرة لا يصح، وقد أخرجه البزار من طريق
عاصم بن عمر العمري عن سهيفل عن أبيه عنه وعاصم متروك. وقد رواه
ابن ماجه من طريقه بلفظ: «فارجموا الأعلى والأسفل» أهـ.
وأخرج البيهقي عن علي رضي الله عنه: أنه رجم لوطياً، ثم قال: قال
الشافعي: وبهذا ناخذ برمم اللوطي محصناً كان أو غير محصن.

وقال هذا قول ابن عباس قال: وسعيد بن المسيب يقول: السنة أن يرحم اللوطي أحسن أو لم يحسن.

وقال البيهقي أيضاً: وأخبرنا أبو نصر بن قتادة، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالاً: ثنا أبو عمرو بن مطر، ثنا إبراهيم بن علي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبا عبد العزيز بن أبي حازم،

أنبا داود بن بكر عن محمد بن المنكدر، عن صفوان بن سليم أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنهما في خلافته يذكر له: أنه وجد رجلاً في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة، وأن أبا بكر رضي الله عنه جمع الناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهم عن ذلك، فكان من أشدهم يومئذ قولاً علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، قال: إن هذا ذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم، نرى أن تحرقه بالنار. فاجتمع رأي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يحرقه بالنار. فكتب أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد رضي عنه يأمره أن يحرقه بالنار. هذا مرسل.

وروي من وجه آخر عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن علي رضي الله عنه في غير هذه القصة قال: يرحم ويحرق بالنار.

ويذكر عن ابن أبي ليلى عن رجل من همدان: أن علياً رضي الله عنه رجم رجلاً محصناً في عمل قوم لوط. هكذا ذكره الثوري عنه مقيداً بالإحصان. وهشيم رواه عن ابن أبي ليلى مطلقاً أنه بلفظه.

فهذه حجج القائلين بقتل الفاعل والمفعول به في اللواط. وحجة من قال: إن ذلك القتل بالنار هو ما ذكرناه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفاً.

وحجة من قال: إن قتله بالسيف قوله صلى الله عليه وسلم: «فاقتلوا الفاعل والمفعول به» والقتل إذا أطلق انصرف إلى القتل بالسيف.

وحجة من قال: إن قتله بالرحم هو ما قدمنا من رواية سعيد بن جبير ومجاهد عن ابن عباس: أنه يرحم. وما ذكره البيهقي وغيره عن علي أنه رجم لوطياً، ويستأنس لذلك بأن الله رمى أهل تلك الفاحشة بحجارة السجيل.

وحجة من قال: يرفع على أعلى بناء أو جبل ويلقى منكساً ويتبع بالحجارة: أن ذلك هو الذي فعله الحكيم الخبير بقوم لوط، كما قال: {جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ}.

قال مقيده عفا الله عنه: وهذا الأخير غير ظاهر، لأن قوم لوط لم يكن عقابهم على اللواط وحده، بل عليه، وعلى الكفر، وتكذيب نبيهم صلى الله عليه وسلم. فهم قد جمعوا إلى اللواط ما هو أعظم من اللواط، وهو الكفر بالله، وإيذاء رسوله صلى الله عليه وسلم.

القول الثاني - هو أن اللواط زنى فيجلب مرتكبه مائة إن كان بكرراً ويغرب سنة، ويرجم إن كان محصناً. وهذا القول هو أحد قولي الشافعي.

وذكر البيهقي عن الربيع بن سليمان: أن الشافعي رجع إلى أن اللواط زنى، فيجري عليه حكم الزنى، وهو إحدى الروايتين عن أحمد رحمهم الله تعالى.

ورواه البيهقي عن عطاء وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، وهو قول أبي يوسف ومحمد وسعيد بن المسيب والحسن وقتادة والنخعي والثوري والأوزاعي وغيرهم.

واحتج أهل هذا القول بما رواه البيهقي عن محمد بن عبد الرحمن عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان، وإذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان» أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو بدر، ثنا محمد بن عبد الرحمن فذكره. قال الشيخ: ومحمد بن عبد الرحمن هذا لا أعرفه، وهو منكر بهذا الإسناد. انتهى منه بلفظه.

وقال الشوكاني رحمه الله في «نيل الأوطار» في هذا الحديث، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن كذبه أبو حاتم. وقال البيهقي لا أعرفه، والحديث منكر بهذا الإسناد. ورواه أبو الفتح الأزدي في الضعفاء، والطبراني في الكبير من وجه آخر عن أبي موسى. وفيه بشر بن المفضل البجلي وهو مجهول. وقد أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عنه اهـ منه. واستدل القائلون بهذا القول أيضاً بقياس اللواط على الزنى بجامع أن الكل إيلاج فرج في فرج محرم شرعاً، مشتهى طبعاً. ورد بأن القياس لا يكون في الحدود، لأنها تدرأ بالشبهات. والأكثر أن على جواز القياس في الحدود، وعليه درج في مراقي السعود بقوله: والحد والكفارة التقدير جوازه فيها هو المشهور

إلا أن قياس اللائط على الزاني يقدر فيه بالقادح المسمى: «فساد الاعتبار»، لمخالفته لحديث ابن عباس المتقدم: أن الفاعل والمفعول به يقتلان مطلقاً، أحصنا أو لم يحصنا، ولا شك أن صاحب الفطرة السليمة لا يشتهي اللواط، بل ينفر منه غاية النفور بطبعه كما لا يخفى. القول الثالث - أن اللائط لا يقتل ولا يحد حد الزنى، وإنما يعزر بالضرب والسجن ونحو ذلك. وهذا قول أبي حنيفة. واحتج أهل هذا القول بأن الصحابة اختلفوا فيه، واختلافهم فيه يدل على أنه ليس فيه نص صحيح، وأنه من مسائل الاجتهاد، والحدود تدرأ بالشبهات قالوا: ولا يتناول اسم الزنى، لأن لكل منهما اسماً خاصاً به، كما قال الشاعر:

من كف ذات حر في زي ذي ذكر لها محبان لوطي وزناء

قالوا: ولا يصح إلحاقه بالزنى لوجود الفارق بينهما. لأن الداعي في الزنى من الجانبين بخلاف اللواط، ولأن الزنى يفضي إلى الاشتباه في النسب وإفساد الفراش بخلاف اللواط. قال في مراقي السعود: والفرق بين الأصل والفرع قدح إبداء مختص بالأصل قد صلح أو مانع في الفرع... الخ... الخ

واستدل أهل هذا القول أيضاً بقوله تعالى: {وَاللَّذَانَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا}.

قالوا: المراد بذلك: اللواط. والمراد بالإيذاء: السبب أو الضرب بالنعال. وقد أخرج عبيد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد {وَاللَّذَانَ يَأْتِيهَا مِنكُم} قال: الرجلان الفاعلان. وأخرج آدم والبيهقي في سننه عن مجاهد في قوله: {فَأَادُوهُمَا} يعني سبا، قاله صاحب «الدر المنثور».

{قَالَ يَقَوْمَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيْتِهِ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَكُم عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتِطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ * وَيَقَوْمَ لَا يَجْرِمُكُمْ شَيْقَاقُ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِّثْلَ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمَ لُوطٍ مِّنكُمْ بِبَعِيدٍ * وَسَبِّحُوا بِحَمْدِ رَبِّكُمْ نَهْيًا * ثُوْبًا إِلَيْهِ إِنْ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ}

قوله تعالى: {وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَكُم عَنْهُ}. ذكر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن نبيه شعيب عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، أنه أخبر قومه: أنه إذا نهاهم عن شيء انتهى هو عنه وأن فعله لا يخالف قوله. ويفهم من هذه الآية الكريمة أن الإنسان يجب عليه أن يكون منتهياً عما ينهى عنه غيره، مؤتماً بما يأمر به غيره.

وقد بين تعالى ذلك في مواضع أخرى. كقوله: {اتَّامُرُونَ النَّاسَ بِالْبُرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ}. وقوله: {كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ}. وفي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار، فيدور بها كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع عليه أهل النار فيقولون: أي فلان. ألسنت كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت أأمركم بالمعروف ولا أتبه، وأناهاكم عن المنكر وأتبه». ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: «فتندلق أقتابه» أي تتدلى أعضاؤه. وأخرج وكيع وابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخاري وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وأبو نعيم في الحلية، وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان وغيرهم عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت ليلة أسري بي رجالاً تقرض شفاهم بمقاريض من نار، كلما قرضت رجعت. فقلت لجبريل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك، كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون» قاله صاحب «الدر المنثور». اهـ. وقد قال الشاعر: لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

وقد أجاد من قال: وغير تقي يأمر الناس بالتقى طيب يداوي الناس وهو مريض

ومعلوم أن عمل الإنسان بما ينصح به غيره أدعى لقبول غيره منه. كما قال الشاعر:

فإنك إذ ما تات ما أنت أمر به تلف من إياه تأمر آتيا
{قَالُوا يَشْعَبُ مَا تَفَعُّهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ
لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بَعِزٌّ * قَالَ يَقَوْمِ أَرَهْطُ أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ
وَ لِحَدِيثِهِ وَرَأَيْكُمْ ظَهْرِيًّا إِنْ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ * وَيَقَوْمِ عَمَلُوا عَلَىٰ
مَكَاتِكُمْ إِنِّي عَمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ

وَأَرْتَقُوا إِلَيَّ مَعَكُمْ رَقِيبٌ * وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا بَنِيَّاءَ وَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ
بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَرِهِمْ جَنِينَ *
كَانَ لَمْ يَغْتَبُوا فِيهَا إِلَّا بُعْدًا لِمَدِينٍ كَمَا بَعَدَتْ تَمُودُ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى
بِآيَاتِنَا وَسُلْطَنٍ مُّبِينٍ * إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَأَتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ
فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ * يَقَدِّمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ لُورُودٌ
لِمُؤْرُودٍ * وَأَتَّبَعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَنْسَوْنَ الرِّفْدَ لِمَرْفُودٍ * ذَلِكَ
مِنَ أَنْبَاءِ الْفَرَىٰ نَقَصَهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ * وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِن
ظَلُّوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمْ لِيَتِي دُعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ
شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا رَادُّوهُمْ غَيْرَ تَنْبِيءٍ * وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ
لِقَرَىٰ وَهِيَ ظَلَمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ * إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ
عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لِهِنَّ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ * وَمَا نُوحِرُهُ
إِلَّا لِأَجْلِ مَعْدُودٍ * يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلُمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ سُفِيٌّ وَسَعِيدٌ *
فَأَمَّا الَّذِينَ شَهَوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا رَفِيرٌ وَسَهيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ
السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لَمَّا يُرِيدُ * وَأَمَّا الَّذِينَ
سُعِدُوا فِي لَجْنَةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ
رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ * فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا
كَمَا يَعْبُدُ ءَابَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِنَّا لَمُوقِفُوهُمْ تَصِيْبُهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ * وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا
مُوسَى الْكِتَابَ وَخُتِلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفَضَّيْتَهُمْ وَبَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ
لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ * وَإِنْ كَلَّا لَمَا لِيُوقِفِيَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ
خَبِيرٌ * وَ سَلِّفِيمٌ كَمَا أَمَرْتِ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطَعُوا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
* وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ
أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصُرُونَ * وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفَاً مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ
لِحَسَنَاتِكُ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكِرِينَ * وَطَبِّعُوا قَانَ اللَّهُ لَا يُضِيعُ
أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةً يَنْهَوْنَ عَنِ
الْفِتْنَةِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَوْا
فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ * وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ *
وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُحْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَجِمَ
رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَفَهُمْ وَوَعَدْتِ كَلِمَةً رَبُّكَ لِأُمَّةٍ جَهَنَّمَ مِنْ لَجْنَةٍ وَالنَّاسِ
أَجْمَعِينَ * وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الَّذِينَ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ قَبْلِكَ فِي
هَذِهِ الْحَقِّ وَمَوْعِظَةٍ وَذِكْرٍ لِلْمُؤْمِنِينَ * وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ عَمَلُوا
عَلَيَّ مَكَاتِبِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ * وَوَأْتِنطُّوا إِنَّا مُنْتَضِرُونَ * وَلِلَّهِ عَيْبُ السَّمُوتِ
وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا
تَعْمَلُونَ }

قوله تعالى:

{ قَالُوا يُشْعَبُ مَا تَفَعُّهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ
لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ } . بين تعالى في هذه الآية الكريمة: أن نبيه
شعيباً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام منعه الله من الكفار، وأعز جانبه
بسبب العواطف العصبية، والأواصر النسبية من قومه الذين هم كفار.
وهو دليل على أن المتمسك بدينه قد يعينه الله ويعزه بنصرة قريبه
الكافر، كما بينه تعالى في مواضع أخر. كقوله في صالح وقومه: { قَالُوا
تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ } .

ففي الآية دليل على أنهم لا قدرة لهم على أن يفعلوا السوء بصالح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام إلا في حال الخفاء، وأنهم لو فعلوا به ذلك خفاء وسرقة لكانوا يحلفون لأوليائهم الذين هم عصيته أنهم ما فعلوا به سوءاً، ولا شهدوا ذلك ولا حضوره خوفاً من عصيته. فهو عزيز الجانب بسبب عصيته الكفار. وقد قال تعالى لنبينا صلى الله عليه وسلم: {أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَىٰ} أي أواك بأن ضمك إلى عمك أبي طالب. وذلك بسبب العواطف العصبية، والأواصر النسبية، ولا صلة له بالدين ألبتة. فكونه جل وعلا يمتن على رسوله صلى الله عليه وسلم بإيواء أبي طالب له دليل على أن الله قد ينعم على المتمسك بدينه بنصرة قريبه الكافر. ومن ثمرات تلك العصبية النسبية قول أبي طالب: والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسد في التراب دفينا فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة أبشر بذاك وقر منه عيوناً

وقوله أيضاً: ونمنعه حتى نصرع حوله ونذهل عن أبنائنا والحلائل

ولهذا لما كان نبي الله لوط عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ليس له عصبة في قومه الذين أرسل إليهم، ظهر فيه أثر عدم العصبة. بدليل قوله تعالى عنه: {قَالَ لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ لَوْ أَنِّي لِرُكْنٍ شَدِيدٍ}. وهذه الآيات القرآنية تدل على أن المسلمين قد تنفعهم عصبية إخوانهم الكافرين.

ولما ناصر بنو المطلب بن عبد مناف بني هاشم ولم يناصرهم بنو عبد شمس بن عبد مناف وبنو نوفل بن عبد مناف عرف النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب تلك المناصرة التي هي عصبية نسبية لا صلة لها بالدين. فأعطاهم من خمس الغنيمة مع بني هاشم، وقال: «إنا وبني المطلب لم نفترق في جاهلية ولا إسلام» ومنع بني عبد شمس وبني نوفل من خمس الغنيمة، مع أن الجميع أولاد عبد مناف بن قصي. وقال أبو طالب في بني عبد شمس وبني نوفل:

جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا عقوبة شر عاجل غير آجل
بميزان قسط لا يخيس شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل
لقد سفهت أحلام قوم تبدلوا بني خلف قيضا بنا والغياطل

والغياطل «بالغين المعجمة» ومراد أبي طالب بهم: بنو سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي «القبيلة المشهورة من قبائل قريش» وإنما سموا الغياطل،

لأن قيس بن عدي بن سعد بن سهم الذي هو من سادات قريش العظام، وهو الذي يعنيه عبد المطلب بقوله يرقص ابنه عبد الله وهو صغير: كأنه في العز قيس بن عدي في دار سعد ينتدي أهل الندى

تزوج امرأة من كنانة تسمى «الغيطللة» وهي أم بعض أولاده. فسمي بنو سهم الغياطل. لأن قيس بن عدي المذكور سيدهم. فهذه الآيات القرآنية تدل على أن الله قد يعين المؤمن بالكافر لتعصبه له، وربما كان لذلك أثر حسن على الإسلام والمسلمين. وقد يكون من ممن

الله على بعض أنبيائه المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم. وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» وفي المثل: «اجتن الثمار وألق الخشبة في النار». فإذا عرفت دلالة القرآن على أن المسلم قد ينتفع برابطة نسب وعصبة من كافر، فاعلم أن النداء بالروابط العصبية لا يجوز. لإجماع المسلمين على أن المسلم لا يجوز له الدعاء بيا لبني فلان ونحوها.

وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في تلك الدعوة: «دعوها فإنها منتنة». وقوله صلى الله عليه وسلم: «دعوها» يدل على

وجوب تركها. لأن صيغة أفعل للوجوب - إلا لدليل صارف عنه، وليس هنا دليل صارف عنه. ويؤكد ذلك تعليقه الأمر بتركها بأنها منتنة، وما صرح النبي صلى الله عليه وسلم بالأمر بتركه وأنه منتن لا يجوز لأحد تعاطيه، وإنما الواجب على المسلمين النداء برابطة الإسلام التي هي من شدة قوتها تجعل المجتمع الإسلامي كله كأنه جسد إنسان واحد. فهي تربطك بأخيك المسلم كربط أعضائك بعضها ببعض، قال صلى الله عليه وسلم: «إن مثل المؤمنين في تراحمهم وتوادهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».

وإذا تأملت قوله تعالى: {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَتَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ} تحققت أن الروابط النسبية تتلاشى مع الروابط الإسلامية، وقد قال تعالى: {إِنَّمَا لِمُؤْمِنِينَ إِخْوَةٌ} وقال: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}.

ولا يخفى أن أسلافنا معاشر المسلمين إنما فتحوا البلاد ومصرفوا الأمصار بالرابطة الإسلامية، لا بروابط عصبية، ولا بأواصر نسبية. قوله تعالى: {وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَعَلَىٰ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ} . قيد تعالى خلود أهل الجنة وأهل النار بالمشيئة. فقال في كل منهما، فقال في خلود أهل الجنة: {وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَعَلَىٰ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا} {عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ}.

وقال في خلود أهل النار: {كَلِمًا حَبَّتْ زِدَاتُهُمْ سَعِيرًا}. ومعلوم أن {كَلِمًا} تقتضي التكرار بتكرار الفعل الذي بعدها. وقد أوضحنا هذه المسألة إيضاحاً تاماً في كتابنا «دفع إبهام الاضطراب عن آيات الكتاب» في سورة الأنعام في الكلام على قوله تعالى: {قَالَ لِلنَّارِ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ} وفي {لَيْسَ فِيهَا أَحْقَابًا}.

تم بحمد الله تفسير سورة هود

تفسير سورة يوسف

{أَرِنَاكَ آيَاتِ الْكِتَابِ لِمِيقَاتِ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * تَحْنُ تَقْصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ لِقَاصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا لِقُرْآنٍ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنَّاعًا لِعَاقِبِينَ * إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ * قَالَ يَبْنَؤُ لَا تَقْصُصْ رُءُوسَكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ * وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلنَّاسِ الَّذِينَ كَانُوا لِلْيُوسُفِ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ آبَاءَنَا لَفِي صُلْبٍ مُبِينٍ * فَوَيْلٌ لِلْيُوسُفِ وَأَخُوهُ طَرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ * قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَالْقَوْهَ فِي عِيَابَةٍ لُجْبٌ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ * قَالُوا يَا أَبَتَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَصْحُونَ * أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدًا يَزِينُ وَبَلَعَتْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ * قَالَ إِنِّي لَنَجُوزِيكَ أَنْ تَدْهُبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ * قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّا إِذَا لَنَحْشُرُونَ}

قوله تعالى: {إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ}.

لم يبين هنا تأويل هذه الرؤيا، ولكنه بينه في هذه السورة الكريمة في قوله: {قَلَمًا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ لُخْلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ تَرْفَعِ أَبَوَيْهِ عَلَىٰ لِعَرِيشٍ وَحَرَّوْا لَهُ سُجْدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَاكَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلْنَا رُبِّي حَقًّا}.

ومن المعلوم أن رؤيا الأنبياء وحي. قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ}. بين الله جل وعلا أنه علم نبيه يوسف من تأويل الأحاديث، وصرح بذلك أيضا في قوله: {وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ}. وقوله: {رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ}.

واختلف العلماء في المراد بتأويل الأحاديث. فذهب جماعة من أهل العلم إلى أن المراد بذلك: تعبير الرؤيا، فالأحاديث على هذا القول هي الرؤيا، قالوا: لأنها إما حديث نفس أو ملك أو شيطان. وكان يوسف أعبر الناس للرؤيا. وبدل لهذا الوجه الآيات الدالة على خبرته بتأويل الرؤيا، كقوله: {بِصَاحِبِي الْمَسْجِنِ أَمَّا أَحَدُكُمْ فَتَسْقَىٰ رَبَّهُ حَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُضَلَّبُ فَتَأْكُلُ لِطَيْرٍ مِنْ رَأْسِهِ فَضَيَّ الْأَمْرُ لِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ} وقوله:

{قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُّوهُ فِي سُنْبُلِهِ} إلى قوله: {يَعْصِرُونَ}.

وقال بعض العلماء: المراد بتأويل الأحاديث معرفة معاني كتب الله وسنن الأنبياء، وما غمض وما اشتبه على الناس من أغراضها ومقاصدها، يفسرها لهم ويشرحها، وبدلهم على مودعات حكمها.

وسميت أحاديث، لأنها يحدث بها عن الله ورسوله، فيقال: قال الله كذا، وقال رسوله كذا، ألا ترى إلى قوله تعالى: {قَبَائِلُ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ}. وقوله: {اللَّهُ تَزَلَّ أَحْسَنَ لِحَدِيثِ}.

ويدل لهذا الوجه قوله تعالى: {وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا} وقوله: {قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُزْرَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَمَا مِمَّا عَلَّمْتَنِي فِيهِ}.

قال مقيده عفا الله عنه:

الظاهر أن الآيات المذكورة تشمل ذلك كله من تأويل الرؤيا، وعلوم كتب الله وسين الأنبياء - والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا أَيْبَانًا مِمَّا وَتَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ آبَاءَنَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}. الظاهر أن مراد أولاد يعقوب بهذا الضلال الذي وصفوا به أباهم - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام في هذه الآية الكريمة - إنما هو الذهاب عن علم حقيقة الأمر كما ينبغي.

ويدل لهذا ورود الضلال بهذا المعنى في القرآن وفي كلام العرب. فمنه بهذا المعنى قوله تعالى عنهم مخاطبين أباهم: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} وقوله تعالى في نبينا صلى الله عليه وسلم: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى} أي لست عالماً بهذه العلوم التي لا تعرف إلا بالوحي، فهذا إليها وعلمكم بما أوحى إليك من هذا القرآن العظيم. ومنه بهذا المعنى قول الشاعر: وتظن سلمى أنني أبغي بها بدلاً أراها في الضلال تهيم

يعني: أنها غير عالمة بالحقيقة في ظنها أنه يبغي بها بدلاً وهو لا يبغي بها بدلاً.

وليس مراد أولاد يعقوب الضلال في الدين، إذ لو أرادوا ذلك لكانوا كفاراً، وإنما مرادهم أن أباهم في زعمهم في ذهاب عن إدراك الحقيقة، وإنزال الأمر منزلته اللائقة به، حيث أثر اثنين على عشرة، مع أن العشرة أكثر نفعاً له، وأقدر على القيام بشؤونه وتدبير أموره.

واعلم أن الضلال أطلق في القرآن إطلاقين آخرين: أحدهما - الضلال في الدين، أي الذهاب عن طريق الحق التي جاءت بها الرسل صلوات الله عليهم وسلامه. وهذا أشهر معانيه في القرآن. ومنه بهذا المعنى {عَبْرَ لَمَعُضُوبٍ عَلَيْهِمْ وَلَا لِصَالِحِينَ} وقوله: {وَلَقَدْ صَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ}، وقوله: {وَلَقَدْ أَصَلَّ مِنْكُمْ جِيلًا كَثِيرًا} إلى غير ذلك من الآيات.

الثاني - إطلاق الضلال بمعنى الهلاك والغيبة. من قول العرب: ضل السمن في الطعام، إذا غاب فيه وهلك فيه، ولذلك تسمى العرب الدفن إضلالاً. لأنه تغيب في الأرض يؤول إلى استهلاك عظام الميت فيها، لأنها تصير رميماً وتمتج بالأرض. ومنه بهذا المعنى قوله تعالى: {وَقَالُوا إِذْ ذَا صَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ}.

ومن إطلاق الضلال على الغيبة قوله تعالى: {قَبِيلِكَ فَأَخَذْتَهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالصَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ} أي غاب وأضمحل.

ومن إطلاق الضلال على الدفن قول نابغة ذبيان: فأب مضلوه بعين جلية وعودر بالجولان حزم ونائل

فقوله: مضلوه، يعني دافنيه. وقوله: بعين جلية، أي بخبر يقين. والجولان: جبل دفن عنده المذكور.

ومن الضلال بمعنى الغيبة والاضمحلال قول الأخطل: كنت القذى في موج
أكدر مزيد قذف الأتى به فضل ضللا

وقول الآخر: ألم تسأل فتخبرك الديار عن الحي المضلل أين ساروا
رَقَلَمَا دَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي عَيَابِهِ لُجْبٌ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لِيُنبِّئَهُمْ
بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ * وَجَاءُوا آبَاءَهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ * قَالُوا يَا أَبَاتَنَا إِنَّا
دَهَبْنَا تَسْتَبِقُ وَتَرَكَتْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتْعِنَا فَآكَلَهُ الذِّئْبُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ
كُنَّا صَادِقِينَ * وَجَاءُوا عَلَيَّ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ
أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ لِمُسْتَعَانٍ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ * وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ
فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُ قَالَ يُنْشِرِي هَذَا غَلَامٌ وَأَسْرُوهُ بِضَعَّةٍ وَاللَّهُ
عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ * وَشَرُّهُ يَتَمَنَّىٰ بَحْسٍ دَرَهُمْ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ
الزَّاهِدِينَ * وَقَالَ لِيذَىٰ سَتَرَاهُ مِنْ مِّصْرَ لِمِثْرَاتِي أَكْرِمِي مَهْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ
يَنْهَعَتَا أَوْ تَخْجِدَهُ وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ
الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * وَلَمَّا بَلَغَ
أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَرَاوَدَتْهُ لَيْلَىٰ هُوَ فِي
بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتْ الْأُبْيَاقَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي
أَحْسَنُ مَنَاقِبًا إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ * وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ
بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لَتَصْرِفَ عَنْهُ السُّرَىٰ وَالْفَخْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ *
وَ سَلَّتْهَا لَيْتَابٌ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيْتَا سَيْدَهَا لَدَىٰ لَبَابٍ قَالَتْ مَا
جَرَأَ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * قَالَ هِيَ رَاوَدْتَنِي
عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدٌّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ
وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدٌّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ
* فَلَمَّا رَأَىٰ قَمِيصَهُ قُدٌّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكِنَّ إِنْ كَيْدِكِنَّ عَظِيمٌ *
يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ * وَقَالَ
نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ مُرَاتٌ لِّعَزِيزٍ ثِرَاوُدٌ فَتَهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا
لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ
مُتَّكِنًا وَعَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ خُذْنَ عَلَيْهِنَّ قَلِمًا رَّبَّنَهُ أَكْبَرْتَهُ
وَقَطَعْنَ أَيْدِيهِنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشِيرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ *
قَالَتْ فَذَلِكُنَّ لِذَىٰ لِمَنْبِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ
يَفْعَلْ مَا ءَامَرُهُ لَيُسْجَنَ وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّغِيرِينَ * قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ
الْجَاهِلِينَ * وَ سَلَّتْجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ *
ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا رَأَوْا الْآيَاتِ لَيَسْجُنَهُنَّ حَتَّىٰ جِيْنَ * وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ
فَتَيَّانَ قَالَ أَحَدُهُمَا لِي أَتَانَا أَعْصِرُ حَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ لِي أَتَانَا أَحْمَلُ فَوْقَ
رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ * قَالَ لَا
يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُزْرَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأَكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي
رَبِّي إِنَّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ *
وَ لَبِغْتُ مِلَّةَ ءَابَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نَشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ
شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا
يَشْكُرُونَ * يَصَاحِبِي السِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ لَوْاجِدٌ لِّقَهَّارٍ *
مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً يَسْمِيئُوهَا أَنْهَمُ وَعَآبَاءُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا
مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ لِحُكْمٍ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * بِصَاحِبِ السِّجْنِ أَمَا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ
حَمْرًا وَأَمَا الْأَخَرَ فَيُصَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ فَضَيَّ الْأَمْرُ لِيذِي فِيهِ
تَسْتَفْتِيَانِ * وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا لُكْرِي عِنْدَ رَبِّكَ فَانْسَاهُ
الشَّيْطَانُ ذَكَرَ رَبَّهُ فَلَيْتَ فِي السِّجْنِ بِضَعِّ سِنِينَ * وَقَالَ لِمَلِكٍ لِّمَ آتَى
سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعَ عَجَافٍ وَسَبْعَ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ
يَأْتِيهَا لَمَلًا لَّفُتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ * قَالُوا أَصَعْتُ أَخْلَمُ
وَمَا تَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَخْلَمِ بِعَلَمِينَ * وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَ لَ كَرَّ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا
أَمْتِكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ * يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ
يَأْكُلُهُنَّ سَبْعَ عَجَافٍ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلَّ أَرْجِعَ إِلَى
النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ * قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُّوهُ
فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعُ شِدَادٍ يَأْكُلْنَ مَا
قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ
النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ * وَقَالَ لِمَلِكٍ أُنْتَوِنِي بِهِ قَلَمًا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ
رُجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ
عَلِيمٌ * قَالَ مَا حَطَبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنِ نَفْسِهِ قَلْبًا حَاشٍ لِلَّهِ مَا
عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ إِنَّ حَصْحَصَ الْحَقِّ أَنَا وَرُودُ اللَّهِ عَنِ
نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصِّدِّيقِينَ * ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخْنُفْ لِبَعْثِهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَا
يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ * وَمَا أَبْرَىءُ نَفْسِي إِنْ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا
رَجِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي عَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَقَالَ لِمَلِكٍ أُنْتَوِنِي بِهِ اسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي
فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ لَيَوْمٌ لَدَيْتَا مِكْرٌ أَمِينٌ * قَالَ جُعِلْنِي عَلَى خَرَائِنِ
الْأَرْضِ إِنِّي خَفِيفٌ عَلَيْهِ * وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْهَا حَيْثُ
يَشَاءُ يُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * وَلَا جُرْأَلًا لِلْآخِرَةِ
حَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * وَجَاءَ إِخْوَتَهُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ
وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ * وَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ قَالَ أُنْتَوِنِي يَاخُ لَكُمْ مِّنْ أَيْكُمُ الْآ
تَرُونَ لِمَ أَوْفَى لِكَيْلٍ وَأَنَا حَيْرٌ لِّمُنْزِلِينَ * فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ
عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُونِ * قَالُوا سَتَرُوذُ عَنَّهُ آيَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ * وَقَالَ لِإِخْوَتِهِ
جُعِلُوا بِصَعْتِهِمْ فِي رَحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ
يَرْجِعُونَ * فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا لِكَيْلٌ فَأَرْسِلْ مَعَنَا
أَخَانًا نَّكْتَلُ وَإِنَّا لَمُخْفِطُونَ * قَالَ هَلْ أَمْتِكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمْتِكُمْ عَلَى
أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ قَالَهُ خَيْرٌ خَفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ * وَلَمَّا فَتَحُوا مَتْعَهُمْ
وَجَدُوا بِصَعْتِهِمْ رُذْبًا يُرِيبُهُمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا تَبَعَى هَذِهِ بِصَعْتَنَا رُذْبًا إِنَّا
وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانًا وَنَزِدَاؤُ كَيْلًا بَعِيرٍ ذَلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ * قَالَ لَنْ أَرْسِلَهُ
مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتِيَنَا مَوْثِقًا مِّنَ اللَّهِ لَتَأْتِيَنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُخَاطَبَ بِكُمْ فَلَمَّا ءَاتَوْهُ
مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَى مَا تَقُولُونَ وَكِيلٌ * وَقَالَ لِيَبْنِي لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ
وَلَا تَدْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُعْنِي عَنْكُمْ مِّنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أُلْحَمْتُ
إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ * وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ
أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِّنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةٌ فِي نَفْسِ
يَعْقُوبَ قِصَاصًا وَإِنَّهُ لَدُوٌّ عَلِيمٌ لَمَّا عَلِمْنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ *
وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ لَوْ أَنَّهُ إِخْوَتُهُ لَئِن آتَى أَخَاهُ قَالَ لِمَ آتَى أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السِّبْقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ
مُؤَدِّبُ أُمَّةٍ لِعَبْرِ إِيكُمُ لَسَارِقُونَ * قَالُوا وَاقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ *
قَالُوا تَفْقَدُ صَوَاعِقَ لِمَلِكٍ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ * قَالُوا تَاللَّهِ

لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفِيسَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ * قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ
 إِنْ كُنْتُمْ كَذِبِينَ * قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ كَذَلِكَ نَجْزِي
 الظَّالِمِينَ * قَبَدَا بَأْوَعِيَّتَهُمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ سَتَّخَرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ
 كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ
 تَرْفَعُ رَجَبَاتٍ مَنْ تَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ * قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ
 سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ فَأَسْرَهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ شَرُّ
 مَكَانًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ * قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ آتَا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ
 أَحَدًا مَكَاتَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ * قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا
 مَتَاعًا عِنْدَهُ إِنَّا إِذًا لَظَالِمُونَ * فَلَمَّا سَتَّيَأَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا قَالَ كَبِيرُهُمْ
 أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي
 يُوسُفَ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا بَلَاءٌ أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ
 الْحَاكِمِينَ * أَرْجِعُوا إِلَى آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَاتَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا
 بِمَا عَلَّمَنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ * وَسُئِلَ الْقَرْيَةَ لَنَبِيٍّ كُنَّا فِيهَا وَ لِعَبْرٍ
 لَمَّا أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ * قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ
 جَمِيلٌ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ * وَتَوَلَّى عَنْهُمْ
 وَقَالَ يَا سَقَا عَلَى يُوسُفَ وَابْتِصَّتْ عَيْنَاهُ مِنْ حُزْنٍ فَهُوَ كَظِيمٌ * قَالُوا تَاللَّهِ
 تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ * قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو
 بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ * بَيْنِي وَبَيْنَهُمَا فَتَحَسَّبُوا
 مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْيَسُوا مِنَ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنَ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا
 الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ * فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسِينًا وَأَهْلُنَا لِصِرِّ
 وَجِنَّا بِبِضَاعَةٍ مُرْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا لُكْلًا وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي
 الْمُتَصَدِّقِينَ * قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ *
 قَالُوا أَعْيُنُكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ
 مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِكُمْ فَإِنِ اللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آتَرَكَ
 اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ * قَالَ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومَ يَعْفُرُ اللَّهُ لَكُمْ
 وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * لُحْبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ
 بَصِيرًا وَأُنْتَبِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ * وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعَبْرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ
 يُوسُفَ لَوْ لَا أَنْ تُفَنِّدُون * قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ * فَلَمَّا أَنْ
 جَاءَ لِبَشِيرِ الْفَاهِ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأَتْهُ بَصِيرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْ عَلِمْتُمْ مِنَ
 اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ * قَالُوا يَا أَبَاتَا سَلِّتْغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ * قَالَ
 سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ
 عَاوَى إِلَيْهِ أَبُوهُ وَقَالَ لُحْبُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ * وَرَفَعَ أَبُوهُ عَلَى
 لِعَرْشِهِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا بَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيِي مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلْنَا
 رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ
 بَعْدِ أَنْ يَرْغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ
 الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ * رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ
 فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا
 وَالْحَقِيقَى بِالصَّالِحِينَ }

قوله تعالى:
 { فَلَمَّا دَهَبُوا بِهِ وَاجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ لُجْبٍ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَهُمْ
 بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ } . أخبر الله تعالى في هذه الآية الكريمة أنه
 أوحى إلى يوسف عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام أنه سينبئهم إخوانه بهذا

الأمر الذي فعلوا به في حال كونهم لا يشعرون. ثم صرح في هذه السورة الكريمة بأنه جل وعلا أنجز ذلك الوعد في قوله: {قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ}.

وصرح بعدم شعورهم بأنه يوسف في قوله: {وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ}.

وهذا الذي ذكرنا أن العامل في الجملة الحالية هو قوله: {لَتَسْتَثْبِتَهُمْ} أي لتخبرنهم {بِأَمْرِهِمْ هَذَا} في حال كونهم {لَا يَشْعُرُونَ} بأنك يوسف هو الظاهر.

وقيل: إن عامل الحال هو قوله: {وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ} وعليه فالمعنى: أن ذلك الإيحاء وقع في حال كونهم لا يشعرون بأنه أوحى إليه ذلك.

وقرأ هذه الآية جمهور القراء {عَيَابَةَ الْجُبِّ} بالإفراد، وقرأ نافع «غيابات الجب» بصيغة الجمع، وكل شيء غيب عنك شيئاً فهو غيابة، ومنه قيل للقبور غيابة، ومنه قول الشاعر: وإن أنا يوماً غيبتني غيابتني فسيروا بسيري في العشيرة والأهل

والجمع في قراءة نافع نظراً إلى تعدد أجزاء قعر الجب التي تغيب الداخل فيها عن العيان.

واختلف العلماء في جواب «لما» من قوله {فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ} أمثبت هو أم محذوف؟

فقيل: هو مثبت، وهو قوله: {قَالُوا يَا أَبَاتَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ}. أي لما كان كذا وكذا {قَالُوا يَا أَبَاتَا أَبَاتَا}، واستحسن هذا الوجه أبو حيان. وقيل جواب «لما» هو قوله: {وَأَوْحَيْنَا} والواو صلة. وهذا مذهب الكوفيين، تزداد عندهم الواو في جواب «لما» وحتى، «وإذا» وعلى ذلك خرجوا قوله تعالى: {فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَذَبْتَهُ}. وقوله: {حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهَا فَتَحَتْ أَبْوَابَهَا}، وقول امرئ القيس: فلما أجزنا ساحة الحي وانتحي بنا بطن حقف ذي ركام عقنقل

أي لما أجزنا ساحة الحي انتحي.

وقيل: جواب «لما» محذوف، وهو قول البصريين. واختلف في تقديره.

فقيل: إن تقديره فعلوا به ما فعلوا من الأذى.

وقدره بعضهم: فلما ذهبوا به وأجمعوا أن يجعلوه في غيابة الجب عظمت فتنتهم.

وقدره بعضهم: فلما ذهبوا به وأجمعوا أن يجعلوه في غيابة الجب جعلوه فيها.

واستظهر هذا الأخير أبو حيان. لأن قوله: {وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ} يدل على هذا المقدر. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ}. ظاهر هذه الآية الكريمة قد يفهم منه أن يوسف عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام هم بأن يفعل مع تلك المرأة مثل ما همت هي به منه. ولكن القرآن العظيم بين براءته عليه الصلاة والسلام من الوقوع فيما لا ينبغي حيث بين شهادة كل من له تعلق بالمسألة ببراءته، وشهادة الله له بذلك واعتراف إبليس به.

أما الذين لهم تعلق بتلك الواقعة فهم: يوسف، والمرأة، وزوجها، والنسوة، والشهود.

أما حزم يوسف بأنه بريء من تلك المعصية فذكره تعالى في قوله: {هِيَ رَاوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِي} وقوله: {قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ}.

وأما اعتراف المرأة بذلك ففي قولها للنسوة: {وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَاسْتَعْصَمَ} وقولها: {أَنْ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ}.

وأما اعتراف زوج المرأة ففي قوله: {قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَعْفَرِي لِدُنْيِكَ إِنَّكَ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ}.
وأما اعتراف الشهود بذلك ففي قوله: {وَوَشَّهَدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدٌّ مِّنْ قَبْلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ}.

وأما شهادة الله جلّ وعلا ببراءته ففي قوله: {كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّؤْ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ}.

قال في الفخر الرازي في تفسيره: قد شهد الله تعالى في هذه الآية الكريمة على طهارته أربع مرات:

أولها - {لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّؤْ} واللام للتأكيد والمبالغة.

والثاني - قوله: {وَالْفَحْشَاءَ} أي وكذلك لنصرف عنه الفحشاء.

والثالث - قوله: {كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّؤْ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ} مع أنه تعالى قال: {وَإِن كُنْتُمْ لَمِنَ السَّادِقِينَ} أي كما شهدوا على يوسف ببراءته.

والرابع - قوله: {لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّؤْ وَالْفَحْشَاءَ} وفيه قراءتان: قراءة باسم الفاعل. وأخرى باسم المفعول.

فوروده باسم الفاعل يدل على كونه آتياً بالطاعات والقربات مع صفة الإخلاص.

ورورده باسم المفعول يدل على أن الله تعالى استخلصه لنفسه، واصطفاه لحضرته.

وعلى كلا الوجهين: فإنه من أدل الألفاظ على كونه منزهاً عما أضافوه إليه. اهـ من تفسير الرازي.

ويؤيد ذلك قوله تعالى: {مَعَادَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبُّ أَحْسَنَ مَثْوَى إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ}.

وأما إقرار إبليس بطهارة يوسف ونزاهته ففي قوله تعالى: {قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأَعُوذَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِنْ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ} فأقر بأنه لا يمكنه إغواء المخلصين، ولا شك أن يوسف من المخلصين، كما صرح تعالى به في قوله: {إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ} فظهرت دلالة القرآن من جهات متعددة على براءته مما لا ينبغي.

وقال الفخر الرازي في تفسير هذه الآية ما نصه: وعند هذا نقول: هؤلاء الجهال الذين نسبوا إلى يوسف عليه السلام هذه الفضيحة، إن كانوا من أتباع دين الله تعالى فليقبلوا شهادة الله تعالى على طهارته، وإن كانوا من أتباع إبليس وجنوده فليقبلوا شهادة إبليس على طهارته. ولعلمهم يقولون: كنا في أول الأمر تلامذة إبليس، إلى أن تخرجنا عليه فزدنا في السفاهة

عليه. كما قال الخوارزمي: وكنت امرأ من جند إبليس فارتقى بي الدهر حتى صار إبليس من جندي فلو مات قبلي كنت أحسن بعده طرائق فسق ليس يحسنها بعدي

فثبت بهذه الدلائل: أن يوسف عليه السلام بريء مما يقول هؤلاء الجهال. ا هـ كلام الرازي.

ولا يخفى ما فيه من قلة الأدب مع من قال تلك المقالة من الصحابة وعلماء السلف الصالح وعذر الرازي في ذلك هو اعتقاده أن ذلك لم يثبت عن أحد من السلف الصالح.

وسترى في آخر هذا المبحث أقوال العلماء في هذه المسألة إن شاء الله تعالى.

فإن قيل: قد بينتم دلالة القرآن على براءته عليه السلام مما لا ينبغي في الآيات المتقدمة. ولكن ماذا تقولون في قوله تعالى: {وَهُمْ بِهَا؟} فالجواب من وجهين:

الأول - إن المراد بهم يوسف بها خاطر قلبي صرف عنه وازع التقوى. وقال بعضهم: هو الميل الطبيعي والشهوة الغريزية المزمومة بالتقوى، وهذا لا معصية فيه. لأنه أمر جبلي لا يتعلق به التكليف. كما في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم: أنه كان يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول:

«اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما لا أملك» يعني ميل القلب الطبيعي.

ومثال هذا ميل الصائم بطبعه إلى الماء البارد، مع أن تقواه تمنعه من الشرب وهو صائم. وقد قال صلى الله عليه وسلم: «ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة كاملة» لأنه ترك ما تميل إليه نفسه بالطبع خوفاً من الله، وامتنالاً لأمره، كما قال تعالى: {وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَيُجِزِلْ لِحَنَّةٍ هِيَ لِمَا وَىٰ}.

وهم بني حارثة وبني سلمية بالفرار يوم أحد، بهم يوسف هذا، بدليل قوله: {إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا} لأن قوله: {وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا} يدل على أن ذلك الهم ليس معصية، لأن إتباع المعصية بولاية الله لذلك العاصي إغراء على المعصية.

والعرب تطلق الهم وتريد به المحبة والشهوة، فيقول الإنسان فيما لا يحبه ولا يشتهي: هذا ما بهمني، ويقول فيما يحبه وبشئته: هذا أهم الأشياء إلي، بخلاف هم امرأة العزيز، فإنه هم عزم وتصميم، بدليل أنها شقت قميصه من دبر وهو هارب عنها، ولم يمنعها من الوقوع فيما لا ينبغي إلا عجزها عنه.

ومثل هذا التصميم على المعصية: معصية يؤاخذ بها صاحبها، بدليل الحديث الثابت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم من حديث أبي بكر: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: يا رسول الله قد عرفنا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» فرح صلى الله عليه وسلم بأن تصميم عزمه على قتل صاحبه معصية أدخله الله بسببها النار.

وأما تأويلهم هم يوسف بأنه قارب الهم ولم يهم بالفعل، كقول العرب: قتلته لو لم أخف الله، أي قاربت أن أقتله، كما قاله الزمخشري. وتأويل الهم بأنه هم بضربها، أو هم بدفعها عن نفسه، فكل ذلك غير ظاهر، بل بعيد من الظاهر ولا دليل عليه.

والجواب الثاني - وهو اختيار أبي حيان: أن يوسف لم يقع منه هم أصلاً، بل هو منفي عنه لوجود البرهان.

قال مقيده عفا الله عنه: هذا الوجه الذي اختاره أبو حيان وغيره هو أجرى الأقوال على قواعد اللغة العربية، لأن الغالب في القرآن وفي كلام العرب: أن الجواب المحذوف يذكر قبله ما يدل عليه، كقوله: {فَعَلَيْهِ تَوَكَّلْ إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ} أي إن كنتم مسلمين فتوكلوا عليه، فالأول: دليل الجواب المحذوف لا نفس الجواب، لأن جواب الشروط وجواب {لَوْلَا} لا يتقدم، ولكن يكون المذكور قبله دليلاً عليه كآية المذكورة. وكقوله: {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ} أي إن كنتم صادقين فهاثوا برهانكم. وعلى هذا القول: فمعنى الآية، وهم بها لولا أن رأى برهان ربه، أي لولا أن رآه هم بها. فما قبل {لَوْلَا} هو دليل الجواب المحذوف، كما هو الغالب في القرآن واللغة.

ونظير ذلك قوله تعالى: {إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَن رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا} فما قبل {لَوْلَا} دليل الجواب. أي لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به. واعلم أن جماعة من علماء العربية أجازوا تقديم جواب {لَوْلَا} وتقديم الجواب في سائر الشروط: وعلى هذا القول يكون جواب {لَوْلَا} في قوله: {لَوْلَا أَن رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ} هو ما قبله من قوله: {وَهُمْ بِهَا}. وإلى جواز التقديم المذكور ذهب الكوفيون، ومن أعلام البصريين: أبو العباس المبرد، وأبو زيد الأنصاري.

وقال الشيخ أبو حيان في البحر المحيط ما نصه: والذي اختاره أن يوسف عليه السلام لم يقع منه هم بها البتة، بل هو منفي لوجود رؤية البرهان. كما تقول: لقد فارقت لولا أن عصمك الله. ولا نقول: إن جواب {لَوْلَا} متقدم عليها، وإن كان لا يقوم دليل على امتناع ذلك، بل صريح أدوات الشروط العاملة مختلف في جواز تقديم أجوبتها عليها. وقد ذهب إلى ذلك الكوفيون، ومن أعلام البصريين: أبو زيد الأنصاري، وأبو العباس المبرد. بل نقول: إن جواب {لَوْلَا} محذوف لدلالة ما قبله عليه، كما يقول جمهور البصريين في قول العرب: أنت ظالم إن فعلت. فيقدرونه إن فعلت فأنت ظالم. ولا يدل قوله أنت ظالم على ثبوت الظلم. بل هو مثبت على تقدير وجود الفعل، وكذلك هنا التقدير: لولا أن رأى برهان ربه لهم بها، فكان وجود الهم على تقدير انتفاء رؤية البرهان، لكنه وجد رؤية البرهان فانتفى الهم، ولا التفات إلى قول الزجاج. ولو كان الكلام: ولهم بها كان بعيداً، فكيف مع سقوط اللام؟ لأنه يوهم أن قوله: {هُم * يَهَا} هو جواب {لَوْلَا} ونحن لم نقل بذلك، وإنما هو دليل الجواب. وعلى تقدير أن يكون نفس الجواب فاللام ليست بلازمة، لجواز أن يأتي جواب {لَوْلَا} إذا كان بصيغة الماضي باللام. وبغير لام تقول: لولا زيد لأكرمتك. ولولا زيد أكرمتك. فمن ذهب إلى أن قوله: {هُم * يَهَا} نفس الجواب لم يبعد. ولا التفات لقول ابن عطية: إن قول من قال: إن الكلام قد تم في قوله: {وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ}

وإن جواب {لَوْلَا} في قوله: {وَهَمَّ بِهَا} وإن المعنى: لولا أن رأى برهان ربه لهم بها، فلم يهم يوسف عليه السلام.
قال: وهذا قول يردده لسان العرب وأقوال السلف اهـ.
أما قوله: يردده لسان العرب فليس كما ذكر. وقد استدل من ذهب إلى جواز ذلك بوجوده في لسان العرب، قال الله تعالى: {إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} فقوله: {إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ}: إما أن يتخرج على أن الجواب على ما ذهب إليه ذلك القائل، وإما أن يتخرج على ما ذهبنا إليه من أنه دليل الجواب، والتقدير: لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به.

وأما أقوال السلف: فنعتقد أنه لا يصح عن أحد منهم شيء من ذلك، لأنها أقوال متكاذبة يناقض بعضها بعضاً، مع كونها قاذحة في بعض فساق المسلمين فضلاً عن المقطوع لهم بالعصمة.
والذي روي عن السلف لا يساعد عليه كلام العرب. لأنهم قدروا جواب {لَوْلَا} محذوفاً ولا يدل عليه دليل. لأنهم لم يقدروا لهم بها ولا يدل كلام العرب إلا على أن يكون المحذوف من معنى ما قبل الشرط. لأن ما قبل الشرط دليل عليه اهـ. محل الغرض من كلام أبي حيان بلفظه.
وقد قدمنا أن هذا القول هو أجري الأقوال على لغة العرب، وإن زعم بعض العلماء خلاف ذلك.

فبهذين الجوابين تعلم أن يوسف عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام بريء من الوقوع فيما لا ينبغي، وأنه إما أن يكون لم يقع منه أصلاً بناء على أن الهم معلق بأداة الامتناع التي هي {لَوْلَا} على انتفاء رؤية البرهان، وقد رأى البرهان فانتفى المعلق عليه، وبانتفائه ينتفي المعلق الذي هو همه بها كما تقدم إيضاحه في كلام أبي حيان.
وإما أن يكون همه خاطراً قلبياً صرف عنه وازع التقوى، أو هو الشهوة والميل الغريزي المزموم بالتقوى كما أوضحناه. فهذا يتضح لك أن قوله: {وَهَمَّ بِهَا} لا يعارض ما قدمنا من الآيات على براءة يوسف من الوقوع فيما لا ينبغي.

فإذا علمت مما بينا دلالة القرآن العظيم على براءته مما لا ينبغي، فسنذكر لك أقوال العلماء الذين قالوا: إنه وقع منه بعض ما لا ينبغي، وأقوالهم في المراد (بالبرهان) فنقول:

قال صاحب الدر المنثور في التفسير بالمأثور: أخرج عبد الرازق، والفريابي، وسعيد بن منصور وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والحاكم وصححه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما همت به تزينت ثم استلقت على فراشها، وهم بها جلس بين رجليها يحل تبانة نودي من السماء «يا ابن يعقوب، لا تكن كطائر ينتف ريشه فيبقى لا ريش له» فلم يتعظ على النداء شيئاً، حتى رأى برهان ربه جبريل عليه السلام في صورة يعقوب عاصاً على أصبعيه. ففرغ فخرجت شهوته من أنامله، فوثب إلى الباب فوجده مغلقاً، فرفع يوسف رجله فضرب بها الباب الأدنى فانفرج له، وأتبعته فأدرسته، فوضعت يديها في قميصه فشققته حتى بلغت عضلة ساقه، فألفيا سيدها لدى الباب.

وأخرج ابن جرير، وأبو الشيخ، وأبو نعيم في الحلية، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سئل عن هم يوسف عليه السلام ما بلغ؟ قال: حل الهميان

- يعني السراويل - وجلس منها مجلس الخاتن، فصيح به، يا يوسف لا تكن كالطير له ريش، فإذا زنى قعد ليس له ريش! وأخرج أبو نعيم في الحلية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله: {وَلَقَدْ هَمَمْتُ بِهِ وَهَمَّ بِهَا} قال: طمعت فيه وطمع فيها، وكان من الطمع أن هم بحل التكة، فقامت إلى صنم مكلل بالدر والياوقيت في ناحية البيت فسترته بثوب أبيض بينها وبينه، فقال: أي شيء تصنعين؟ فقالت: استحيي من إلهي أن يراني على هذه الصورة. فقال يوسف عليه السلام: تستحيين من صنم لا يأكل ولا يشرب، ولا أستحي أنا من إلهي الذي هو قائم على كل نفس بما كسبت ثم قال: لا تنالينها مني أبداً - وهو البرهان الذي رأى.

وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن مجاهد رضي الله عنه في قوله: {وَهَمَّ بِهَا} قال: حل سراويله حتى بلغ ثنته، وجلس منها مجلس الرجل من امرأته، فمثل له يعقوب عليه السلام فضرب بيده على صدره فخرجت شهوته من أنامله.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، والحاكم وصححه، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: {لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ} قال: رأى صورة أبيه يعقوب في وسط البيت عاضاً على إبهامه، فأدبر هارباً وقال: وحقك يا أبت لا أعود أبداً.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، عن عكرمة، وسعيد بن جبير في قوله: {لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ} قال: حل السراويل وجلس منها مجلس الخاتن، فرأى صورة فيها وجه يعقوب عاضاً على أصابعه، فدفع صدره فخرجت الشهوة من أنامله، فكل ولد يعقوب قد ولد له اثنا عشر ولداً إلا يوسف عليه السلام، فإنه نقص بتلك الشهوة ولداً فلم يولد له غير أحد عشر ولداً.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله: {لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ} قال: تمثل له يعقوب عليه السلام فضرب في صدر يوسف فطارت شهوته من أطراف أنامله، فولد لكل ولد يعقوب اثنا عشر ذكراً، غير يوسف لم يولد له إلا غلامان.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن الحسن رضي الله عنه، في قوله: {لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ} قال: رأى يعقوب عاضاً على أصابعه يقول: يوسف يوسف.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن قتادة رضي الله عنه، في الآية قال: رأى آية من آيات ربه حجزه الله بها عن معصيته. ذكر لنا أنه مثل له يعقوب عاضاً على أصبعيه، وهو يقول له: يا يوسف أتهم بعمل السفهاء، وأنت مكتوب في الأنبياء فذلك البرهان. فانتزع الله كل شهوة كانت في مفاصله.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن محمد بن سيرين رضي الله عنه، في قوله: {لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ}. قال: مثل له يعقوب - عليه السلام - عاضاً على أصبعيه يقول: يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن، اسمك مكتوب في الأنبياء، وتعمل عمل السفهاء. وأخرج عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد رضي الله عنه، قال: رأى صورة يعقوب - عليه السلام - في الجدار.

وأخرج ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وأبو الشيخ، عن الحسن رضي الله عنه، قال: زعموا أن سقف البيت انفرج، فرأى يعقوب عاصاً على أصبعيه.

وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد، عن الحسن رضي الله عنه، في قوله: {وَلَقَدْ هَمَمْتُ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ}. قال: إنه لما هم قيل له ارفع رأسك يا يوسف، فرفع رأسه فإذا هو بصورة في سقف البيت تقول: يا يوسف يا يوسف أنت مكتوب في الأنبياء: فعصمه الله عز وجل. وأخرج أبو عبيد، وابن جرير، وابن المنذر عن أبي صالح رضي الله عنه، قال: رأى صورة يعقوب في سقف البيت تقول: يوسف يوسف. وأخرج ابن جرير من طريق الزهري: أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن البرهان الذي رأى يوسف - عليه السلام - هو يعقوب. وأخرج ابن جرير، عن القاسم بن أبي بزة، نودي: يا ابن يعقوب لا تكونن كالطير له ريش، فإذا زنى قعد ليس له ريش فلم يعرض للنداء وقعد، فرفع رأسه، فرأى وجه يعقوب عاصاً على أصبعه. فقام مرعوباً استحياء من أبيه.

وأخرج ابن جرير، عن علي بن بزيم قال: كان يولد لكل رجل منهم اثنا عشر إلا يوسف - عليه السلام - ولد له أحد عشر من أجل ما خرج من شهوته.

وأخرج ابن جرير، عن شمر بن عطية قال: نظر يوسف إلى صورة يعقوب عاصاً على أصبعه يقول: يا يوسف فذاك حين كف وقام. وأخرج ابن جرير، عن الضحاك رضي الله عنه، قال: يزعمون أنه مثل له يعقوب - عليه السلام - فاستحيا منه.

وأخرج ابن أبي حاتم عن الأوزاعي قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما، يقول في قوله: {لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ} قال: رأى آية من كتاب الله فنهته، مثلت له في جدار الحائط.

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه، قال: البرهان الذي رأى يوسف - عليه السلام - ثلاث آيات من كتاب الله: {وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كَرَامًا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ مَا تَفَعَّلُونَ}، وقول الله تعالى: {وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ}، وقول الله تعالى: {أَقَمْنِ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ}.

وأخرج ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وأبو الشيخ، عن محمد بن كعب قال: رأى في البيت في ناحية الحائط مكتوباً {وَلَا تَقْرَبُوا الرِّبِّيَّ إِنَّهُ كَانَ قَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا}. وأخرج ابن المنذر، وأبو الشيخ، عن وهب بن منبه رضي الله عنه، قال: لما خلا يوسف وامرأة العزيز خرجت كف بلا جسد بينهما، مكتوب عليها بالعبرانية {أَقَمْنِ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ}، ثم انصرفت الكف، وقاما مقامهما، ثم رجعت الكف مكتوباً عليها بالعبرانية {وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كَرَامًا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ مَا تَفَعَّلُونَ}، ثم انصرفت الكف، وقاما مقامهما، فعادت الكف الثالثة مكتوباً عليها {وَلَا تَقْرَبُوا الرِّبِّيَّ إِنَّهُ كَانَ قَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} وانصرفت الكف، وقاما مقامهما، فعادت الكف الرابعة مكتوباً عليها بالعبرانية {وَأَقْمُوا يَوْمًا

تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ {
 فولى يوسف - عليه السلام - هارباً.
 وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: {لَوْلَا أَن رَأَى
 بُرْهَانَ رَبِّهِ} قال: آيات ربه، أرى تمثال الملك.
 وأخرج أبو الشيخ، وأبو نعيم في الحلية، عن جعفر بن محمد رضي الله
 عنه، قال: لما دخل يوسف معها البيت - وفي البيت صنم من ذهب -
 قالت: كما أنت، حتى أعطى الصنم. فإني أستحي منه. فقال يوسف: هذه
 تستحي من الصنم أنا أحق أن أستحي من الله؟ فكف عنها وتركها. اهـ
 من الدر المنثور في التفسير بالمأثور.
 قال مقيده - عفا الله عنه: -
 هذه الأقوال التي رأيت نسبتها إلى هؤلاء العلماء منقسمة إلى قسمين:
 قسم لم يثبت نقله عن نقله عنه بسند صحيح، وهذا لا إشكال في
 سقوطه.

وقسم ثبت عن بعض من ذكر، ومن ثبت عنه منهم شيء من ذلك،
 فالظاهر الغالب على الظن، المزاحم للقين: أنه إنما تلقاه عن
 الإسرائيليات. لأنه لا مجال للرأي فيه، ولم يرفع منه قليل ولا كثير إليه
 صلى الله عليه وسلم.
 وبهذا تعلم أنه لا ينبغي التجرؤ على القول في نبي الله يوسف بأنه جلس
 بين رجلي كافرة أجنبية، يريد أن يزني بها. اعتماداً على مثل هذه
 الروايات. مع أن في الروايات المذكورة ما تلوح عليه لوائح الكذب. كقصة
 الكف التي خرجت له أربع مرات، وفي ثلاث منهن لا يبالي بها، لأن ذلك
 على فرض صحته فيه أكبر زاجر لعوام الفساق. فما ظنك بخيار الأنبياء مع
 أنا قدمنا دلالة القرآن على براءته من جهات متعددة، وأوضحنا أن الحقيقة
 لا تتعدى أحد أمرين:
 إما أن يكون لم يقع منه هم بها أصلاً، بناء على تعليق همه على عدم رؤية
 البرهان، وقد رأى البرهان. وإما أن يكون همه الميل الطبيعي المزموم
 بالتقوى، والعلم عند الله تعالى.
 واختلف العلماء في المراد بالسوء والفحشاء، اللذين ذكر الله في هذه
 الآية أنه صرفهما عن نبيه يوسف.
 فروى ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر رضي
 الله عنه، في قوله: {لِتَصْرِفَ عَنْهُ السُّؤُوفَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ} قال: الزنى.
 والثناء القبيح اهـ.
 وقال بعض العلماء: السوء مقدمات الفاحشة، كالقبلة، والفاحشة الزنى.
 وقيل: السوء جنابة اليد، والفاحشة الزنى. وأظهر الأقوال في تقدير متعلق
 الكاف في قوله:

{كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ}، أي فعلنا له ذلك من إراءة البرهان، كذلك الفعل
 {لِنَصْرِفَ} واللام لام كي.

وقوله: {لِمُخْلِصِينَ} قرأه نافع، وعاصم، وحمزة، والكسائي، بفتح اللام
 بصيغة اسم المفعول. وقرأه ابن عامر، وابن كثير، وأبو عمرو، بكسر اللام
 بصيغة اسم الفاعل - والعلم عند الله تعالى اهـ. قوله تعالى: {وَشَهِدَ
 شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِنْ قَبْلِ فَصَدَقْتَ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ
 إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبْتَ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدًّا مِنْ

دُبِّرَ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ}. يفهم من هذه الآية لزوم الحكم بالقرينة الواضحة الدالة على صدق أحد الخصمين، وكذب الآخر. لأن ذكر الله لهذه القصة في معرض تسليم الاستدلال بتلك القرينة على براءة يوسف يدل على أن الحكم بمثل ذلك حقي وصواب. لأن كون القميص مشقوقاً من جهة دبره دليل واضح على أنه هارب عنها، وهي تنوشه من خلفه، ولكنه تعالى بين في موضع آخر أن محل العمل بالقرينة ما لم تعارضها قرينة أقوى منها، فإن عارضتها قرينة أقوى منها أبطلتها، وذلك في قوله تعالى: {وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ}. لأن أولاد يعقوب لما جعلوا يوسف في غيابة الجب، جعلوا على قميصه دم سخلة. ليكون وجود الدم على قميصه قرينة على صدقهم في دعواهم أنه أكله الذئب. ولا شك أن الدم قرينة على افتراس الذئب له، ولكن يعقوب أبطل قرينتهم هذه بقرينة أقوى منها، وهي عدم شق القميص، فقال: سبحان الله متى كان الذئب حليماً كيساً يقتل يوسف ولا يشق قميصه. ولذا صرح بتكذيبه لهم في قوله: {بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ لُمُسْتَعَانٌ عَلَى مَا تَصِفُونَ}. وهذه الآيات المذكورة أصل في الحكم بالقرائن.

ومن أمثلة الحكم بالقرينة: الرجل يتزوج المرأة من غير أن يراها سابقاً. فتزفها إليه ولائد لا يثبت بشهادتهن أن هذه هي فلانة التي وقع عليها العقد. فيجوز له جماعها من غير احتياج إلى بينة تشهد على عينها أنها هي التي وقع العقد عليها. اعتماداً على قرينة النكاح.

وكالرجل ينزل ضيفاً عند قوم، فتأتيه الوليدة أو الغلام بالطعام. فيجوز له الأكل من غير احتياج إلى ما يثبت إذن مالك الطعام له في الأكل، اعتماداً على القرينة.

وكقول مالك، ومن وافقه: إن من شم في فيه ريح الخمر يحد حد الشارب، اعتماداً على القرينة، لأن وجود ريحها في فيه قرينة على أنه شربها، وكمسائل اللوث وغير ذلك.

وقد قدمنا في سورة المائدة صحة الاحتجاج بمثل هذه القرائن، وأوضحنا بالأدلة القرآنية. أن التحقيق أن شرع من قبلنا الثابت بشرعنا شرع لنا، إلا بدليل على النسخ غاية الإيضاح - والعلم عند الله تعالى.

وقال القرطبي - في تفسير قوله تعالى: {وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ}.

استدل الفقهاء بهذه الآية في أعمال الإمارات في مسائل من الفقه، كالقسامة وغيرها.

وأجمعوا على أن يعقوب - عليه السلام - استدل على كذبهم بصحة القميص.

وهكذا يجب على الناظر أن يلحظ الأمارات والعلامات إذا تعارضت، فما ترجح منها قضى بجانب الترجيح، وهي قوة التهمة، ولا خلاف في الحكم بها، قاله ابن العربي. اهـ كلام القرطبي.

واختلف العلماء في الشاهد في قوله: {وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا}. فقال بعض العلماء: هو صبي في المهد، وممن قال ذلك ابن عباس، والضحاك، وسعيد بن جبير.

وعن ابن عباس أيضاً - أنه رجل ذو لحية، ونحوه عن الحسين.

وعن زيد بن أسلم - أنه ابن عم لها كان حكيماً، ونحوه عن قتادة وعكرمة.
وعن مجاهد - أنه ليس بإنسي ولا جان، هو خلق من خلق الله.
قال مقيده - عفا الله عنه:

قول مجاهد هذا يرده قوله تعالى: {مَنْ أَهْلَهَا}، لأنه صريح في أنه إنسي
من أهل المرأة. وأظهر الأقوال: أنه صبي، لما رواه أحمد، وابن جبر،
والبيهقي في الدلائل، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: «تكلم أربعة وهم صغار: ابن ماشطة فرعون،
وشاهد يوسف، وصاحب جريج، وعيسى ابن مريم» اهـ. قوله تعالى: {إِنَّ
كَيْدَكَ عَظِيمٌ}. هذه الآية الكريمة إذا ضمت، لها آية أخرى حصل بذلك
بيان أن كيد النساء أعظم من كيد الشيطان، والآية المذكورة هي قوله:
{إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا} لأن قوله في النساء {إِنَّ كَيْدَكَ عَظِيمٌ}،
وقوله في الشيطان {إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا} يدل على أن كيدهن
أعظم من كيده.

قال القرطبي: قال مقاتل عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي هريرة قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن كيد النساء أعظم من كيد
الشيطان. لأن الله تعالى يقول: {إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا}. وقال:
{إِنَّ كَيْدَكَ عَظِيمٌ} اهـ.

وقال الأديب الحسن بن أبيه الحسن الشنقيطي: ما استعظم الإله كيدهنه
إلا لأنهن هن هنه

قوله تعالى: {وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ قَالَتْ
فَذَلِكُنَّ لِذِي لِمْنِنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاودْنَهُ عَنْ نَفْسِهِ وَاسْتَعْصَمَ}. بين الله
تعالى في هذه الآية الكريمة ثناء هؤلاء النسوة على يوسف بهذه الصفات
الحميدة فيما بينهن، ثم بين اعترافهن بذلك عند سؤال الملك لهن أمام
الناس في قوله: {قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاودْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ
لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتْ لُعْزِيزٌ أَلَّا نَحْصَحَّ لِحَقِّ أَتَا
رُودْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ}.

{ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءٍ لَعِيبٍ نُوْحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ
يَمْكُرُونَ * وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ * وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ
أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ * وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ * وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ
مُشْرِكُونَ * أَقَامُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَاشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ أَوْ تَأْتِيَهُمُ الْجِبَالُ مَغْتَنَّةً
وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ * قُلْ هَذِهِ سَبِيلُ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ
اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا
رِجَالًا نُّوحِ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ لِقَائِهِمْ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ
كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ *
حَتَّى إِذَا سَلَّطْنَا فِي الرُّسُلِ وَطَرًا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّتْ مَنْ
نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ * لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ
لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ
كُلِّ شَيْءٍ وَهَدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ}

قوله تعالى: {وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ} . لم يبين
هنا هذا الذي أجمعوا أمرهم عليه، ولم يبين هنا أيضاً المراد بمكرهم.
ولكنه بين في أول هذه السورة الكريمة أن الذي أجمعوا أمرهم عليه هو

جعله في غيابة الجب، وأن مكرهم هو ما فعلوه بأبيهم يعقوب وأخيهم يوسف. وذلك في قوله: {قَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَاجْمَعُوا أَن يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ لُجْبٍ} إلى قوله {وَاللَّهُ لُمُسْتَعَانٌ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ}. وقد أشار تعالى في هذه الآية الكريمة إلى صحة نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم. لأنه أنزل عليه هذا القرآن، وفصل له هذه القصة. مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن حاضراً لدى أولاد يعقوب حين أجمعوا أمرهم على المكر به، وجعله في غيابة الجب. فلولا أن الله أوحى إليه ذلك ما عرفه من تلقاء نفسه.

والآيات المشيرة لإثبات رسالته، بدليل إخباره بالقصص الماضية التي لا يمكنه على حقائقها إلا عن طريق الوحي كثيرة. كقوله: {وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيماً}. وقوله: {وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْعَرَبِيِّ إِذْ قَصَيْتَ إِلَيْهِ مُوسَى الْأَمْرَ}. وقوله: {وَلَكِنَّا أَنْسَانَا فَرُونَا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ وَمَا كُنْتَ تَأْوِيًا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ}. وقوله: {وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ آلِطُورِ إِذْ تَادَيْتَهَا وَلَكِن رَّحِمَةً مِّن رَّبِّكَ}. وقوله: {مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِلَمَّا أَلَعَلِّي إِذْ يَخْتَصِمُونَ} يُوْحَىٰ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا تَذِيرٌ مُّبِينٌ}. وقوله: {تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَذَا}. إلى غير ذلك من الآيات.

فهذه الآيات من أوضح الأدلة على أنه صلى الله عليه وسلم، رسول كريم، وإن كانت المعجزات الباهرة الدالة على ذلك أكثر من الحصر. قوله تعالى: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ}. قال ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وعامر الشعبي، وأكثر المفسرين: إن معنى هذه الآية أن أكثر الناس، وهم الكفار ما كانوا يؤمنون بالله بتوحيدهم له في ربوبيته إلا وهم مشركون به غيره في عبادته.

فالمراد بإيمانهم اعترافهم بأنه ربهم الذي هو خالقهم ومدبر شؤونهم، والمراد بشركهم عبادتهم غيره معه، والآيات الدالة على هذا المعنى كثيرة جداً، كقوله: {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ}، وكقوله: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَتَىٰ يُؤْفِكُونَ}، وقوله: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ}، وقوله: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَتَىٰ يُؤْفِكُونَ}، وقوله: {وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنَ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ لِحَمْدِ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ}، وقوله: {قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} لَيَقُولُنَّ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ} قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ} لَيَقُولُنَّ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ} مَنْ يَدِينَهُ مَلَكَوْثٌ كُلُّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} لَيَقُولُنَّ لِلَّهِ قُلْ فَأَتَىٰ تُنْهَضُونَ} إلى غير ذلك من الآيات.

ومع هذا فإنهم قالوا: {أَجَعَلَ الْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَجِدًا إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ} * وَأَنْطَلَقَ لَمَّا مِنْهُمْ أَنْ}.

وهذه الآيات القرآنية تدل على أن توحيد الربوبية لا ينقذ من الكفر إلا إذا كان معه توحيد العبادة، أي عبادة الله وحده لا شريك له، ويدل لذلك قوله تعالى: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ}. وفي هذه الآية الكريمة إشكال: وهو أن المقرر في علم البلاغة أن الحال قيد لعاملها وصف لصاحبها وعليه. فإن عامل هذه الجملة الحالية الذي هو يؤمن مقيد بها، فيصير المعنى تقييد إيمانهم بكونهم مشركين، وهو مشكل لما بين الإيمان والشرك من المنافاة. قال مقيده - عفا الله عنه:

لم أر من شفي الغليل في هذا الإشكال، والذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن هذا الإيمان المقيد بحال الشرك إنما هو إيمان لغوي لا شرعي. لأن من يعبد مع الله غيره لا يصدق عليه اسم الإيمان البتة شرعاً. أما الإيمان اللغوي فهو يشمل كل تصديق، فتصديق الكافر بأن الله هو الخالق الرازق يصدق عليه اسم الإيمان لغة مع كفره بالله، ولا يصدق عليه اسم الإيمان شرعاً.

وإذا حققت ذلك علمت أن الإيمان اللغوي يجمع الشرك فلا إشكال في تقييده به، وكذلك الإسلام الموجود دون الإيمان في قوله تعالى: {قُلْ لِمَ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلًا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْأَيْمَنُ فِي قُلُوبِكُمْ} فهو الإسلام اللغوي. لأن الإسلام الشرعي لا يوجد ممن لم يدخل الإيمان في قلبه، والعلم عند الله تعالى.

وقال بعض العلماء: «نزلت آية {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ} في قول الكفار في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك» وهو راجع إلى ما ذكرنا. قوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ}. ذكر الله جل وعلا في هذه الآية أن في أخبار المرسلين مع أممهم، وكيف نجى الله المؤمنين وأهلك الكافرين عبرة لأولي الألباب، أي عظة لأهل العقول.

وبين هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله في قوم لوط: {وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ لَلَّيْلِ أَقْلًا تَعْقِلُونَ}، كما تقدمت الإشارة إليه مراراً، والعلم عند الله تعالى.

تم بحمد الله تفسير سورة يوسف

H J P

{أَمْرٌ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ * اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ سَبَّوهُ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ * وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مُتَجَانِبِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّهَارِ

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ * وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مِّنْجَبْرُثٍ وَجَبَّتْ
مِنْ أَعْتَابٍ وَرَزْعٌ يُّوْخِلُ صِنُونٌ وَعَيْرٌ صِنُونٌ يُسْقَى بِمَاءٍ وَّجِدٍ وَتُقَصِّلُ بَعْضَهَا
عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ * وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ
قَوْلُهُمْ أَدَا كُنَّا تُرَابًا أَعْنَا لَقِيَ خَلْقٍ جَدِيدٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ
الْأَعْلَى فِي أَعْيُنِهِمْ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَبَسَّغْجَلُونَكَ
بِالسَّبِيَّةِ قَبْلَ لِحْسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ لَمَثَلٌ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ
لِّلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ * وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا
أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ * اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ
كُلُّ أَنْسَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ * عَلِمُ
لَعْنِبٍ وَالشَّهَدَةِ لِكَبِيرٍ لِّمُتَعَالٍ {

قوله تعالى: {اللَّهُ لَذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ سَبَّوْهُ عَلَى
لَعْرَشٍ}. ظاهر هذه الآية الكريمة قد يفهم منه أن السماء مرفوعة على
عمد، ولكننا لا نراها، ونظير هذه الآية قوله أيضاً في أول سورة «لقمان»: {
خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَالْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ
بِكُمْ}.

واختلف العلماء في قوله: {تَرَوْنَهَا} على قولين: أحدهما أن لها عمداً
ولكننا لا نراها، كما يشير إليه ظاهر الآية، وممن روى عنه هذا القول ابن
عباس، ومجاهد، والحسن، وقتادة، وغير واحد، كما قاله ابن كثير.
وروي عن قتادة أيضاً - أن المعنى أنها مرفوعة بلا عمد أصلاً، وهو قول
إياس بن معاوية، وهذا القول يدل عليه تصريحه تعالى في سورة «الحج»
أنه هو الذي يمسكها أن تقع على الأرض في قوله: {وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ
تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِأَذْنِهِ}.

قال ابن كثير: فعلى هذا يكون قوله: {تَرَوْنَهَا} تأكيداً لنفي ذلك، أي هي
مرفوعة بغير عمد كما ترونها كذلك، وهذا هو الأكمل في القدرة اهـ.
قال مقيد - عفا الله عنه: الظاهر أن هذا القول من قبيل السالبة لا
تقتضي وجود الموضوع، والمراد أن المقصود نفي اتصاف المحكوم عليه
بالمحكوم به، وذلك صادق بصورتين:

الأولى: أن يكون المحكوم عليه موجوداً، ولكن المحكوم به منتف عنه،
كقولك ليس الإنسان بحجر، فالإنسان موجود والحجرية منتفية عنه.
الثانية: أن يكون المحكوم عليه غير موجود فيعلم منه انتفاء الحكم عليه
بذلك الأمر الموجودي، وهذا النوع من أساليب اللغة العربية، كما أوضحناه
في كتابنا (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)، ومثاله في اللغة قول
امرئ القيس: على لا حب لا يهتدي بمناره إذا سافه العود النباطي
جرجوا

أي لا منار له أصلاً حتى يهتدي به، وقوله: لا تفرع الأرنب أهوالها ولا ترى
الضب بها ينحجر

يعني لا أرانب فيها ولا ضباب.
وعلى هذا فقوله {بِعَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا} أي لا عمد لها حتى تروها، والعمد:
جمع عمود على غير قياس، ومنه قول نابغة ذبيان: وخيس الجن إني قد
أذنت لهم بينون تدمر بالصفاح والعمد

والصفاح - بالضم والتشديد -: الحجر العريض. قوله تعالى: {وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ لِحْسَنِهَا وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ لَمَثَلَةٌ}. المراد بالسَّيِّئَةُ هنا: العقوبة وإنزال العذاب قبل الحسنة، أي قبل العافية، وقيل الإيمان، وقد بين تعالى في هذه الآية أن الكفار يطلبون منه صلى الله عليه وسلم أن يعجل لهم العذاب الذي يخوفهم به إن تمادوا على الكفر، وقد بين هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله: {وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ}، وكقوله: {وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْ أَجَلَ مُسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ}، وكقوله: {يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ}، وقوله: {سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ}، وقوله: {وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ}.

وقوله: {يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ}، وقوله: {وَقَالُوا رَبَّنَا عَجَلْنَا لَنَا قِطْعًا مِنْ قَبْلُ يَوْمَ الْحِسَابِ} إلى غير ذلك من الآيات.

وسبب طلبهم لتعجيل العذاب هو العناد، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كاذب فيما يخوفهم به من بأس الله وعقابه، كما قال تعالى: {وَلَيْتُنْ أَخْرَجَنَا عَنْهُمْ لَعْنَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ لِيَقُولُوا مَا يَحْسِبُهُ}، وكقوله: {فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَاحِبِ النَّبَاتِ إِنَّا كُنْتُمْ مِنَ الْمُرْسَلِينَ}، وقوله: {قَالُوا يَا نوحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ}، كما تقدمت الإشارة إلى هذا.

والمثلاث: العقوبات واحدها مثلة. والمعنى: أنهم يطلبون تعجيل العذاب تمرداً وطغياناً، ولم يتعضوا بما أوقع الله بالأمم السالفة من المثلاث - أي العقوبات - كما فعل بقوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، وقوم شعيب، وفرعون وقومه وغيرهم. قوله تعالى: {وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظَلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدٌ لِعِقَابٍ}. بين - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة أنه ذو مغفرة للناس على ظلمهم، وأنه شديد العقاب. فجمع بين الوعد والوعيد ليعظم رجاء الناس في فضله، وبشدة خوفهم من عقابه وعذابه الشديد. لأن مطامع العقلاء محصورة في جلب النفع ودفع الضرر، فاجتماع الخوف والطمع أدعى للطاعة وقد بين هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله تعالى: {قَالَ كَذَّبُواكَ فَقُلْ رَبِّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَبُيُوتَةٍ وَلَا يُرْدُ بِأَسْفُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ}، وقوله: {إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعٌ لِعِقَابٍ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ}، وقوله جلا وعلا: {تَبَّءُ عِبَادِي أَنِّي أَنَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ وَإِنَّ عَذَابِي هُوَ لَعَذَابٌ أَلِيمٌ}، وقوله: {غَافِرٍ الذَّنْبِ وَقَائِلِ النَّوْبِ شَدِيدِ لِعِقَابِ ذِي الطُّوْلِ}. إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله تعالى: {إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ}. أي إنما عليك البلاغ والإنذار، أما هدايتهم وتوفيقهم فهو بيد الله تعالى، كما أن حسابهم عليه جل وعلا. وقد بين هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله: {لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ}، وقوله: {فَاتَّبِعْنَا عَلَيْكَ لَبَلُغٌ وَعَلَيْنَا لِحِسَابٌ} ونحو ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ}. أظهر الأقوال في هذه الآية الكريمة أن المراد بالقوم الأمة، والمراد بالهادي الرسول، كما يدل له قوله تعالى: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ}. وقوله: {وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا

تَذِيرٌ}، وقوله: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا}. وقد أوضحنا أقوال العلماء وأدلتها في هذه الآية الكريمة في كتابنا (دفع إيهام الاضطراب، عن آيات الكتاب). قوله تعالى: {اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَى}. لفظة ما في هذه الآية يحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف، أي يعلم الذي تحمله كل أنثى وعلى هذا فالمعنى: يعلم ما تحمله من الولد على أي حال هو من ذكورة وأنوثة، وخذاج، وحسن، وقبح، وطول وقصر، وسعادة وشقاوة إلى غير ذلك من الأحوال.

وقد دلت على هذا المعنى آيات من كتاب الله، كقوله: {وَيَعْلَمُ مَا فِي بَاطِنِ الْأَرْحَامِ}. لأن ما فيه موصولة بلا نزاع، وكقوله: {هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ}، وقوله: {هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ}.

ويحتمل أيضاً: أن تكون لفظة ما في الآية الكريمة مصدرية، أي يعلم حمل كل أنثى بالمعنى المصدرية، وقد جاءت آيات تدل أيضاً على هذا المعنى، كقوله: {وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا يَعْلَمُهُ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ}، وقوله: {إِلَيْهِ يَرْدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِّنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا يَعْلَمُهُ}. وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن الآية قد يكون لها وجهان كلاهما حق، وكلاهما يشهد له قرآن، فنذكر الجميع.

وأما احتمال كون لفظة ما في هذه الآية استفهامية، فهو بعيد فيما يظهر لي، وإن قال به بعض أهل العلم، وقد دلت السنة الصحيحة على أن علم ما في الأرحام المنصوص عليه في الآيات المذكورة مما استأثر الله به دون خلقه، وذلك هو ما ثبت في صحيح البخاري من أن المراد بمفاتيح الغيب في قوله تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ} الخمس المذكورة في قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ}، والاحتمالان المذكوران في لفظة ما من قوله: {يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ} الآية، جريان أيضاً في قوله: {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ}، فعلى كونها موصولة فيهما، فالمعنى يعلم الذي تنقصه وتزيده، وعلى كونها مصدرية، فالمعنى يعلم نقصها وزيادتها. واختلف العلماء في المراد بقوله: {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ} وهذه أقوالهم في الآية بواسطة نقل «صاحب الدر المنثور في التفسير بالمأثور»: أخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ} قال: «هي المرأة ترى الدم في حملها». وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ} قال: «خروج الدم» {وَمَا تَزْدَادُ} قال: «استمساكه».

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ} قال: «أن ترى الدم في حملها» {وَمَا تَزْدَادُ} قال: «في التسعة الأشهر».

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ} قال: «ما تزداد على التسعة وما تنقص من التسعة».

وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ} قال: «ما دون تسعة أشهر {وَمَا تَزْدَادُ} فوق التسعة». وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ} يعني «السقط» {وَمَا تَزْدَادُ} يقول: «ما زادت في الحمل على ما غاضت حتى ولدته تماماً وذلك أن من النساء من تحمل عشرة أشهر ومنهن من تحمل تسعة أشهر ومنهن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص فذلك الغيض والزيادة التي ذكر الله تعالى وكل ذلك بعلمه وتعالى».

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك رضي الله عنه قال: «ما دون التسعة أشهر فهو غيض وما فوقها فهو زيادة». وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة رضي الله عنه قال: «ما غاض الرحم بالدم يوماً إلا زاد في الحمل يوماً حتى تكمل تسعة أشهر طاهراً».

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه في قوله: {وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ} قال: «السقط» وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في الآية قال: «إذا رأت الدم هش الولد وإذا لم تر الدم عظم الولد» اهـ «من الدر المنثور في التفسير بالمأثور».

وقيل الغيض والزيادة يرجعان إلى الولد كنقصان إصبع وغيرها وزيادة إصبع وغيرها.

وقيل الغيض: انقطاع دم الحيض وما تزداد بدم النفاس بعد الوضع. ذكر هذين القولين القرطبي:

وقيل تغيض تشتمل على واحد وتزداد تشتمل على توأمين فأكثر. قال مقيد - عفا الله عنه: مرجع هذه الأقوال كلها إلى شيء واحد وهو أنه تعالى عالم بما تنقصه الأرحام وما تزيده لأن معنى تغيض تنقص وتزداد أي تأخذه زائداً فيشمل النقص المذكور نقص العدد ونقص العضو من الجنين ونقص جسمه إذا حاضت عليه فتقلص ونقص مدة الحمل بأن تسقطه قبل أمد حمله المعتاد، كما أن الأزيد يشمل زيادة العضو وزيادة العدد وزيادة جسم الجنين إن لم تحض وهي حامل وزيادة أمد الحمل عن القدر المعتاد، والله جل وعلا يعلم ذلك كله والآية تشمله كله.

تنبيه

أخذ بعض العلماء من هذه الآية الكريمة أن أقل أمد الحمل وأكثره وأقل أمد الحيض وأكثر ماخوذ من طريق الاجتهاد لأن الله استأثر بعلم ذلك لقوله: {إِلَّا اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ}. ولا يجوز أن يحكم في شيء من ذلك إلا بقدر ما أظهره الله لنا ووجد ظاهراً في النساء نادراً أو معتاداً وسنذكر إن شاء الله أقوال العلماء في أقل الحمل وأكثره، وأقل الحيض، وأكثره، ونرجح ما يظهر رجحانه بالدليل.

فنقول وبالله تعالى نستعين.

اعلم أن العلماء أجمعوا على أن أقل أمد الحمل ستة أشهر وسيأتي بيان أن القرآن دل على ذلك لأن قوله تعالى: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} إن ضمنت إليه قوله تعالى {وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ} بقي عن مدة الفصال

من الثلاثين شهراً لمدة الحمل ستة أشهر فدل ذلك على أنها أمد للحمل يولد فيه الجنين كاملاً كما يأتي إيضاحه إن شاء الله تعالى.
وقد ولد عبد الملك بن مروان لستة أشهر وهذه الأشهر الستة بالأهله كسائر أشهر الشريعة لقوله تعالى {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ}.

قال القرطبي: «ولذلك قد روي في المذهب عن بعض أصحاب مالك وأظنه في كتاب ابن حارث أنه إن نقص عن الأشهر الستة ثلاثة أيام فإن الولد يلحق لعله نقص الأشهر وزيادتها حكاها ابن عطية اهـ».
قال مقيد - عفا الله عنه: الذي يظهر والله تعالى أعلم أن الشهر المعدود من أوله يعتبر على حاله من كمال أو نقصان وأن المنكسر يتم ثلاثين، أما أكثر أمد الحمل فلم يرد في تحديده شيء من كتاب ولا سنة والعلماء مختلفون فيه وكلهم يقول بحسب ما ظهر له من أحوال النساء.

فذهب الإمام أحمد والشافعي: إلى أن أقصى أمد الحمل أربع سنين وهو إحدى الروايتين المشهورتين عن مالك والرواية المشهورة الأخرى عن مالك خمس سنين وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن أقصاه سنتان وهو رواية عن أحمد وهو مذهب الثوري وبه قالت عائشة رضي الله عنها وعن الليث ثلاث سنين وعن الزهري ست وسبع وعن محمد بن الحكم سنة لا أكثر وعن داود تسعة أشهر.

وقال ابن عبد البر هذه مسألة لا أصل لها إلا الاجتهاد والرد إلى ما عرف من أمر النساء وقال القرطبي «روى الدارقطني عن الوليد بن مسلم قال قلت لمالك بن أنس إنني حدثت عن عائشة أنها قالت لا تزيد المرأة في حملها على سنتين قدر ظل المغزل فقال: سبحان الله من يقول هذا هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان تحمل وتضع في أربع سنين وكانت تسمى حاملة الفيل».

وروي أيضاً بينما مالك بن دينار يوماً جالس إذ جاءه رجل فقال: «يا أبا يحيى ادع لامرأتي حبلى منذ أربع سنين قد أصبحت في كرب شديد» فغضب مالك وأطبق المصحف ثم قال: «ما يرى هؤلاء القوم إلا أنا أنبياء» ثم قرأ ثم دعا ثم قال: «اللهم هذه المرأة إن كان في بطنها ریح فأخرجه عنها وإن كان في بطنها جارية فأبدلها غلاماً فإنك تمحو وتثبت وعندك أم الكتاب» ورفع مالك يده ورفع الناس أيديهم وجاء الرسول إلى الرجل فقال أدرك امرأتك فذهب الرجل فما حط مالك يده حتى طلع الرجل من باب المسجد على رقبته غلام جعد قشط ابن أربع سنين قد استوت أسنانه ما قطعت سراره.
وروي أيضاً أن رجلاً جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا أمير المؤمنين: «إنني غبت عن امرأتي سنتين فجئت وهي حبلى» فشاور عمر الناس في رجمها فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «يا أمير المؤمنين إن كان لك عليها سبيل فليس لك على ما في بطنها سبيل فاتركها حتى تضع» فتركها فوضعت غلاماً قد خرجت ثنيتاه فعرف الرجل الشبه فقال: «أبني ورب الكعبة» فقال عمر: «عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، لولا معاذ لهلك عمر».

وقال الضحاك: «وضعتني أمي وقد حملت بي في بطنها سنتين، فولدتني وقد خرجت سني».

ويذكر عن مالك أنه حمل به في بطن أمه سنتان وقيل ثلاث سنين، ويقال إن محمد بن عجلان مكث في بطن أمه ثلاث سنين فماتت به وهو يضطرب اضطراباً شديداً فشق بطنها وأخرج وقد نبتت أسنانه، وقال حماد بن سلمة إنما سمي هرم بن حيان هراً لأنه بقي في بطن أمه أربع سنين.

وذكر الغزنوي أن الضحاك ولد لسنتين وقد طلعت سنه فسمي ضحاكاً. وعن عباد بن العوام قال: «ولدت جارة لنا لأربع سنين غلاماً شعره إلى منكبيه فمر به طير فقال له كش» اهـ كلام القرطبي. قال مقبده - عفا الله عنه: أظهر الأقوال دليلاً أنه لا حد لأكثر أمد الحمل وهو الرواية الثالثة عن مالك كما نقله عنه القرطبي لأن كل تحديد بزمن معين لا أصل له ولا دليل عليه وتحديد زمن بلا مستند صحيح لا يخفى سقوطه والعلم عند الله تعالى.

وأما أقل الحيض وأكثره فقد اختلف فيه العلماء أيضاً فذهب مالك إلى أن أقل الحيض بالنسبة إلى العبادة كالصوم ووجوب الغسل لا حد له بل لو نزلت من المرأة قطرة دم واحدة لكانت حيضةً بالنسبة إلى العبادة، أما بالنسبة إلى الاستبراء والعدة فقليل كذلك أيضاً، والمشهور أنه يرجع في قدر ذلك للنساء العارفات بالقدر الذي يدل على براءة الرحم من الحيض قال خليل بن إسحاق في مختصره الذي قال فيه مبيناً لما به الفتوى ورجع في قدر الحيض هنا هل هو يوم أو بعضه إلى قوله للنساء أي رجع في ذلك كله النساء اهـ.

والظاهر أنه عند مالك من قبيل تحقيق المناط والنساء أدري بالمناط في ذلك.

أما أكثر الحيض عند مالك فهو بالنسبة إلى الحيضة الأولى التي لم تحض قبلها نصف شهر، ثم إن تمادى عليها الدم بعد نصف الشهر فهي مستحاضة وأما المرأة التي اعتادت الحيض فأكثر مدة حيضها عنده هو زيادة ثلاثة أيام استظهاراً على أكثر أزمته عادتها إن تفاوت زمن حيضها فإن حاضت مرة ستاً ومرة خمساً ومرة سبعاً استظهرت بالثلاثة على السبعة لأنها أكثر عادتها ومحل هذا إذا لم يزد ذلك على نصف الشهر فإن زاد على نصف الشهر فهي طاهر عند مضي نصف الشهر وكل هذا في غير الحامل وسيأتي الكلام في هذا المبحث إن شاء الله على الدم الذي تراه الحامل.

هذا حاصل مذهب مالك في أقل الحيض وأكثره وأما أكثر الطهر فلا حد له ولا خلاف في ذلك بين العلماء وأقل الطهر في مذهب مالك لم يصرح به مالك بل قال يسأل النساء عن عدد أيام الطهر.

وقال الشيخ أبو محمد في رسالته إنه نحو ثمانية أيام أو عشرة أيام. وقال ابن سراج: «ينبغي أن تكون الفتوى بذلك» لأن الشيخ أبا محمد استقرأ ذلك من «المدونة» وهو قول سحنون وقال ابن مسلمة «أقل الطهر في مذهب مالك خمسة عشر يوماً» واعتمده صاحب «التلقين» وجعله ابن شاس المشهور وعليه درج خليل بن إسحاق في مختصره حيث قال وأكثره لمبتدئه نصف شهر كأقل الطهر.

وذهب الإمام الشافعي والإمام أحمد رحمهما الله في المشهور الصحيح عنهما أن أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً وهو قول عطاء وأبي ثور وأقل الطهر عند الشافعي باتفاق أصحابه خمسة عشر يوماً ونقل الماوردي عن أكثر أهل العلم أن أقل الطهر خمسة عشر يوماً وقال الثوري أقل الطهر بين الحيضتين خمسة عشر يوماً.

قال أبو ثور وذلك مما لا يختلفون فيه فيما نعلم. وذهب الإمام أحمد إلى أن أقل الطهر بين الحيضتين ثلاثة عشر يوماً. روى عنه ذلك الأثرم وأبو طالب. وقد قدمنا مراراً أن أكثر الطهر لا حد له إجماعاً. قال النووي في شرح المهذب: ودليل الإجماع الاستقراء: لأن ذلك موجود مشاهد، ومن أظرفه ما نقله القاضي أبو الطيب في تعليقه قال: «أخبرتني امرأة عن أختها أنها تحيض في كل سنة يوماً وليلة وهي صحيحة تحبل وتلد ونفاسها أربعون يوماً».

وذهب الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - إلى أن أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثر عشرة. وعن أبي يوسف: أقله يومان وأكثر الثالث. وأقل الطهر عند أبي حنيفة وأصحابه: خمسة عشر يوماً ولا حد لأكثره عنده، كما قدمنا حكاية الإجماع عليه مراراً، ويستثنى من ذلك مراعاة المعتادة المستحاضة لزمن طهرها وحيضها.

وعن يحيى بن أكثم: أقل الطهر تسعة عشر يوماً. وحكى الماوردي عن مالك ثلاث روايات في أكثر الحيض. إحداها: خمسة عشر، والثانية: سبعة عشر، والثالثة: غير محدودة.

وعن مكحول: أكثر الحيض سبعة أيام، وعن عبد الملك بن الماجشون: أقل الطهر خمسة أيام. ويحكى عن نساء الماجشون: أنهن كن يحضن سبع عشرة. قال أحمد: «وأكثر ما سمعنا سبع عشرة». هذا حاصل أقوال العلماء في أقل الحيض وأكثره، وهذه أدلتهم. أما أبو حنيفة ومن وافقه، فاحتجوا لمذهبهم أن أقل الحيض ثلاثة وأكثره عشرة بحديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام».

وبما روي عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يكون الحيض أكثر من عشرة أيام ولا أقل من ثلاثة أيام» وبما روي عن أنس رضي الله عنه قال: «الحيض ثلاث، أربع، خمس، ست، سبع، ثمان، تسع، عشر» قالوا: وأنس لا يقول هذا إلا توقيفاً. قالوا: ولأن هذا تقدير، والتقدير لا يصح إلا بتوقيف أو اتفاق، وإنما حصل الاتفاق على ثلاثة، ورد الجمهور الاستدلال بالأحاديث المذكورة بأنها ضعيفة لا تثبت بمثلها حجة.

قال النووي في شرح المهذب ما نصه: «وأما حديث واثلة وأبي أمامة وأنس، فكلها ضعيفة متفق على ضعفها عند المحدثين. وقد أوضح ضعفها الدارقطني ثم البيهقي في كتاب الخلافات ثم السنن الكبير» اهـ. وقال ابن قدامة في المغني: حديث واثلة يرويه محمد بن أحمد الشامي وهو ضعيف عن حماد بن المنهال وهو مجهول. وحديث أنس يرويه الجلد بن أيوب وهو ضعيف. قال ابن عيينة هو حديث لا أصل له. وقال أحمد في حديث أنس: ليس هو شيئاً هذا من قبل الجلد بن أيوب قيل إن محمد بن إسحاق رواه. قال ما أراه سمعه إلا من الحسن بن دينار وضعفه جداً.

وقال يزيد بن زريع ذاك أبو حنيفة لم يحتج إلا بالجلد بن أيوب وحديث
الجلد قد روي عن علي رضي الله عنه ما يعارضه، فإنه قال ما زاد على
خمسة عشر استحاضة وأقل الحيض يوم وليلة. وقال البيهقي في السنن
الكبرى فهذا حديث يعرف بالجلد بن أيوب، وقد أنكر عليه ذلك. وقال
البيهقي أيضاً قال ابن علية الجلد أعرابي لا يعرف الحديث. وقال أيضاً
قال الشافعي نحن وأنت لا تثبت مثل حديث الجلد، ونستدل على غلط من
هو أحفظ منه بأقل من هذا.

وقال أيضاً قال سليمان بن حرب كان حماد يعني ابن زيد يضعف الجلد
ويقول لم يكن يعقل الحديث.

وروي البيهقي أيضاً بإسناده عن حماد بن زيد قال ذهبت أنا وجرير بن
حازم إلى الجلد بن أيوب فحدثنا بحديث معاوية بن قرة عن أنس في
الحائض، فذهبنا نوقفه، فإذا هو لا يفصل بين الحائض والمستحاضة. وروي
أيضاً بإسناده عن أحمد بن سعيد الدارمي قال سألت أبا عاصم عن الجلد
بن أيوب فضعه جداً وقال كان شيخاً من مشايخ العرب تساهل أصحابنا
في الرواية عنه.

وروي البيهقي أيضاً عن عبد الله بن المبارك أن أهل البصرة كانوا ينكرون
حديث الجلد بن أيوب ويقولون شيخ من شيوخ العرب ليس بصاحب
حديث. قال ابن المبارك وأهل مصره أعلم به من غيرهم. قال يعقوب
وسمعت سليمان بن حرب وصدقة بن الفضل وإسحاق بن إبراهيم، وبلغني
عن أحمد بن حنبل أنهم كانوا يضعفون الجلد بن أيوب ولا يرونه في موضع
الحجة. وروي بإسناده أيضاً عن ابن عيينة أنه كان يقول ما جلد ومن جلد
ومن كان جلد.

وروي بإسناده أيضاً عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي ذكر
الجلد بن أيوب فقال: ليس يسوي حديثه شيئاً ضعيف الحديث أه. وإنما
أطلقنا الكلام في تضعيف هذا الأثر. لأنه أقوى ما جاء في الباب على ضعفه
كما ترى. وقد قال البيهقي في السنن الكبرى «روي في أقل الحيض
وأكثره أحاديث ضعاف قد بينت ضعفها في الخلافيات».

وأما حجة من قال إن أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر،
كالشافعي وأحمد ومن وافقهما، فهي أنه لم يثبت في ذلك تحديد من
الشرع فوجب الرجوع إلى المشاهد في الوجود. والمشاهد أن الحيض لا
يقبل عن يوم وليلة ولا يزيد على نصف شهر. قالوا وثبت مستفيضاً عن
السلف من التابعين فمن بعدهم وجود ذلك عياناً، ورواه البيهقي وغيره
عن عطاء والحسن وعبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وربيعة وشريك
والحسن بن صالح وعبد الرحمن بن مهدي رحمهم الله تعالى.

قال النووي «فإن قيل روى إسحاق بن راهويه عن بعضهم أن امرأة من
نساء الماجشون حاضت عشرين يوماً وعن ميمون بن مهران أن بنت
سعيد بن جبير كانت تحته وكانت تحيض من السنة شهرين، فجوابه بما
أجاب به المصنف في كتابه النكت أن هذين النقلين ضعيفان.
فالأول عن بعضهم وهو مجهول، وقد أنكره بعضهم، وقد أنكره الإمام مالك
بن أنس وغيره من علماء المدينة. والثاني رواه الوليد بن مسلم عن رجل
عن ميمون، والرجل مجهول. والله أعلم» أه.

وأما حجة مالك في أكثر الحيض للمبتدئة، فكحجة الشافعي وأحمد وحجته في أكثره للمعتادة ما رواه الإمام مالك وأحمد والشافعي وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن أم سلمة رضي الله عنها أنها استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة تهراق الدم فقال «لتنظر قدر الليالي والأيام التي كانت تحيضهن وقدرهن من الشهر فتدع الصلاة ثم لتغسل ولتستشفر ثم تصلي» اهـ.

وهذا الحديث نص في الرجوع إلى عادة الحائض. قال ابن حجر في التلخيص «في هذا الحديث قال النووي إسناده على شرطهما» وقال البيهقي «هو حديث مشهور، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة» وفي رواية لأبي داود عن سليمان أن رجلاً أخبره عن أم سلمة، وقال المنذري لم يسمعه سليمان منها. وقد رواه موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان عن مرجانة عنها، وساقه الدارقطني من طريق صخر بن جويرة عن نافع عن سليمان أنه حدثه رجل عنها. اهـ. وللحديث شواهد متعددة تقوي رجوع النساء إلى عادتهن في الحيض كحديث حمنة بنت جحش، وحديث عائشة في قصة فاطمة بنت أبي حبيش، وأما زيادة ثلاثة أيام، فهي لأجل الاستظهار والتحري في انقضاء الحيضة ولا أعلم لها مستنداً من نصوص الوحي الثابتة، وأما حجة مالك في أقل الحيض بالنسبة إلى العبادات فهي التمسك بظاهر إطلاق النصوص ولم يرد نص صحيح في التحديد.

وأما أقله بالنسبة إلى العدة والاستبراء فحجته فيه أنه من قبيل تحقيق المناط لأن الحيض دليل عادي على براءة الرحم فلا بد فيما طلبت فيه بالحيض الدلالة على براءة الرحم من حيض يدل على ذلك بحسب العادة المطردة، ولذا جعل الرجوع في ذلك إلى النساء العارفات بذلك لأن تحقيق المناط يرجع فيه لمن هو أعرف به وإن كان لاحظ له من علوم الوحي، وحجة يحيى بن أكثم في قوله «إن أقل الطهر تسعة عشر» هي أنه يرى أن أكثر الحيض عشرة أيام وأن الشهر يشتمل على طهر وحيض، فعشرة منه للحيض والباقي طهر. وقد يكون الشهر تسعاً وعشرين فالباقي بعد عشرة الحيض تسعة عشر. هذا هو حاصل أدلتهم وليس على شيء منها دليل من كتاب ولا سنة يجب الرجوع إليه. وأقرب المذاهب في ذلك هو أكثرها موافقة للمشاهد ككون الحيض لا يقل عن يوم وليلة ولا يكثر عن نصف شهر، وكون أقل الطهر نصف شهر والله تعالى أعلم.

مسألة

اختلف العلماء في الدم الذي تراه الحامل هل هو حيض أو دم فساد فذهب مالك والشافعي في أصح قوليه إلى أنه حيض وبه قال قتادة والليث وروي عن الزهري وإسحاق وهو الصحيح عن عائشة. وذهب الإمام أبو حنيفة والإمام أحمد إلى أنه دم فساد وعلّة، وأن الحامل لا تحيض وبه قال جمهور التابعين منهم سعيد بن المسيب، وعطاء، والحسن، وجابر بن

زيد

وعكرمة ومحمد بن المنكدر، والشعبي ومكحول، وحماد والثوري والأوزاعي وابن المنذر وأبو عبيد وأبو ثور، واحتج من قال إن الدم الذي تراه الحامل حيض بأنه دم بصفات الحيض في زمن إمكانه، وبأنه متردد

بين كونه فساداً لعله أو حيضاً، والأصل السلامة من العلة، فيجب استصحاب الأصل.

واحتج من قال بأنه دم فساد بأدلة منها: ما جاء في بعض روايات حديث ابن عمر في طلاقه امرأته في الحيض أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر: «مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً». وهذه الرواية أخرجها أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة. قالوا: قد جعل صلى الله عليه وسلم الحمل علامة على عدم الحيض، كما جعل الطهر علامة لذلك.

ومنها: حديث «لا توطأ حامل حتى تصنع، ولا حائل حتى تستبرأ بحيضة» رواه أحمد وأبو داود والحاكم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه وصححه الحاكم وله شواهد، قالوا: فجعل صلى الله عليه وسلم الحيض علامة على براءة الرحم فدل ذلك على أنه لا يجتمع مع الحمل.

ومنها أنه دم في زمن لا يعتاد فيه الحيض غالباً فكان غير حيض قياساً على ما تراه اليائسة بجامع غلبة عدم الحيض في كل منهما.

وقد قال الإمام أحمد رحمه الله «إنما يعرف النساء الحمل بانقطاع الدم». ومنها: أنه لو كان دم حيض ما انتفت عنه لوازم الحيض. فلما انتفت عنه دل ذلك على أنه غير حيض، لأن انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم، فمن لازم الحيض حرمة الطلاق، ودم الحامل لا يمنع طلاقها، للحديث المذكور أنفاً الدال على إباحة طلاق الحامل والطاهر، ومن لازم الحيض أيضاً انقضاء العدة به ودم الحامل لا أثر له في انقضاء عدتها لأنها تعتد بوضع حملها لقوله تعالى: {وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} وفي هذه الأدلة مناقشات ذكر بعضها النووي في شرح المذهب.

واعلم أن مذهب مالك التفصيل في أكثر حيض الحامل فإن رآته في شهرها الثالث إلى انتهاء الخامس تركت الصلاة نصف شهر ونحوه وفسروا نحوه بزيادة خمسة أيام فتجلس عشرين يوماً، فإن حاضت في شهرها السادس فما بعده تركت الصلاة عشرين يوماً ونحوها، وفسروا نحوه بزيادة خمسة أيام فتجلس خمسا وعشرين. وفسره بعضهم بزيادة عشرة، فتجلس شهراً، فإن حاضت الحامل قبل الدخول في الشهر الثالث. فقبل حكمه حكم الحيض في الثالث وقد تقدم. وقيل حكمه حكم حيض غير الحامل، فتجلس قدر عاداتها وثلاثة أيام استظهاراً.

وإلى هذه المسألة أشار خليل بن إسحاق المالكي في مختصره بقوله: ولحامل بعد ثلاثة أشهر النصف ونحوه، وفي ستة فأكثر عشرون يوماً ونحوه وهل ما قبل الثلاثة كما بعدها أو كالمعتادة: قولان. هذا هو حاصل كلام العلماء في أقل الحيض وأكثره وأقل الطهر وأكثره وأدلتهم في ذلك ومسائل الحيض كثيرة، وقد بسط العلماء الكلام عليها في كتب الفروع.

مسألة

اختلف العلماء في أقل النفاس وأكثره أيضاً فذهب مالك والشافعي إلى أن أكثره ستون يوماً، وبه قال عطاء والأوزاعي والشعبي وعبيد الله بن الحسن العنبري والحجاج بن أرطاة وأبو ثور وداود، وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال أدركت الناس يقولون أكثر النفاس ستون يوماً، وذهب الإمام أبو حنيفة وأحمد إلى أن أكثره أربعون يوماً وعليه أكثر العلماء. قال

أبو عيسى الترمذي أجمع أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الظهر قبل ذلك، فتغتسل وتصلي اهـ.

قال الخطابي وقال أبو عبيد وعلى هذا جماعة الناس وحكاه ابن المنذر عن عمر بن الخطاب وابن عباس وأنس وعثمان بن أبي العاص وعائذ بن عمرو وأم سلمة وابن المبارك وإسحاق وأبي عبيد اهـ.

وحكى الترمذي وابن المنذر وابن جرير وغيرهم عن الحسن البصري أنه خمسون. وروي عن الليث أنه قال: قال بعض الناس: إنه سبعون يوماً. وذكر ابن المنذر عن الأوزاعي عن أهل دمشق: أن أكثر النفاس من الغلام ثلاثون يوماً، ومن الجارية أربعون. وعن الضحاك: أكثره أربعة عشر يوماً. قاله النووي. وأما أقل النفاس فهو عند مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة في أصح الروايات عنه لا حد له وهو قول جمهور العلماء. وعن أبي حنيفة: أقله أحد عشر يوماً. وعنه أيضاً. خمسة وعشرون. وحكى الماوردي عن الثوري أقله ثلاثة أيام. وقال المزني: أقله أربعة أيام، وأما أدلة العلماء في أكثر النفاس وأقله، فإن حجة كل من حدد أكثره بغير الأربعين هي الاعتماد على المشاهد في الخارج، وأكثر ما شاهدوه في الخارج ستون يوماً، وكذلك حججهم في أقله فهي أيضاً الاعتماد على المشاهد في الخارج، وقد يشاهد الولد يخرج ولا دم معه، ولذا كان جمهور العلماء على أن أقله لا حد له، وأما حجة من حدده بأربعين، فهي ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والحاكم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجلس أربعين يوماً» الحديث. روي هذا الحديث من طريق علي بن عبد الأعلى عن أبي سهل واسمه كثير بن زياد عن مسة الأزديّة عن أم سلمة وعلي بن عبد الأعلى ثقة، وأبو سهل وثقه البخاري وضعفه ابن حبان. وقال ابن حجر: لم يصب في تضعيفه. وقال في التقريب في أبي سهل المذكور ثقة. وقال في التقريب في مسة المذكورة مقبولة. وقال النووي في شرح المهذب في حديث أم سلمة هذا حديث حسن رواه أبو داود والترمذي وغيرهما.

قال الخطابي: أتى البخاري على هذا الحديث ويعتضد هذا الحديث بأحاديث بمعناه من رواية أبي الدرداء وأنس ومعاذ وعثمان بن أبي العاص وأبي هريرة رضي الله عنهم. وقال النووي أيضاً بعد هذا الكلام: «واعتمد أكثر أصحابنا جوباً آخر وهو تضعيف الحديث. وهذا الجواب مردود، بل الحديث جيد كما سبق».

وأجاب القائلون بأن أكثر النفاس ستون عن هذا الحديث الدال على أنه أربعون بأجوبة أوجهها عندي أن الحديث إنما يدل على أنها تجلس أربعين ولا دلالة فيه على أن الدم إن تمادى بها لم تجلس أكثر من الأربعين فمن الممكن أن تكون النساء المذكورة في الحديث لم يتماد الحيض بها إلا أربعين فنص الحديث على أنها تجلس الأربعين ولا ينافي أن الدم لو تمادى عليها أكثر من الأربعين لجلست أكثر من الأربعين ويؤيده أن الأوزاعي رحمه الله قال: «عندنا امرأة ترى النفاس شهرين» وذلك مشاهد كثيراً في النساء. والعلم عند الله تعالى.

{سَوَاءٌ مِّنْكُمْ مَّنْ أَسَرَ لِقَوْلٍ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِلَيْلٍ وَسَارِبٌ
بِالنَّهَارِ * لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ
لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ * هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ لَبِيقِ خَوْفًا وَطَمَعًا
وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ * وَيَسْخِرُ الرِّعْدَ بِحَمْدِهِ وَ لَمَلِكُهُ مِنْ خِيفَتِهِ
وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدٌ
لِلْمِحَالِ * لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ
إِلَّا كِبْسَاتٍ كَفَّيهِ إِلَى لَمَاءٍ لِّبَلَعٍ فَأَهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا
فِي ضَلَالٍ }

قوله تعالى: {سَوَاءٌ مِّنْكُمْ مَّنْ أَسَرَ لِقَوْلٍ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ
بِلَيْلٍ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة: أن السر والجهر
عنده سواء، وأن الاختفاء والظهور عنده أيضاً سواء: لأنه يسمع السر كما
يسمع الجهر، ويعلم الخفي كما يعلم الظاهر، وقد أوضح هذا المعنى في
آيات أخر كقوله: {وَأَيُّبُورَا قَوْلِكُمْ أَوْ جَهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ أَلَا
يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} وقوله: {وَإِنْ تَجَهَّرَ بِلِقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ
السِّرَّ وَأَخْفَى} وقوله: {أَلَا حِينَ يَسْتَعْشُونَ نَبَاهَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُبْسِرُونَ وَمَا
يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} وقوله: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَتَعْلَمُ مَا
تُوَسَّوَسُ بِهِ نَفْسُهُ} - إلى غير ذلك من الآيات.
وأظهر القولين في المستخفي بالليل والسارِب بالنهار: أن المستخفي هو
المختفي المستتر عن الأعين، والسارِب هو الظاهر البارز الذاهب حيث
يشاء. ومنه قول الأحنس بن شهاب التغلبي:
وكل أناس قاربوا قيد فحلهم ونحن خلعنا قيده فهو سارِب

أي ذاهب حيث يشاء ظاهر غير خاف.
وقول قيس بن الخطيم: أني سربت وكنت غير سرِوب وتقرِب الأحلام
غير قريب

وقيل السارِب: الداخل في السرب ليتوارى فيه، والمستخفي الظاهر من
خفاه يخفيه: إذا أظهره. ومنه قول امرئ القيس: خفاهن من أنفاقهن
كأنما خفاهن ودق من عشي مجلب
قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ
اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ}. بين تعالى في
هذه الآية الكريمة: أنه لا يغير ما بقوم من النعمة والعافية حتى يغيروا ما
بأنفسهم من طاعة الله جل وعلا.
والمعنى: أنه لا يسلب قوماً نعمة أنعمها عليهم حتى يغيروا ما كانوا عليه
من الطاعة والعمل الصالح، وبين هذا المعنى في مواضع أخر كقوله:
{ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا
بِأَنْفُسِهِمْ}. وقوله: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَتَعْفُوا
عَنْ كَثِيرٍ}.

وقد بين في هذه الآية أيضاً: أنه إذا أراد قوماً بسوء فلا مرد له، وبين ذلك
أيضاً في مواضع أخر كقوله: {وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ}
ونحوها من الآيات. وقوله في هذه الآية الكريمة: {حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا

بأنفسِهِمْ} يصدق بأن يكون التغيير من بعضهم كما وقع يوم أحد بتغيير الرماة ما بأنفسهم فعم البلية الجميع، وقد سئل صلى الله عليه وسلم: «أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث» والله تعالى أعلم. قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ} ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه هو الذي يرى خلقه البرق خوفاً وطمعاً. قال قتادة: خوفاً للمسافر يخاف أذاه ومشقته، وطمعاً للمقيم يرجو بركته ومنفعته ويطمع في رزق الله. وعن الحسن: الخوف لأهل البحر، والطمع لأهل البر. وعن الضحاك: الخوف من الصواعق والطمع في الغيث.

وبين في موضع آخر: أن إراءته خلقه البرق خوفاً وطمعاً من آياته جل وعلا، الدالة على أنه المستحق لأن يعبد وحده لا شريك له. وذلك في قوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ}.

{وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلْمًا لَّهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ * قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ قُلْ أَوْ لِيخْدَتُمْ مَنْ دُونِهِ أُولِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ لَخَلْقِ عَلَيْهِمْ قُلْ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ لَواجِدٌ لِقَهَرٍ * أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أوديةً بِقَدَرِهَا وَخَلَقْنَا السَّيْلَ رَبِّدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ أُتِغَاءً جَلِيَّةً أَوْ مَتَعٍ رَبِّدًا مِثْلَهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ * لِلَّذِينَ سَتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ لِحُسْنَىٰ وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ سُؤُءٌ لِحِسَابٍ وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ وَنَسُوا لِمَهَادٍ * أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لِحَقٍّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ أَنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَئِكَ الْأَلْبَابُ * لِذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْفُضُونَ لِمِيثَاقٍ * وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْسَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ * وَالَّذِينَ صَبَرُوا أُتِغَاءً وَجِهَ رَبَّهُمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ * جَنَّتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَرْوَاهُمْ وَدَرِيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ * وَالَّذِينَ يَنْفُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُؤُءُ الدَّارِ * اللَّهُ يَنْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَعٌ * وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنْ اللَّهُ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ * لِذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ * الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحَسُنَ مَا أَتَىٰ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ لَتَلَوُنَّ عَلَيْهِمْ لِيَذُوقُوا حَيْثَ أَتَيْتَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابُ { قوله تعالى: {وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلْمًا لَّهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ}.

بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه يسجد له أهل السموات والأرض طوعاً وكرهاً وتسجد له ظلالهم بالغدو والأصال. وذكر أيضاً سجود الظلال، وسجود أهل السموات والأرض في قوله {أَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ

شَيْءٍ يَتَقَيَّأُ ظِلَّهُ عَنِ الْيَمِينِ وَ الْشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الدَّابَّةِ وَ الْمَلَكِئَةِ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ} إلى قوله {يُؤْمَرُونَ} واختلف العلماء في المراد بسجود الظل وسجود غير المؤمنين فقال بعض العلماء سجود من في السموات والأرض من العام المخصوص فالمؤمنون والملائكة يسجدون لله سجوداً حقيقياً وهو وضع الجبهة على الأرض يفعلون ذلك طوعاً والكفار يسجدون كرهاً أعني المنافقين لأنهم كفار في الباطن ولا يسجدون لله إلا كرهاً كما قال تعالى: {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسِيَالِي يُرَأُّوْنَ الْنَّاسَ} وقال تعالى: {وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلُ مِنْهُمْ تَفَقُّهُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالِي وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ} والدليل على أن سجود أهل السموات والأرض من العام المخصوص، قوله تعالى في سورة الحج: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ}. فقوله: {وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ} دليل على أن بعض الناس غير داخل في السجود المذكور وهذا قول الحسن وقتادة وغيرهما وذكره الفراء وقيل الآية عامة والمراد بسجود المسلمين طوعاً انقيادهم لما يريد الله منهم طوعاً والمراد بسجود الكافرين كرهاً انقيادهم لما يريد الله منهم كرهاً لأن إرادته نافذة فيهم وهم منقادون خاضعون لصنعه فيهم ونفوذ مشيئته فيهم وأصل السجود في لغة العرب الذل والخضوع ومنه قول زيد الخيل: بجمع تذل البلق في حجراته ترى الأكم فيها سجداً للحوافر

ومنه قول العرب أسجد إذا طأطأ رأسه وانحنى قال حميد بن ثور: فلما لوين على معصم وكف خضيب وأسوارها فضول أزمته أسجدت سجود النصرى لأخبارها

وعلي هذا القول فالسجود لغوي لا شرعي، وهذا الخلاف المذكور جار أيضاً في سجود الضلال فقليل سجودها حقيقي والله تعالى قادر على أن يخلق لها إدراكاً تدرك به وتسجد لله سجوداً حقيقياً وقيل سجودها ميلها بقدرة الله أول النهار إلى جهة المغرب وآخره إلى جهة المشرق وادعى من قال هذا أن الظل لا حقيقة له لأنه خيال فلا يمكن منه الإدراك. ونحن نقول: إن الله جل وعلا قادر على كل شيء فهو قادر على أن يخلق للظل إدراكاً يسجد به لله تعالى سجوداً حقيقياً والقاعدة المقررة عند علماء الأصول هي حمل نصوص الوحي على ظواهرها إلا بدليل من كتاب أو سنة ولا يخفى أن حاصل القولين: - أن أحدهما: أن السجود شرعي وعليه فهو في أهل السموات والأرض من العام المخصوص:

والثاني: أن السجود لغوي بمعنى الانقياد والذل والخضوع وعليه فهو باق على عموميه والمقرر في الأصول عند المالكية والحنابلة وجماعة من الشافعية أن النص إن دار بين الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية حمل على الشرعية وهو التحقيق خلافاً لأبي حنيفة في تقديم اللغوية ولمن قال

يصير اللفظ مجملًا لاحتمال هذا وذاك وعقد هذه المسألة صاحب مراقي السعود بقوله:

- واللفظ محمول على الشرعي إن لم يكن فمطلق العرفي فاللغوي على الجلي ولم يجب بحث عن المجاز في الذي انتخب

وقيل المراد بسجود الكفار كرهاً سجود ظلالهم كرهاً وقيل الآية في المؤمنين فيعضهم يسجد طوعاً لخفة امتثال أوامر الشرع عليه وبعضهم يسجد كرهاً لثقل مشقة التكليف عليه مع أن إيمانه يحمله على تكلف ذلك والعلم عند الله تعالى:

وقوله تعالى: {رِ لِعُدُوِّ} يحتمل أن يكون مصدرًا أو يحتمل أن يكون جمع غداة والأصل جمع أصل بضمين وهو جمع أصيل وهو ما بين العصر والغروب ومنه قول أبي ذؤيب الهذلي: لعمرى لأنت البيت أكرم أهله وأقعد في أفيائه بالأصائل

قوله تعالى: {أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ لِحَلْقِ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ لَوَاحِدٌ لَقَهْرٌ}. أشار تعالى: في هذه الآية الكريمة إلى أنه هو المستحق لأن يعبد وحده لأنه هو الخالق ولا يستحق من الخلق أن يعبدوه إلا من خلقهم وأبرزهم من العدم إلى الوجود لأن المقصود من قوله {أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ لِحَلْقِ عَلَيْهِمْ} إنكار ذلك وأنه هو الخالق وحده بدليل قوله بعده {قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ} أي وخالق كل شيء هو المستحق لأن يعبد وحده وبين هذا المعنى في آيات كثيرة كقوله: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ} وقوله {وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ} وقوله {أُبَشِّرُكُمْ بِمَا لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ} وقوله {هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ} إلى غير ذلك من الآيات لأن المخلوق محتاج إلى خالقه فهو عبد مربوب مثلك يجب عليه أن يعبد من خلقه وحده كما يجب عليك ذلك فأنتما سواء بالنسبة إلى وجوب عبادة الخالق وحده لا شريك له: قوله تعالى: {وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن الكفار اقترحوا عليه صلى الله عليه وسلم الإتيان بآية ينزلها عليه ربه وبين هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله {قَلِيلَاتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأُولُونَ} إلى غير ذلك من الآيات وبين تعالى في موضع آخر أن في القرآن العظيم كفاية عن جميع الآيات في قوله: {أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ} وبين في موضع آخر حكمة عدم أنزال آية كناية صالح ونحوها بقوله {وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَآيَاتِنَا تَمُودُ النَّاقَةَ} كما تقدمت الإشارة إليه.

{وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلَّمَ بِهِ الِمْوْتَى بَلِ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا أَقَلَمَ يَأْتِسُ لِدِينِ عَامُوا أَنْ لَوْ يَسْأَلُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزِلُّ الَّذِينَ كَفَرُوا نُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْلِفُ لِمِيعَادَ * وَلَقَدْ سَبَّخْتُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ أَنْ تَقُولُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْكُمْ الْقُرْآنُ مِنْ سَمَوَاتٍ مَعَهُ الْقِبْلَةُ فَأَمَلْتُمْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا تَمَّ أَحَدُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابَ * أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلِ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَبْظُرُهُمْ مَنْ لَقَوْلِ بَلِ رَبِّنَا لِلَّذِينَ كَفَرُوا

مَكَرُهُمْ وَضُدُّوهُ عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ * لَهُمْ عَذَابٌ
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ * مَثَلُ
 لِحْيَتِي لِي وَوَعْدُ الْمُتَّقِينَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أَكْثَرُ نَجْمًا وَظَلْمًا تَلْكَ
 عُقْبَى الَّذِينَ لَقُوا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ * وَالَّذِينَ آمَنُوا لَكُنَّ لَهُمْ أَجْرٌ
 كَثِيرٌ وَمِنْ الْأَحْزَابِ مَنْ يُنْكِرُ بَعْضَهُ قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ
 وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَهٌ آخَرٌ دُعُو الْإِلَهِ مَابٍ * وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا وَعَرَبِيًّا وَلَنْ
 نُبَيِّنَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ بِعَدَمِ مَا جَاءَكَ مِنْ عِلْمٍ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ *
 وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ
 يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ * يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ
 وَعِنْدَهُ أَمُّ الْكِتَابِ * وَإِنْ مَا تُرِيدُ بَعْضُهُ لِيُذِي بَعْضَهُمْ أَوْ تَتَوَفَّيَكَ فَأَتِمَّا
 عَلَيْكَ لِيَبْلُغَ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ * أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا تَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا
 مِنْ أَطْرَافِهَا وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا يُعْقَبُ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعٌ لِحِسَابِ * وَقَدْ مَكَرَ
 الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ لِمَكْرٍ جَمِيعًا يَعْلَمُ مَا يَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسَيَعْلَمُ
 الْكُفْرَ لِمَنْ عُقْبَى الدَّارِ * وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَى
 بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ {
 قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ
 الْأَرْضُ أَوْ كُتِبَ بِهِ السَّمَوَاتُ}.

جواب لو في هذه الآية محذوف قال بعض العلماء تقديره لكان هذا القرآن
 وقال بعضهم تقديره لكفرتم بالرحمن وبدل لهذا الأخير قوله قبله. {وَهُمْ
 يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ} وقد قومنا شواهد حذف جواب لو في سورة البقرة
 وقد قدمنا في سورة يوسف أن الغالب في اللغة العربية أن يكون الجواب
 المحذوف من جنس المذكور قبل الشرط ليكون ما قبل الشرط دليلاً
 على الجواب المحذوف. قوله تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ
 وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً}.

بين في هذه الآية الكريمة أن الرسل قبله صلى الله عليه وسلم من جنس
 البشر يتزوجون ويلدون وليسوا ملائكة وذلك أن الكفار استغربوا بعث
 آدمي من البشر كما قال تعالى: {وَمَا مَتَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِرُوا إِذْ جَاءَهُمْ
 لِهْدًى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا} فأخبر أنه يرسل البشر الذين
 يتزوجون ويأكلون كقولهم {وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ لُمُرْسَلِينَ إِلَّا أَنَّهُمْ
 لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ} وقوله {وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا
 لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ} إلى غير ذلك من الآيات كما تقدمت الإشارة إليه. قوله تعالى:
 {قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ}.
 الظاهر أن قوله ومن عنده علم الكتاب عطف على لفظ الجلالة وأن المراد به أهل
 العلم بالتوراة والإنجيل وبدل له قوله تعالى {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
 وَوَلَّى الْمُلْكَ وَالْأُولَى} وقوله {فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهُ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ
 الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ} وقوله {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا
 تَعْلَمُونَ} إلى غير ذلك من الآيات.

تم تفسير سورة الرعد بحمد الله

تفسير سورة إبراهيم

{الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُبِينٍ لَحْمِيدٌ * اللَّهُ لَذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ * لَذِينَ يَسْتَحْيُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي صُلَلٍ مُبِينٍ * وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا يَلْسَانًا قَوْمِهِ لِئِنَّا لَنُضِلَّ لَهُمْ فَيُضِلَّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكَرَهُمْ بِآيَامِ اللَّهِ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ * وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ لَأَكْرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنْجَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مَنْ رَبُّكُمْ عَظِيمٌ * وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شِئْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَيُنزِلَنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ سُلَيْمَاتٍ وَقَالَ مُوسَى إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَعَنِيَّ حَمِيدٌ * أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ لَذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَ لَذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَأَوْا يُدْعَوْنَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ * قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَأَطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ * قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ * وَمَا لَنَا أَلَّا تَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ * وَقَالَ لَذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي بِلَدِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ * وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعَبَدَ * وَ لَنُفْتَحَنَّهَا وَخَابَ كُلَّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ * مَنْ وَرَّاهِ جَهَنَّمَ وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ * يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسَبِّغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ * قَبُلْ لَذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ سُتْدَةٍ يَهُ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الصَّلَاةُ لِبَعِيدٍ * أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبِكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ * وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ * وَبَرُّوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلذَّيْنِ لَسْتُمْ بِنُؤْمِنٍ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُعْتَبَرُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ {

قوله تعالى:

{الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه أنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم هذا الكتاب العظيم ليخرج به الناس من ظلمات الكفر والضلال إلى نور الإيمان والهدى وأوضح هذا المعنى في آيات أخر كقوله {هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} وقوله {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} إلى غير ذلك من الآيات كما تقدمت الإشارة إليه وقد بين تعالى هنا أنه لا يخرج أحداً من الظلمات إلى النور إلا بإذنه جل وعلا في قوله: {بِإِذْنِ رَبِّهِمْ} وأوضح ذلك

في آيات أخر كقوله: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ } وقوله: { وَمَا كَانَ لِيُفْسِدَ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ } إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ } بين الله تعالى في هذه الآية الكريمة أنه لم يرسل رسولا إلا بلغة قومه لأنه لم يرسل رسولا إلا إلى قومه دون غيرهم ولكنه بين في مواضع أخر أن نبينا صلى الله عليه وسلم أرسل جميع الخلائق دون اختصاص بقومه ولا بغيرهم كقوله تعالى: { قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا } وقوله: { تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا } وقوله: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ } إلى غير ذلك من الآيات الدالة على عموم رسالته لأهل كل لسان فهو صلى الله عليه وسلم يجب عليه إبلاغ أهل كل لسان وقد قدمنا في سورة البقرة قول ابن عباس رضي الله عنهما «إن الله فضل محمداً صلى الله عليه وسلم على الأنبياء وعلى أهل السماء فقالوا بم يا بن عباس فضله على أهل السماء، فقال إن الله تعالى قال: { وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ كَلِمَةً كُفْرًا نَحْنُ نَحْمِلُهَا مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ }، وقال لمحمد صلى الله عليه وسلم: { إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا } قالوا: فما فضله على الأنبياء قال: قال الله تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ } وقال الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ }، فأرسله إلى الجن والإنس»، ذكره أبو محمد الدارمي في مسنده كما تقدم وهو تفسير من ابن عباس للآية بما ذكرنا والعلم عند الله تعالى: قوله تعالى: { فَارْتَدُّوا أَيْدِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ }، اختلف العلماء في معنى هذه الآية الكريمة فقال بعض العلماء معناها أن أولئك الكفار جعلوا أيدي أنفسهم في أعينهم ليعضوا عليها غيظاً وحنقاً لما جاءت به الرسل إذ كان فيه تسفيه أحلامهم وشتم أصنامهم وممن قال بهذا القول عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم واختاره ابن جرير واستدل له بقوله تعالى { وَإِذَا حَلَوْا غَضُّوا عَلَيْكُمْ الْأَبْصَارَ مِنَ الْغَيْظِ } وهذا المعنى معروف في كلام العرب ومنه قول الشاعر:

تردون في فيه غش الحسود حتى يعض على الأكف

يعني أنهم يغيظون الحسود حتى يعض على أصابعه وكفيه: قال القرطبي ومنه قول الآخر أيضاً: قد أفنى أنامله أزمة فأضحى يعض على الوظيفا

أي أفنى أنامله عضاً وقال الراجز: لو أن سلمى أبصرت تخددي ودقة
بعظم ساقي وبدي

وبعد أهلي وجفاء عودي عضت من الوجد بأطراف اليد

وفي الآية الكريمة أقوال غير هذا منها: أنهم لما سمعوا كتاب الله عجبوا ورجعوا بأيديهم إلى أفواههم من العجب، ويروى عن ابن عباس، ومنها: أنهم كانوا إذا قال لهم نبيهم أنا رسول الله إليكم أشاروا بأصابعهم إلى أفواههم أن اسكتت تكذيباً له ورداً لقوله، ويروى هذا عن أبي صالح ومنها: أن معنى الآية أنهم ردوا على الرسل قولهم وكذبوهم بأفواههم فالضمير

الأول للرسول والثاني للكفار، وعلى هذا القول ففي معنى الباء ويروي هذا القول عن مجاهد وقتادة ومحمد بن كعب قال ابن جرير وتوجيهه أن في هنا بمعنى الباء قال وقد سمع من العرب أدخلك الله بالجنة يعنون في الجنة وقال الشاعر: وأرغب فيها عن لقيط ورهطه ولكنني عن سنبس لست أرغب

يريد وأرغب بها: قال ابن كثير: ويؤيد هذا القول تفسير ذلك بتهم الكلام وهو قوله تعالى: { وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ }.

قال مقيده - عفا الله عنه: الظاهر عندي خلاف ما استظهره ابن كثير رحمه الله تعالى، لأن العطف بالواو يقتضي مغايرة ما بعده لما قبله، فيدل على أن المراد بقوله: { فَارْتَدُّوا أَيْدِيَهُمْ } الآية غير التصريح بالتكذيب بالأفواه والعلم عند الله تعالى. وقيل: المعنى أن الكفار جعلوا أيديهم في أفواه الرسل رداً لقولهم وعليه. فالضمير الأول للكفار والثاني للرسول، ويروي هذا عن الحسن وقيل جعل الكفار أيدي الرسل على أفواه الرسل ليسكتوهم ويقطعوا كلامهم ويروي هذا عن مقاتل وقيل رد الرسل أيدي الكفار في أفواههم وقيل غير ذلك فقد رأيت الأقوال وما يشهد له القرآن منها والعلم عند الله تعالى.

تنبيه

جمع الفم مكسراً على أفواه يدل على أن أصله فوه فحذفت الفاء والواو وعوضت عنهما الميم. قوله تعالى: { إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ }. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة أن الكفار

صرحوا للرسول بأنهم كافرون بهم وأنهم شاكون فيما جاؤوهم به من الوحي وقد نص تعالى على بعضهم بالتعيين أنهم صرحوا بالكفر به وأنهم شاكون فيما يدعوهم إليه كقول قوم صالح له. { أَتَنْهَاتَانِ أَنْ تَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ } وصرحوا بالكفر به في قوله: { قَالَ لِمَآ لِيذِينَ سَيَكْفُرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِيذِينَ سَيُضَعِفُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُّرْسِلٌ مِنْ رَبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ قَالَ لِيذِينَ سَيَكْفُرُوا إِنَّا لَأَنزِلُكُمْ بِهِ كَافِرُونَ } ونحو ذلك من الآيات وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يذكر عموم في آية ثم يصرح في آية أخرى بدخول بعض أفراد ذلك العموم فيه كما هنا وكما تقدم المثال له بقوله تعالى:

{ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعِيرَ اللَّهِ } مع قوله: { وَ لَبُدْنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعِيرِ اللَّهِ }. قوله تعالى: { وَقَالَ لِيذِينَ كَفَرُوا يُرْسِلْهُمْ لِيُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن الكفار توعدوا

الرسول بالإخراج من أرضهم والنفي من بين أظهرهم إن لم يتركوا ما جاءوا به من الوحي وقد نص في آيات أخر أيضاً على بعض ذلك مفصلاً كقوله من قوم شعيب { لِيُخْرِجَنَّكَ يَشْعِبُ وَ لِيذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَرِهِينَ قَدْ فَتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ } وقوله عن قوم لوط { قَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا

أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَابُوا يَتَطَهَّرُونَ } وقوله عن مشركي قريش { وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ

خَلَقَكَ إِلَّا قَلِيلًا} وقوله: {وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُونَ وَاللَّهُ خَيْرٌ لِّمَكْرِينٍ} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {قَاوَحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ وَلَنُسَكِّتَنَّكَمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه أوحى إلى رسله أن العقابة والنصر لهم على أعدائهم وأنه يسكنهم الأرض بعد إهلاك أعدائهم وبين هذا المعنى في آيات كثيرة كقوله: {وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا لِمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} وقوله: {كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} وقوله {إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا}. وقوله: {قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِاللَّهُ وَالضُّلُومَ الْأَبْرَارِ} وقوله: {وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمِغْرِبَهَا لَئِي بَارَكْنَا فِيهَا} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ}. لم يبين هنا كيفية خيبة الجبار العنيد ولكنه أشار إلى معنى خيئته وبعض صفاته القبيحة في قوله في سورة ﴿﴾ «{الْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلِّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ مَنَعَ لِحَبِيرٍ مُّعْتَدٍ مُّرِيدٍ لِّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ قَالِقِبَةُ فِي لَعْدَابِ الشَّدِيدِ} والجبار المتجبر في نفسه والعنيد المعاند للحق، قاله ابن كثير. قوله تعالى: {مَنْ وَرَأَيْهِ جَهَنَّمُ}. وراء هنا بمعنى أمام كما هو ظاهر. ويدل له إطلاق وراء بمعنى أمام في القرآن وفي كلام العرب، فمنه في القرآن قوله تعالى: {وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِيهَةٍ غَضْبًا} أي أمامهم ملك. وكان ابن عباس يقرؤها وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا، ومن إطلاق وراء بمعنى أمام في كلام العرب قول لبيد: أليس ورائي إن تراخت منيتي لزوم العصا تحنى عليها الأصابع

وقول الآخر: أترجو بنو مروان سمعي وطاعتي وقومي تميم والفلاة ورائيا

وقوله الآخر: ومن ورائك يوم أنت بالغة لا حاضر معجز عنه ولا باد

فوراء بمعنى أمام في الآيات. وقال بعض العلماء. ومعنى من ورائه جهنم، أي من بعد هلاكه جهنم، وعليه فوراء في الآية بمعنى بعد، ومن إطلاق وراء بمعنى بعد قول النابغة: حلفت فلم أترك لنفسك ريبة وليس وراء الله للمرء مذهب

أي ليس بعد الله مذهب، قاله القرطبي. والأول هو الظاهر وهو الحق. قوله تعالى: {مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ سُتِّدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ}. ضرب الله تعالى لأعمال الكفار مثلا في هذه الآية الكريمة برماد أشدت به الرياح في يوم عاصف، أي شديد الريح، فإن تلك الريح الشديدة العاصفة تطير ذلك الرماد ولم تبق له أثرا فكذلك أعمال الكفار كصلات الأرحام وقرى الضيف والتنفيس عن المكروب وبر الوالدين ونحو ذلك يبطلها الكفر وبذورها كما تطير تلك الريح ذلك الرماد وضرب أمثالا آخر في آيات أخر لأعمال الكفار بهذا المعنى كقوله: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ سَائِغًا}.

وقوله {مَثَلٌ مَّا يُبْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرَّتِ قَوْمٌ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ} وقوله {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَتِكُمْ لِمَنْ وَّالآدَىٰ كَلَّذِي يُبْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ الْآخِرَةِ كَمَثَلِ صَفْوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} وقوله: {وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا} إلى غير ذلك من الآيات.

وبين في موضع آخر أن الحكمة في ضربه للأمثال أن يتفكر الناس فيها فيفهموا الشيء بنظرة وهو قوله: {وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ لِنَاسٍ لِّعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} ونظيره قوله {وَيَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} وبين في موضع آخر أن الأمثال لا يعقلها إلا أهل العلم وهو قوله تعالى: {وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ لِنَاسٍ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ} وبين في موضع آخر أن المثل المضروب بجعله الله سبب هداية لقوم فهموه وسبب ضلال لقوم لم يفهموا حكمته وهو قوله: {فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ لِحَقِّ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ} وبين في موضع آخر أنه تعالى لا يستحي أن يضرب مثلاً ما ولو كان المثل المضروب بعوضة فما فوقها قيل فما هو أصغر منها لأنه يفوقها في الصغر وقيل فما فوقها أي فما هو أكبر منها هو قوله:

{إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْي أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا} ولذلك ضرب المثل بالعنكبوت في قوله {مَثَلٌ لِّذِينَ لَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ إِذْ حَدَّتْ بَنِيَّ وَأَنَّ أَوْهَنَ لِيُوتِ لَبِثٌ لِّعَنْكَبُوتٍ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ} وضربه بالحمار في قوله {كَمَثَلِ لِحِمَارٍ بَحَمُلٍ أَشْقَارًا} وضربه بالكلب في قوله {وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرَكَهُ يَلْهَثُ} إلى غير ذلك والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {فَقَالَ الصَّعْقَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَبَرُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ}. هذه المحاجة التي ذكرها الله هنا عن الكفار بينها في مواضع آخر كقوله: {وَإِذْ يَتَحَاوَرُونَ فِي النَّارِ قَيْقُولُ الصَّعْقَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَبَرُونَ عَنَّا تَصِيْبًا مِّنَ النَّارِ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ} كما تقدم إيضاحه.

{وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّ لِحَقِّكُمْ وَوَعَدْتِكُمْ فَأَخْلَفْتِكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْ لَأَنْفُسِكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَأَدْخَلَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ يَحْيَاهُمْ فِيهَا سَلَامٌ * أَلَمْ تَرَ كَيْفَ صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * ثَمَّ أَكَلَهَا كُلِّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ * وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ جُنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ * يَتَّبِعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقُولُ الْثَابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ

لَبَّوْا * جَهَنَّمَ بَصَلَوْتَهَا وَيَسْنَ لِقَرَارٍ * وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَدَاةً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ
قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِن مَّصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ * قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا
الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بِنِعْمَةٍ فِيهِ
وَلَا خِلْفٌ * اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَإِنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً
فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ النَّمْرِاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ لِفْلِكٍ لِيَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ
يَوْمَئِذٍ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْإِنهَرَ * وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ
الْأَيْلَ وَالنَّهَارَ * وَأَتَاكُمْ مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا
إِن الْإِنسَانَ لَطَلُومٌ كَفَّارٌ * وَإذ قَالَ إِبْرَهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا
وَ جُنُبِي وَيَنِيَّ إِن تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلَن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ
تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ كَافِرٌ بِيَّيْنِي * رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ
دُرِّيئِي بَوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ لِمُحَرَّمٍ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ اجْعَلْ
أَفِيئَةً مِّنَ النَّاسِ تَهَيَّؤْ إِلَيْهِمْ وَ ارزُقْهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ * رَبَّنَا
إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا
فِي السَّمَاءِ * لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ
رَبِّي لَسَمِيعٌ الدُّعَاءِ * رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ دُرِّيئِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ
دُعَاءِي * رَبَّنَا عَفِّرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ } قوله تعالى:
{ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّ لِحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ
فَأَخْلَفْتُكُمْ }. بين في هذه الآية أن الله وعدهم وعد الحق وأن الشيطان
 وعدهم فأخلفهم بما وعدهم وبين هذا المعنى في آيات كثيرة كقوله في
 وعد الله { وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا } وقوله: { إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ لِمِيعَادٍ } وقوله في
 وعد الشيطان { يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا } ونحو ذلك
 من الآيات. قوله تعالى: { تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ }. بين في هذه الآية الكريمة
 أن تحية أهل الجنة في الجنة سلام وبين في مواضع آخر أن الملائكة
 تحيهم بذلك وأن بعضهم يحيي بعضاً بذلك فقال في تحية الملائكة لهم:
 { وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِّن كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ } وقال:
 { وَقَالَ لَهُمْ خَرَائِفُهُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ } وقال: { وَيَلْقَوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً
 وَسَلَامًا } وقال في تحية بعضهم بعضاً: { دَعَوْهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
 وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ } كما تقدم إيضاحه. قوله تعالى: { قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِن
 مَّصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ }. هذا تهديد منه تعالى لهم بأن مصيرهم إلى النار وذلك
 المتاع القليل في الدنيا لا يجدي من مصيره إلى النار وبين هذا المعنى في
 آيات كثيرة كقوله: { قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ } وقوله:
 { تَمَتَّعْتُمْ قَلِيلًا ثُمَّ تَضطَّرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ } وقوله { مَتَّعْ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ
 إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ }
 وقوله: { لَا يَعْزُبُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ مَتَّعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاؤَاهُمْ
 جَهَنَّمَ } إلى ذلك من الآيات. قوله تعالى: { قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا
 الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بِنِعْمَةٍ فِيهِ
 وَلَا خِلْفٌ }. أمر تعالى في هذه الآية الكريمة بالمبادرة إلى الطاعات
 كالصلوات والصدقات من قبل إتيان يوم القيامة الذي هو اليوم الذي لا بيع
 فيه ولا مخالفة بين خيلين فينتفع أحدهما بخلة الآخر فلا يمكن أحداً أن تباع
 له نفسه فيفديها ولا خليل ينفع خليله يومئذ وبين هذا المعنى في آيات
 كثيرة كقوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ
 لَا بِنِعْمَةٍ فِيهِ وَلَا خِلْفٌ وَلَا سَفْعَةٌ }. وقوله: { وَ لِيَوْمٍ لَا يُؤخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا }

مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا} وقوله: {وَأَقْبُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا}. ونحو ذلك من الآيات والخلال في هذه الآية قبل: جمع خلة كقوله وقلال والخللة: المصادقة وقيل: هو مصدر خاله على وزن فاعل مخاللة وخالاً ومعلوم أن فاعل ينقاس مصدرها على المفاعلة والفعال. وهذا هو الظاهر ومنه قول امرئ القيس: صرفت الهوى عنهن من خشية الردى ولست بمقلي الخلال ولا قال

أي ليست بمكروه المخاللة. قوله تعالى: {وَجُنُبِيَّ وَيَبِيَّ أَنْ تَعْبُدَ إِلَّا صَتَامَ}. لم يبين هنا هل أجاب دعاء نبيه إبراهيم هذا ولكنه بين في مواضع آخر أنه أجابه في بعض ذريته دون بعض كقوله: {وَمِنْ دُرِّيَّتِهِنَّ مُحْسِنٌ وَظَلِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ} وقوله: {وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ}. قوله تعالى: {فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن نبيه إبراهيم قال: إن من تبعه فإنه منه وأنه رد أمر من لم يتبعه إلى مشيئة الله تعالى إن شاء الله غفر له لأنه هو الغفور الرحيم وذكر نحو هذا عن عيسى ابن مريم في قوله: {إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} وذكر عن نوح وموسى التشديد في الدعاء على قومهما فقال عن نوح إنه قال: {رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا} إلى قوله: {فَاجْرَأْ كَفَّارًا} وقال عن موسى إنه قال: {رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا طِمْسًا عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَبَنَادُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا لِعَذَابِ الْأَلِيمِ} والظاهر أن نوحاً وموسى عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام ما دعوا ذلك الدعاء على قومهما إلا بعد أن علما من الله أنهم أشقياء في علم الله لا يؤمنون أبداً، أما نوح فقد صرح الله تعالى له بذلك في قوله: {وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ ءَامَنَ} وأما موسى فقد فهم ذلك من قول قومه له: {مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ ءَايَةٍ لِنَسْخَرَنَّ بِهَا فَمَا تَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ} فإنهم قالوا هذا القول بعد مشاهدة تلك الآيات العظيمة المذكورة في الأعراف وغيرها. قوله تعالى: {وَجَعَلْنَا أَفِيدَةً مِّنَ النَّاسِ يَهُودِيَّةً وَإِسْرَائِيلِيَّةً وَمَنْ أَتَاهُم مِّنْ أُمَّةٍ قَدَّ ءَامَنَ مِنَّا وَخَلَّ أَهْلَهُ مِّنْ أَلْتَمَرَاتٍ مِّنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَآخِرِ قَالٍ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمَتُّهُمْ}. قال بعض العلماء: سبب تخصيص إبراهيم المؤمنين في هذا الدعاء بالرزق أنه دعا لذريته أولاً أن يجعلهم الله أئمة ولم يخص بالمؤمنين فأخبره الله أن الظالمين من ذريته لا يستحقون ذلك. قال تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَاهُنَّ قَالَ إِنِّي جَعَلْتُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَتَالُفُ عَهْدِي لِالظَّالِمِينَ} فلما أراد أن يدعو لهم بالرزق خص المؤمنين بسبب ذلك فقال: وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر فأخبره الله أن الرزق ليس كالإمامة فالله يرزق الكافر من الدنيا ولا يجعله إماماً.

ولذا قال له في طلب الإمامة لا ينال عهدي الظالمين ولما خص المؤمنين بطلب الرزق قال له:

{وَمَنْ كَفَرَ فَأَمَّتْهُ قَلِيلًا}. قوله تعالى: {رَبَّنَا عُفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن إبراهيم طلب المغفرة لوالديه وبين في آيات أخر أن طلبه الغفران لأبيه إنما كان قبل أن يعلم أنه عدو لله فلما علم ذلك تبرأ منه كقوله: {وَمَا كَانَ سُلَيْعًا إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} ونحو ذلك من الآيات.

{وَلَا يَحْسَبَنَّ اللَّهُ عَمَلًا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ * مَهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ * وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لِعَذَابٍ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا آخِرْنَا إِلَيْهِ أَجَلٌ قَرِيبٌ نَجِبْ دَعْوَتِكَ وَتَتَّبِعِ الرَّسُولَ أُولَمْ تَكُونُوا أَفْسَمْتُمْ مَن قَبْلَ مَا لَكُمْ مِّن رَّوَالٍ * وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكَانٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَصَرَبْنَا لَكُمْ الْآمَنَالَ * وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِن كَانِ مَكَرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ * فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفت وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ * يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَتَزُولُ إِلَيْهِ لُؤَالِدِ الْقَهَّارِ * وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ * سَرَابِيلُهُمْ مِّنْ قِطْرَانٍ وَتَعْسَى وُجُوهُهُمْ النَّارُ * لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعٌ لَّجِسَابٍ * هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ}

قوله تعالى: {إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه يؤخر عقاب الكفار إلى يوم تشخص فيه الأبصار من شدة الخوف وأوضح ذلك في قوله تعالى: {وَوُفِّيَتْ لَوْعْدُ لِحَقِّ قَادَا هِيَ شَخِصَةً أَبْصَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا}. ومعنى شخوص الأبصار أنها تبقى منفتحة لا تغمض من الهول وشدة الخوف. قوله تعالى: {مَهْطِعِينَ}. الإهطاع في اللغة: الإسراع، وقد بين تعالى في مواضع أخر أنهم يوم القيامة يأتون مهطعين أي مسرعين إذا دعوا للحساب كقوله تعالى: {يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَشِرٌ مَّهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ}. وقوله: {يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ} وقوله: {يَوْمَ تَشْفَقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ} إلى غير ذلك من الآيات. ومن إطلاق الإهطاع في اللغة بمعنى الإسراع قول الشاعر: بدجلة دارهم ولقد أراهم بدجلة مهطعين إلى السماع

أي مسرعين إليه. قوله تعالى: {وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن المجرمين وهم الكفار يوم القيامة يقرنون في الأصفاذ وبين تعالى هذا المعنى في مواضع أخر كقوله: {وَأَدَا أَلْفُوا مِنْهَا مَكَانًا صَيِّقًا مُّقَرَّنِينَ دَعَا هُنَالِكَ ثُبُورًا} ونحو ذلك من الآيات.

والأصفاذ: هي الأغلال والقيود، واحدها: صفاذ بالسكون وصفد بالتحريك. ومنه قول عمرو بن كلثوم: فأبوا بالنهاب وبالسبايا وأبنا بالملوك مصفدينا

وقوله تعالى:

{وَالسَّيِّطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ وَآخَرِينَ مَقَرَّرِينَ فِي الْأَصْفَادِ}. قوله تعالى: {وَتَعَسَىٰ أُنثَىٰ مِنْهُمُ النَّارُ}. بين في هذه الآية الكريمة أن النار يوم القيامة تغشى وجوه الكفار فتحرقها، وأوضح ذلك في مواضع آخر كقوله: {تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ} وقوله: {لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُونَ عَنْ وُجُوهِهِمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ}. إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ}. بين في هذه الآية الكريمة أن هذا القرآن بلاغ لجميع الناس وأوضح هذا المعنى في قوله: {وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} وبين أن من بلغه ولم يؤمن به فهو في النار كائناً من كان في قوله: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ قَالَ نَارُ مَوْعِدُهُ قَلِيلًا بَكَ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ}. قوله تعالى: {وَلْيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَلْيَذَكِّرُوا وَلُوا الْأَلْبَابِ}. بين في هذه الآية الكريمة أن من حكم إنزال القرآن العظيم العلم بأنه تعالى إله واحد، وأن من حكمه أن يتعظ أصحاب العقول. وبين هذا في مواضع آخر فذكر الحكمة الأولى في أول سورة هود في قوله: {كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرًا لَا يَعْزُبُ إِلَّا إِلَهُ}، كما تقدم إيضاحه، وذكر الحكمة الثانية في قوله: {كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} وهم أصحاب العقول السليمة من شوائب الاختلال، واحد الأبواب لب بالضم، والعلم عند الله تعالى.

تم تفسير سورة إبراهيم ولله الحمد

H J P

{إِنَّا تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرَّانٍ مُّبِينٍ * رَبِّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ * ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ * وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ * مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ * وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ * لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * مَا نُنزِّلُ الْمَلَكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنظَرِينَ * إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شَيْعِ الْأَوَّلِينَ * وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ * كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ * لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ * وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ * لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ * وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَبَّانِيهَا لِلْبَاطِرِينَ * وَحَفَظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ * إِلَّا مَنْ سَتَرِقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شَهَابٌ مُّبِينٌ * وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَالْقَيْنَا فِيهَا رِوَسِيَّ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ * وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعْيِشًا وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرِزْقِينَ * وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا يُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ * وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَاسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَزَنِينَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ * وَلَقَدْ عَلَّمْنَا لِمُؤْتَفِقِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا لِمُسْتَأْخِرِينَ * وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ بِخَيْرِهِمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ}

قوله تعالى: {رَبِّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ}. ذكر في هذه الآية الكريمة أن الكفار إذا عرفوا حقيقة الأمر تمنوا أنهم كانوا في دار الدنيا مسلمين، وندموا على كفرهم، وبين هذا المعنى في مواضع آخر كقوله

{وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يُقْفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَلَيْتَنَا بُرْدٌ وَلَا نُكَدِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَتَكُونَ مِن لِّمُؤْمِنِينَ} وقوله: {حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرْتَنَا عَلَىٰ مَا قَرَّرْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَّا سَاءَ مَا يَرْزُقُونَ}، وقوله: {وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أُحَدِّثَ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا} إلى غير ذلك من الآيات، وأقوال العلماء في هذه الآية راجعة إلى شيء واحد. لأن من يقول إن الكافر إذا احتضر وعان الحقيقة تمنى أنه كان مسلماً، ومن يقول إنه إذا عان النار ووقف عليها تمنى أنه كان مسلماً، ومن يقول إنهم إذا عابوا إخراج الموحدين من النار تمنوا أنهم كانوا مسلمين، كل ذلك راجع إلى أن الكفار إذا عابوا الحقيقة ندموا على الكفر وتمنوا أنهم كانوا مسلمين.

وقرأ نافع وعاصم {رَبِّمَا} بتخفيف الباء، وقرأ الباقون بتشديدها، والتخفيف لغة أهل الحجاز، والتثقيب لغة تميم وقيس وربيعة، ومن الأول قول عدي بن الرعاء الغساني: ربما ضربة بسيف صقيل بين بصرى وطعنة نجلاه

والثاني كثير جداً ومنه قول الآخر: ألا ربما أهدت لك العين نظرة
قصاراك منها أنها عنك لا تجدى

ورب في هذا الموضع قال بعض العلماء للتكثير أي يود الكفار في أوقات كثيرة لو كانوا مسلمين. ونقل القرطبي هذا القول عن الكوفيين قال ومنه قول الشاعر.

ألا ربما أهدت لك العين البيت وقال بعض العلماء هي هنا للتقليل لأنهم قالوا ذلك في بعض المواضع لا في كلها لشغلهم بالعذاب. فإن قيل: ربما لا تدخل إلا على الماضي فما وجه دخولها على المضارع في هذا الموضع؟ فالجواب أن الله تعالى لما وعد بوقوع ذلك صار ذلك الوعد للجزم بتحقيق وقوعه كالواقع بالفعل ونظيره قوله تعالى {أَتَىٰ أَمْرٌ لِلَّهِ} ونحوها من الآيات، فعبر بالماضي تنزيلاً لتحقيق الوقوع منزلة الوقوع بالفعل. قوله تعالى: {ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ}. هدد الله تعالى الكفار في هذه الآية الكريمة بأمره نبيه صلى الله عليه وسلم أن يتركهم يأكلون ويتمتعون، فسوف يعلمون حقيقة ما يؤول إليه الأمر من شدة تعذيبهم وإهانتهم. وهددهم هذا النوع من التهديد في مواضع أخرى كقوله {كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُّجْرِمُونَ} وقوله: {قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِن أَصْحَابِ النَّارِ} وقوله: {قَدَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوْعَدُونَ} وقوله {قَدَرَهُمْ حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ} إلى غير ذلك من الآيات.

وقد تقرر في فن المعاني وفي مبحث الأمر عند الأصوليين أن من المعاني التي تأتي لها صيغة أفعال التهديد كما في الآية المذكورة وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة {ذَرَّهُمْ} يعني اتركهم، وهذا الفعل لم يستعمل منه إلا الأمر والمضارع، فماضية ترك، ومصدره الترك، واسم الفاعل منه تارك، واسم المفعول منه متروك. وقال بعض العلماء: هذه الآية منسوخة بآيات السيف، والعلم عند الله تعالى. قال القرطبي: «والأمل الحرص على الدنيا والانكباب عليها والحب لها والإعراض عن الآخرة»، وعن الحسن رحمه الله أنه قال: «ما أطال عبد الأمل إلا أساء العمل»، وقد قدمنا علاج طول

الأمل في سورة البقرة. قوله تعالى { وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ } . قد يقال في هذه الآية الكريمة كيف يقرون بأنه أنزل إليه الذكر وينسبونه للجنون مع ذلك والجواب أن قولهم يا أيها الذي نزل عليه الذكر يعنون في زعمه تهكماً منهم به، ويوضح هذا المعنى ورود مثله من الكفار متهكمين بالرسول عليهم صلوات الله وسلامه في مواضع آخر كقوله تعالى عن فرعون مع موسى قال: { إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمُ لَمَجْنُونٌ } وقوله عن قوم شعيب { إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ } وقوله تعالى { لَوْ مَا تَأْتِينَا بِمَلَائِكَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ } . { لَوْ مَا } في هذه الآية الكريمة للتحضيض وهو طلب الفعل طلباً حثيثاً. ومعنى الآية: أن الكفار طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم طلب تخصيص أن يأتيهم بالملائكة ليكون إتيان الملائكة معه دليلاً على صدقه أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبين طلب الكفار هذا في آيات آخر كقوله عن فرعون مع موسى: { فَلَوْلَا أَلْقَىٰ عَلَيْهِ آسُورُهُ مِّن دَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ } وقوله: { وَقَالَ لِيُذِيبَ لَّا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا مَلَائِكَةٌ أَوْ تَرَىٰ رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا } ، وقوله: { وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكَاً لَّفُضِّلَ الْأَمْرُ } وقوله: { لَوْلَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ تَذِيراً } وقوله { تَأْتِي بِاللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ قَبِيلاً } إلى غير ذلك من الآيات.

واعلم أن لو تركب مع لا وما لمعنيين الأول منهما التحضيض ومثاله في لو ما في هذه الآية الكريمة ومثاله في لولا قول جرير: تعدون عقر النبي أفضل مجدكم بني ضو طري لولا الكمي المقنعا

يعني فلا تعدون الكمي المقنع، المعنى الثاني هو امتناع شيء لوجود غيره وهو في لولا كثير جداً كقول عامر بن الأكوع رضي الله عنه. تالله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

ومثاله في لو ما قول ابن مقبل: لو ما الحياء ولو ما الدين عبتكما ببعض ما فيكما إذ عبتما عوري

وأما هل فلم تركب إلا مع لا وحدها للتحضيض.
تنبيه

قد ترد أدوات التحضيض للتوبيخ والتنديم، فتختص بالماضي أو ما في تأويله نحو { فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَتَفْعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُّؤُسْنَ } وقوله: { لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ } وقوله: { فَلَوْلَا تَصَرَّهُمْ لِيُذِينَ لَلَّذِينَ لِيُحَدِّثُوا مِن دُونِ اللَّهِ فُزِينًا ءِالِهَةً } ، وجعل بعضهم منه قول جرير: تعدون عقر النبي: البيت المتقدم أنفا

قائلاً إن مراده توبيخهم على ترك عد الكمي المقنع في الماضي. قوله تعالى: { مَا نُزِّلَ لِمَلَائِكَةٍ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ } . بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه ما ينزل الملائكة إلا بالحق أي بالوحي وقيل بالعذاب، وقال الزمخشري: «إلا تنزيلاً متلبساً بالحكمة والمصلحة ولا حكمة في أن تأتيكم الملائكة عياناً تشاهدونهم ويشهدون لكم بصدق النبي

صلى الله عليه وسلم لأنكم حينئذ مصدقون عن اضطرار» قال: «ومثل هذا قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ} وبين تعالى في هذه الآية الكريمة أنهم لو نزلت عليهم الملائكة، ما كانوا منظرين وذلك في قوله:

{وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ} لأن التنوين في قوله إذا عوض عن جملة، ففيه شرط وجزاء، وتقدير المعنى ولو نزلت عليهم الملائكة ما كانوا منظرين أي مهملين بتأخير العذاب عنهم وقد بين هذا المعنى في مواضع آخر كقوله: {يَوْمَ يَرَوْنَ لِمَلَيْكَةِ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ} وقوله: {وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًَا لَفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ} إلى غير ذلك من الآيات. وقوله: {مَا تُنْزَلُ لِمَلَيْكَةِ} قرأه حفص وحمزة والكسائي: نزل بنونين، الأولى مضمومة والثانية مفتوحة مع كسر الزاي المشددة، والملائكة بالنصب مفعول به لنزل. وقرأ شعبة: نزل بنون مضمومة ونون مفتوحة مع تشديد الزاي مفتوحة بالبناء للمفعول، والملائكة بالرفع نائب فاعل نزل. وقرأ الباقر: نزل بفتح التاء والنون والزاي المشددة أصله تنزل فحذفت إحدى التائين، والملائكة بالرفع فاعل تنزل كقوله: {تَنْزَلُ لِمَلَيْكَةِ وَالرُّوحِ}. قوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه هو الذي نزل القرآن العظيم وأنه حافظ له من أن يزداد فيه أو ينقص أو يتغير منه شيء أو يبدل، وبين هذا المعنى في مواضع آخر كقوله: {وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ لِبَطْلٍ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ}

{مَنْ حَكِيمٌ حَمِيدٌ} وقوله: {لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَٰ بِهَا إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ} إلى قوله: {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} وهذا هو الصحيح في معنى هذه الآية أن الضمير في قوله: {وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} راجع إلى الذكر الذي هو القرآن. وقيل الضمير راجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم كقوله: {وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ} والأول هو الحق كما يتبادر من ظاهر السياق. قوله تعالى: {وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه جعل في السماء بروجاً ذكر هذا أيضاً في مواضع آخر كقوله: {تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا} وقوله تعالى: {وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ}، والبروج جمع برج.

واختلف العلماء في المراد بالبروج في الآيات المذكورة فقال بعضهم: البروج الكواكب، وممن روي عنه هذا القول مجاهد وقتادة. وعن أبي صالح: أنها الكواكب العظام، وقيل: هي قصور في السماء عليها الحرس. وممن قال به: عطية، وقيل: هي منازل الشمس والقمر قاله ابن عباس. وأسماء هذه البروج الحمل والثور والجزاء والسرطان والأسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدي والدلو والحوت.

قال مقيد - عفا الله عنه: أطلق تعالى في سورة النساء البروج على القصور الحصينة في قوله: {أَيُّمًا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ} ومرجع الأقوال كلها إلى شيء واحد. لأن أصل البروج في اللغة الظهور ومنه تبرج المرأة بإظهار زينتها فالكواكب ظاهرة والقصور ظاهرة ومنازل القمر والشمس كالقصور بجامع أن الكل محل ينزل فيه، والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَرَبَّيْهَا لِلنَّظِيرِينَ}. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة أنه زين السماء للنظرين وبين في مواضع آخر أنه زينها

بالنجوم، وأنها السماء الدنيا كقوله: {وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ}، وقوله: {إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ لَكَوْكَبٍ} قوله تعالى: {وَوَحَفَظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ} من سَتْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَيْهَابٌ مُبِينٌ}. صرح تعالى في هذه الآية الكريمة أنه حفظ السماء من كل شيطان رجيم وبين هذا المعنى في مواضع آخر كقوله: {وَوَحَفَظْنَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ} وقوله: {وَوَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ} وقوله: {فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْإِنَّ يَجِدْ لَهُ شَيْهَابًا رَصَدًا} وقوله: {إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْرُوْلُونَ} وقوله: {أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَاتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَنٍ} إلى غير ذلك من الآيات. والاستثناء في هذه الآية الكريمة في قوله: {إِلَّا مَنْ سَتْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَيْهَابٌ مُبِينٌ}. قال بعض العلماء هو استثناء منقطع وجزم به الفخر الرازي أي لكن من استرق السمع أي الخطفة اليسيرة فإنه يتبعه شهاب فيحرقه كقوله تعالى: {وَيُقَدِّقُونَ مِنْ كُلِّ جَانِدٍ حُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبًا} مَنْ حَطَفَ لِحَطَفَةٍ فَاتَّبَعَهُ شَيْهَابٌ تَأْقِبُ} وقيل: الاستثناء متصل أي حفظنا السماء من الشياطين أن تسمع شيئاً من الوحي وغيره إلا من استرق السمع فإننا لم نحفظها من أن تسمع لخير من أخبار السماء سوى الوحي، فأما الوحي فلا تسمع منه شيئاً لقوله تعالى: {إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْرُوْلُونَ} قاله القرطبي، ونظيره {إِلَّا مَنْ حَطَفَ} فإن استثناء من الواو في قوله تعالى: {لَا يَسْمَعُونَ إِلَى لَمَلٍ}.

تنبيه

يؤخذ من هذه الآيات التي ذكرنا أن كل ما يتمشدد به أصحاب الأقمار الصناعية من أنهم سيصلون إلى السماء وبينون على القمر، كله كذب وشقشقة لا طائل تحتها ومن اليقين الذي لا شك فيه أنهم سيقفون عند حدهم ويرجعون خاسئين أذلاء عاجزين {ثُمَّ أَرْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ} ووجه دلالة الآيات المذكورة على ذلك أن اللسان العربي الذي نزل به القرآن يطلق اسم الشيطان على كل عات متمرّد من الجن والإنس والدواب ومنه قوله تعالى: {وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَءُونَ}، وقوله: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ لَقَوْلٍ غُورًا} ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: «الكلب الأسود شيطان» وقول جرير: أيام يدعونني الشيطان من غزلي وكن يهوينني إذ كنت شيطانا

ولا شك أن أصحاب الأقمار الصناعية يدخلون في اسم الشياطين دخولاً أولياً لعتوهم وتمردهم. وإذا علمت ذلك فاعلم أنه تعالى صرح بحفظ السماء من كل شيطان كائناً من كان في عدد آيات من كتابه كقوله هنا: {وَوَحَفَظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ} وقوله: {أَمْرَهَا وَرَبَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحَفَظْنَا ذَلِكَ تَقْدِيرٌ لِعَزِيْرِ لِعَلِيمٍ} إلى غير ذلك من الآيات.

وصرح بأن من أراد استراق السمع أتبعه شهاب راصد له في مواضع آخر كقوله: {فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْإِنَّ يَجِدْ لَهُ شَيْهَابًا رَصَدًا} وقوله: {إِلَّا مَنْ سَتْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَيْهَابٌ مُبِينٌ} وقوله: {إِلَّا مَنْ حَطَفَ لِحَطَفَةٍ فَاتَّبَعَهُ شَيْهَابٌ تَأْقِبُ} وقال: {إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْرُوْلُونَ} وقال: {أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ

يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَاتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ { وهو تعجيز دال على عجز البشر عن ذلك عجزاً مطلقاً، وقال: { أَمْ لَهُمْ مَلِكٌ أَلْسَمَوتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَلَيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ } فقوله في هذه الآية الكريمة: { فَلَيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ }، أي فليصعدوا في أسباب السموات التي توصل إليها، وصيغة الأمر في قوله: { فَلَيَرْتَقُوا } للتعجيز وإيرادها للتعجيز دليل على عجز البشر عن ذلك عجزاً مطلقاً. وقوله جل وعلا بعد ذلك التعجيز: { جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ } يفهم منه أنه لو تنطع جند من الأحزاب للارتقاء في أسباب السماء أنه يرجع مهزوماً صاعراً داخراً ذليلاً، ومما يدل على أن الآية الكريمة يشار فيها إلى شيء ما كان يظنه الناس وقت نزولها إبهامه جل وعلا لذلك الجند بلفظة ما في قوله: { فِي مَا } وإشارته إلى مكان ذلك الجند أو مكان انهزامه إشارة البعيد في قوله: { هُنَالِكَ } ولم يتقدم في الآية ما يظهر رجوع الإشارة إليه إلا الارتقاء في أسباب السموات.

فالآية الكريمة يفهم منها ما ذكرنا، ومعلوم أنها لم يفسرها بذلك أحد من العلماء، بل عبارات المفسرين تدور على أن الجند المذكور الكفار الذين كذبوه صلى الله عليه وسلم، وأنه صلى الله عليه وسلم سوف يهزمهم، وأن ذلك تحقق يوم بدر أو يوم فتح مكة، ولكن كتاب الله لا تزال تظهر غرائبه وعجائبه متجددة على مر الليالي والأيام، ففي كل حين تفهم منه أشياء لم تكن مفهومة من قبل، وبدل لذلك حديث أبي حنيفة الثابت في الصحيح أنه لما سأل علياً رضي الله عنه هل خصهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال له علي رضي الله عنه: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهما يعطيه الله رجلاً في كتاب الله وما في الصحيفة الحديث فقوله رضي الله عنه: إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في كتاب الله يدل على أن فهم كتاب الله تتجدد به العلوم والمعارف التي لم تكن عند عامة الناس، ولا مانع من حمل الآية على ما حملها عليه المفسرون.

وما ذكرنا أيضاً أنه يفهم منها لما تقرر عند العلماء من أن الآية إن كانت تحتل معاني كلها صحيحة تعين حملها على الجميع كما حققه بأدلة الشيخ تقي الدين أبو العباس بن تيمية رحمه الله في رسالته في علوم القرآن. وصرح تعالى بأن القمر في السبع الطباق في قوله: { أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا وَجَعَلَ لِقَمَرٍ فِيهِنَّ نُورًا } فعلم من الآيات أن القمر في السبع الطباق، وأن الله حفظها من كل شيطان رجيم، فلم يبق شك ولا لبس في أن الشياطين أصحاب الأقمار الصناعية سيرجعون داخرين صاعرين عاجزين عن الوصول إلى القمر والوصول إلى السماء، ولم يبق لبس في أن السماء التي فيها القمر ليس يراد بها مطلق ما علاك، وإن كان لفظ السماء قد يطلق لغة على كل ما علاك، كسقف البيت، ومنه قوله تعالى: { فَلَيَمْدُدُ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ }. وقد قال الشاعر: وقد يسمى سماء كل مرتفع وإنما الفضل حيث الشمس والقمر

لتصريحه تعالى بأن القمر في السبع الطباق. لأن الضمير في قوله: { وَجَعَلَ لِقَمَرٍ فِيهِنَّ } راجع إلى السبع الطباق وإطلاق المجموع مراداً بعضه كثير في القرآن وفي كلام العرب.

ومن أصرح أدلته: قراءة حمزة والكسائي { قَانَ قَاتْلُكُمْ وَ قَاتْلُوهُمْ } من القتل في الفعلين. لأن من قتل بالبناء للمفعول لا يمكن أن يؤمر بعد موته بأن يقتل قاتله، ولكن المراد: فإن قتلوا بعضكم فليقتلهم بعضكم الآخر، كما هو ظاهر. وقال أبو حيان في البحر المحيط في تفسير قوله تعالى { وَجَعَلَ لِقَمَرٍ فِيهِنَّ نُورًا } . وضح كون السموات ظرفاً للقمر. لأنه لا يلزم من الظرف أن يملأه المظروف. تقول: زيد في المدينة، وهو في جزء منها.

واعلم أن لفظ الآية صريح في أن نفس القمر في السبع الطباق. لأن لفظة { جَعَلَ } في الآية هي التي بمعنى صير، وهي تنصب المبتدأ والخبر، والمعبر عنه بالمبتدأ هو المعبر عنه بالخبر بعينه لا شيء آخر، فقولك: جعلت الطين خزفاً، والحديد خاتماً، لا يخفى فيه أن الطين هو الخزف بعينه، والحديد هو الخاتم، وكذلك قوله: { وَجَعَلَ لِقَمَرٍ فِيهِنَّ نُورًا } فالنور المجعول فيهن هو القمر بعينه، فلا يفهم من الآية بحسب الوضع اللغوي احتمال خروج نفس القمر عن السبع الطباق، وكون المجعول فيها مطلق نوره. لأنه لو أريد ذلك ل قيل: وجعل نور القمر فيهن أما قوله: { وَجَعَلَ لِقَمَرٍ فِيهِنَّ نُورًا } فهو صريح في أن النور المجعول فيهن هو عين القمر، ولا يجوز صرف القرآن عن معناه المتبادر بلا دليل يجب الرجوع إليه، وبوضح ذلك أنه تعالى صرح في سورة الفرقان بأن القمر في خصوص السماء ذات البروج بقوله: { تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا } وصرح في سورة الحجر بأن ذات البروج المنصوص على أن القمر فيها هي بعينها المحفوظة من كل شيطان رجيم بقوله: { وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَبَّتْهَا لِلنَّظِيرَتِ تَوَحَّفِطْنَهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ } وما يزعمه بعض الناس من أنه جلي وعلا أشار إلى الاتصال بين أهل السماء والأرض في قوله: { وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَ فِيهِنَّ مِنْ دَابَّةٍ وَهُوَ عَلَى جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ } يقال فيه: إن المراد جمعهم يوم القيامة في المحشر، كما أطبق عليه المفسرون. ويدل له قوله تعالى: { وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ } . ويوضح ذلك تسمية يوم القيامة يوم الجمع في قوله تعالى: { يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّعَابِينِ } . وكثرة الآيات الداله على أن جمع جميع الخلائق كائن يوم القيامة، كقوله: { إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَسْهُودٌ } وقوله: { قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ } وقوله: { اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ } وقوله: { وَيَوْمَ تَشْفَقُ السَّمَاءُ بِرُغْمِمْ وَأُنزِلَ لِمَلَائِكَةٍ تَنْزِيلًا } وقوله { وَجَاءَ رَبُّكَ وَ لِمَلَكَ صَفًا صَفًا } وقوله { وَحَشَرْتَهُمْ فَلَمْ تُعَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا } .

مع أن بعض العلماء قال: المراد ما بث من الدواب في الأرض فقط، فيكون من إطلاق المجموع مراداً بعضه، وهو كثير من القرآن وفي لسان العرب، وبعضهم قال: المراد بدواب السماء الملائكة زاعماً أن الدبيب يطلق على كل حركة.

قال مقيده - عفا الله عنه: ظاهر الآية الكريمة أن الله بث في السماء دواب كما بث في الأرض دواب. ولا شك أن الله قادر على جمع أهل

السموات وأهل الأرض وعلى كل شيء، ولكن الآيات القرآنية التي ذكرنا بينت أن المراد بجمعهم حشرهم جميعاً يوم القيامة، وقد أطبق على ذلك المفسرون ولو سلمنا تسليمًا جديلاً أنها تدل على جمعهم في الدنيا فلا يلزم من ذلك بلوغ أهل الأرض إلى أهل السماء بل يجوز عقلاً أن ينحدر من في السماء إلى من في الأرض لأن الهبوط أهون من الصعود وما يزعمه من لا علم عنده بكتاب الله تعالى من أن قوله جل وعلا: {يَمْعَشَرِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنْ سَلَّطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ} يشير إلى الوصول إلى السماء بدعوى أن المراد بالسلطان في الآية هو هذا العلم الحادث الذي من نتائجه الصواريخ والأقمار الصناعية. وإذا فإن الآية قد تكون فيها الدلالة على أنهم ينفذون بذلك العلم من أقطار السموات والأرض مردود من أوجه: الأول: أن معنى الآية الكريمة هو إعلام الله جل وعلا خلقه أنهم لا محيص لهم ولا مفر عن قضائه ونفوذ مشيئته فيهم وذلك عندما تحف بهم صفوف الملائكة يوم القيامة. فكلما فروا إلى جهة وجدوا صفوف الملائكة أمامهم، ويقال لهم في ذلك الوقت {يَمْعَشَرِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ} والسلطان: قيل الحجة والبينة، وقيل الملك والسلطنة وكل ذلك معدوم عندهم يوم القيامة فلا نفوذ لهم كما قال تعالى: {وَجَاءَ رَبُّكَ وَ لِمَلَكَ صَفًّا} وقال: {لِيُخَافَ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ يَوْمَ تُبْلَوْنَ مَذِيرِينَ مَا لَكُمْ مِنْ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ}.

الوجه الثاني: أن الجن أعطاهم الله القدرة على الطيران والنفوذ في أقطار السموات والأرض وكانوا يسترقون السمع من السماء كما صرح به تعالى في قوله عنهم وإنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع الآية وإنما منعوا من ذلك حين بعث صلي الله عليه وسلم كما قال تعالى: {فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا} فالجن كانوا قادرين على بلوغ السماء من غير حاجة إلى صاروخ ولا قمر صناعي فلو كان معنى الآية هو ما يزعمه أولئك الذين لا علم لهم بكتاب الله لم يقل جل وعلا يا معشر الجن لأنهم كانوا ينفذون إلى السماء قبل حدوث السلطان المزعوم.

الوجه الثالث: أن العلم المذكور الذي لا يجاوز صناعة يدوية أهون على الله جل وعلا من أن يطلق عليه اسم السلطان. لأنه لا يجاوز أغراض هذه الحياة الدنيا ولا نظر فيه ألبتة لما بعد الموت. ولأن الدنيا كلها لا تزن عند الله جناح بعوضة.

وقد نص تعالى على كمال جقارتها عنده في قوله جل وعلا: {وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَجِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُفْهًا مِّنْ فِصَّةٍ} إلى قوله {لِلْمُتَّقِينَ} وعلم هؤلاء الكفار نفي الله عنه اسم العلم الحقيقي وأثبت له أنه علم ظاهر من الحياة الدنيا وذلك في قوله: {وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخَلِّفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} ظاهرًا من لحيوة الدنيا وهم عن الآخرة هم غفلون} فحذف الكفار في الصناعات اليدوية كحذف بعض الحيوانات في صناعتها بإلهام الله لها ذلك، فالنحل تبني بيت عسلها على صورة شكل مسدس يحار فيه حذاق المهندسين. ولما أرادوا أن يتعلموا منها كيفية ذلك البناء وجعلوها في أجباح زجاج لينظروا إلى كيفية بنائها أبت أن تعلمهم فطلت الزجاج بالعسل قبل البناء كيلا يروا كيفية بنائها، كما أخبرتنا الثقة بذلك.

الوجه الرابع: أنا لو سلمنا تسليماً جديلاً أن ذلك المعنى المزعوم كذبا هو معنى الآية فإن الله أتبع ذلك بقوله يرسل عليكم شواظ من نار الآية فهو يدل على ذلك التقدير على أنهم لو أرادوا النفوذ في أقطارها حرقهم ذلك الشواظ والنحاس والشواظ اللهب الخالص والنحاس الدخان ومنه قول النابغة: يضيء كضوء سراج السليط لم يجعل الله فيه نحاسا

وكذلك ما يزعمه بعض من لا علم له بمعنى كتاب الله من أن الله أشار إلى اتصال أهل السموات وأهل الأرض بقوله تعالى: {قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ لِقَوْلِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ} بصيغة الأمر في لفظة قل على قراءة الجمهور وبصيغة الماضي {قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ} في قراءة حمزة والكسائي وحفص عن عاصم فإن الآية الكريمة لا تدل على ذلك لا بدلالة المطابقة ولا التضمن ولا الالتزام لأن غاية ما تفيد الآية الكريمة أن الله جل وعلا أمر نبيه أن يقول إن ربه يعلم كل ما يقوله أهل السماء وأهل الأرض على قراءة الجمهور وعلى قراءة الأخوين وحفص فمعنى الآية أنه صلى الله عليه وسلم أخبر قائلًا إن ربه جل وعلا يعلم كل ما يقال في السماء والأرض وهذا واضح لا إشكال فيه ولا شك أنه جل وعلا عالم بكل أسرار أهل السماء والأرض وعلاياتهم لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماء ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين. وكذلك ما يزعمه من لا علم عنده بمعنى كتاب الله جل وعلا من أنه تعالى أشار إلى أهل الأرض سيصعدون إلى السموات واحدة بعد أخرى بقوله: {لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ} زاعما أن معنى الآية الكريمة لتركبن أيها الناس طبقاً أي سماء عن طبق أي بعد سماء حتى تصعدوا فوق السموات فهو أيضاً جهل بكتاب الله وحمل له على غير ما يراد به. اعلم أولاً أن في هذا الحرف قراءتين سبعيتين مشهورتين إحداهما لتركبن بفتح الباء وبها قرأ من السبعة ابن كثير وحمزة والكسائي وعلى هذه القراءة ففي فاعل لتركبن ثلاثة أوجه معروفة عند العلماء الأول وهو أشهرها أن الفاعل ضمير الخطاب الواقع على النبي صلى الله عليه وسلم أي لتركبن أنت يا نبي الله طبقاً عن طبق أي بعد طبق أي حالاً بعد حال أي فترتقي في الدرجات درجة بعد درجة والطبق في لغة العرب الحال ومنه قول الأقرع بن حابس التميمي. إني امرؤ قد حلبت الدهر أشطره وساقني طبق منها إلى طبق

وقول الآخر:

كذلك المرء إن ينسأ له أجل يركب على طبق من بعده طبق

أي: حال بعد حال في البيتين وقال ابن مسعود والشعبي ومجاهد وابن عباس في إحدى الروايتين والكلبي وغيرهم لتركبن طبقاً عن طبق أي لتصعدن يا محمد سماء بعد سماء وقد وقع ذلك ليلة الإسراء والثاني أن الفاعل ضمير السماء أي لتركبن هي أي السماء طبقاً بعد طبق أي لتنتقلن السماء من حال إلى حال أي تصير تارة كالدهان وتارة كالمهل وتارة تتشقق بالغمام وتارة تطوى كطي السجل للكتيب، والثالث أن الفاعل ضمير يعود إلى الإنسان المذكور في قوله {يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ

كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا} أي لتركبن أيها الإنسان حالاً بعد حال من صغر إلى كبر ومن صحة إلى سقم كالعكس ومن غنى إلى فقر كالعكس ومن موت إلى حياة كالعكس ومن هول من أهوال القيامة إلى آخر وهكذا، والقراءة الثانية وبها قرأ من السبعة نافع وابن عامر وأبو عمرو وعاصم لتركبن بضم الباء وهو خطاب عام للناس المذكورين في قوله: {قَامًا مِّنْ أُوْتِي كِتَابَهُ يَمِينِهِ} إلى قوله {وَأَمَّا مَن أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ} ومعنى الآية لتركبن أيها الناس حالاً بعد حال فتنتقلون في دار الدنيا من طور إلى طور وفي الآخرة من هول إلى هول فإن قيل يجوز بحسب وضع اللغة العربية التي نزل بها القرآن على قراءة ضم الباء أن يكون المعنى لتركبن أيها الناس طبقاً بعد طبق أي سماء بعد سماء حتى تصعدوا فوق السماء السابعة كما تقدم نظيره في قراءة فتح الباء خطايا للنبي صلى الله عليه وسلم وإذا كان هذا جائزاً في لغة القرآن فما المانع من حمل الآية عليه فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول: أن ظاهر القرآن يدل على أن المراد بالطبق الحال المنتقل إليها من موت ونحوه وهول القيامة بدليل قوله بعده مرتباً له عليه بالفاء {قَمَّا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَيَصْلَى سَعِيرًا} فهو قرينة ظاهرة على أن المراد إذا كانوا ينتقلون من حال إلى حال ومن هول إلى هول فما المانع لهم من أن يؤمنوا ويستعدوا لتلك الشدائد ويؤيده أن العرب تسمى الدواهي بنات طبق كما هو معروف في لغتهم.

الوجه الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم هم المخاطبون الأولون بهذا الخطاب وهم أولى الناس بالدخول فيه بحسب الوضع العربي ولم يركب أحد منهم سماء بعد سماء بإجماع المسلمين فدل ذلك على أن ذلك ليس معنى الآية ولو كان هو معناها لما خرج منه المخاطبون الأولون بلا قرينة على ذلك.

الوجه الثالث: هو ما قدمنا من الآيات القرآنية المصرحة بحفظ السماء وحراستها من كل شيطان رجيم كائناً من كان، فبهذا يتضح أن الآية الكريمة ليس فيها دليل على صعود أصحاب الأقمار الصناعية فوق السبع الطباق. والواقع المستقبل سيكشف حقيقة تلك الأكاذيب والمزاعم الباطلة، وكذلك ما يزعمه بعض من ليس له علم بمعنى كتاب الله جل وعلا من أن الله تعالى أشار إلى بلوغ أهل الأرض إلى السموات بقوله: {وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ} فقالوا تسخيره جل وعلا ما في السموات لأهل الأرض دليل على أنهم سيبلغون السموات والآية الكريمة لا تدل على ذلك الذي زعموا أنها تدل عليه لأن القرآن بين في آيات كثيرة كيفية تسخير ما في السماء لأهل الأرض فبين أن تسخير الشمس والقمر لمنافعهم وانتشار الضوء عليهم ولكي يعلموا عدد السنين والحساب كما قال تعالى: {وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ لَيْلًا وَنَهَارًا} ومنافع الشمس والقمر اللذين سخرهما الله لأهل الأرض لا يحصيها إلا الله كما هو معروف وقال تعالى:

{هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ}، وقال تعالى: {وَجَعَلْنَا لَيْلًا وَالنَّهَارَ آيَاتٍ لِّمَن حَمَلَ آيَةَ الْكِتَابِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ} إلى غير ذلك من الآيات المبينة لذلك التسخير لأهل

الأرض. وكذلك سخر لأهل الأرض النجوم ليهتدوا بها في ظلمات البر والبحر كما قال تعالى: {وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ} وقال تعالى: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ لَيْلٍ وَلْيَبْخِرَ} وقال: {وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ} إلى غير ذلك من الآيات. فهذا هو تسخير ما في السماء لأهل الأرض وخير ما يفسر به القرآن. ومما يوضح ما ذكرنا أن المخاطبين الأولين بقوله {وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} وهم الصحابة رضي الله عنهم لم يسخر لهم شيء مما في السموات إلا هذا التسخير الذي ذكرنا الذي بينه القرآن العظيم في آيات كثيرة. فلو كان يراد به التسخير المزعوم عن طريق الصواريخ والأقمار الصناعية لدخل فيه المخاطبون الأولون كما هو ظاهر، وكذلك قوله {وَكَايِّنَ مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ}، فإن معنى مرورهم على ما في السموات من الآيات نظرهم إليها كما بينه تعالى في آيات كثيرة كقوله: {أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا} وقوله: {قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} وقوله: {سَتَرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ} إلى غير ذلك من الآيات.

واعلم وفقني الله وإياك أن التلاعب بكتاب الله جل وعلا وتفسيره بغير معناه لمحاولة توفيقه مع آراء كفرية الإفرنج ليس فيه شيء البتة من مصلحة الدنيا ولا الآخرة وإنما فيه فساد الدارين، ونحن إذ نمنع التلاعب بكتاب الله وتفسيره بغير معناه نحض جميع المسلمين على بذل الوسع في تعليم ما ينفعهم من هذه العلوم الدينية مع تمسكهم بدينهم، كما قال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَّا سَيَتَطَعُّنَ مِّنْ قُوَّةٍ} كما ستري بسطه إن شاء الله في سورة بني إسرائيل.

فإن قيل. هذه الآيات التي استدلتتم بها على حفظ السماء من الشياطين وأردت في حفظها من استراق السمع وذلك إنما يكون من شياطين الجن فدل ذلك على اختصاص الآيات المذكورة بشياطين الجن؟ فالجواب: أن الآيات المذكورة تشمل بدلالاتها اللغوية شياطين الإنس من الكفار. قال في لسان العرب: والشيطان معروف وكل عات متمرده من الإنس والجن والدواب شيطان. وقال في القاموس والشيطان معروف وكل عات متمرده من إنس أو جن أو دابة اهـ.

ولا شك أن من أشد الكفار تمرداً وعتواً الذين يحاولون بلوغ السماء فدخلهم في اسم الشيطان لغة لا شك فيه وإذا كان لفظ الشيطان يعم كل متمرده عات فقوله تعالى: {وَحَفِظَتْهَا مِن كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ} صريح في حفظ السماء من كل متمرده عات كائناً من كان، وحمل نصوص الوحي على مدلولاتها اللغوية واجب إلا لدليل يدل على تخصيصها أو صرفها عن ظاهرها المتبادر منها كما هو مقرر في الأصول.

وحفظ السماء من الشياطين معناه حراستها منهم، قال الجوهري في صحاحه: حفظت الشيء حفظاً أي حرسته اهـ. وقال صاحب لسان العرب: وحفظت الشيء حفظاً أي حرسته اهـ. وهذا معروف في كلام العرب، فيكون مدلول هذه الآية بدلالة المطابقة {وَحَفِظَتْهَا مِن كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ} أي وحرسناها أي السماء من كل عات متمرده.

ولا مفهوم مخالفة لقوله {رَّجِيمٌ} وقوله {مَّارِدٌ} لأن مثل ذلك من الصفات الكاشفة فكل شيطان يوصف بأنه رجيم وبأنه مارد وإن كان بعضهم أقوى تمرداً من بعض وما حرسه الله جل وعلا من كل عات متمرده لا شك أنه لا يصل إليه عات متمرده كائناً من كان {ثُمَّ أَرْجَعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ} والعلم عند الله تعالى اهـ. قوله تعالى: {وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ}. اللواقح لاقح وأصل اللاقح التي قبلت اللقاح فحملت الجنين، ومنه قول ذي الرمة: إذا قلت عاج أو تفتيت أبرقت بمثل الخوافي لاقحاً أو تلقح

وأصل تلقح تتلقح حذف إحدى التاءين أي توهم أنها لاقح وليس كذلك ووصف الرياح بكونها لواقح لأنها حوامل تحمل المطر كما قال تعالى {حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا} أي حملت سحباً ثقالاً فاللواقح من الإبل حوامل الأجنة واللواقح من الريح حوامل المطر فالجميع يأتي بخير ولذا كانت الناقة التي لا تلد يقال لها عقيم كما أن الريح التي لا خير فيها يقال لها عقيم كما قال تعالى: {وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ}، وقال بعض العلماء اللواقح بمعنى الملاقح أي التي تلقح غيرها من السحاب والشجر وعلى هذا ففيه وجهان: أحدهما: أن المراد النسبة فقوله لواقح أي ذوات لقاح كما يقال سائف ورامح أي ذو سيف ورمح ومن هذا قول الشاعر: وغررتني وزعمت أنك لابن في الحي تامر أي ذو لبن وتمر، وعلى هذا فمعنى لواقح أي ذوات لقاح لأنها تلقح السحاب والشجر.

الوجه الثاني: أن لواقح بمعنى ملاقح جمع ملقحة وملقح اسم فاعل ألقحت السحاب والشجر كما يلحق الفحل الأنثى وغاية ما في هذا القول إطلاق لواقح وإرادة ملاقح ونظيره قول ضرار بن نهشل يرثي أخاه يزيد أو غيره: لبيك يزيد ضارع لخصومة ومختبط مما تطيح الطوائج

فإن الرواية تطيح بضم التاء من أطاح الرباعي والمناسب لذلك المطيحات لا الطوائج ولكن الشاعر أطلق الطوائج وأراد المطيحات، كما قيل هنا بإطلاق اللواقح وإرادة الملاقح أي الملقحات باسم الفاعل ومعنى إلقاح الرياح السحاب والشجر أن الله يجعلها لهما كما يجعل الذكر للأنثى فكما أن الأنثى تحمل بسبب ضراب الفحل فكذلك السحاب يمتلئ ماء بسبب مري الرياح له والشجر ينفث عن أكمامه وأوراقه بسبب إلقاح الريح له. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة {وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ} أي تلقح السحاب فتدر ماء وتلقح الشجر فتنتفح عن أوراقها وأكمامها وقال السيوطي في الدر المنثور: «وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والخرائطي في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله {وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ} قال: يرسل الله الريح فتحمل الماء فتلقح به السحاب فيدر كما تدر اللقحة ثم يمطر». وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يرسل الله الريح فتحمل الماء من السحاب فتجري به السحاب فيدر كما تدر اللقحة. وأخرج أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله: {وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ}، قال: تلقح الشجرة وتجري السحاب: وأخرج أبو عبيد وابن

جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن أبي رجاء رضي الله عنه قال قلت للحسن رضي الله عنه: {وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ} قال: لواقح للشجر، قلت: أو السحاب، قال: وللسحاب تمر به حتى يمطر. وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله: {وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ} قال: تلقح الماء في السحاب. وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله: {وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ} قال: الريح يبعثها الله على السحاب فتلقحه فيمتلىء ماء. وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب السحاب، وابن جرير وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه والديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ريح الجنوب من الجنة» وهي الريح اللواقح التي ذكر الله في كتابه وفيها منافع للناس والشمال من النار تخرج فتمر بالجنة فيصيبها نفخة منها فبردها هذا من ذلك. وأخرج ابن أبي الدنيا عن قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نصرت بالصبا وأهلك عاد بالذبور والجنوب من الجنة وهي الريح اللواقح». هذا حاصل معنى كلام العلماء في الرياح اللواقح وقد قدمنا قول من قال إن اللواقح هي حوامل المطر وأن ذلك القول يدل له قوله تعالى: {حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا} أي حملتها وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يكون للشئ أوصاف فيذكر بعضها في موضع فإننا نبين بقية تلك الأوصاف المذكورة في مواضع آخر ومثلنا لذلك بظل أهل الجنة فإنه تعالى وصفه في سورة النساء بأنه ظليل في قوله: {وَوُجِدُوا فِيهَا ظِلًّا طَلِيلًا} وقد وصفه بأوصاف آخر في مواضع آخر وقد بينا صفات ظل أهل الجنة المذكورة في غير ذلك الموضع كقوله: {أَكَلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا} وقوله: {وَظِلٌّ مِّمْدُودٌ} إلى غير ذلك من أوصافه وإذا علمت ذلك فاعلم أنه تعالى وصف الرياح في هذه الآية بكونها لواقح وقد بينا معنى ذلك أنفاً ووصفها في مواضع آخر بأوصاف آخر من ذلك وصفه لها بأنها تبشر بالسحاب في قوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ} وقوله: {وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ} على قراءة من قرأها بالباء ومن ذلك وصفه لها بإثارة السحاب كقوله: {اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا} وقال صاحب الدر المنثور وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عن عبيد بن عمير قال «يبعث الله المثيرة فتقم الأرض فما ثم يبعث المبشرة فتثير السحاب فيجعله كسفاً ثم يبعث المؤلفة فتؤلف بينه فيجعله ركاماً ثم يبعث اللواقح فتلقحه فيمطر» وأخرج ابن المنذر عن عبيد بن عمير قال: «الأرواح أربعة ريح تقم وريح تثير تجعله كسفاً وريح تجعله ركاماً وريح تمطر» اهـ. مسائل تتعلق بهذه الآية الكريمة المسألة الأولى: أخذ مالك رحمه الله من هذه الآية الكريمة أن لقاح القمح أن يحب ويسنبل. قال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: روى ابن وهب وابن القاسم وأشهب وابن عبد الحكم عن مالك واللفظ لأشهب.

قال مالك: قال الله تعالى {وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ} فلقاح القمح عندي أن يحب ويسنبل ولا أدري ما يبس في أكمامه ولكن يحب حتى يكون لو يبس لم يكن فساداً لا خير فيه ولقاح الشجر كلها أن تثمر ثم يسقط منها ما يسقط ويثبت منها ما يثبت وليس ذلك بأن تورد. قال ابن العربي: إنما

عول مالك في هذا التفسير على تشبيه لقاح الشجر بلقاح الحمل وأن الولد إذا عقد وخلق ونفخ فيه الروح كان بمنزلة تحبب الثمر وتسنبله لأنه سمي باسم مشترك فيه كل حاملة وعليه جاء الحديث: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحب حتى يشتد» اهـ من القرطبي. قال مقيده عفا الله عنه: استنباط الإمام مالك المذكور من هذه الآية، لأن لقاح القمح أن يحب ويسنبل، واستدلال ابن العربي له بالحديث المذكور ليس بظاهر عندي كل الظهور. * * *

المسألة الثانية: اعلم أن تلقيح الثمار هو إبارها، وهو أن يؤخذ شيء من طلع ذكور النخل فيدخل بين ظهرايني طلع الإناث، ومعنى ذلك سائر الثمار طلوع الثمار من التين وغيره حتى تكون الثمرة مرئية منظوراً إليها. والمعتبر عند مالك وأصحابه فيما يذكر من الثمار التذكير، وفيما لا يذكر أن يثبت من نواره ما يثبت ويسقط ما يسقط، وحد ذلك في الزرع ظهوره من الأرض، قاله مالك. وقد روي عنه أن إبارها أن يحبب اهـ، قاله القرطبي. وقال أيضاً: لم

يختلف العلماء أن الحائط إذا انشق طلع إناثه فأخر إبارها وقد أبر غيره مما حاله مثل حاله أن حكمة حكم ما أبر، فإن أبر بعض الحائط كان ما لم يؤبر تبعاً له، كما أن الحائط إذا بدا صلاح بعضه كان سائر الحائط تبعاً لذلك الصلاح في جواز بيعه اهـ. وسيأتي لهذا إن شاء الله زيادة إيضاح. * * * المسألة الثالثة: إذا بيع حائط نخل بعد أن أبر فثمرته للبائع إلا أن يشترطها المبتاع، فإن اشترطها المبتاع فهي له، والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم «من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع الذي باعها إلا أن يشترطها المبتاع» متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. فإن بيعت النخل قبل التأبير فالثمرة للمشتري، واختلف في استثناء البائع لها، فمشهور مذهب مالك أنها كالجنين لا يجوز للبائع اشتراطها ولا استثناءها بناء على أن المستثنى مشتري خلافاً لتصحيح اللخمي جواز استثناء البائع لها بناء على أن المستثنى مبقى وجواز استثناءها هو مذهب الشافعي وأحمد وأبي حنيفة رحمهم الله تعالى.

قال مقيده عفا الله عنه: وهو أظهر عندي لأن كون المستثنى مبقى أظهر من كونه مشتري لأنه كان مملوكاً للبائع، ولم يزل على ملكه لأن البيع لم يتناوله لاستثنائه من جملة المبيع كما ترى. وهذا الذي ذكرنا في هذه المسألة هو الحق إن شاء الله تعالى، فما أبر فهو للبائع إلا بشرط، وما لم يؤبر فهو للمشتري إلا بشرط خلافاً لابن أبي ليلى القائل: هي للمشتري في الحالين لأنها متصلة بالأصل اتصال خلقة فكانت تابعة له كالأغصان. وهذا الاستدلال فاسد الاعتبار لمخالفته لحديث ابن عمر المتفق عليه المذكور آنفاً، فقد صرح فيه النبي صلى الله

عليه وسلم بأن البيع إن كان وقع بعد التأبير فالثمرة للبائع، وخلافاً للإمام أبي حنيفة والأوزاعي رحمهما الله تعالى في قولهما: إنها للبائع في الحالين. والحديث المذكور يرد عليهما بدليل خطابه أعني مفهوم مخالفته لأن قوله صلى الله عليه وسلم «من ابتاع نخلاً قد أبرت» الحديث يفهم منه أنها إن كانت غير مؤبرة فليس الحكم كذلك وإلا كان قوله «قد أبرت» وقوله «بعد أن تؤبر» في بعض الروايات لغواً لا فائدة فيه فيتعين أن ذكر وصف التأبير ليحترز به عن غيره، ومعلوم أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله لا

يقول بحجته مفهوم المخالفة، فالجاري على أصوله أن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المذكور نص على حكم الثمرة المؤبرة وسكت عن غير المؤبرة فلم يتعرض لها أصلاً. وإن أير بعض الثمرة التي بيعت أصولها وبعضها الآخر لم يؤبر فمذهب مالك أنه إن كان أحدهما أكثر فالأقل تابع له، وإن استويا فلكل حكمه، فالمؤبر للبائع وغيره للمشتري. ومذهب الإمام أحمد أن لكل واحد من المؤبر وغيره حكمه، وأبو حنيفة لا فرق عنده بين المؤبر وغيره فالجميع عنده للبائع إلا إذا اشترطه المبتاع، ومذهب الشافعي رحمه الله الصحيح من الخلاف أن ما لم يؤبر تبع للمؤبر فيبقى الجميع للبائع دفعا لضرر اختلاف الأيدي. واعلم أن استثناء بعض الثمرة دون بعض يجوز في قول جمهور العلماء وفاقا لأشهب من أصحاب مالك وخالف بن القاسم فقال: لا يجوز استثناء بعض المؤبرة. وحجة الجمهور أن ما جاز استثناء جميعه جاز استثناء بعضه، وحجة ابن القاسم أن النص إنما ورد في اشتراط الجميع.

واعلم أن أكثر العلماء على أن الثمرة المؤبرة التي هي للبائع إن لم يستثنها المشتري فإنها تبقى إلى وقت الانتفاع المعتاد بها ولا يكلفه المشتري بقطعها في الحال، وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد. وخالف في ذلك أبو حنيفة قائلًا: يلزم قطعها في الحال وتفريغ النخل منها لأنه مبيع مشغول بملك البائع فلزم نقله وتفريغه منه كما لو باع داراً فيها طعام أو قماش له. واحتج الجمهور بأن النقل والتفريغ للمبيع على حسب العرف والعادة كما لو باع داراً فيها طعام لم يجب نقله على حسب العادة في ذلك وهو أن ينقله نهائياً شيئاً بعد شيء ولا يلزمه النقل ليلاً ولا جمع دواب البلد لنقله، كذلك ها هنا يفرغ النخل من الثمرة في أوان وهو وقت الجذاذ، قاله ابن قدامة في المغني. * * *

المسألة الرابعة: لو اشترت النخل وبقيت الثمرة للبائع فهل لمشتري الأصل أن يشتري الثمرة قبل بدو صلاحها؟

أولاً: اختلف العلماء في ذلك، فمشهور مذهب مالك جواز ذلك لأن لها عنده حكم التبعية وإن أفردت بالعقد، وعنه في رواية أخرى: لا يجوز ذلك. وللشافعية والحنابلة وجهان بالمنع والجواز. قال ابن قدامة في المغني، ونسب القرطبي للشافعي وأبي حنيفة والثوري وأهل الظاهر وفقهاء الحديث القول بمنع ذلك ثم قال: وهو الأظهر من أحاديث النهي عن بيع الثمرة قبل بدو صلاحها. * * *

المسألة الخامسة: إذا اشترت الثمرة وحدها دون الأصل قبل بدو صلاحها فلها ثلاث حالات:

الأولى: أن يبيعهها بشرط التبقية إلى وقت الجذاذ، وفي هذه الحالة لا يصح البيع إجماعاً.

الثانية: أن يبيعهها بشرط قطعها في الحال، وفي هذه الحالة يصح البيع إجماعاً. الثالثة: أن يبيعهها من غير شرط تبقية ولا قطع بل سكتا عن ذلك وعقدا البيع مطلقاً دون شرط، وفي هذه الحالة لا يصح البيع عند جمهور العلماء منهم مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى. وأجاز أبو حنيفة رحمه الله البيع في هذه الحالة وأوجب قطع الثمرة حالاً، قال: لأن إطلاق العقد يقتضي القطع فهو كما لو اشترطه، وحجة الجمهور إطلاق النصوص الواردة بذلك عنه صلى الله عليه وسلم. من ذلك ما أخرجه الشيخان

والإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع، وفي لفظ نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن بيع السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة رواه الإمام أحمد ومسلم وأصحاب السنن إلا ابن ماجه. ومن ذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن أنس رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى تزهى، قيل وما زهوتها؟ قال تحمار وتصفار» ومن ذلك أيضاً ما رواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

«قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبايعوا الثمار حتى يبدو صلاحها» ومن ذلك ما رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصحاحه عن أنس رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد».

فإطلاقات هذه النصوص ونحوها تدل على منع بيع الثمرة قبل بدو صلاحها في حالة الإطلاق وعدم الاشتراط كما تقدم.

وقرأ هذه الآية الكريمة جماهير القراء {وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ} بصفة الجمع وقرأها حمزة {وَأَرْسَلْنَا * الرِّيحَ} بالإفراد والألف على قراءة حمزة للجنس ولذلك صح الجمع في قوله {لَوَاقِحَ} قال أبو حيان في البحر المحيط ومن قرأ بإفراد الريح فعلى تأويل الجنس كما قالوا أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض اهـ. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى {فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَقَيْنَاكُمْ} بين تعالى في هذه الآية الكريمة عظيم منته بانزال الماء من السماء وجعله إياه عذياً صالحاً للسقيا وبين ذلك أيضاً في مواضع أخر كقوله {أَفَرَأَيْتُمْ لِمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ} ثُمَّ أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَقَيْنَاكُمْ وَأَجَابَ قَوْلًا تَشْكُرُونَ} وقوله: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ} لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالرِّيِّثُونَ وَاللَّخِيلَ وَالْأَعْنَبَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ} وقوله {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا} بِبَلَدَةٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَنُسِقِيهِ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَمًا وَنَاسِيًّا كَثِيرًا} إلى غير ذلك من الآيات.

والتحقيق أن أسقى وسقى لغتان معناهما واحد كأسرى وهبرى والدليل على ذلك القراءتان السبعيتان في قوله: {وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسِقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ} فإنه قرأه بعض السبعة بضم النون من أسقى الرباعي وقرأه بعضهم بفتحها من سقى الثلاثي ويدل على ذلك أيضاً قول

ليبيد: سقى قومي بني مجد وأسقى نميرا والقبائل من هلال قوله تعالى: {وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ}. فيه للعلماء وجهان من التفسير كلاهما يشهد له قرآن الأول: أن معنى {وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ} أي ليست خزائنه عندهم بل نحن الخازنون له ننزله متى شئنا وهذا الوجه يدل عليه آيات كقوله {وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ} وقوله: {وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ} ونحو ذلك من الآيات، الوجه الثاني: أن معنى {وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ} بعد أن أنزلناه عليكم أي لا تقدرون على حفظه في الآبار والعيون والغدران بل نحن الحافظون له فيها ليكون ذخيرة لكم عند الحاجة ويدل لهذا الوجه قوله تعالى {وَأَنْزَلْنَا

مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدَرُ فَمَا يَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَيْنَا بِهِ لَقَادِرُونَ { وقوله: { قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا } وقوله: { أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ } إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ }. بين في هذه الآية الكريمة أنه هو الذي يحيي ويميت وأوضح ذلك في آيات كثيرة كقوله: { إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِنَّا لَمَصِيرُ } وقوله تعالى: { رَبِّي لِيَذِي يُحْيِي وَنُمِيتُ } وقوله { لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَنُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ } وبين في مواضع أخر أنه أحياهم مرتين وأماتهم مرتين كقوله: { قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا نُتَيْنِ وَأَخْيَيْنَا نُتَيْنِ وَغَتَرَفْنَا يَدُنُونَا فَهَلْ إِلَىٰ } والإماتة الأولى هي كونهم نطفاً وعلقاً ومضغاً والإماتة الثانية هي موتهم عند انقضاء أجلهم في الدنيا والإحياءة الأولى نفخ الروح فيهم وإخراجهم أحياء من بطون أمهاتهم والإحياءة الثانية بعثهم من قبورهم أحياء يوم القيامة وسيأتي له إن شاء الله تعالى زيادة إيضاح. قوله تعالى: { وَتَحْنُ لُورُثُونَ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه الوارث ولم يبين الشيء الذي يرثه وبين في مواضع أخر أنه يرث الأرض ومن عليها كقوله: { إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِنَّا يُرْجَعُونَ } وقوله: { وَتَرِثُهُ مَا يَقُولُ وَبَاتَيْنَا قَرْدًا } ومعنى ما يقول أي يرثه الذي يقول إنه يؤتاه يوم القيامة من المال والولد كما ذكره الله عنه في قوله: { أَفَرَأَيْتَ لِيذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا } ومعنى كونه يرث الأرض ومن عليها أنه يبقى بعد فناء خلقه متصفاً بصفات الكمال والجلال يفعل ما يشاء كيف يشاء

{ وَوَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ * وَ لَجَانَّ خَلْقَهُ مِنْ قَبْلِ مِنْ تَارِ السَّمُومِ * وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ * فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ * فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ }

قوله تعالى: { وَوَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه خلق أبانا آدم من صلصال من حمأ مسنون والصلصال الطين اليابس الذي يصل أي يصوت من يبسه إذا ضربه شيء ما دام لم تمسه النار فإذا مسته النار فهو حينئذ فخار، وأصل الصليل والصلصلة واحد، والفرق بينهما أنك إذا توهمت في الصوت مداً فهو صليل، وإذا توهمت فيه ترجيعاً فهو صلصلة، والحمأ: الطين الأسود المتغير والمسنون. قيل: المصور من سنة الوجه وهي صورته، ومنه قول ذي الرمة: تريك سنة وجه غير مقرفة ملساء ليس بها خال ولا ندب

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه لما سأله نافع بن الأزرق عن معنى المسنون وأجابه بأن معناه المصور قال له: وهل تعرف العرب ذلك؟ فقال له ابن عباس: نعم، أما سمعت قول حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه وهو يمدح رسول الله صلى الله عليه وسلم: أغر كان البدر سنة وجهه جلا الغيم عنه ضوءه فتبددا

وقيل المسنون المصبوب المفرغ أي أفرغ صورة إنسان كما تفرغ الصور من الجواهر المذوبة في أمثلتها وقبل المسنون المتن وقال بعض العلماء

المسنون الأملس قال ومنه قول عبد الرحمن بن حسان: ثم خاصرتها إلى القبة الخضراء تمشي في مرمر مسنون أي أملس صقيل قاله ابن كثير وقال مجاهد الصلصال هو الممتن وما قدمنا هو الحق بدليل قوله تعالى: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ} إذا عرفت هذا فاعلم أن الله جل وعلا أوضح في كتابه أطوار هذا الطين الذي خلق منه آدم فبين أنه أولاً تراب يقول: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ} وقوله: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ} وقوله: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ طِينَةٍ} إلى غير ذلك من الآيات ثم أشار إلى أن ذلك التراب بل فصار طيناً يعلق بالأيدي في مواضع أخر كقوله: {إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِّنْ طِينٍ لِإِزْبٍ} وقوله {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ} وقوله: {وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ} إلى غير ذلك من الآيات وبين أن ذلك الطين أسود وأنه متغير بقوله هنا {مِّنْ حَمَآءٍ مَّسْنُونٍ} وبين أيضاً أنه يبس حتى صار صلصالاً أي تسمع له صلصلة من يبسه بقوله: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ} وقوله: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ} والعلم عند الله تعالى.

{إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ} * قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ * قَالَ لَمْ أَكُن لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَآءٍ مَّسْنُونٍ * قَالَ وَخَرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ * وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ * قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ * قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ * إِلَىٰ يَوْمِ لَوْفٍ لِّمَعْلُومٍ * قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ}

وقوله تعالى {إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ}. بين في هذه الآية الكريمة أن إبليس أبى أن يسجد لآدم وبين في مواضع أخر أنه تكبر عن امتثال أمر ربه كقوله في البقرة: {إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَ سَبَّكَتَبْرَ} وقوله في حر {إِلَّا إِبْلِيسَ سَبَّكَتَبْرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ} وأشار إلى ذلك هنا بقوله: {قَالَ لَمْ أَكُن لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَآءٍ مَّسْنُونٍ}. كما تقدمت الإشارة إليه. قوله تعالى {قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه سأل إبليس سؤال توبيخ وتقرع عن الموجب لامتناعه من السجود لآدم الذي أمره به ربه جل وعلا وبين أيضاً في الأعراف وص أنه وبخه أيضاً بهذا السؤال قال في الأعراف {قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ} وقال في حر: {قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ} وناداه باسمه إبليس في الحجر حو ولم يناده به في الأعراف. قوله تعالى: {قَالَ لَمْ أَكُن لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَآءٍ مَّسْنُونٍ}. هذا القول الذي ذكره جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن إبليس لعنه الله أنه لم يكن ليسجد لبشر مخلوق من الطين مقصوده به أنه خير من آدم لأن آدم خلق من الطين وهو خلق من النار كما يوضحه قوله تعالى: {قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ}. قوله تعالى: {قَالَ وَ خَرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه أمر إبليس بالخروج من الجنة مؤكداً أنه رجيم وبين في الأعراف أنه خروج هبوط وأنه يخرج متصفاً بالصغار والذل والهوان بقوله: {قَالَ وَ هَبْطٌ مِّنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَّكَبَّرَ فِيهَا وَ خَرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّٰغِرِينَ}. قوله تعالى:

{وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ}. بين في هذه الآية الكريمة أن اللعنة على إبليس إلى يوم الدين وصرح في حرّ بأن لعنته جل وعلا في إبليس إلى يوم الدين بقوله: {وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ} وقد قدمنا في الفاتحة بيان يوم الدين. قوله تعالى {قَالَ رَبِّ إِنَّمَا أَغْوَيْتَنِي}. قال بعض العلماء هذا قسم من إبليس باغواء الله له على أنه يغوي بني آدم إلا عباد الله المخلصين ويدل له أنه أقسم بعزته تعالى على ذلك في قوله {قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأَعُوَّبَهُمْ أَجْمَعِينَ} وقيل الباء في قوله {بِمَا أَغْوَيْتَنِي} سببية. قوله تعالى: {لَأَزِيَّتَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا عِوَابَ لِي عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن إبليس أخبر أنه سيبدل جهده في إضلال بني آدم حتى يصل أكثرهم وبين هذا المعنى في مواضع آخر كقوله: {لَأَفُودَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ لَأَيُّبَهُمْ مَنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ} وقوله: {وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا} وقوله: {قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا لِيذِي كَرَمٍ عَلَى لَيْسَ لِيَنَّ أَحْزَنَ إِلَيَّ يَوْمَ لِقَايَةِ أَهْلِكَ دَرَبَتُهُ إِلَّا قَلِيلًا} وهذا قاله إبليس قبل أن يقع طناً منه أنه يتمكن من إضلال أكثر بني آدم، وقد بين تعالى أنه صدق ظنه هذا بقوله {وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيبًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} وكل آية فيها ذكر إضلال إبليس لبني آدم بين فيها أن إبليس وجميع من تبعه كلهم في النار كما قال هنا {وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ}، وقال في الأعراف: {قَالَ خُذْ مِنْهَا مَدْءُومًا مَّذْجُورًا لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ} وقال في سورة بني إسرائيل: {قَالَ لَهُبْ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَّوْفُورًا} وقال في حرّ: {قَالَ وَ لِحَقِّ وَ لِحَقِّ أَقُولُ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ}.

{إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ} * قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ * إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ * وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ * لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّفْسُومٌ * إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ * فُخِّلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ * وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ * لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ * تَبِيُّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا لَعَفُورٌ الرَّحِيمُ * وَأَنْ عَذَابِي هُوَ لَعْدَابٌ أَلِيمٌ * وَبَنَّهُمْ عَنْ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ}

قوله تعالى: {إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن الشيطان لما أوعده بأنه سيضل أكثر بني آدم استثنى من ذلك عباد الله المخلصين معترفاً بأنه لا قدرة له على إضلالهم ونظيره قوله في حرّ أيضاً {قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأَعُوَّبَهُمْ أَجْمَعِينَ} * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ * قَالَ وَ لِحَقِّ وَ لِحَقِّ أَقُولُ {وَعِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ} هم المرادون بالاستثناء في قوله في بني إسرائيل {لَأَحْتَبِكَنَّ دَرَبَتَهُ إِلَّا قَلِيلًا} وقوله في سبأ {وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيبًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} وهم الذين احترز منهم بقوله {وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ} وبين تعالى في مواضع آخر أن الشيطان لا سلطان له على أولئك المخلصين كقوله {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} وقوله: {إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ} وقوله {وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي

سَكَ}. وقوله: { وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي } وقوله: { لِمُخْلِصِينَ } قرأه ابن عامر وابن كثير وأبو عمرو بكسر اللام اسم فاعل وقرأه نافع والكوفيون بفتح اللام بصيغة اسم المفعول. قوله تعالى: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ لَّخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ }. بين فيه هذه الآية الكريمة أن المتقين يوم القيامة في جنات وعيون، ويقال لهم يوم القيامة: { لَّخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ } وذكر في مواضع آخر صفات ثوابهم وربما بين بعض تفواهم التي نالوا بها هذا الثواب الجزيل كقوله في الذاريات: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ءَاخِذِينَ مَا ءَاتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ كَانُوا قَلِيلًا مِّن لَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ وَيَأْتِيهِمُ الْمَوْتُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِمْ فَهُمْ يُسْتَعْفِفُونَ وَأَمْوَالُهُمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ } وقوله في الدخان: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَابِلِينَ كَذَلِكَ نُزِّلَتْهُمْ بِحُورٍ عِينٍ يُدْعَوْنَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ ءَامِينَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ مِن رَّبِّكَ ذَلِكَ هُوَ لِقَاءُ لِّعَظِيمٍ } وقوله في الطور: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَتَعِيمٌ فِيهَا يُسَكِّنُونَ فِيهَا نِسْرَةَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْكَنُونَ فِيهَا النَّارَ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ } وقوله في القمر: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَتَهْرَى مَفْعَدٍ صَدَقَ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ } وقوله في المرسلات: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلِّ وَعُيُونٍ نُّوْقُوكَةَ مِمَّا يَنْشَهُونَ كُلُوا وَشَرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ } إلى غير ذلك من الآيات.

وقد بينا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن من أنواع البيان التي تضمنها أن الشيء الذي له أوصاف متعددة في القرآن نبين أوصافه عند ذكر بعضها كما تقدم مثاله مراراً وكما هنا.

والمتقي اسم فاعل الاتقاء وأصل مادة الاتقاء (و ق ي) لفيف مفروق فاءه واو وعينه قاف ولامه ياء فدخله تاء الافتعال فصارت وقى أو تقى فأبدلت الواو التي هي فاء الكلمة تاء للقاعدة المقررة في التصريف أن كل واو هي فاء الكلمة إذا دخلت عليها تاء الافتعال يجب إبدالها أعني الواو تاء وإدغامها في تاء الافتعال نحو اتصل من الوصل وأترن من الوزن وأتحد من الوحدة واتقى من الوقاية وعقد هذه القاعدة ابن مالك في الخلاصة بقوله:

ذو اللين فاتا في افتعال أبداً وشذ في ذي الهمز نحو اتكلا

والاتقاء في اللغة: اتخاذ الوقاية دون المكروه ومنه قول نابغة ذبيان: سقط النصف ولم ترد إسقاطه فتناولته واتقتنا باليد

يعني استقبلتنا بيدها جاعلة إياها وقاية تقيها من أن ننظر إلى وجهها لأنها تستر بهما وقول الآخر: فألقت قناعاً دونه الشمس واتقت بأحسن موصولين كف ومعصم

والتقوى في اصطلاح الشرع: هي اتخاذ الوقاية دون عذاب الله وسخطه وهي مركبة من أمرين هما امتثال أمر الله واجتناب نهيه. قوله تعالى: { وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه نزع ما في صدور أهل الجنة من الغل في حال كونهم إخواناً وبين هذا

المعنى في الأعراف وزاد أنهم تجري من تحتهم الأنهار في نعيم الجنة وذلك في قوله: { وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا لِحَمْدِ اللَّهِ إِيذَى هَدَانَا لِهَذَا }. قوله تعالى: { عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ }. بين في هذه الآية الكريمة أن المتقين الذين هم أهل الجنة يوم القيامة يكونون على سرر وأنهم متقابلون ينظر بعضهم إلى وجه بعض ووصف سررهم بصفات جميلة في غير هذا الموضع منها أنها منسوجة بقضبان الذهب وهي الموضوعة قال في الواقعة:

{ ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْأُولَى وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ عَلَى سُرُرٍ مَّوْضُوعَةٍ مُتَّكِيِينَ عَلَيْهَا مُتَّقِيبِينَ } وقيل الموضوعة المصفوفة كقوله: { مُتَّكِيِينَ عَلَى سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ } ومنها أنها مرفوعة كقوله في الغاشية: { فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ } وقوله في الواقعة: { وَفُرُشٌ مَّرْفُوعَةٌ }، وقوله: { مُتَّكِيِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ } إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن أهل الجنة لا يمسه فيها نصب وهو التعب والإعياء وقوله نصب نكرة في سياق النفي فتعم كل نصب فتدل الآية على سلامة أهل الجنة من جميع أنواع التعب والمشقة وأكد هذا المعنى في قوله تعالى: { لِيُذِخَنَا مِن مَّقَامَةٍ مِّن قَصَبٍ } لا يمسسنا فيها نصب ولا يمسسنا فيها لغوب لأن اللغوب هو التعب والإعياء أيضاً وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله أمرني أن أبشر خديجة بيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب». قوله تعالى: { وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن أهل الجنة لا يخرجون منها وأكد نفي إخراجهم منها بالباء في قوله { بِمُخْرَجِينَ } فيهم دائمون في نعيمها أبداً بلا انقطاع. وأوضح هذا المعنى في مواضع أخر كقوله: { إِنَّ لِدَيْنِ إِيمَانُكُمْ وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتٌ لِّفِرْدَوْسٍ نُزُلًا خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا }

وقوله: { وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا مَا كُنْتُمْ فِيهَا أَبَدًا } وقوله: { عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوزٍ } وقوله: { إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِن تَقَادِيرٍ } إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { وَبَشِّرِ عَن صَافٍ إِبْرَاهِيمَ }. بين في مواضع أخر أن صيف إبراهيم المذكورين في هذه الآية أنهم ملائكة كقوله في هود: { وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلْنَا إِبْرَاهِيمَ بِالبَشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَمَا لَيْتَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ } كما تقدم وقوله: { قَالَ قَمَا خَطَبُكُمْ أَيُّهَا لِمُرْسَلُوا قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ } إلى غير ذلك من الآيات.

{ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ * قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَالِيمٍ * قَالَ أَبَشِّرْهُمُونِي عَلَى أَن مَّسِّنِي لِكَبِيرٍ قِيمَ تُبَشِّرُونَ * قَالُوا بَشِّرْكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ الْفٰئِطِينَ * قَالَ وَمَن يَفْتِطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُونَ * قَالَ قَمَا خَطَبُكُمْ أَيُّهَا لِمُرْسَلُونَ * قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ * إِلَّا ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُتَّجُوهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا مَرَاتَهُ قَدَرْنَا أَيُّهَا لَمِينَ لَعِبْرِينَ * فَلَمَّا جَاءَ ءَالَ لُوطٍ لِمُرْسَلُونَ * قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنكَرُونَ * قَالُوا بَلْ جِنَّتِكَ يَمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ * وَآتَيْنَكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّا لَصٰدِقُونَ * قٰسِرٌ بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مِّن لَّيْلِ وَنَبِيعٌ أَدْبَرَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَ مَصُورٌ حَيْثُ تُوْمَرُونَ * وَقَصَبِنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ لِأَمْرٍ أَن دَابِرَ هٰؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْحِحِينَ }

قوله تعالى: {إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ}. لم يبين تعالى في هذه الآية الكريمة هل رد إبراهيم السلام على الملائكة أو لا لأنه لم يذكر هنا رده السلام عليهم وإنما قال عنه إنه قال لهم إنا منكم وجلون وبين في هود والذاريات أنه رد عليهم السلام بقوله في هود {قَالَ سَلِّمْ قَوْمًا لَيْتَ أَنْ جَاءَ يَعْجَلُ خَبِيرٌ} وقوله في الذاريات: {قَالَ سَلِّمْ قَوْمًا مُنْكَرٌ وَتَفَرَّاعٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ يَعْجَلُ سَمِينٌ} وبين أن الوجل المذكور هنا هو الخوف لقوله في القصة بعينها في هود: {وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ} وقوله في الذاريات: {قَالَ وَجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ}. وقد قدمنا أن من أنواع البيان في هذا الكتاب بيان اللفظ بمرادف له أشهر منه كما هنا لأن الخوف يرادف الوجل وهو أشهر منه، وبين أن سبب خوفه هو عدم أكلهم بقوله: {فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكَّرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً}. قوله تعالى: {قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن أولئك الصيف الكرام الذين هم ملائكة بشروا إبراهيم بغلاف موصوف بالعلم ونظير ذلك قوله تعالى أيضاً في الذاريات: {قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} وهذا الغلام بين تعالى أنه هو إسحاق كما يوضح ذلك قوله في الذاريات {وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} أَقْبَلَتْ مُرَاتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ قَالُوا كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ} لأن كونها أقبلت في صرة أي صيحة وضجة وصكت وجهها أي لطمته قائلة إنها عجوز عقيم يدل على أن الولد المذكور هي أمه كما لا يخفى ويزيده إيضاحاً تصريحه تعالى بشارتها هي بأنها تلده مصرحاً باسمه واسم ولده يعقوب وذلك في قوله تعالى في هود في القصة بعينها: {وَمُرَاتُهُ قَائِمَةٌ فَصَحَّكَتُ فَبَشَّرَتْهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ قَالَتْ يَوَيْلًا ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ} وأما الغلام الذي بشر به إبراهيم الموصوف بالحلم المذكور في الصافات في قوله تعالى:

{وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ الصَّالِحِينَ فَبَشَّرْتَهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا أَرَىٰ فِي لَمْتَامٍ أَنِّي أَذْبَحُكَ} فهو إسماعيل وسترى إن شاء الله تعالى في سورة الصافات دلالة الآيات القرآنية على أن الذبيح إسماعيل لا إسحاق على وجه قاطع للنزاع، والغلام يطلق في لغة العرب على العبد وعلى الصغير الذي لم يبلغ وعلى الرجل البالغ ومن إطلاقه على البالغ قول علي رضي الله يوم النهروان: أنا الغلام القرشي المؤمن أبو حسين فاعلمن والحسن

وقول صفوان بن المعطل السلمى لحسان رضي الله عنهما: تلق ذباب
السيف عني فإنني غلام إذا هوجيت لست بشاعر

وقول ليلي الأخيلية تمدح الحجاج بن يوسف: إذا نزل الحجاج أرضاً مريضة
تتبع أقصى دائها فشفاها
شفاها من الداء العضال الذي بها غلام إذا هز القناة سقاها

وربما قالوا للأثنى غلامه ومنه قول أوس بن غلفاء الهجيمي يصف فرساً:
ومركضة صريحي أبوها يهان لها الغلام والغلام

قوله تعالى: { قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنْ مَسَّنِي الْكِبَرُ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن نبيه إبراهيم قال: إنه وقت البشرى بإسحاق مسه الكبر. وصرح في هود بأن امرأته أيضاً قالت إنه شيخ كبير في قوله عنها: { وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا } كما صرح عنها هي أنها وقت البشرى عجوز كبيرة السن وذلك كقوليه في هود: { قَالَتْ يُؤْتِلْنَا آئِدًا وَأَنَا عَجُوزٌ }، وقوله في موضع آخر: { فَصَكْتُ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ }. وبين في موضع آخر عن نبيه إبراهيم أنه وقت هبة الله له ولده إسماعيل أنه كبير السن أيضاً وذلك قوله تعالى: { لِحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعٌ أَلِيمٌ }. قوله تعالى: { قِيمَ تُبَشِّرُونَ }. الظاهر أن استفهام نبي الله إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام للملائكة بقوله { قِيمَ تُبَشِّرُونَ } استفهام تعجب من كمال قدرة الله تعالى ويدل لذلك أنه تعالى ذكر أن ما وقع له وقع نظيره لامرأته حيث قالت { وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا } وقد بين تعالى أن ذلك الاستفهام لعجبتها من ذلك الأمر الخارق للعادة في قوله: { قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ } ويدل له أيضاً وقوع مثله من نبي الله زكريا عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام لأنه لما قال: { رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً } { فَتَدَاتَهُ لَمَلَكَةٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ رُوحَهُ عَلَيْهَا } عجب من كمال قدرة الله تعالى فقال: { رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَطَرَأَتْنِي الْعَارُ } وقوله { قِيمَ تُبَشِّرُونَ } قرأه ابن عامر وأبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي بفتح النون مخففة وهي نون الرفع وقرأه نافع بكسر النون مخففة وهي نون الوقاية مع حذف ياء المتكلم لدلالة الكسرة عليها وقرأه ابن كثير بالنون المكسورة المشددة مع المد فعلى قراءة ابن كثير لم يحذف نون الرفع ولا المفعول به بل نون الرفع مدغمة في نون الوقاية وياء المتكلم هي المفعول به وعلى قراءة الجمهور فنون الرفع ثابتة والمفعول به محذوف على حد قول ابن مالك. وحذف فصلة أجز إن لم يضر كحذف ما سبق جواباً أو حصر

وعلى قراءة نافع فنون الرفع محذوفة لاستثقال اجتماعها مع نون الوقاية. تنبيه

حذف نون الرفع له خمس حالات ثلاث منها يجب فيها حذفها وواحدة يجوز فيها حذفها وإثباتها وواحدة يقصر فيها حذفها على السماع، أما الثلاث التي يجب فيها الحذف فالأولى منها إذا دخل على الفعل عامل جزم والثانية إذا دخل عليه عامل نصب والثالثة إذا أكد الفعل بنون التوكيد الثقيلة نحو لتبلون وأما الحالة التي يجوز فيها الإثبات والحذف فهي ما إذا اجتمعت مع نون الرفع نون الوقاية لكون المفعول ياء المتكلم فيجوز الحذف والإثبات ومن الحذف قراءة نافع في هذه الآية { قِيمَ تُبَشِّرُونَ } بالكسر وكذلك قوله تعالى: { قَالَ أَتُحَاجُّنِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا }، وقوله تعالى: { وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْفِقُونَ فِيهِمْ } بكسر النون مع التخفيف في الجميع أيضاً وقوله { قُلْ أَغْيَبَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ أَعْبُدُ } بالكسر مع التخفيف أيضاً وكلها قرأها بعض القراء بالتشديد لإثبات نون الرفع وإدغامها في نون الوقاية وأما الحالة الخامسة المقصورة على السماع فهي حذفها لغير واحد من الأسباب الأربعة المذكورة كقول الراجز: أبيت أسري وتبيت تدلكي وجهك بالعنبر والمسك الذكي

أما بقاء نون الرفع مع الجازم في قوله:
لولا فوارس من نعم وأسرثهم يوم الصليفاء لم يوفون بالجار
فهو نادر حملاً للم على أختها لا النافية أو ما النافية وقيل هو لغة قوم كما
صرح به في التسهيل وكذلك بقاء النون مع حرف النصب في قوله: أن
تقرآن على أسماء ويحكما مني السلام وألا تشعرا أحدا

فهو لغة قوم حملوا أن المصدرية على أختها ما المصدرية في عدم النصب
بها كما أشار له في الخلاصة بقوله: وبعضهم أهمل أن حملا على ما أختها
حيث استحقت عملا

ولا ينافي كون استفهام إبراهيم للتعجب من كمال قدرة الله قول الملائكة
له فيما ذكر الله عنهم: {قَالُوا بَشِّرْكَ بِالْحَقِّ قَلَّا تَكُن مِّنَ الْقَانِطِينَ}
بدليل قوله: {قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ} لأنه دليل على
أن استفهامه ليس استفهام منكر ولا قانط والعلم عند الله تعالى. قوله
تعالى: {قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ}. بين تعالى في هذه
الآية الكريمة أن نبيه إبراهيم قال للملائكة إنه لا يقنط من رحمة الله جل
وعلا إلا الضالون عن طريق الحق وبين أن هذا المعنى قاله أيضاً يعقوب
بن إسحاق بن إبراهيم لنبهه في قوله: {يَبْنِيَّ هُبُوا فَتَحَيَّسُوا مِن يُوْسُفَ
وَآخِيهِ وَلَا تَأْيَسُوا مِن رُّوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْيَسُ مِن رُّوحِ اللَّهِ إِلَّا لِقَوْمٍ
لَّكَافِرُونَ} قال أبو حيان في البحر المحيط في تفسير قوله تعالى: {إِنَّهُ
لَا يَأْيَسُ مِن رُّوحِ اللَّهِ} وروح الله رحمته وفرجه وتنقيسه.

قوله تعالى: {قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ} أشار في
هذه الآية الكريمة إلى أن المراد بهؤلاء القوم المجرمين قوم لوط الذين
أرسل إليهم فكذبوه ووجه إشارته تعالى لذلك استثناء لوط وأهله غير
امراته في قوله: {إِلَّا عَال لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ} وصرح
بانهم قوم لوط بقوله في هود في القصة بعينها: {إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ
لُوطٍ} وصرح في الذاريات بانهم أرسلوا إلى هؤلاء القوم المجرمين
ليرسلوا عليهم حجارة من طين في قوله: {قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ
مُّجْرِمِينَ نُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ} وصرح في العنكبوت أنهم قالوا
إنهم مهلكوهم بسبب ظلمهم ومنزلون عليهم رجلاً من السماء بسبب
فسقهم وذلك في قوله تعالى: {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا
إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ} قَالَ إِن فِيهَا لُوطًا قَالُوا
تَحَرَّنْ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا} وقوله: {وَقَالُوا لَا تَحْفَ وَلَا تَحَرَّنْ إِنَّا مُتَجَوِّكُ وَأَهْلَكَ
إِلَّا مُرَاتَكَ كَانَتْ مِن لَّعِينِينَ} قَالَ إِنَّا مُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ} وصرح
السماء بما كانوا يفسقون} وقوله: {إِلَّا عَال لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ}
بين في هذه الآية الكريمة أنه استثنى آل لوط من ذلك العذاب النازل
بقومهم وأوضح هذا المعنى في آيات أخر كما تقدم في هود في قوله:

{قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلَا
يَبْتَغِ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مُرَاتَكَ} وقوله في العنكبوت: {وَقَالُوا لَا تَحْفَ
وَلَا تَحَرَّنْ إِنَّا مُتَجَوِّكُ وَأَهْلَكَ إِلَّا مُرَاتَكَ} وقوله {فَانجيتهم وأهلهم إلا مراتهم
كانت من لعينين} وقوله: {فَنَجَّيْنَهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ} عَجُوزًا فِي

لُعَيْرِينَ} وقوله: {فَأَنْجَيْتُهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا مَرْأَتَهُ قَدَّرْتَهَا مِنْ لُعَيْرِينَ} إلى غير ذلك من الآيات. وما ذكر في هذه الآية الكريمة من استثناء امرأته من أهله الناجين في قوله: {إِلَّا مَرْأَتَهُ قَدَّرْتَا إِنَّهَا لَمِنْ لُعَيْرِينَ}، أوضحه في هذه الآيات التي ذكرنا آنفاً ونحوها من الآيات، وبين في الذاريات أنه أنجى من كان في قوم لوط من المؤمنين وأنهم لم يكن فيهم من المسلمين إلا بيت واحد وهم آل لوط وذلك في قوله {فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنْ لُمُومِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنْ لُّمُسِلِينَ}.

تنبيه

في هذه الآية الكريمة دليل واضح لما حققه علماء الأصول من جواز الاستثناء من الاستثناء لأنه تعالى استثنى آل لوط من إهلاك المجرمين بقوله: {إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجِّوهُمْ أَجْمَعِينَ} ثم استثنى من هذا الاستثناء امرأة لوط بقوله: {إِلَّا مَرْأَتَهُ قَدَّرْتَا إِنَّهَا لَمِنْ لُعَيْرِينَ} وبهذا تعلم أن قول ابن مالك في الخلاصة:

* وحكمها في القصد حكم الأول *

ليس صحيحاً على إطلاقه. وأوضح مسألة تعدد الاستثناء بأقسامها صاحب مراقبي السعود في مبحث المخصص المتصل بقوله: وذا تعدد بعطف حصل بالاتفاق مسجلاً للأول

إلا فكل للذي به اتصل وكلها مع التساوي قد بطل إن كان غير الأول المستغرقاً فالكل للمخرج منه حقاً وحيثما استغرق الأول قط فألغ واعتبر بخلف في النمط قوله تعالى: {فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ لُمُؤْسِلُونَ قَالَ إِنَّمَا أَنْتُمْ قومٌ مُنكَرُونَ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن لوطاً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام لما جاءه الملائكة المرسلون لإهلاك قومه قال لهم إنكم قوم منكرون. وصرح في مواضع أخر أنه حصلت له مسيئة بمجيئهم وأنه ضاق ذرعاً بذلك كقوله في هود: {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلْنَا لُوطًا سِرًّا بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ} وقوله في العنكبوت: {وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلْنَا لُوطًا سِرًّا بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا}، وذكر تعالى في الذاريات أن نبيه إبراهيم قال لهم أيضاً قوم منكرون كما ذكر عن لوط هنا وذلك في قوله: {قَالَ سَلِّمْ قَوْمٌ مُنكَرُونَ} وقوله {قَوْمٌ مُنكَرُونَ} قيل معناه أنهم غير معروفين والنيكرة ضد المعرفة وقيل إنه رآهم في صفة شباب حسان الوجوه فخاف أن يفعل بهم قومه فاحشة اللواط فقال: {إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنكَرُونَ} وقال الزمخشري في الكشاف: منكرون أي تنكركم نفسي وتفر منكم فأخاف أن تطرقوني بشر بدليل قوله: {بَلْ جِنَّتَ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ وَأَتَيْتَكَ بِالْحَقِّ} ويدل لهذا الوجه أنه بين في هود أن سبب إنكار إبراهيم لهم عدم أكلهم من لحم العجل الذي قدمه إليهم وذلك في قوله: {فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ تَكْرَهُهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً} لأن من استضاف وامتنع من الأكل خيف منه الشر. وقوله تعالى في هذه الآيات: {إِنَّا لَمُنَجِّوهُمْ} قرأه حمزة والكسائي بإسكان النون بعد الميم المضمومة مخففاً اسم فاعل أنجى على وزن أفعل وقرأه غيرهما من القراء بفتح النون وتشديد الجيم اسم فاعل نجى على وزن فعل بالتضعيف والإنجاء والتنجية معناهما واحد وقوله: {قَدَّرْتَا إِنَّهَا لَمِنْ لُعَيْرِينَ} قرأه أبو بكر عن عاصم بتخفيف الدال وقرأه غيره بتشديدها وهما لغتان معناهما واحد وقوله: {جَاءَ آلَ لُوطٍ}

قرأه قالون والبنري وأبو عمرو بإسقاط الهمزة الأولى وتحقيق الثانية مع القصر والمد وقرأه ورش بتحقيق الأولى وإبدال الثانية ألفاً مع القصر والمد وعن ورش أيضاً تحقيق الأولى وتسهيل الثانية مع القصر والتوسط وقرأه قنبل مثل قراءة ورش إلا أنه ليس له مع التسهيل إلا القصر وقرأه الباقر بتحقيق الهمزتين وكل على أصله من المد وما ذكر من قراءة ورش وقنبل هو التحقيق عنهما وإن قيل غيره والعلم عند الله تعالى.

{ وَجَاءَ أَهْلُ لِمَدِينَةٍ يَسْتَبْشِرُونَ * قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ صَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونَ *
 وَتَقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْرُونَ * قَالُوا أَوْلَمْ تَنْهَكْ عَنِ الْعَلَمِينَ * قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي
 إِنْ كُنْتُمْ فَعَلِينَ * لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ * فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ
 مُسْرِقِينَ * فَجَعَلْنَا عَلَيْهِمْ سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ جَرَارَةً مِّنْ سَجِيلٍ * إِنَّ
 فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ * وَإِنَّهَا لَيْسَبِيلٌ مَّقِيمٌ * إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً
 لِّلْمُؤْمِنِينَ * وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ * فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا
 لِيَوْمَ مِيقَاتٍ

قوله تعالى: { وَجَاءَ أَهْلُ لِمَدِينَةٍ يَسْتَبْشِرُونَ }. سبب استبشار قوم لوط أنهم ظنوا الملائكة شباباً من بني آدم فحدثتهم أنفسهم بأن يفعلوا بهم فاحشة اللواط كما يشير لذلك قوله تعالى: { إِنَّ هَؤُلَاءِ صَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونَ } وقوله تعالى: { وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَن صَيْفِهِ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ } وقوله: { وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهَرَّغُونَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ } إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن فيما أوقع من النكال بقوم لوط آيات للمتأملين في ذلك تحصل لهم بها الموعظة والاعتبار والخوف من معصية الله أن ينزل بهم مثل ذلك العذاب الذي أنزل بقوم لوط لما عصوه وكذبوا رسوله. وبين هذا المعنى في مواضع آخر كقوله في العنكبوت: { وَلَقَدْ بَيَّنَّا كُنَّا مِنْهَا آيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ } وقوله في الذاريات: { وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ } وقوله هنا: { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ } وقوله في الشعراء بعد ذكر قصة قوم لوط: { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ }، كما صرح بمثل ذلك في إهلاك قوم نوح وقوم هود وقوم صالح وقوم شعيب في الشعراء وقوله: { لِلْمُتَوَسِّمِينَ } أصل التوسم تفعل من الوسم وهو العلامة التي يستدل بها على مطلوب غيرها. يقال توسمت فيه الخير إذا رأيت ميسمه فيه أي علامته التي تدل عليه، ومنه قول عبد الله بن رواحة رضي الله عنه في النبي صلى الله عليه وسلم: إني توسمت فيك الخير أعرفه والله يعلم أنني ثابت النظر

وقال الآخر: توسمته لما رأيت مهابة عليه وقلت المرء من آل هاشم

هذا أصل التوسم وللعلماء فيه أقوال متقاربة يرجع معناها كلها إلى شيء واحد، فعن قتادة للمتوسمين أي المعترين، وعن مجاهد للمتوسمين أي المتفرسين، وعن ابن عباس والضحاك للمتوسمين أي للناظرين، وعن مالك عن بعض أهل المدينة للمتوسمين أي للمتأملين.

ولا يخفى أن الاعتبار والنظر والتفرس والتأمل معناها واحد، وكذلك قول ابن زيد ومقاتل للمتوسمين أي للمتفكرين، وقول أبي عبيدة للمتوسمين

أي للمبتصرين، فمآل جميع الأقوال راجع إلى شيء واحد وهو أن ما وقع لقوم لوط فيه موعظة وعبرة لمن نظر في ذلك وتأمل فيه حق التأمل وإطلاق التوسم على التأمل والنظر، والاعتبار مشهور في كلام العرب ومنه قول زهير: وفيهن ملهى للصديق ومنظر أنيق لعين الناظر المتوسم

أي المتأمل في ذلك الحسن، وقول طريق بن تميم العنبري: أو كلما وردت عكاظ قبيلة بعثوا إلى عريفهم يتوسم

أي ينظر ويتأمل. وقال صاحب الدر المنثور وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: {لَايَتٍ لِّلْمُتَّوَسِّمِينَ} قال: للناظرين. وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة عن قتادة في قوله: {لَايَتٍ لِّلْمُتَّوَسِّمِينَ} قال للمعتبرين. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله: {لَايَتٍ لِّلْمُتَّوَسِّمِينَ} قال: هم المتفرسون. وأخرج أبو نعيم في الحلية عن جعفر بن محمد في قوله: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَّوَسِّمِينَ} قال: هم المتفرسون. وأخرج البخاري في تاريخه والترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن السني وأبو نعيم معاً في الطب وابن مردويه والخطيب عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اتقوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ» ثم قرأ {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَّوَسِّمِينَ} قال: «للمتفرسين». وأخرج ابن جرير عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اتقوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ». وأخرج ابن جرير عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِحْذَرُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ وَيَنْطِقُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ». وأخرج الحكيم الترمذي والبخاري وابن السني وأبو نعيم عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ». اهـ. قوله تعالى: {وَإِنَّهَا لَبِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ}. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن ديار قوم لوط وأثار تدمير الله لها بسبيل مقيم أي بطريق ثابت يسلكه الناس لم يندرس بعد، يمر بها أهل الحجاز في ذهابهم إلى الشام، والمراد أن أثار تدمير الله لهم التي تشاهدون في أسفاركم فيها لكم عبرة ومزدجر يوجب عليكم الحذر من أن تفعلوا كفعالهم لئلا ينزل الله بكم مثل ما أنزل بهم وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر كقوله: {وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصِحِّحِينَ لِئَلَّا يَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ لِيَتَذَكَّرَ الَّذِينَ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْتَلُهَا}. وقوله فيها وفي ديار أصحاب الأيكة: {وَإِنَّهُمْ لِيَا مَامُ مُنِينٌ}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَإِن كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لظَالِمِينَ فَانقَمْنَا مِنْهُمْ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية أن أصحاب الأيكة كانوا ظالمين وأنه جل وعلا انتقم منهم بسبب ظلمهم، وأوضح هذه القصة في مواضع آخر كقوله في الشعراء {كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ إِذِ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ إِنِّي رَسُولُ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرًا أَنبَأَكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ لَعَلَّمِينَ أَتَوْا لِكَيْلٍ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُجْسِرِينَ تَوَنَّنَوْا بِلِقِسْطِاسٍ لِّمُسْتَقِيمٍ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ تَقُوا لِيذَىٰ خَلْقِكُمْ وَ لِحِيلَةٍ أَلَا لَيْتَنَّا لَا إِنَّمَا أَنْتَ

مَنْ لِمُسْحَرَبَتَوْمًا أَنْتَ إِلَّا بَشَّرْ مَنَّا وَإِنْ تَطُنُّكَ لَمَنْ لِكَذِبِنَا سَقِطَ عَلَيْنَا
كَيْسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنْ كُنَيْتَ مِنَ الصِّدْقِيْنَ قَالَ قَدْ أَعْلَمْتُ بِمَا تَعْمَلُونَ فَكَذَّبُوهُ
فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمَ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ فِي ذَلِكَ آيَةٌ وَمَا
كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ { فبين في هذه الآية أن ظلمهم هو تكذيب رسولهم
وتطفيهم في الكيل وبخسهم الناس أشياءهم، وأن انتقامه منهم بعذاب
يوم الظلة، وبين أن عذاب يوم عظيم، والظلة سحابة أظلتهم فأضرهمها
الله عليهم ناراً فأحرقتهم والعلم عند الله تعالى.

قرأ نافع وابن عامر وابن كثير «ليكة». في «الشعراء» و «ص» بلام
مفتوحة أول الكلمة وتاء مفتوحة آخرها من غير همز ولا تعريف على أنه
اسم للقريه غير منصرف. وقرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي
«الأيكة» بالتعريف والهمز وكسر التاء، وقرأ كذلك جميع القراء في «ق» و
«الحجر». قال أبو عبيدة: ليكة والأيكة اسم مدينتهم كمكة وبكة، والأيكة
في لغة العرب الغيضة وهي جماعة الشجر والجمع الأيكة، وإنما سموا
أصحاب الأيكة لأنهم كانوا أصحاب غياض ورياض، وبروى أن شجرهم كان
دوماً وهو المقل، ومن إطلاق الأيكة على الغيضة قول النابغة: تجلو
بقادمتي حمامة أيكة برداً أسف لثانه بالإثمد

وقال الجوهري في صحاحه: ومن قرأ أصحاب الأيكة فهي الغيضة، ومن
قرأ ليكة فهي اسم القريه، ويقال: هما مثل بكة ومكة. وقال بعض العلماء:
الأيكة الشجرة، والأيك هو الشجر الملتف.

{ وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ * وَءَاتَيْنَاهُمْ ءَايَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا
مُعْرِضِينَ * وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ * فَأَخَذْنَاهُمُ الصَّيْحَةَ
مُصِيبِينَ * فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ * وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ وَصَفْحَ الْجَمِيلِ }
قوله تعالى: { وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ }.

الحجر: منازل ثمود بين الحجاز والشام عند وادي القرى. فمعنى الآية
الكريمة: { كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ }، وقد بين تعالى تكذيب ثمود لنبيه صالح
عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام في مواضع آخر. كقوله: { كَذَّبَتْ ثَمُودُ
الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلا تَتَّقُونَ } وقوله: { فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوها }
وقوله: { كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهُمْ إِذِ انبَأَتْ أَنَّ نَادِيَ الْمَدْيَنَ إِذْ لَمَّى سَلَّى
وَسُغِرَ } وقوله: { فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَاحِبِ اتِّنَا يَمَا
تَعِدُّنَا أَنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ } إلى غير ذلك من الآيات. وإنما قال إنهم
كذبوا المرسلين مع أن الذي كذبوه هو صالح وحده لأن دعوة جميع الرسل
واحدة، وهي تحقيق معنى «لا إله إلا الله» كما بينه تعالى بأدلة عمومية
وخصوصية. قال معممًا لجميعهم: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا
نُوحٍ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ } وقال: { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ
رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصُّلُوعَ } وقال: { وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ
قَبْلِكَ مِنْ رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ } إلى غير ذلك من
الآيات.

وقال في تخصيص الرسل بأسمائهم: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ
يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ } وقال: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى
قَوْمِهِ فَقَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ } وقال: { وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ }

شُعْبِيًّا قَالَ يَقَوْمِ عِبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ { إلى غير ذلك من الآيات.

فإذا حققت أن دعوة الرسل واحدة عرفت أن من كذب واحداً منهم فقد كذب جميعهم. ولذا صرح تعالى بأن من كفر ببعضهم فهو كافر حقاً. قال: { وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا } وبين أنه لا تصح التفرقة بينهم بقوله: { لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ } وقوله: { لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ } ووعد الأجر على عدم التفرقة بينهم في قوله: { وَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمُ }.

وقد بينا هذه المسألة في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب».

تنبيه

اعلم أنه صلى الله عليه وسلم مر بالحجر المذكور في هذه الآية في طريقه في غزوة تبوك، فقد أخرج البخاري في صحيحه في غزوة تبوك عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجَرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ثُمَّ قَتَعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِيَ». وهذا لفظ البخاري. وأخرج البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَمَّا نَزَلَ الْحَجَرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، «أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَثْرِهِ وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا. فَقَالُوا قَدْ عَجْنَا مِنْهَا وَاسْتَقِينَا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيَهْرَقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ». ثم قال البخاري: وروى عن سبرة بن معبد وأبي الشموس: أن النبي صلى الله عليه وسلم «أمر بإلقاء الطعام» ثم قال: وقال أبو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من اعتجن بمائه». ثم ساق بسنده عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أخبره: أن النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَ ثَمُودِ الْحَجَرِ وَاسْتَقُوا مِنْ بَثْرِهِ وَاعْتَجَنُوا بِهِ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنْ يَهْرَقُوا مَا اسْتَقُوا مِنْ بَيَارِهِمْ وَأَنْ يَعْطُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَثْرِ الَّتِي تَرُدُّهَا النَّاقَةُ» ثم قال: تابعه أسامة عن نافع. ثم ساق بسنده عن سالم بن عبد الله عن أبيه: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحَجَرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يَصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. ثُمَّ تَقَتَّعَ بَرْدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ». ثم ساق أيضاً بسنده عن سالم أن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يَصِيبَكُمْ مَا أَصَابَكُمْ» هذا كله لفظ البخاري في صحيحه. وقال ابن حجر في الفتح: أما حديث سبرة بن معبد فوصله أحمد والطبراني من طريق عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد عن أبيه عن جده سبرة وهو بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة - الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين راح من الحجر: «من كان عجن منكم من هذا الماء عجينة أو جاس حيساً فليلقه» وليس لسبرة بن معبد في البخاري إلا هذا الموضع. وأما حديث أبي الشموس - وهو بمعجمة ثم مهملة، وهو بكري لا يعرف اسمه - فوصله البخاري في الأدب المفرد والطبراني وابن منده من طريق سليم بن مطير عن أبيه عنه قال: «كنا

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكر الحديث وفيه فألقى ذو العجين عجينة وذو الحيس حيسه» ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه وزاد: «فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حسنت حيسة فألقمها راحلتي قال نعم».

وقال ابن حجر أيضاً: قوله وقال أبو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم «من اعتجن بمائه» وصله البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه: «أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتوا على واد فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم «إنكم بواد ملعون فأسرعوا» وقال: «من اعتجن عجينة أو طبخ قدراً فليكنها» الحديث - وقال: لا أعلمه إلا بهذا الإسناد. وأخرج البخاري في تفسير قوله تعالى {وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْجِبْرِ لُمُزْسَلِينَ} عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحاب الحجر: «لا تدخلوا علي هؤلاء القوم إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم» وأخرج البخاري أيضاً عن ابن عمر «في كتاب الصلاة» في «باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«لا تدخلوا علي هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم» وبعض هذه الروايات الذي ذكرناها عن البخاري أخرجه مسلم أيضاً في صحيحه، فقد اتفقا على النهي عن دخول ديارهم إلا في حال البكاء، وعلى إسراره صلى الله عليه وسلم حتى جاوز ديارهم. وفي هذه الروايات الصحيحة النهي عن الدخول إلى مواضع الخسف والعذاب إلا في حالة البكاء، وفيها الإسراع بمجاورتها وعدم الاستسقاء من مياهها، وعدم أكل الطعام الذي عجن بها، ومن هنا قال بعض العلماء: لا يجوز التطهر بمائها ولا تصح الصلاة فيها لأن ماءها لما لم يصلح للأكل والشرب علم أنه غير صالح للطهارة التي هي تقرب إلى الله تعالى. قال البخاري في صحيحه «باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب» ويذكر أن علياً رضي الله عنه كره الصلاة بخسف بابل. وقال ابن حجر في الفتح: هذا الأثر رواه ابن أبي شيبه من طريق عبد الله بن أبي المجل - وهو بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام - قال «كنا مع علي فمررنا على الخسف الذي ببابل فلم يصل حتي أجازته أي تعدها» ومن طريق أخرى عن علي قال: «ما كنت لأصلي بأرض خسف الله بها ثلاث مرار» والظاهر أن قوله ثلاث مرار ليس متعلقاً بالخسف لأنه ليس فيها إلا خسف

واحد. وإنما أراد أن علياً قال ذلك ثلاثاً. ورواه أبو داود مرفوعاً من وجه آخر عن علي ولفظه: «نهاني حبيبي صلى الله عليه وسلم أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة» في إسناده ضعف واللائق بتعليق المصنف ما تقدم والمراد بالخسف هنا ما ذكره الله تعالى في قوله: {قَاتَى اللَّهُ بَنِيهِمْ مِّنْ لِّقْوَاعِدٍ فَحَرَّ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ مِنَ قَوْقِهِمْ}، ذكر أهل التفسير والأخبار: أن المراد بذلك أن النمرود بن كنعان بنى ببابل بنياناً عظيماً يقال إن ارتفاعه كان خمسة آلاف ذراع فخسف الله بهم: قال الخطابي: «لا أعلم أحداً من العلماء حرم الصلاة في أرض بابل» انتهى محل الغرض من فتح الباري.

وقول الخطابي - يعارضه ما رأيته عن علي رضي الله عنه، ولكنه يشهد له عموم الحديث الصحيح: «وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً» وحديث أبي داود المرفوع عن علي الذي أشار له ابن حجر أن فيه ضعفاً هو قوله: «حدثنا سليمان بن داود أخبرنا ابن وهب قال حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أزهر عن عمار بن سعد المرادي عن أبي صالح الغفاري: أن علياً رضي الله عنه مر ببابل وهو يسير فجاءه المؤذن يؤذنه بصلاة العصر. فلما برز منها أمر المؤذن فأقام الصلاة فلما فرغ منها قال: «إن حبيبي صلى الله عليه وسلم نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة».

حدثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني يحيى بن أزهر وابن لهيعة عن الحجاج بن شداد عن أبي صالح الغفاري عن علي بمعنى سليمان بن داود قال: «فلما خرج» مكان «فلما برز» اهـ وقد يظهر للناظر في إسنادي هذا الحديث أنه لا يقل عن درجة القبول، ولكن فيه علة خفية نبه عليها ابن يونس أما كونه لا يقل عن درجة القبول فلأن طريقته الأولى أول طبقاتها سليمان بن داود ولا خلاف في كونه ثقة، وفي الثانية أحمد بن صالح مكان سليمان المذكور، وأحمد بن صالح ثقة حافظ. وكلام النسائي فيه غلط مردود عليه كما قال العراقي في ألفيته: وربما رد كلام الجرح كالنسائي في أحمد بن صالح

وسبب غلظه في ذلك أن ابن معين كذب أحمد بن صالح الشموني. فظن النسائي أن مراد ابن معين أحمد بن صالح هذا الذي هو أبو جعفر بن الطبري المصري وليس كذلك كما جزم به ابن حبان. والطبقة الثانية في كلا الإسنادين:

ابن وهب وهو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري ثقة حافظ عابد مشهور.

والطبقة الثالثة من الإسنادين: يحيى بن أزهر وعبد الله بن لهيعة ويحيى بن أزهر البصري مولى قريش صدوق، وعبد الله بن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه. والظاهر أن اعتضاد أحدهما بالآخر لا يقل عن درجة الحسن. ويؤيد ذلك أن راوي الحديث ابن وهب ومعلوم أن رواية ابن وهب وابن المبارك عن ابن لهيعة أعدل من رواية غيرهما عنه.

والطبقة الرابعة في الإسناد الأول: عمار بن سعد المرادي. وفي الإسناد الثاني الحجاج بن شداد وعمار بن سعد المرادي ثم السلهمي والحجاج بن شداد الصنعاني نزيل مصر كلاهما مقبول كما قاله ابن حجر في التقريب، واعتضاد أحدهما بالآخر لا يقل عن درجة الحسن.

والطبقة الخامسة في كلا الإسنادين: أبو صالح الغفاري وهو سعيد بن عبد الرحمن وعداده في أهل مصر، وهو ثقة.

والطبقة السادسة في كليهما: أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، والذي يظهر صلاحية الحديث للاحتجاج ولكنه فيه علة خفية ذكرها ابن يونس، وهي أن رواية أبي صالح الغفاري عن علي مرسلة كما ذكره ابن حجر في التقريب. وقال البيهقي في السنن الكبرى «باب من كره الصلاة في موضع الخسف والعذاب» أنبا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود، ثم ساق حديث أبي داود المذكور آنفاً بلفظه في المتن

والإسنادين. ثم قال: وروينا عن عبد الله بن أبي محل العمري قال: كنا مع علي بن أبي طالب فمر بنا على الخسف الذي ببابل فلم يصل حتى أجازته» وعن حجر الحضرمي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «ما كنت لأصلي بأرض خسف الله بها ثلاث مرات». ثم قال البيهقي: وهذا النهي عن الصلاة فيها إن ثبت مرفوعاً ليس لمعنى يرجع إلى الصلاة. فلو صلى فيها لم يعد ثم ساق البيهقي بعض روايات حديث ابن عمر الذي قدمنا عن البخاري ومسلم ثم قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم أحب الخروج من تلك المساكن، وكره المقام فيها إلا باكباً فدخل في ذلك المقام للصلاة وغيرها. اهـ.

وهذا الذي ذكرنا هو حاصل ما جاء في الصلاة في مواضع الخسف والتطهر بمياهها، فذهب بعض أهل العلم إلى أن صلاة بها صحيحة والتطهر بمائها مجزيء واستدلوا بعموم النصوص كقوله صلى الله عليه وسلم: «وجعلت لي الأرض كلها مسجداً» الحديث. وعموم الأدلة على رفع الحدث وحكم الخبث بالماء المطلق. وذهب بعض أهل العلم إلى أنها لا تجوز الصلاة فيها ولا تصح الطهارة بمائها واستدلوا بحديث على المرفوع أن حبيبه صلى الله عليه وسلم «نهاه عن الصلاة في خسف بابل لأنها أرض ملعونة» قالوا: والنهي يقتضي الفساد لأن ما نهى عنه صلى الله عليه وسلم ليس من أمرنا، ومن أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد كما ثبت في الحديث. واحتجوا لعدم الطهارة بمائها بأن النبي صلى الله عليه وسلم منع من استعماله في الأكل والشرب وهما ليسا بقربة. فدل ذلك على منع الطهارة به من باب أولى.

قال مقيدة عفا الله عنه: الذي يظهر لنا رجحانه أن من مر عليها ينبغي له أن يسرع في سيره حتى يخرج منه كفعله صلى الله عليه وسلم وفعل صهره وابن عمه وأبي سبطيه رضي الله عنهم جميعاً، وأنه لا يدخل إلا باكباً للحديث الصحيح. فلو نزل فيها وصلى فالظاهر صحة صلاته إذ لم يقد دليل صحيح بدلالة واضحة على بطلانها، والحكم ببطلان العبادة يحتاج إلى نص قوي المتن والدلالة والعلم عند الله تعالى.

مسائل لها تعلق بهذه الآية الكريمة
قد علمت أن الحجر المذكور في هذه الآية في قوله: {وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ
الْحِجْرِ}: هو ديار ثمود، وأنه ورد النهي عن الصلاة في مواضع الخسف.
فهذه المناسبة تذكر الأماكن التي نهى عن الصلاة فيها ونبين، ما صح فيه
النهي وما لم يصح.

والمواضع التي ورد النهي عن الصلاة فيها تسعة عشر موضعاً ستأتي كلها عن زيد بن جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهى أن يصلى في سبعة مواطن: في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي أعطان الإبل وفوق ظهر بيت الله» رواه عبد بن حميد في مسنده والترمذي وابن ماجه. وقال الترمذي في إسناده: ليس بذاك. وقد روى الليث بن سعد هذا الحديث عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. والحديث ضعيف لا تقوم به حجة. لأن الإسناد الأول فيه زيد بن جبيرة وهو متروك، قال فيه ابن حجر في التقریب متروك. وقال في تهذيب التهذيب: قال ابن معين هو لا شيء. وقال البخاري منكر الحديث.

وقال في موضع آخر متروك الحديث. وقال النسائي ليس بثقة وقال أبو حاتم ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، متروك الحديث لا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد. قلت وقال الساجي حدث عن داود بن الحصين بحديث منكر جداً، يعني حديث النهي عن الصلاة في سبع مواطن. وقال الفسوي ضعيف منكر الحديث. وقال الأزدي متروك وقال ابن حبان يروى المناكير عن المشاهير فاستحق التنكب عن روايته وقال الحاكم روى عن أبيه وداود بن الحصين وغيرهما المناكير وقال الدارقطني ضعيف. قال ابن عبد البر أجمعوا على أنه ضعيف أهـ كلام ابن حجر. وأحد إسنادي ابن ماجه فيه أبو صالح كاتب الليث وهو كثير الغلط، وفيه ابن عمر العُمري ضعفه بعض أهل العلم وأخرج له مسلم. وقال ابن أبي حاتم في العلل: هما جميعاً - يعني الحديثين - واهيان. وصح الحديث المذكور ابن السكن وإمام الحرمين. اعلم أولاً أن المواضع التي ورد النهي عن الصلاة فيها هي السبعة المذكورة، والصلاة إلى المقبرة وإلى جدار مرحاض عليه نجاسة والكنيسة والبيعة وإلى التماثيل وفي دار العذاب وفي المكان المغصوب والصلاة إلى النائم والمتحدث وفي بطن الوادي وفي مسجد الضرار والصلاة إلى التنور، فالمجموع تسعة عشر موضعاً. وسنبين أدلة النهي عنها مفصلة إن شاء الله تعالى أما في مواضع الخسف والعذاب فقد تقدم حكم ذلك قريباً.

وأما الصلاة في المقبرة والصلاة إلى القبر فكلاهما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عنه. أما الصلاة في المقابر فقد وردت أحاديث صحيحة في النهي عنها منها ما رواه الشيخان في صحيحهما عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك أبرز قبره صلى الله عليه وسلم غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً. وفي الصحيحين أيضاً نحوه عن أبي هريرة وقد ثبت في الصحيح أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي بعض الروايات. المتفق عليها «لعن الله اليهود والنصارى» وفي بعض الروايات الصحيحة الاقتصار على اليهود. والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلعن إلا على فعل حرام شديد الحرمة. وعن جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد. ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك». أخرج مسلم في صحيحه بهذا اللفظ، رواه النسائي أيضاً.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً» أخرج الشيخان والإمام أحمد وأصحاب السنن إلا ابن ماجه وقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث «ولا تتخذوها قبوراً» دليل على أن القبور ليست محل صلاة وقال بعض العلماء: يحتمل أن يكون معنى الحديث صلوا ولا تكونوا كالأموات في قبورهم فإنهم لا يصلون. وأخرج الإمام أحمد بسند

جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إن من شرار الناس من تدرکہم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد» ورواه ابن أبي حاتم أيضاً.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة صحيحة لا مطعن فيها، وهي تدل دلالة واضحة على تحريم الصلاة في المقبرة. لأن كل موضع صلي فيه يطلق عليه اسم المسجد، لأن المسجد في اللغة مكان السجود، ويدل لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح «وجعلت لي الأرض مسجداً» الحديث أي كل مكان منها تجوز الصلاة فيه. وظاهر النصوص المذكورة العموم سواء نبشت المقبرة واختلط ترابها بصديد الأموات أو لم تنبش. لأن علة النهي ليست بنجاسة المقابر كما يقوله الشافعية، بدليل اللعن الوارد من النبي صلى الله عليه وسلم على من اتخذ قبور الأنبياء مساجد. ومعلوم أن قبور الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ليست نجسة فالعلة للنهي سد الذريعة لأنهم إذا عبدوا الله عند القبور آل بهم الأمر إلى عبادة القبور. فالظاهر من النصوص المذكورة منع الصلاة عند المقابر مطلقاً وهو مذهب الإمام أحمد وفي صحتها عنده روايتان وإن تحققت طهارتها. وذهب مالك إلى أن الصلاة فيها مكروهة. وذهب الشافعية إلى أنها إذا كانت نجسة لاختلاط أرضها بصديد الأموات لأجل النبش فالصلاة فيها باطلة، وإن كانت لم تنبش فالصلاة فيها مكروهة عندهم. وذكر النووي عن ابن المنذر أنه قال: روينا عن علي وابن عباس وابن عمر وعطاء والنخعي أنهم كرهوا الصلاة في المقبرة. قال: ولم يكرهها أبو هريرة ووائل بن الأسقع والحسن البصري ونقل صاحب الحاوي عن داود أنه قال: تصح الصلاة وإن تحقق نبشها. وذكر ابن حزم النهي عن الصلاة في المقبرة عن خمسة من الصحابة: وهم عمر وعلي وأبو هريرة وأنس وابن عباس. وقال: ما نعلم لهم مخالفاً، وحكاة عن جماعة من التابعين إبراهيم النخعي ونافع بن جبير بن مطعم وطاوس وعمرو بن دينار وخيثمة وغيرهم. وقد حكى الخطابي في معالم السنن عن عبد الله بن عمر أنه رخص في الصلاة في المقبرة. وحكى أيضاً عن الحسن أنه صلى في المقبرة.

وعن ابن جريج قال قلت لنافع: أكان ابن عمر يكره أن يصلي وسط القبور قال: لقد صلينا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما وسط البقيع والإمام يوم صلينا على عائشة أبو هريرة رضي الله عنه، وحضر ذلك عبد الله بن عمر. رواه البيهقي وغيره. وممن كره الصلاة في المقبرة أبو حنيفة والثوري والأوزاعي. واحتج من قال بجواز الصلاة في المقبرة بأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على المسكينة السوداء بالمقبرة. وسيأتي قريباً إن شاء الله حكم الصلاة إلى جهة القبر. قال مقيد عفا الله عنه: أظهر الأقوال دليلاً في هذه المسألة عندي قول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى لأن النصوص صريحة في النهي عن الصلاة في المقابر ولعن من اتخذ المساجد عليها، وهي ظاهره جداً في التحريم. أما البطلان فمحمتم، لأن النهي يقتضي الفساد لقوله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث من أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» والصلاة في المقابر منهي عنها، فليست من أمرنا فهي رد. ويحتمل أن يقال: الصلاة

من أمرنا فليست رداً، وكونها في المكان المنهي عنه هو الذي ليس من أمرنا.

كما علم الخلاف بين العلماء في كل منهي عنه له جهتان: إحداهما مأمور به منها ككونه صلاة، والأخرى منهي عنه منها ككونه في موضع نهى أو وقت نهى أو أرض مغصوبة أو بحرير أو ذهب ونحو ذلك فإنهم يقولون: إن انفكت جهة الأمر عن جهة النهي لم يقتض النهي الفساد، وإن لم تنفك عنها اقتضاه. ولكنهم عند التطبيق يختلفون، فيقول أحدهم: الجهة هنا منفكة. ويقول الآخر: ليست منفكة كالعكس، فيقول الحنبلي مثلاً الصلاة في الأرض المغصوبة لا يمكن أن تنفك فيها جهة الأمر عن جهة النهي. لكون حركة أركان الصلاة كالركوع والسجود والقيام كلها يشغل المصلي به حيزاً من الفراغ ليس مملوكاً له، فنفس شغله له ببدنه أثناء الصلاة حرام، فلا يمكن أن يكون قربة بحال. فيقول المعترض كالمالكي والشافعي: الجهة منفكة هنا لأن هذا الفعل من حيث كونه صلاة قربة، ومن حيث كونه غضباً حرام، فله صلواته وعليه غضبه كالصلاة بالحرير. وإلى هذا المسألة وأقوال العلماء فيها أشار في مراقي السعود بقوله: دخول ذي كراهة فيما أمر به بلا قيد وفصل قد حظر فنفي صحة ونفي الأجر في وقت كره للصلاة يجري وإن يك النهي عن الأمر انفصل فالفعل بالصحة لا الأجر اتصل وذا إلى الجمهور ذو انتساب وقيل بالأجر مع العقاب وقد روى البطلان والقضاء وقيل ذا فقط له انتفاء مثل الصلاة بالحرير والذهب أو في مكان الغضب والوضو انقلب ومعطن ومنهج ومقبره كنيسة وذئب حميم مجزره

وأما الصلاة إلى القبور فإنها لا تجوز أيضاً، بدليل ما أخرجه مسلم في صحيحه والإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» هذا لفظ مسلم. وفي لفظ له أيضاً: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها» والقاعدة المقررة في الأصول: أن النهي يقتضي التحريم. فأظهر الأقوال دليلاً منع الصلاة في المقبرة وإلى القبر، لأن صيغة النهي المتجردة من القرائن تقتضي التحريم. أما اقتضاء النهي الفساد إذا كان للفعل جهة أمر وجهة نهى ففيه الخلاف الذي قدمناه أنفاً وإن كانت جهته واحدة اقتضى الفساد. وقال صاحب المراقى في اقتضاء النهي الفساد: وجاء في الصحيح للفساد إن لم يجى الدليل للفساد

وقد نهى صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصحيح عن الصلاة إلى القبور وقد قال: «وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» وقال تعالى: {وَمَا تَهَكِّمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا} وقد قدمنا أن لعنه صلى الله عليه وسلم من اتخذ القبور مساجد يدل دلالة واضحة على التحريم. واحتج من قال بصحة الصلاة في المقابر وإلى القبور بأدلة منها عموم قوله صلى الله عليه وسلم الثابت في الصحيح: «وجعلت لي الأرض مسجداً» الحديث. قالوا عمومهم يشمل المقابر ويحجب عن هذا الاستدلال من وجهين: أحدهما أن أحاديث النهي منه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في المقبرة وإلى

القبر خاصة، وحديث «جعلت لي الأرض مسجداً» عام، والخاص يقضى به على العام كما تقرر في الأصول عند الجمهور. والثاني أن النبي صلى الله عليه وسلم استثنى من عموم كون الأرض مسجداً المقبرة والحمام، فقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والشافعي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وصحاحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» قال ابن حجر في «فتح الباري» في الكلام على قول البخاري باب «كراهية الصلاة في المقابر» في حديث أبي سعيد هذا رواه أبو داود والترمذي ورجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله، وحكم مع ذلك بصحته الحاكم وابن حبان. وقال الشوكاني رحمه الله «في نيل الأوطار»: صححه الحاكم في المستدرک وابن حزم الظاهري، وأشار ابن دقيق العيد إلى صحته. قال مقيد عفا الله عنه: التحقيق أن الحديث إذا اختلف في وصله وإرساله، وثبت موصولاً من طريق صحيحه حكم بوصله، ولا يكون الإرسال في الرواية الأخرى علة فيه. لأن الوصل زيادة وزيادات العدل مقبولة. وإليه الإشارة بقول صاحب «مراقي السعود»: والرفع والوصل وزيد اللفظ مقبولة عند إمام الحفظ من أدلة من قال: تصح الصلاة في القبور - ما رواه الشيخان من حديث أبي هريرة: أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد وشاباً فقدھا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها أو عنه فقالوا مات قليل: «أفلا أدتيموني» قال: فكأنهم صغروا أمرها أو أمره. فقال: دلوني على قبره فدلوه فصلی علیھا. ثم قال: «هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإن الله ينورها لهم بصلاتي عليهم». وليس للبخاري «إن هذه القبور مملوءة ظلمة» إلى آخر الخبر قالوا: فهذا الحديث يدل على مشروعية الصلاة إلى القبر.

ومن أدلتهم أيضاً - ما رواه الشيخان من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قبر رطب فصلی عليه وصفوا خلفه وكبر أربعاً.

ومن أدلتهم أيضاً - ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر.

ومن أدلتهم - ما قدمنا من الصلاة على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما وسط البقيع، وهذه الأدلة يستدل بها على جواز الصلاة إلى القبور وصحتها. لا مطلق صحتها دون الجواز.

ومن أدلتهم - ما ذكره البخاري تعليقاً عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلفظ: «ورأى عمر أنس بن مالك رضي الله عنه يصلي عند قبر. فقال: القبر القبر ولم يأمره بالإعادة» اهـ. وقال ابن حجر في الفتح: أورد أثر عمر الدال على أن النهي في ذلك لا يقتضي فساد الصلاة. والأثر المذكور عن عمر رويناه موصولاً في كتاب الصلاة لأبي نعيم شيخ البخاري. ولفظه: «بينما أنس يصلي إلى قبر ناداه عمر: القبر القبر فظن أنه يعني القمر. فلما رأى أنه يعني القبر جاوز القبر وصلی» وله طرق أخرى بينها في تعليق التعليق. منها من طريق حميد عن أنس نحوه، زاد فيه: فقال بعض من يليني إنما يعني القبر فتنحيت عنه. وقوله القبر القبر بالنصب فيهما

على التحذير. وقوله ولم يأمره بالإعادة استنبطه من تمادى أنس على الصلاة. ولو كان ذلك يقتضي فسادها لقطعها واستأنف اهـ منه بلفظه. قال مقيده عفا الله عنه: هذه الأدلة يظهر للناظر أنها متعارضة، ومعلوم أن الجمع واجب إذا أمكن، وإن لم يمكن وجب الترجيح، وفي هذه المسألة يجب الجمع والترجيح معاً. أما وجه الجمع فإن جميع الأدلة المذكورة في الصلاة إلى القبور كلها في الصلاة على الميت وليس فيها ركوع ولا سجود، وإنما هي دعاء للميت فهي من جنس الدعاء للأموات عند المرور بالقبور. ولا يفيد شيء من تلك الأدلة جواز صلاة الفريضة أو الناقلة التي هي صلاة ذات ركوع وسجود. ويؤيده تحذير عمر لأنس من الصلاة عند القبر. نعم تتعارض تلك الأدلة مع ظاهر عموم «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها» فإنه يعم كل ما يصدق عليه اسم الصلاة، فيشمل الصلاة على الميت، فيتحصل أن الصلاة ذات الركوع والسجود لم يرد شيء يدل على جوازها إلى القبر أو عنده بل العكس. أما الصلاة على الميت فهي التي تعارضت فيها الأدلة. والمقرر في الأصول أن الدليل الدال على النهي مقدم على الدليل على الجواز، وللمخالف أن يقول: لا يتعارض عام وخاص. فحديث «لا تصلوا إلى القبور» عام في ذات الركوع والسجود والصلاة على الميت. والأحاديث الثابتة في الصلاة على قبر الميت خاصة والخاص يقضى به على العام. فأظهر الأقوال بحسب الصناعة الأصولية: منع الصلاة ذات الركوع والسجود عند القبر وإليه مطلقاً للجنة صلى الله عليه وسلم لمتخذي القبور مساجد، وغير ذلك من الأدلة - وأن الصلاة على قبر الميت التي هي للدعاء له الخالية من الركوع والسجود تصح لفعله صلى الله عليه وسلم الثابت في الصحيح من حديث أبي هريرة وابن عباس وأنس ويومىء لهذا الجمع حديث لعن متخذي القبور مساجد لأنها أماكن السجود. وصلاة الجنابة لا سجود فيها. فموضعها ليس بمسجد لغة لأنه ليس موضع سجود.

تنبيه

اعلم أن ما يزعمه بعض من لا علم عنده: من أن الكتاب والسنة دلا على اتخاذ القبور مساجد، يعني بالكتاب قوله تعالى: {قَالَ الَّذِينَ عَلِمُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا} ويعني بالسنة ما ثبت في الصحيح من أن موضع مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كان فيه قبور المشركين - في غاية السقوط، وقائله من أجهل خلق الله. أما الجواب عن الاستدلال بالآية فهو أن تقول: من هؤلاء القوم الذين قالوا لنتخذن عليهم مسجداً؟ أم ممن يقتدى به أم هم كفر لا يجوز الاقتداء بهم؟ وقد قال أبو جعفر بن جرير الطبري رحمه الله تعالى في هؤلاء القوم ما نصه: «وقد اختلف في قائل هذه المقالة، أهم الرهط المسلمون أم هم الكفار؟ فإذا علمت ذلك فاعلم أنهم على القول بأنهم كفار فلا إشكال في أن فعلهم ليس بحجة إذ لم يقل أحد بالاحتجاج بأفعال الكفار كما هو ضروري. وعلى القول بأنهم مسلمون كما يدل له ذكر المسجد لأن اتخاذ المساجد من صفات المسلمين، فلا يخفى على أدنى عاقل أن قول قوم من المسلمين في القرون الماضية إنهم سيفعلون كذا لا يعارض به النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من طمس الله بصيرته فقابل قولهم {لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا} - بقوله صلى

الله عليه وسلم في مرض موته قبل انتقاله إلى الرفيق الأعلى بخمس» لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» الحديث يظهر لك أن من اتبع هؤلاء القوم في اتخاذهم المسجد على القبور ملعون على لسان الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم كما هو واضح، ومن كان ملعوناً على لسانه صلى الله عليه وسلم فهو ملعون في كتاب الله كما صح عن ابن مسعود رضي الله عنه. لأن الله يقول: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ}. ولهذا صرح ابن مسعود رضي الله عنه بأن الواصلة والواشمة ومن ذكر معهما في الحديث كل واحدة منهن ملعونة في كتاب الله. وقال للمرأة التي قالت له: قرأت ما بين الدفتين فلم أجد إن كنت قرأته فقد وجدته، ثم تلا الآية الكريمة، وحديثه مشهور في الصحيحين وغيرهما، وبه تعلم أن من اتخذ المساجد على القبور ملعون في كتاب الله جل وعلا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم.

وأنه لا دليل في آية: {لَتَنخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا}.
وأما الاستدلال بأن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مبنى في محل مقابر المشركين فسقوطه ظاهر. لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بها فنبشت وأزيل ما فيها. ففي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه: «فكان فيه ما أقول لكم: قبور المشركين، وفيه خرب، وفيه نخل، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين، فنبشت، ثم بالخرب فسويت، وبالنخل فقطع، فصفوا النخل قبلة المسجد، وجعلوا عضادته الحجارة». الحديث. هذا لفظ البخاري. ولفظ مسلم قريب منه بمعناه. فقبور المشركين لا حرمة لها، ولذلك أمر صلى الله عليه وسلم بنبشها وإزالة ما فيها. فصار الموضع كان لم يكن فيه قبر أصلاً لإزالته بالكلية. وهو واضح كما ترى اهـ.

والتحقيق الذي لا شك فيه: أنه لا يجوز البناء على القبور ولا تخصيصها. كما رواه مسلم في صحيحه وغيره عن أبي الهياج الأسدي: أن علياً رضي الله عنه قال له: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - ألا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته». ولما ثبت في صحيح مسلم وغيره أيضاً عن جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه».

فهذا النهي ثابت عنه صلى الله عليه وسلم. وقد قال: «وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه». وقال جل وعلا: {وَمَا تَهَكِّمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا}. وقد تبين مما ذكرنا حكم الصلاة في مواضع الخسف، وفي المقبرة، وإلى القبر، وفي الحمام.

وأما إعطان الإبل فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً النهي عن الصلاة فيها، فقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا توضأ» قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم توضأ من لحوم الإبل». قال: أصلي في مرايض الغنم؟ قال: «نعم» قال: أصلي في «مبارك الإبل»: قال «لا» هذا لفظ مسلم في صحيحه.

وأخرج الإمام أحمد والترمذي وصححه، وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صلوا في مرائب الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل».

وأخرج النسائي والبيهقي وابن ماجه من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في أعطان الإبل. وقال النووي في (شرح المهدب): إن الإسناد الذي أخرجه به البيهقي حسن. وأخرج أبو داود في سننه في (باب الوضوء) من لحوم الإبل وفي (باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الإبل فقال: «لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين» وسئل عن الصلاة في مرائب الغنم فقال: «صلوا فيها فإنها بركة».

وأخرج ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «صلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في معاطن الإبل».

وأخرج ابن ماجه عن سبرة بن معبد الجهني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يصلى في أعطان الإبل ويصلى في مراح الغنم».

وترجم البخاري رحمه الله في صحيحه لهذه المسألة فقال: (باب الصلاة في مواضع الإبل) ثم قال: حدثنا صدفة بن الفضل قال: أخبرنا سليمان بن حيان قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال: رأيت ابن عمر يصلي إلى بعيره وقال:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله.

وقال ابن حجر في الفتح في الكلام على هذه الترجمة التي لم يأت البخاري بحديث يطابقها ما نصه: كأنه يشير إلى أن الأحاديث الواردة في التفرقة بين الإبل والغنم ليست على شرطه، ولكن لها طرق قوية، منها حديث جابر بن سمرة عند مسلم وحديث البراء بن عازب عند أبي داود وحديث أبي هريرة عند الترمذي، وحديث عبد الله بن مغفل عند النسائي، وحديث سبرة بن معبد عند ابن ماجه، وفي معظمها التعبير بمعاطن الإبل. ووقع في حديث جابر بن سمرة والبراء مبارك الإبل، ومثله في حديث سليك عند الطبراني، وفي حديث سبرة وكذا في حديث أبي هريرة عند الترمذي «أعطان الإبل». وفي حديث أسيد بن حضير عند الطبراني «مناخ الإبل» وفي حديث عبد الله بن عمرو، عند أحمد «مرايد الإبل» فعبر المصنف بالمواضع لأنها أشمل، والمعاطن أخص من المواضع، لأن المعاطن مواضع إقامتها عند الماء خاصة.

وقد ذهب بعضهم إلى أن النهي خاص بالمعاطن دون غيرها من الأماكن التي تكون فيها الإبل. وقيل ماواها مطلقاً، نقله صاحب المغني عن أحمد - اهـ كلام ابن حجر.

وقال ابن حزم: إن أحاديث النهي عن الصلاة في أعطان الإبل متواترة بنقل تواتر يوجب العلم.

فإذا علمت ذلك فاعلم أن العلماء اختلفوا في صحة الصلاة في أعطان الإبل.

فذهبت جماعة من أهل العلم إلى أنها لا تصح فيها، وهو الصحيح من مذهب الإمام أحمد وعليه جل أصحابه.

قال صاحب (الإصاف): هذا المذهب وعليه الأصحاب. وفي الفروع هو أشهر وأصح في المذهب. وقال المصنف وغيره: هذا ظاهر المذهب وهو من المفردات.

وممن قال بهذا القوم (ابن حزم).
وذهب جمهور أهل العلم إلى أن النهي للكراهة، وأنه لو صلى فيها لصحت صلاته. وقد قدمنا كلام أهل الأصول في مثل هذه المسألة.
واعلم أن العلماء اختلفوا في علة النهي عن الصلاة في أعطان الإبل. فقيل: لأنها خلقت من الشياطين كما تقدم في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا هو الصحيح في التعليل، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها خلقت من الشياطين» وترتيبه كونها خلقت من الشياطين بالفاء على النهي، يدل على أنه هو علته كما تقرر في مبحث مسلك النص، ومسلك الإيماء، والتنبيه.
وقال جماعة من أهل العلم: معنى كونها «خلقت من الشياطين» أنها ربما نفرت وهو في الصلاة فتؤدي إلى قطع صلاته، أو أذاه، أو تشويش خاطره. وقد قدمنا أن كل عات متمرده تسميه العرب شيطاناً. والإبل إذا نفرت فهي عاتية متمرده، فتسميتها باسم الشياطين مطابق للغة العرب.
والعرب تقول: خلق من كذا للمبالغة، كما يقولون: خلق هذا من الكرم، ومنه قوله {خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ} على أصح التفسيرين.
وعلى هذا فيفرق بين كون الإبل في معاطنها، وبين غيبتها عنها إذ يؤمن نفورها حينئذ.

قال الشوكاني (في نيل الأوطار): ويرشد إلى صحة هذا حديث ابن مغفل عند أحمد بإسناد صحيح بلفظ: «لا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الجن، ألا ترون إلى عيونها وهيئاتها إذا نفرت».
وقد يحتمل أن علة النهي أن يجاء بها إلى معاطنها بعد شروعه في الصلاة فيقطعها، أو يستمر فيها مع شغل خاطره - اهـ كلام الشوكاني.
ومن هذا التعليل المنصوص فهم العلماء القائلون بعدم بطلانها أنه لما كانت علة النهي ما ذكر دل ذلك على أن الصلاة إذا فعلها تامة أنها غير باطلة.

وقيل: العلة أن أصحاب الإبل يتغوطون في مباركها بخلاف أهل الغنم. وقيل: العلة أن الناقة تحيض، والجمل يمني. وكلها تعليلات لا معول عليها،
والصحيح التعليل المنصوص عنه صلى الله عليه وسلم بأنها خلقت من الشياطين. والعلم عند الله تعالى.

تنبيه

فإن قيل: ما حكم الصلاة في مبارك البقر؟
فالجواب - أن أكثر العلماء يقولون: إنها كمرابض الغنم. ولو قيل: إنها كمرابض الإبل لكان لذلك وجه.
قال ابن حجر (في فتح الباري): وقع في مسند أحمد من حديث عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مرابض الغنم ولا يصلي في مرابض الإبل والبقر اهـ. قال: وسنده ضعيف. فلو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكم الإبل. بخلاف ما ذكره ابن المنذر أن البقر في ذلك كالغنم. اهـ كلام ابن حجر.

وما يقوله أبو داود رحمه الله من أن العمل بالحديث الضعيف خير من العمل بالرأي له وجه وجيه. والعلم عند الله تعالى.
وأما الصلاة في المزبلة، والمجزرة، وقارعة الطريق، وفوق ظهر بيت الله الحرام فدليل النهي عنها هو ما تقدم من حديث زيد بن جبير، عن داود بن حصين، عن نافع، عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم، وقد قدمنا ما في إسناده من الكلام.
وأما الصلاة إلى جدار مرحاض عليه نجاسة، فلما روي من النهي عن ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم.
قال العلامة الشوكاني رحمه الله في (نيل الأوطار): وأما الصلاة إلى جدار مرحاض فلحديث ابن عباس في سبعة من الصحابة بلفظ «نهى عن الصلاة في المسجد تجاهه حش» أخرجه ابن عدي. قال العراقي ولم يصح إسناده.
وروى ابن أبي شيبة في المصنف عن عبد الله بن عمرو قال: لا يصلى إلى الحش.

وعن علي قال: لا يصلى تجاه حش.
وعن إبراهيم: كانوا يكرهون ثلاثة أشياء.. فذكر منها الحش.
وفي كراهة استقباله خلاف بين العلماء اهـ كلام الشوكاني.
والمراد بالحش - بضم الحاء وفتحها - بيت الخلاء.
وأما الصلاة في الكنيسة والبيعة - والمراد بهما متعبدات اليهود والنصارى - فقد كرهها جماعة من أهل العلم.
قال النووي (في شرح المذهب): حكاه ابن المنذر عن عمر بن الخطاب، وابن عباس، ومالك رضي الله عنهم.
قال الشوكاني: وقد رويت الكراهة أيضاً عن الحسن.
قال مقيد عفا الله عنه: الظاهر أن ما روي من ذلك عن عمر وابن عباس ليس على إطلاقه، وإنما هو في الكنائس والبيع التي فيها الصور خاصة. ومما يدل على ذلك ما ذكره البخاري رحمه الله في صحيحه قال: (باب الصلاة في البيعة) وقال عمر رضي الله عنه: «إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور». وكان ابن عباس يصلي في البيعة إلا بيعة فيها تماثيل.

وقال ابن حجر في (الفتح): إن الأثر الذي علقه البخاري عن عمر وصله عبد الرزاق من طريق أسلم مولى عمر. والأثر الذي علق عن ابن عباس وصله البيهقي في الجعديات اهـ.
ومعلوم أن البخاري لا يعلق بصيغة الجزم إلا ما هو ثابت عنده.
ورخص في الصلاة في الكنيسة والبيعة جماعة من أهل العلم، منهم أبو موسى، وعمر بن عبد العزيز، والشعبي، وعطاء بن أبي رباح، وابن سيرين، والنخعي والأوزاعي، وغيرهم.

قال العلامة الشوكاني رحمه الله. ولعل وجه الكراهة هو ما تقدم من اتخاذ قبور أنبيائهم وصلحاتهم مساجد، لأنه يصير جميع البيع والكنائس مظنة لذلك.

قال مقيد عفا الله عنه: ويحتمل أن تكون العلة أن الكنيسة والبيعة موضع يعصى الله فيه ويكفر به فيه، فهي بقعة سخط وغضب. وأما النهي عن الصلاة إلى التماثيل فدليلة ثابت في الصحيح.

فمن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه (في كتاب الصلاة - قال: (باب إن صلى في ثوب مصلب، أو تصاوير. هل يفسد صلاته؟ وما ينهى عن ذلك) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس: كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أميطي عني قرامك هذا إنه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي».

وقال البخاري أيضاً (في كتاب اللباس - باب كراهية اللباس في التصاوير): حدثنا عمران بن ميسرة، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس رضي الله عنه قال: كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أميطي عني فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي».

وقال مسلم في صحيحه: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال: سمعت القاسم يحدث عن عائشة: أنه كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود إلى سهوة، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليه فقال: «أخربه عني» قالت: فأخبرته فجعلته وسائد.

والثوب في هذه الرواية هو القرام المذكور، والقرام - بالكسر -: ستر فيه رقم ونقوش، أو الستر الرقيق، ومنه قول لبيد في معلقته يصف الهودج: من كل محفوف يظل عصيه زوج عليه كلة وقرامها

وقول الآخر يصف داراً:
على ظهر جرعاء العجوز كأنها دوائر رقم في سراة قرام
والكلبة في بيت لبيد: هي القرام إذا خيط فصار كالبيت.

فهذه النصوص الصحيحة تدل على أنه لا تجوز الصلاة إلى التماثيل. ومما يدل لذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبيشة فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة». اهـ هذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري قريب منه اهـ.

أما بطلان صلاة من صلى إلى التماثيل ففيه اختلاف بين العلماء، وقد أشار له البخاري بقوله الذي قدمنا عنه (باب إن صلى في ثوب مصلب، أو تصاوير هل تفسد صلاته) الخ.

وقد قدمنا أن منشأ الخلاف في البطلان هو الاختلاف في انفكك جهة النهي عن جهة الأمر. والعلم عند الله تعالى.

وأما منع تصوير الحيوان وتعذيب فأعليه يوم القيامة أشد العذاب، وأمرهم بإحياء ما صوروا، وكون الملائكة لا تدخل فيه صورة أو كلب، فكله معروف ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما الصلاة في المكان المغصوب فإنها لا تجوز بإجماع المسلمين، لأن اللبث فيها حرام في غير الصلاة، فلأن يحرم في الصلاة أولى.

وذهب جمهور أهل العلم: إلى أنه لو صلى في أرض مغصوبة فصلاته صحيحة لانفكك الجهة أنه أثم بغصبه، مطيع بصلاته كالمصلي بحريز.

وذهب الإمام أحمد في أصح الروايات عنه، والجبائي وغيره من المعتزلة إلى أنها باطلة. لعدم انفكاك جهة الأمر عن جهة النهي كما قدمنا وقد قدمنا أقوال عامة العلماء في هذه المسألة في أبيات مراقي السعود التي استشهدنا بها. وأما النهي عن الصلاة إلى النائم والمتحدث فدليله ما أخرجه أبو داود في سننه قال: (باب الصلاة إلى النائم والمتحدثين والنيام) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عن حدثنا عن محمد بن كعب القرظي قال: قلت له - يعني لعمر بن عبد العزيز - حدثني عبد الله بن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث» اهـ. وهذا الحديث لا يخفى ضعفه، لأن الراوي في هذا الإسناد عن محمد بن كعب لا يدري من هو كما ترى.

وقال ابن ماجه في سننه: حدثنا محمد بن إسماعيل، ثنا زيد بن الحباب، حدثني أبو المقدم، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى خلف المتحدث أو النائم»، وإسناد ابن ماجه هذا لا يحتج به أيضاً، لأن الراوي فيه عن محمد بن كعب أبو المقدم وهو هشام بن زياد بن أبي يزيد، وهو هشام بن أبي هشام، ويقال له أيضاً هشام بن أبي الوليد المدني، وهو لا يحتج بحديثه. قال فيه ابن حجر في التقريب: متروك. وقال في تهذيب التهذيب: قال عبد الله بن أحمد، وأبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال الدوري عن ابن معين: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: ضعيف، ليس بشيء. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال أبو داود: غير ثقة. وقال الترمذي: يضعف. وقال النسائي وعلي بن الجنيد الأزدي: متروك الحديث. وقال النسائي أيضاً: ضعيف. وقال النسائي: ليس بثقة، ومرة ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بالقوي، وكان جاراً لأبي الوليد فلم يرو عنه وكان لا يرضاه. ويقال: إنه أخذ كتاب حفص المنقري عن الحسن فروى عن الحسن. وعنده عن الحسن أحاديث منكورة.

قلت: وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به. وقال الدارقطني: ضعيف، وترك ابن المبارك حديثه. وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث. وقال أبو بكر بن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال العجلي: ضعيف. وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف لا يفرح بحديثه اهـ كلام ابن حجر. وبه تعلم أن الصلاة إلى النائم والمتحدث لم يثبت النهي عنها من طريق صحيح.

وإذا علمت ذلك فاعلم أن الصلاة إلى النائم ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعلها. قال البخاري في صحيحه (باب الصلاة خلف النائم) حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام قال: حدثني أبي عن عائشة قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه، فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت.

وقال ابن حجر في الفتح: أورد فيه حديث عائشة أيضاً من وجه آخر بلفظ آخر للإشارة إلى أنه قد يفرق مفرق بين كونها نائمة أو يقظى. وكأنه أشار أيضاً إلى تضعيف الحديث الوارد في النهي عن الصلاة إلى النائم، فقد أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس اهـ. وقال أبو داود: طرقه كلها واهية - يعني حديث ابن عباس وفي الباب عن ابن عمر أخرجه ابن

عدي. وعن أبي هريرة أخرجه الطبراني في الأوسط، وهما واهيان أيضاً. وكره مجاهد وطاوس ومالك الصلاة إلى النائم خشية أن يبدون منه ما يلهي المصلي عن صلاته وظاهر تصرف المصنف أن عدم الكراهة حيث يحصل الأمن من ذلك - انتهى كلام ابن حجر في (فتح الباري). قال مقيده - عفا الله عنه: الذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنه لم يثبت نص خاص في النهي عن الصلاة إلى النائم والمتحدث، ولكن ذلك لا ينافي أخذ الكراهة من عموم نصوص آخر، كتعليل كراهة الصلاة إلى النائم بما ذكر من خشية أن يبدو منه ما يلهي المصلي عن صلاته، لأن النائم لا يدري عن نفسه.

وكتعليل كراهة الصلاة إلى المتحدث بأن الحديث يشوش على المصلي في صلاته، والله تعالى أعلم.

وأما كراهة الصلاة في بطن الوادي فيستدل لها بما جاء في بعض روايات حديث زيد بن جبير المتقدم في المواضع التي نهى عن الصلاة فيها «وبطن الوادي» بدل «المقبرة» قال الشوكاني قال الحافظ: وهي زيادة باطلة لا تعرف.

وقال بعض العلماء: كراهة الصلاة في بطن الوادي مختصة بالوادي الذي حضر فيه الشيطان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فناموا عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس،

وأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يتأخروا عن ذلك الموضع الذي حضرهم فيه الشيطان.

ويجاب عن هذا: بأن الشيطان يمكن أن يكون ذهب عن الوادي. والله تعالى أعلم.

وأما النهي عن الصلاة في مسجد الضرار فدليله قوله تعالى: {لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا} وقوله جل وعلا: {وَلِيذِينَ ظَلَمُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْوَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ}، وقوله: {أَقَمْنِ أَسْسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَفَوُّي مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانِ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسْسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَقَا جُرْفٍ هَارٍ قُلُوبَهُمْ فِي تَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ}، فهذه الآيات تدل على التباعد عن موضع ذلك المسجد وعدم القيام فيه كما هو ظاهر.

وأما كراهة الصلاة إلى التنور فلما رواه ابن أبي شيبة في المصنف عن محمد بن سيرين: أنه كره الصلاة إلى التنور، وقال: هو بيت نار.

وظاهر صنيع البخاري أن الصلاة إلى التنور عنده غير مكروهة، وأن عرض النار على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته يدل على عدم الكراهة.

قال البخاري في صحيحه (باب من صلى وقدامه تنور أو نار، أو شيء مما يعبد فأراد به الله) وقال الزهري: أخبرني أنس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: «عرضت علي النار وأنا أصلي» حدثنا عبد الله بن مسلمة،

عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس قال: «انخسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم

قال: «رأيت النار فلم أرى منظرًا كالיום قط أفطع» اهـ.

وعرض النار عليه صلى الله عليه وسلم وهو في صلاته دليل على عدم الكراهة، لأنه لم يقطع.

وقد دل بعض الروايات الثابتة في الصحيح على أن النار عرضت عليه من جهة وجهه لا من جهة اليمين ولا الشمال، ففي بعض الروايات الصحيحة أنهم قالوا له بعد أن انصرف: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك، ثم رأيناك تكعكت - أي تأخرت - إلى خلف؟ وفي جوابه: أن ذلك بسبب كونه أرى النار.. إلخ.

فهذا هو حاصل كلام العلماء في الأماكن التي ورد نهي عن الصلاة فيها، التي لها مناسبة بآية الحجر التي نحن بصددها - والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَأَتَيْنَهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ}. ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه أتى أصحاب الحجر - وهم ثمود - آياته فكانوا عنها معرضين. والإعراض: الصدود عن الشيء وعدم الالتفات إليه. كأنه مشتق من العرض - بالضم - وهو الجانب. لأن المعرض لا يولي وجهه بل يثنى عطفه ملتفتاً صاداً.

ولم يبين جل وعلا هنا شيئاً من تلك الآيات التي آتاهم، ولا كيفية إعراضهم عنها، ولكنه بين ذلك في مواضع أخرى. فبين أن من أعظم الآيات التي آتاهم: تلك الناقة التي أخرجها الله لهم. بل قال بعض العلماء: إن في الناقة المذكورة آيات جملة: كخروجها عشراء، وبراء، جوفاء من صخرة صماء، وسرعة ولادتها عند خروجها، وعظمتها حتى لم تشبهها ناقة، وكثرة لبنها حتى يكفيهم جميعاً، وكثرة شربها. كما قال تعالى: {لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ} وقال: {وَبَشِّرْهُمْ أَنَّ لِمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلَّ شِرْبٍ مُحْتَضِرٌ}.

فإذا علمت ذلك فاعلم أن مما يبين قوله تعالى: {وَأَتَيْنَهُمْ آيَاتِنَا} قوله: {قَاتِ يَا آيَةَ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ} قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ}. وقوله: {قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةٌ آللَّهُ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ آللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسَوْءٍ}. وقوله: {وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً}. وقوله: {إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةَ فِتْنَةً لَّهُمْ فَوَأْتَيْنَهُمْ وَطَطِيرٌ} وقوله: {وَبَقَوْمٍ هَذِهِ نَاقَةٌ آللَّهُ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ آللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسَوْءٍ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ} إلى غير ذلك من الآيات.

وبين إعراض قوم صالح عن تلك الآيات في مواضع كثيرة. كقوله: {فَعَقَرُوهَا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَاحِبِ اتِّبْنَا يَمَا تَعَدُّنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ} وقوله {فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ}. وقوله: {كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ آللَّهِ نَاقَةٌ آللَّهُ وَسُقْيَاهَا فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَذَمَّ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ يَذَنبُهُمْ قَسَوهَا}. وقوله: {فَنَادُوا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ}. وقوله: {وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا}. وقوله: {قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا قَاتِ يَا آيَةَ}. إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَكَانُوا يَنْجِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن أصحاب الحجر وهم ثمود قوم صالح كانوا آمنين في أوطانهم، وكانوا ينحتون الجبال بيوتاً.

وأوضح هذا المعنى في مواضع أخرى، كقوله تعالى: {أَتُرْكُونَ فِي مَا هَاهُنَا ءَامِنِينَ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ وَرُزُقَةٍ وَنَحْلٍ طَلَعَهَا هَٰضِمُونَ وَنَجْتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا

فَرِهَيْنِ { وقوله تعالى: { وَ اذْكُرُوا اذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي
الْاَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سَهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْجُونَ لِحِبَالِ بَيْوتًا وَ اذْكُرُوا اءَالَآءَ
اللّٰهِ. } وقوله: { وَتَمُودَ الَّذِيْنَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِاُودٍ } أي قطعوا الصخر بنحته
بيوتًا. قوله تعالى: { وَمَا خَلَقْنَا السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا اِلَّا بِالْحَقِّ }.
ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه ما خلق السموات والأرض وما بينهما
إلا بالحق. أي ليدل بذلك على أنه المستحق لأن يعبد وحده، وأنه يكلف
الخلق ويجازيهم على أعمالهم.

فدلت الآية على أنه لم يخلق عبثًا ولا لعبًا ولا باطلاً. وقد أوضح ذلك في
آيات كثيرة، كقوله: { وَمَا خَلَقْنَا السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذٰلِكَ ظَنُّ
الَّذِيْنَ كَفَرُوْا قَوْلٌ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوْا مِنَ النَّارِ، } وقوله { رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هٰذَا
بَطْلًا سُبْحٰنَكَ فَقِنَا عَذٰبَ النَّارِ }، وقوله: { وَمَا خَلَقْنَا السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ
وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِيْبَةً خَلَقْنٰهُمَا اِلَّا بِالْحَقِّ }، وقوله: { اَفَحَسِبْتُمْ اِنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ
عَبَثًا وَاَنْتُمْ اِلٰنَا لَا تُرْجَعُوْنَ عَلٰى اللّٰهِ لِمَلِكٍ لِّحَقِّ لآ اِلٰهَ اِلَّا هُوَ رَبُّ
الْعَرْشِ الْكَرِيْمِ }، وقوله: { وَوَلِيَّ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ لِيُجْزِيَ
الَّذِيْنَ اَسَاءَ وَا يَمَّا عَمِلُوْا وَيُجْزِيَ الَّذِيْنَ اَحْسَنُوْا بِالْحُسْنٰى }، وقوله:
{ اَبْخَسِبَ الْاِنْسَانُ اَنْ يُّتْرَكَ سُدًّا لَمْ يَكْ نُطْقَةً مِّنْ مَّيْمَنِيَّ يُمْنِيَّ } إلى غير
ذلك من الآيات. قوله تعالى: { وَاِنَّ السَّاعَةَ لآتِيَةٌ }، ذكر تعالى في هذه
الآية الكريمة أن الساعة آتية، وأكد ذلك بحرف التوكيد الذي هو «إِنَّ»
وبلام الابتداء التي تزحلقها إن المكسورة عن المبتدأ إلى الخبر. وذلك يدل
على أمرين:

أحدهما - إتيان الساعة لا محالة.

والثاني - أن إتيانها أنكره الكفار، لأن تعدد التوكيد يدل على إنكار الخبر،
كما تقرر في فن المعاني.

وأوضح هذين الأمرين في آيات أخر. فبين أن الساعة آتية لا محالة في
مواضع كثيرة كقوله: { اِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ اَكٰدٌ اَخْفِيْهَا لِيُجْزِيَ كُلُّ } وقوله:
{ وَاِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيْهَا وَاِنَّ اللّٰهَ يَبْعَثُ مِّنْ فِي الْفُجُوْرِ } وقوله:
{ اِنَّ زَلْزَلَةً لِّلْاَرْضِ شَيْءٌ عَظِيْمٌ يَوْمَ تَرْوٰىهَا تَرْوٰىهَا تَدٰهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا اَرْضَعَتْ
وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا }، وقوله: { وَاِذَا قِيْلَ اِنْ وَعَدَ اللّٰهُ حَقًّا وَاَلْسَانَةٌ
لَّا رَيْبَ فِيْهَا فَلْتُمَّ مَا تَدْرِيْ مَا السَّاعَةُ }، وقوله: { وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ
لِمُجْرِمُوْنَ }، وقوله: { وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْفِئُ لِمُجْرِمُوْنَ مَا لَبِثُوْا غَيْرَ
سَاعَةً }، وقوله: { قُلْ اِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّيْ لَّا يُجْلِيْهَا لَوْفِيْهَا اِلَّا هُوَ تَقَلَّتْ فِي
السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ لَّا تَأْتِيْكُمُ اِلَّا بَعَثَةٌ }، والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً.

وبين جل وعلا إنكار الكفار لها في مواضع أخر. كقوله: { وَقَالَ الَّذِيْنَ
كَفَرُوْا لَّا تَأْتِيْنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلٰى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ } وقوله: { زَعَمَ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا
اَنْ لَّنْ يُبْعَثُوْا } وقوله: { اِنَّ هٰؤُلَاءِ لَيَقُوْلُوْنَ اِنْ هِيَ اِلَّا مَوْثَنًا اَلْوَلٰى وَمَا
تَحْنُ بِمُنْشَرِيْنَ } والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً. قوله تعالى: { وَ طَفَحَ
الصَّفْحَ الْجَمِيْلَ }. أمر الله جل وعلا نبيه عليه الصلاة والسلام في هذه
الآية الكريمة أن يصفح عن أساء الصفيح الجميل. أي بالحلم والإغضاء.
وقال علي وابن عباس: الصفيح الجميل: الرضا بغير عتاب. وأمره صلى
الله يشمل حكمة الأمة. لأنه قدوتهم والمشرع لهم.

وبين تعالى ذلك المعنى في مواضع أخر. كقوله: { وَ طَفَحَ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمْ
فَسَوْفَ يَعْلَمُوْنَ } { وَاِذَا خَاطَبْتَهُمُ الْجَاهِلُوْنَ قَالُوْا سَلَامًا }، وقوله: { سَمِعُوْا

الَّلَّغُوْا عَرَضُوْا عَنْهُ وَقَالُوْا لَبَّآ اَعْمَلْنَا وَلَكُمْ اَعْمَلُكُمْ سَلِّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِيْ
لَجَهْلِيْنَ}، وقوله: {وَعَفُوْا وَطَقَّحُوْا حَتَّى يَأْتِيَ اللّٰهُ بِاَمْرِهٖ}. إلى غير
ذلك من الآيات.

وقال بعض العلماء: هذا الأمر بالصفح منسوخ بآيات السيف. وقيل: هو غير
منسوخ. والمراد به حسن المخالفة، وهي المعاملة بحسن الخلق.
قال الجوهرى في صحاحه: والخلق والخلق: السجية، يقال: خالص
المؤمن، وخالقي الفاجر.

{إِنَّ رَبَّكَ هُوَ لَخَلْقُ الْعَلِيمِ * وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا مِّن لِّمَتَانِي وَ لُقُرْءَانَ
لِعَظِيمٍ * لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنَ عَلَيْهِمْ
وَ كُفِّصَ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ * وَقُلْ إِنَّا لِلذَّيْرِ لَمُبِينٌ * كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى
لِمُفْتَسِمِينَ * لَّذِينَ جَعَلُوا لُقُرْءَانَ عِضِينَ * فَوَرَبُّكَ لَنَسَأَلْتَهُمْ أَجْمَعِينَ *
عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَ طَدَّعُ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضُ عَنِ لِمُشْرِكِينَ}

قوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ هُوَ لَخَلْقُ الْعَلِيمِ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية
الكريمة أنه الخلاق العليم. والخلاق والعليم: كلاهما صيغة مبالغة.
والآية تشير إلى أنه لا يمكن أن يتصف الخلاق بكونه خلاقاً إلا وهو عليم
بكل شيء، لا يخفى عليه شيء، إذ الجاهل بالشيء لا يمكنه أن يخلقه.
وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله تعالى: {قُلْ يُخَيِّبُهَا لِي أَنْشَأَهَا
أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ}، وقوله: {أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللطيفُ
لخبيرُ}، وقوله: {ثُمَّ سَوَّيْتُ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ
شَيْءٍ عَلِيمٌ}، وقوله: {اللَّهُ لَذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ
يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لَتَعْلَمُوْا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا}، وقوله تعالى مجيباً للكفار لما أنكروا البعث وقالوا:
{أَدَا مِثْنَا وَكُنَّا تُرَابًا دَلِكُ رَجْعُ بَعِيدٌ} مبيناً أن العالم بما يمزق في الأرض
من أجسادهم قادر على إحيائهم: {قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا
كِتَابٌ حَفِيظٌ} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا
مِّن لِّمَتَانِي وَ لُقُرْءَانَ لِعَظِيمٍ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه
أتى نبيه صلى الله عليه وسلم سبعا من المثاني والقرآن العظيم. ولم
يبين هنا المراد بذلك.

وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن الآية الكريمة إن كان لها
بيان في كتاب الله غير واف بالمقصود، أننا نتمم ذلك البيان من السنة،
فنبين الكتاب بالسنة من حيث إنها بيان للقرآن المبين باسم الفاعل. فإذا
علمت ذلك فاعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم بين في الحدث الصحيح:
أن المراد بالسبع المثاني والقرآن العظيم في هذه الآية الكريمة: هو فاتحة
الكتاب. ففاتحة الكتاب مبينة للمراد بالسبع المثاني والقرآن العظيم، وإنما
بينت ذلك بإيضاح النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في الحديث الصحيح.
قال البخاري في صحيحه في تفسير هذه الآية الكريمة: حدثني محمد بن
بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن
عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى قال: مرَّ بي النبي صلى الله عليه وسلم
وأنا أصلي، فدعاني فلم يأتني حتى صليت، ثم أتيت فقال: «ما منعك أن
تأتيني» فقلت: كنت أصلي. فقال: «ألم يقل الله {مُعْرِضُونَ بِأَيِّهَا لَذِينَ
ءَامَنُوا سُبْحٰنُوا لِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ} - ثم قال: - ألا أعلمك أعظم سورة في
القرآن قبل أن أخرج من المسجد» فذهب النبي صلى الله عليه وسلم

ليخرج فذكرته فقال: { لِحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيه». حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ». فهذا نص صحيح من النبي صلى الله عليه وسلم أن المراد بالسبع المثاني والقرآن العظيم: فاتحة الكتاب، وبه تعلم أن قول من قال إنها السبع الطوال غير صحيح، إذ لا كلام لأحد معه صلى الله عليه وسلم. ومما يدل على عدم صحة ذلك القول: أن آية الحجر هذه مكية، وأن السبع الطوال ما أنزلت إلا بالمدينة. والعلم عند الله تعالى.

وقيل لها «مثنائي» لأنها تنثني قراءتها في الصلاة. وقيل لها «سبع» لأنها سبع آيات. وقيل لها «القرآن العظيم» لأنها هي أعظم سورة. كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المذكور آنفاً. وإنما عطف القرآن العظيم على السبع المثاني مع أن المراد بهما واحد وهو الفاتحة لما علم في اللغة العربية: من أن الشيء الواحد إذا ذكر بصفتين مختلفتين جاز عطف إحداها على الأخرى تنزيلاً لتغاير الصفات منزلة تغاير الذوات. ومنه قوله تعالى: { سَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ اللَّيْلَ نَهَارًا } وقول الشاعر:

إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتبية في المزدحم قوله تعالى: { لَا تُمَدَّنْ عَيْنُكَ إِلَى مَا مَنَعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مِنْهُمْ }. لما بين تعالى أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم السبع المثاني والقرآن العظيم، وذلك أكبر نصيب، وأعظم حظ عند الله تعالى، نهاه أن يمد عينيه إلى متاع الحياة الدنيا الذي متع به الكفار. لأن من أعطاه ربه جل وعلا النصيب الأكبر والحظ الأوفر، لا ينبغي له أن ينظر إلى النصيب الأحرر الأخسر، ولا سيما إذا كان صاحبه إنما أعطيه لأجل الفتنة والاختبار. وأوضح هذا المعنى في غير هذا الموضع، كقوله في (طه): { وَطَاطَرْنَا عَلَى مَا يَقُولُونَ وَيَسُبُّ بِحَمْدِ رَبِّكَ قِيلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقِيلَ غُرُوبُهَا وَمِنْ آتَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَوْنَ } إِلَى مَا مَنَعْنَا بِهِ أَرْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرَزَقُ رَبِّكَ حَيْثُ وَابَقُوا أهلك بالصلاة وَطَاطَرْنَا عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا تَحْزَنُ تَزْرُقُكَ وَ لِعَقَبَةِ النَّفْوَى } والمراد بالأزواج هنا: الأصناف من الذين منعهم الله بالدنيا. قوله تعالى: { وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ }.

الصحيح في معنى هذه الآية الكريمة: أن الله نهى نبيه صلى الله عليه وسلم عن الحزن على الكفار إذا امتنعوا من قبول الإسلام. ويدل لذلك كثرة ورود هذا المعنى في القرآن العظيم. كقوله: { وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ }، وقوله: { فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا }، وقوله: { لَعَلَّكَ بَخِيعٌ نَفْسِكَ إِلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ }، وقوله: { فَلَعَلَّكَ بَخِيعٌ نَفْسِكَ عَلَى آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِدَا } لِحَدِيثِ آسِفَا، وقوله: { وَ لِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } إلى غير ذلك من الآيات.

والمعنى: قد بلغت وليست مسؤلاً عن شقاوتهم إذا امتنعوا من الإيمان، وإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب، فلا تحزن عليهم إذا كانوا أشقياء. قوله تعالى: { وَ هُفِضَ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ }. أمر الله جل وعلا نبيه في هذه الآية

الكريمة بخفض جناحه للمؤمنين. وخفض الجناح كناية عن لين الجانب والتواضع، ومنه قول الشاعر: وأنت الشهير بخفض الجناح فلانك في رفعه أجدا

وبين هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله في الشعراء: { وَخُفِضَ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ }، وكقوله: { فَيَمَّا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَنِيَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظًا لَّفُتِقْنَا لَئِفْنَا لَمِنْ حَوْلِكَ وَغَفَّ عَنْهُمْ وَ سَتَّغَفِرُ لَهُمْ وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ } إلى غير ذلك من الآيات. ويفهم من دليل خطاب الآية الكريمة - أعني مفهوم مخالفتها - أن غير المؤمنين لا يخفض لهم الجناح، بل يعاملون بالشدة والغلظة. وقد بين تعالى هذا المفهوم في مواضع آخر. كقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَغُلُظَّ عَلَيْهِمْ }، وقوله: { أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } وقوله: { أذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَافٌ عَلَى الْكَافِرِينَ } كما قدمناه في المائدة. قوله تعالى: { كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ }. في المراد بالمقتسمين أقوال للعلماء معروفة، وكل واحد منها يشهد له قرآن. إلا أن في الآية الكريمة قرينة تضعف بعض تلك الأقوال: الأول - أن المراد بالمقتسمين: الذين يخلفون على تكذيب الرسل ومخالفتهم، وعلى هذا القول فالإقتسام افتعال من القسم بمعنى اليمين، وهو بمعنى التقاسم.

ومن الآيات التي ترشد لهذا الوجه قوله تعالى عن قوم صالح: { قَالُوا نَبِّئْنَا بِمَا نُبِّئُكَ بِاللَّهِ لِنُبَيِّنَهُ وَأَهْلُهُ }، أي نقتلهم ليلاً، وقوله: { وَأَفْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثَ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ }، وقوله: { أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِّن قَبْلُ مَا لَكُمْ مِّن رَّوَالٍ }، وقوله: { أَهْوَلَاءِ لِيذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَتَّالَهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ } إلى غير ذلك من الآيات. فكانهم كانوا لا يكذبون بشيء إلا أفسموا عليه. فسموا مقتسمين.

القول الثاني - أن المراد بالمقتسمين: اليهود والنصارى. وإنما وصفوا بأنهم مقتسمون لأنهم اقتسموا كتبهم فأمنوا ببعضها وكفروا ببعضها. ويبدل لهذا القول قوله تعالى: { أَقْبُومُونَ بِنِعْمِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ }، وقوله: { وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ }.

القول الثالث - أن المراد بالمقتسمين: جماعة من كفار مكة اقتسموا القرآن بأقوالهم الكاذبة، فقال بعضهم: هو شعر. وقال بعضهم: هو سحر. وقال بعضهم: كهانة. وقال بعضهم: أساطير الأولين. وقال بعضهم: اختلغه محمد، صلى الله عليه وسلم.

وهذا القول يدل له الآيات الدالة على أنهم قالوا في القرآن تلك الأقوال المفتراة الكاذبة، كقوله تعالى: { وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ }، وقوله: { فَقَالَ إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ }، وقوله: { إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُنَا }، وقوله: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَّاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا اسْطِطِيرُ الْأُولِينَ }، وقوله: { وَقَالُوا اسْطِطِيرُ الْأُولِينَ كَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا } إلى غير ذلك من الآيات. والقرينة في الآية الكريمة تؤيد هذا القول الثالث ولا تنافي الثاني بخلاف الأول. لأن قوله { لِيذِينَ جَعَلُوا لِقُرْآنَ عِضِينَ } أظهر في القول الثالث، لجعلهم له أعضاء متفرقة بحسب اختلاف أقوالهم الكاذبة، كقولهم: شعر، سحر، كهانة الخ.

وعلى أنهم أهل الكتاب - فالمراد بالقرآن كتبهم التي جزؤوها فأمنوا ببعضها وكفروا ببعضها، أو القرآن لأنهم آمنوا بما وافق هواهم منه وكفروا بغيره.

وقوله {عَصِينَ} جمع عضة، وهي العضو من الشيء، أي جعلوه أعضاء متفرقة. واللام المحذوفة أصلها واو. قال بعض العلماء: اللام المحذوفة أصلها هاء، وعليه فأصل العضة عضة. والعضة السحر. فعلى هذا القول - فالمعنى جعلوا القرآن سحراً. كقوله: {إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ}، وقوله: {قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا} إلى غير ذلك من الآيات.

والعرب تسمى الساحر عاضها، والساحرة عاضهة. والسحر عضاها. ويقال: إن ذلك لغة قريش. ومنه قول الشاعر: أعوذ بربي من الناقتات في عقد العاضه المعضه

تنبيه

فإن قيل: بم تعلق الكاف في قوله {كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ}؟ فالجواب - ما ذكره الزمخشري في كشافه قال: فإن قلت بم تعلق قوله {كَمَا أَنْزَلْنَا} قلت: فيه وجهان: أحدهما - أن يتعلق بقوله: {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ} أي أنزلنا عليك مثل ما أنزلنا على أهل الكتاب، وهم المقتسمون الذين جعلوا القرآن عصيين، حيث قالوا بعنادهم وعدوانهم: بعضه حق موافق للتوراة والإنجيل، وبعضه باطل مخالف لهما، فاقترسوه إلى حق وباطل وعضوه. وقيل: كانوا يستهزؤون به فيقول بعضهم: «سورة البقرة» لي، ويقول الآخر: «سورة آل عمران» لي (إلى أن قال) الوجه الثاني - أن يتعلق بقوله: {وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ لُمِينٌ} أي وأنذر قريشاً مثل ما أنزلناه من العذاب على المقتسمين (يعني اليهود) وهو ما جرى على قريظة والنضير. جعل المتوقع بمنزلة الواقع وهو من الإعجاز، لأنه إخبار بما سيكون، وقد كان انتهى محل الغرض من كلام صاحب الكشاف. ونقل كلامه بتمامه أبو حيان في «البحر المحيط» ثم قال أبو حيان: أما الوجه الأول وهو تعلق {كَمَا} بـ {آتَيْنَاكَ} فذكره أبو البقاء على تقدير، وهو أن يكون في موضع نصب نعتاً لمصدر محذوف تقديره: آتيناك سبعا من المثاني إيتاء كما أنزلنا، أو إنزالاً كما أنزلنا. لأن «آتيناك» بمعنى أنزلنا عليك.

قوله تعالى: {وَظَدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ}. أي فاجهر به وأظهره. من قولهم: صدع بالحجة إذا تكلم بها جهاراً، كقولك: صرح بها.

وهذه الآية الكريمة أمر الله فيها نبيه صلى الله عليه وسلم بتبليغ ما أمر به علناً في غير خفاء ولا مواربة. وأوضح هذا المعنى في مواضع كثيرة، كقوله {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ}.

وقد شهد له تعالى بأنه امتثل ذلك الأمر فيبلغ على أكمل وجه في مواضع آخر. كقوله: {وَإِذْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ وَمَا أَهْلُ لَعْنٍ إِلَّا مَكْرَهٌ وَمَا نَسَخْنَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا بِخَيْرٍ وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِنَ النُّجُومِ فَلَا يُخْشَوْنَهَا وَإِن كُنُّوا بِهَا لَمَّاسِينَ فَاسْفِهْ أَبْصَارَهُمْ وَانْمُقِصْ أَصْفَادَهُمْ وَقُلْ إِنِّي أَعْلَمُ بِمَا تُصَلُّونَ وَلَٰكِن لَّا أَسْمِعُ أَصْفَادَكُمْ وَإِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} وقوله: {قَتَوْلَهُمْ قَمًا أَنْتَ بِمَلُومٍ} إلى غير ذلك من الآيات.

تنبيه

قوله: { وَطَدَعُ } قال بعض العلماء: أصله من الصدع بمعنى الإظهار، ومنه قولهم: انصدع الصبح: انشق عنه الليل. والصديع: الفجر لانصداعه، ومنه قول عمرو بن معد يكرب: ترى السرحان مفترشاً يديه كأن بياض لبتة صديع

أي فجر والمعنى على هذا القول: أظهر ما تؤمر به وبلغه علناً على رؤوس الأشهاد وتقول العرب: صدعت الشيء: أظهرته. ومنه قول أبي ذؤيب:

وكانهن ربابة وكأنه يسر يفيض على القداح ويصدع

قاله صاحب اللسان.

وقال بعض العلماء: أصله من الصدع بمعنى التفريق والشق في الشيء المصلب كالزجاج والحائط. ومنه بمعنى التفريق: قوله تعالى: { مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّغُونَ } أي يتفرون: فريق في الجنة وفريق في السعير. بدليل قوله تعالى: { وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُومِئِدُ يَتَفَرَّقُونَ } ومنه قول غيلان ذي الرمة: عشية قلبي في المقيم صديعه وراح جناب الطاعنين صديع

يعني أن قلبه افترق إلى جزئين: جزء في المقيم، وجزء في الطاعنين. وعلى هذا القول - { وَطَدَعُ يَمَا تُؤْمَرُ } أي فرق بين الحق والباطل بما أمرك الله بتبليغه. وقوله: { يَمَا تُؤْمَرُ } يحتمل أن تكون «ما» موصولة. ويحتمل أن تكون مصدرية، بناء على جواز سبك المصدر من أن والفعل المبني للمفعول، ومنع ذلك جماعة من علماء العربية. قال أبو حيان في (البحر): والصحيح أن ذلك لا يجوز. قوله تعالى: { وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ }. في هذه الآية الكريمة قولان معروفان للعلماء: أحدهما - أن معنى { وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ } أي لا تبال بتكذيبهم واستهزائهم، ولا يصعب عليك ذلك. فالله حافظك منهم.

والآية على هذا التأويل معناها: فاصدع بما تؤمر - أي بلغ رسالة ربك، وأعرض عن المشركين، أي لا تبال بهم ولا تخشهم. وهذا المعنى كقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ }.

الوجه الثاني - وهو الظاهر في معنى الآية - أنه كان في أول الأمر مأموراً بالإعراض عن المشركين، ثم نسيخ ذلك بآيات السيف. ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: { لِيُبَيِّنَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ }، وقوله: { فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَانْتَضِرْ }، وقوله: { فَأَعْرَضَ عَنِ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا } وقوله: { وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَ الْمُتَّفِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ } إلى غير ذلك من الآيات.

{ إِنَّا كَفَيْتَكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ * لِيَذِبْنَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْمَلُونَ * وَلَقَدْ تَعَلَّمَ أَنتَ بَصِيْقُ صَدْرِكَ يَمَا يَقُولُونَ * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ * وَعُبِّدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ لِيَقِينُ }

قوله تعالى: { إِنَّا كَفَيْتَكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ }. بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه كفى نبيه صلى الله عليه وسلم المستهزئين الذين كانوا يستهزؤون به

وهم قوم من قريش. وذكر في مواضع آخر أنه كفاهم غيرهم. كقوله في أهل الكتاب: { قَسَيْكْفِيكَهُمْ أَلَلَهُ }، وقوله: { أَلَيْسَ أَلَلَهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ }، إلى غير ذلك من الآيات.

والمستهزؤون المذكورون: هم الوليد بن المغيرة، والعاص بن وائل، والحارث بن قيس السهمي والأسود بن عبد يغوث، والأسود بن المطلب. والآيات التي كانت سبب هلاكهم مشهورة في التاريخ. قوله تعالى: { وَلَقَدْ تَعَلَّمَ أَنتَ لَمَّا يَصِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ }. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه يعلم أن نبيه صلى الله عليه وسلم يضيق صدره بما يقول الكفار فيه: من الطعن والتكذيب، والطعن في القرآن. وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: { قَدْ تَعَلَّمَ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ }، وقوله: { فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ }، وقوله: { فَلَعَلَّكَ يَخُوعُ تَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا لِحَدِيثٍ أَسَفًا } وقوله: { لَعَلَّكَ يَخُوعُ تَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ } إلى غير ذلك من الآيات. وقد قدمنا شيئاً من ذلك من الأنعام. قوله تعالى: { قَسَبِحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِّنَ السَّاجِدِينَ }. أمر جل وعلا نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية بأمرين: أحدهما - قوله: { قَسَبِحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ }، والثاني - قوله: { وَكُنْ مِّنَ السَّاجِدِينَ }.

وقد تكرر تعالى في كتابة الأمر بالشئين المذكورين في هذه الآية الكريمة، كقوله في الأول: { قَسَبِحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَ سَبِّحْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوْبًا }، وقوله: { وَ طَبِّرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا }، وقوله: { وَ طَبِّرْ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَ سَبِّحْهُ لَذِكْرِكَ وَ سَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ } والآيات بمثل ذلك كثيرة. وأصل التسبيح في اللغة: الإبعاد عن السوء. ومعناه في عرف الشرع: تنزيه الله جل وعلا عن كل ما لا يليق بجلاله وكماله. ومعنى سبح: نزه ربك جل وعلا عن كل ما لا يليق بكماله وجلاله. وقوله { بِحَمْدِ رَبِّكَ } أي في حال كونك متلبساً بحمد ربك، أي بالثناء عليه بجميع ما هو أهله من صفات الكمال والجلال، لأن لفظة { بِحَمْدِ رَبِّكَ } أضيفت إلى معرفة فتعم جميع المحامد من كل وصف كمال وجلال ثابت لله جل وعلا. فتستغرق الآية الكريمة الثناء بكل كمال، لأن الكمال يكون بأمرين:

15 أحدهما - التخلي عن الرذائل، والتنزه عما لا يليق، وهذا معنى التسبيح. والثاني - التحلي بالفضائل والاتصاف بصفات الكمال، وهذا معنى الحمد، فتم الثناء بكل كمال.

ولأجل هذا المعنى ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»، وكقوله في الثاني وهو السجود: { كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَ سَبِّحْهُ وَ قُتِّبْ } { وَمِنَ اللَّيْلِ فَ سَبِّحْهُ وَ سَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا } وقوله: { وَ سَبِّحُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ } ويكثر في القرآن العظيم إطلاق التسبيح على الصلاة.

وقالت جماعة من العلماء: المراد بقوله: { قَسَبِحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ } أي صل له، وعليه فقوله { وَكُنْ مِّنَ السَّاجِدِينَ } من عطف الخاص على العام والصلاة تتضمن غاية التنزيه ومنتهى التقديس. وعلى كل حال فالمراد بقوله { وَكُنْ مِّنَ السَّاجِدِينَ } أي من المصلين، سواء قلنا إن المراد بالتسبيح الصلاة، أو

أعم منها من تنزيه الله عما لا يليق به. ولأجل كون المراد بالسجود الصلاة لم يكن هذا الموضوع محل سجدة عند جمهور العلماء. خلافاً لمن زعم أنه موضع سجود.

قال القرطبي في تفسيره: قال ابن العربي: ظن بعض الناس أن المراد بالأمر هنا السجود نفسه، فرأى هذا الموضوع محل سجود في القرآن، وقد شاهدت الإمام بمحراب زكريا من البيت المقدس طهره الله يسجد في هذا الموضوع، وسجدت معه فيه، ولم يره جماهير العلماء.

قلت: قد ذكر أبو بكر النقاش أن ههنا سجدة عند أبي حذيفة ويمن بن رثاب ورأى أنها واجبة - انتهى كلام القرطبي.

وقد تقدم معنى السجود في سورة الرعد. وعلى أن المراد بالتسبيح الصلاة فالمسيوع لهذا الإطناب الذي هو عطف الخاص على العام هو أهمية السجود، لأن أقرب ما يكون العيد من ربه في حال كونه في السجود.

قال مسلم في صحيحه: وحدثنا هارون بن معروف، وعمرو بن سواد قالوا: حدثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر، أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء».

تنبيه

اعلم أن ترتيبه جل وعلا الأمر بالتسبيح والسجود على ضيق صدره صلى الله عليه وسلم بسبب ما يقولون له من السوء - دليل على أن الصلاة والتسبيح سبب لزوال ذلك المكروه، ولذا كان صلى الله عليه وسلم إذا حز به أمر بادر إلى الصلاة. وقال تعالى: { وَ سَبَّحُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ }. ويؤيد هذا ما رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي من حديث نعيم بن همار رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم لا تعجز عن أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره» فينبغي للمسلم إذا أصابه مكروه أن يفرغ إلى الله تعالى بأنواع الطاعات من صلاة وغيرها. قوله تعالى: { وَ عُذِّبْتُكَ }. أمر الله جل وعلا نبيه صلى الله عليه وسلم بأن يعبد ربه، أي يتقرب له على وجه الذل والخضوع والمحبة بما أمر أن يتقرب له به من جميع الطاعات على الوجه المشروع. وجل القرآن في تحقيق هذا الأمر الذي هو حظ الإثبات من لا إله إلا الله، مع حظ النفي منها. وقد بين القرآن أن هذا لا ينفع إلا مع تحقيق الجزء الثاني من كلمة التوحيد، الذي هو حظ النفي منها. وهو خلع جميع المعبودات سوى الله تعالى في جميع أنواع العبادات. قال تعالى: { وَ عُذِّبْتُكَ } وقال { وَ عُذِّبْتُكَ وَ صَلَّيْتُ لِعِبَادَتِهِ }، وقال: { وَ عُذِّبْتُكَ } { وَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا }، وقال { قَمَنَ يَكْفُرُ بِالطَّغُوتِ وَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى }، وقال: { وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ } والآيات في مثل ذلك كثيرة جداً. قوله تعالى: { حَتَّى يَأْتِيَكَ لِتَقِينُ }. قالت جماعة من أهل العلم، منهم سالم بن عبد الله بن عمر، ومجاهد، والحسن، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهم: اليقين: الموت، ويدل لذلك قوله تعالى: { قَالُوا لَمْ تَكُ مِنَ الْمَصْلِيِّينَ لَمْ تَكُ تُطَعَّمُ لِمَسْكِيَتَوَكَّنَا تَخُوضُ مَعَ لِحَائِصِيَتَوَكَّنَا نُكْذِبُ يَوْمَ الدِّينِ حَتَّى آتَانَا لِتَقِينُ } وهو الموت.

ويؤيد هذا ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أم العلاء (امرأة من الأنصار) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل على عثمان بن مظعون وقد مات، قالت أم العلاء: رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما يدريك أن الله قد أكرمه؟» فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله فمن يكرمه الله؟ فقال: «أما هو فقد جاءه اليقين، وإنني لأرجو له الخير..» الحديث. وهذا الحديث الصحيح يدل على أن اليقين الموت. وقول من قال: إن المراد باليقين انكشاف الحقيقة، وتيقن الواقع لا ينافي ما ذكرنا، لأن الإنسان إذا جاءه الموت ظهرت له الحقيقة يقيناً. ولقد أجاد التهامي في قوله: والعيش نوم والمنية يقظة والمرء بينهما خيال ساري

وقال صاحب الدر المنثور: أخرج سعيد بن منصور، وابن المنذر، والحاكم في التاريخ، وابن مردويه، والديلمي عن أبي مسلم الخولاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أوحى إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين، ولكن أوحى إلي: أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين، وإعبد ربك حتى يأتيك اليقين».

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أوحى إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين، ولكن أوحى إلي: أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين، وإعبد ربك حتى يأتيك اليقين».

وأخرج ابن مردويه والديلمي عن أبي الدرداء رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما أوحى إلي أن أكون تاجراً ولا أجمع المال متكاثراً، ولكن أوحى إلي: أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين، وإعبد ربك حتى يأتيك اليقين».

تنبيهان الأول - هذه الآية الكريمة تدل على أن الإنسان ما دام حياً وله عقل ثابت يميز به، فالعبادة واجبة عليه بحسب طاقته. فإن لم يستطع الصلاة قائماً فليصل قاعداً، فإن لم يستطع فعلى جنب. وهكذا قال تعالى عن نبيه عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: {وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا} وقال البخاري في صحيحه «باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب» وقال عطاء: إن لم يقدر أن يتحول إلى القبلة صلى حيث كان وجهه - حدثنا عبدان عن عبد الله، عن إبراهيم بن طهمان قال: حدثني الحسين المكتب، عن بريدة، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: كانت يواسير، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب» اهـ ونحو هذا معلوم. قال تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا سَبَّحْتُمْ}، وقال تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ تَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}، وقال صلى الله عليه وسلم: «إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم...» الحديث.

التنبيه الثاني - اعلم أن ما يفسر به هذه الآية الكريمة بعض الزنادقة الكفرة المدعين للتصوف - من أن معنى اليقين المعرفة بالله جل وعلا، وأن الآية تدل على أن العبد إذا وصل من المعرفة بالله إلى تلك الدرجة

المعبر عنها باليقين - أنه تسقط عنه العبادات والتكاليف. لأن ذلك اليقين هو غاية الأمر بالعبادة.

إن تفسير الآية بهذا كفر بالله وزندقة، وخروج عن ملة الإسلام بإجماع المسلمين. وهذا النوع لا يسمى في الاصطلاح تأويلاً، بل يسمى لعباً كما قدمنا في آل عمران. ومعلوم أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم هم وأصحابه هم أعلم الناس بالله، وأعرفهم بحقوقه وصفاته وما يستحق من التعظيم، وكانوا مع ذلك أكثر الناس عبادة لله جل وعلا، وأشدهم خوفاً منه وطمعاً في رحمته. وقد قال جل وعلا: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} والعلم عند الله تعالى.

تم بحمد الله تفسير سورة الحجر ولله الحمد

تفسير سورة الحجر

{أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ * يُنَزِّلُ لِمَلَائِكَ بِرُوحٍ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاقْبَلُوا * خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ} قوله تعالى: {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ}. أي قرب وقت إتيان القيامة.

وعبر بصيغة الماضي تنزيلاً لتحقيق الوقوع منزلة الوقوع. واقترب القيامة المشار إليه هنا بينه جل وعلا في مواضع آخر، كقوله: {فُقِرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ}، وقوله جل وعلا: {فُقِرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ}، وقوله: {وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا}، وقوله: {وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ}، وقوله جل وعلا: {أَرَقِبْتِ الْأَرْضَ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ} إلى غير ذلك من الآيات.

والتعبير عن المستقبل بصيغة الماضي لتحقيق وقوعه كثير في القرآن، كقوله: {وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ}، وقوله {وَتَلَوَّأَصْحَابُ لَجْنَةٍ أَوْصَحَبَ النَّارِ}، وقوله: {وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالْيَتِيمِينَ وَالشَّهَادَاءِ وَفُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ وَوَقَيْتَ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا}.

فكل هذه الأفعال الماضية بمعنى الاستقبال، نزل تحقق وقوعها منزلة الوقوع. وقوله تعالى: {فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ}. نهى الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن استعجال ما وعد به من الهول والعذاب يوم القيامة. والاستعجال هو طلبهم أن يعجل لهم ما يوعدون به من العذاب يوم القيامة.

والآيات الموضحة لهذا المعنى كثيرة، كقوله جل وعلا: {وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْ لَا أَجَلَ مَسْمُومٍ لَجَاءَهُمْ لِعَذَابٍ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ}، وقوله: {يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا}، وقوله: {وَلَئِنْ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَيَقُولُنَّ مَا يَحْسِبُنَا}، وقوله: {وَقَالُوا رَبَّنَا عَجَلْنَا لَنَا قِطْعًا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ}، وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ

أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتًا أَوْ تَهَارًا مَّادَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ { إلى غير ذلك من الآيات.

والضمير في قوله { فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ } في مفسره وجهان: أحدهما: أنه العذاب الموعد به يوم القيامة، المفهوم من قوله: { أَتَى أَمْرٌ } { اللَّهُ }.

والثاني: أنه يعود إلى الله. أي لا تطلبوا من الله أن يعجل لكم العذاب. قال معناه ابن كثير.

وقال القرطبي في تفسيره: قال ابن عباس: لما نزلت { فُتِّرَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ لِقَمْرٌ } قال الكفار: إن هذا يزعم أن القيامة قد قرئت فأمسكوا عن بعض ما كنتم تعملون، فأمسكوا فانتظروا فلم يروا شيئاً، فقالوا: ما نرى شيئاً! فنزلت { فُتِّرَتِ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ }، فأشفقوا وانتظروا قرب الساعة. فامتدت الأيام فقالوا: ما نرى شيئاً، فنزلت { أَتَى أَمْرٌ } { اللَّهُ } فوثب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون وخافوا، فنزلت { فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ } فاطمأنوا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «بعثت أنا والساعة كهاتين - وأشار بأصبعه السبابة والتي تليها» اهـ محل الغرض من كلام القرطبي، وهو يدل على أن المراد بقوله { فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ } أي لا تظنوه واقعاً الآن عن عجل، بل هو متأخر إلى وقته المحدد له عند الله تعالى.

وقول الضحاك ومن وافقه: إن معنى: { أَتَى أَمْرٌ } { اللَّهُ } أي فرائضه وحدوده - قول مردود ولا وجه له، وقد رده الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره قائلاً: إنه لم يبلغنا أن أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم استعجل فرائض قبل أن تفرض عليهم، فيقال لهم من أجل ذلك قد جاءتكم فرائض الله فلا تستعجلوها. أما مستعجلوا العذاب من المشركين فقد كانوا كثيراً اهـ.

والظاهر المتبادر من الآية الكريمة - أنها تهديد للكفار باقتراب العذاب يوم القيامة مع نهيهم عن استعجاله.

قال ابن جرير في تفسيره: وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: هو تهديد من الله لأهل الكفر به وبرسوله، وإعلام منه لهم قرب العذاب منهم والهلاك، وذلك أنه عقب ذلك بقوله سبحانه وتعالى { عَمَّا يُشْرِكُونَ } فدل بذلك عليّ تقريعه المشركين به ووعيده لهم اهـ. قوله تعالى: { يُتْرَلُ لِمَلَكَةٍ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ } . أظهر الأقوال في معنى الروح في هذه الآية الكريمة: أن المراد بها الوحي. لأن الوحي به حياة الأرواح، كما أن الغذاء به حياة الأجسام. وبدل لهذا قوله تعالى: { وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا لِكِتَابٍ وَلَا الْإِيمَانِ }، وقوله: { رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ يَوْمَ هُمْ بَرْزُورٌ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنْ لِّمَلَكٌ لِّيَوْمَ لِلَّهِ لُوحٌ لِّقَهَّارٍ }.

ومما يدل على أن المراد بالروح الوحي إتيانه بعد قوله: { يُتْرَلُ لِمَلَكَةٍ بِالرُّوحِ } بقوله: { أَنْ أَنْذِرُوا } لأن الإنذار إنما يكون بالوحي، بدليل قوله: { قُلْ إِنَّمَا أَنْذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ }، وكذلك إتيانه بعد قوله: { يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ } بقوله: { إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا } . لأن الإنذار إنما يكون بالوحي أيضاً. وقرأ هذا الحرف ابن كثير وأبو عمرو «ينزل» بضم الياء

وإسكان النون وتخفيف الزاي. والباقون بالضم والتشديد. ولفظه «من» في الآية تبعيضية، أو لبيان الجنس. وقوله: {عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ} أي ينزل الوحي على من اختاره وعلمه أهلاً لذلك.

كما بينه تعالى بقوله: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ}، وقوله: {اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ}، وقوله: {يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ}، وقوله: {يُسَمَّا سُمَّتًا شَتْرًا بِهِ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعِيًّا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ}. وهذه الآيات وأمثالها رد على الكفار في قولهم: {لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا لَقَرَأْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ لَّقُرَيْشِينَ عَظِيمٍ}. قوله تعالى: {أَنْ أَنْذَرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَتُفُونَ}. الأظهر في «أن» من قوله: {أَنْ أَنْذَرُوا} أنها هي المفسرة. لأن إنزال الملائكة بالروح - أي بالوحي - فيه معنى القول دون حروفه. فيكون المعنى: أن الوحي الذي أنزلت به الملائكة مفسر بإنذار الناس «بلا إله إلا الله» وأمرهم بتقواه.

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ}، وقوله: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصُّغُورَ}، وقوله: {وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ}، وقوله: {قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} إلى غير ذلك من الآيات. وقد قدمنا معنى الإنذار، ومعنى التقوى. قوله تعالى: {خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه هو خالق السموات والأرض، وأن من يخلق هذه المخلوقات العظيمة يتنزه ويتعظم أن يعبد معه ما لا يخلق شيئاً، ولا يملك لنفسه شيئاً.

فالآية تدل على أن من يبرز الخلائق من العدم إلى الوجود، لا يصح أن يعبد من لا يقدر على شيء. ولهذا أتبع قوله: {خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ} بقوله: {تَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ}.

وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَازِيدَنَّ}، فدل على أن المعبود هو الخالق دون غيره، وقوله: {أَقَمِنَ خَلْقٍ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ}، وقوله: {أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ لَخَلْقِ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ لَواجِدٌ لِّقَهْرٍ}، وقوله: {تَبَارَكَ الَّذِي لِيَدِي نَزَّلَ لِقُرْآنًا عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيُظَاهِرَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا لِّذِي لَهْ مُلْكِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِمِ بِيْعَتِ وَوَدَّاءَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ بَعْدَ إِذٍ يُقَدِّرُوهَ لِيُخَدِّعُوا مِنْ دُونِهِ ؕ إِلَهًا لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ صَرًّا وَلَا يَفْعَلُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا}، وقوله جل وعلا: {هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ لِذِينِ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}، وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِيْنَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ}، وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ لِيُنزِلَ سَآءَ بَرْدٍ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ هِيَ سَحَابٌ مَّرْكُومَةٌ}، وقوله جل وعلا: {يُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ}، وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرِبْ مَثَلٌ

وَ سَلَّمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ جُتَمِعُوا لَهُ، وقوله: {أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ لَخَلْقُوتًا خَلَقُوا} السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وقوله: {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ أَمْوَاتٌ غَيْرٌ أَحْيَاءٍ}، إلى غير ذلك من الآيات.

فهذه الآيات تبين أن الذي يستحق أن يعبد هو من يخلق الخلق، ويبرزهم من العدم إلى الوجود. أما غيره فهو مخلوق مربوب، محتاج إلى من يخلقه، ويدبر شؤونه.

{خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْقَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ * وَالْأُنثَى خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِمَّا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ * وَلِحَيْلٍ وَ لِبَعَالٍ وَ لِحَمِيرٍ لَتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ}

قوله تعالى: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْقَةٍ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه خلق الإنسان من نطفة، وهي مني الرجل ومني المرأة. بدليل قوله تعالى: {إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْقَةٍ أَمْشَاجٍ} أي خلط من ماء الرجل وماء المرأة.

وقال صاحب الدر المنثور بعد ذكر بعض الروايات في تفسير الأمشاج بالأخلاق: من ماء الرجل وماء المرأة. وأخرج الطسيتي عن ابن عباس: أن نافع بن الأزرق قال: أخبرني عن قوله {مِنْ نُّطْقَةٍ أَمْشَاجٍ} قال: اختلاط ماء الرجل وماء المرأة إذا وقع في الرحم. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم. أما سمعت أبا ذؤيب وهو يقول: كأن الريش والفوقين منه خلال النصل خالطه مشيح

ونسب في اللسان هذا البيت لزهير بن حرام الهذلي، وأنشده هكذا: كأن النصل والفوقين منها خلال الريش سيط به مشيح

قال: ورواه المبرد: كأن المتن والشرجين منه خلاف النصل سيط به مشيح

قال: ورواه أبو عبيدة: كأن الريش والفوقين منها خلال النصل سيط به المشيح

ومعنى «سيط به المشيح»: خلط به الخلط. إذا عرفت معنى ذلك، فاعلم أنه تعالى بين أن ذلك الماء الذي هو النطفة، منه ما هو خارج من الصلب، أي وهو ماء الرجل، ومنه ما هو خارج من الترائب وهو ماء المرأة، وذلك في قوله جل وعلا: {قَلَيْتَظَرُ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقِيخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ} لأن المراد بالصلب صلب الرجل وهو ظهره، والمراد بالترائب ترائب المرأة وهي موضع القلادة منها. ومنه قول امرئ القيس: مهفهفة بيضاء غير مفاضة ترائبها مصقولة كالسجنجل

واستشهد ابن عباس لنافع بن الأزرق على أن الترائب موضع القلادة بقول المخبل أو ابن أبي ربيعة: والزعفران على ترائبها شرقا به اللبات والنحر

فقوله هنا «من بين الصلب والترائب» يدل على أن الأمتياح هي الأخلاط المذكورة. وأمر الإنسان بأن ينظر مم خلق في قوله: {فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ} تنبيه له على حقارة ما خلق منه. ليعرف قدره، ويترك التكبر والعتو، ويدل لذلك قوله: {أَلَمْ يَخْلُقْكُمْ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ}. وبين جل وعلا حقارته بقوله: {أَبْطَمَعُ كُلُّ فُرْيَةٍ مِّنْهُمْ أَن يَدْخَلَ جَنَّةً تَعِيمُ كَلَّا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِّمَّا يَعْلَمُونَ} والتعبير عن النطفة بما الموصولة في قوله:

{مِّمَّا يَعْلَمُونَ} فيه غاية تحقير ذلك الأصل الذي خلق منه الإنسان. وفي ذلك أعظم ردع، وأبلغ زجر عن التكبر والتعاضم.

وقوله جل وعلا: {فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ} أظهر القولين فيه: أنه ذم للإنسان المذكور. والمعنى: خلقناه ليعبدنا ويخضع لنا ويطيع. ففاجأ بالخصومة والتكذيب، كما تدل عليه «إذا» الفجائية. وبوضح هذا المعنى قوله: {وَمَا خَلَقْتُ لِحِنَّةٍ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} مع قوله جل وعلا: {أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ صِرَبٌ لِّتَا مَثَلًا وَتَسَىٰ خَلَقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ}، وقوله: {وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِن لِّمَاءٍ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا}، وقوله: {وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِذَا مَا مِثٌّ لِّسَوْفَ أَخْرَجَ حَيًّا وَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا} إلى غير ذلك من الآيات. وسيأتي إن شاء الله تعالى زيادة إيضاح لهذا المبحث في «سورة الطارق».

تنبيه

اختلف علماء العربية في «إذا» الفجائية. فقال بعضهم: هي حرف. وممن قال به الأخفش. قال ابن هشام في «المغني»: ويرجع هذا القول قولهم: خرجت فإذا إن زيدا بالباب (بكسر إن) لأن «إن» المكسورة لا يعمل ما بعدها فيما قبلها. وقال بعضهم: هي ظرف مكان. وممن قال به المبرد. وقال بعضهم: هي ظرف زمان. وممن قال به الزجاج. الخصيم: صيغة مبالغة، أي شديد الخصومة. وقيل الخصيم المخاصم. وإتيان الفعيل بمعنى المفاعل كثير في كلام العرب، كالقعيد بمعنى المقاعد، والجليس بمعنى المجالس، والأكيل بمعنى المؤاكل، ونحو ذلك. وقوله: «مبين» الظاهر أنه اسم فاعل أبان اللازمة، بمعنى بان وظهر. أي بين الخصومة. ومن إطلاق أبان بمعنى بان قول جرير: إذا أبأونا وأبوك عدوا أبان المقرفات من العرب

أي ظهر. وقول عمر بن أبي ربيعة المخزومي: لو دب ذر فوق ضاحي جلدها لأبان من آثارهن حدود

يعني لظهر من آثارهن ورم في الجلد. وقيل: من أبان المتعدية والمفعول محذوف. أي مبين خصومته ومظهر لها. والعلم عند الله تعالى. قوله

تعالى: {وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه خلق الأنعام لبني آدم ينتفعون بها تفضلاً منه عليهم. وقد قدمنا في «آل عمران» أن القرآن بين أن الأنعام هي الأزواج الثمانية التي هي الذكر والأنثى من الإبل، والبقرة، والضأن، والمعز. والمراد بالدفء على أظهر القولين: أنه اسم لما يدفأ به، كالماء اسم لما يملأ به، وهو الدفء من اللباس المصنوع من أصواف الأنعام وأوبارها وأشعارها..

ويدل لهذا قوله تعالى: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا يَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئَةً إِلَى جِوْنٍ} وقيل: الدفء نسلها. والأول أظهر. والنسل داخل في قوله {وَمَنْفَعٌ} أي من نسلها ودرها {وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ}.

ومنافع الأنعام التي بين الله جل وعلا امتنانه بها على خلقه في هذه الآية الكريمة، بينها لهم أيضاً في آيات كثيرة، كقوله: {وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنفَعٌ كَثِيرٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ عَلَيْهَا وَعَلَى لِقَالِكُمْ لَأُولَئِكَ تُحْمَلُونَ}، وقوله: {اللَّهُ لِيذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا مَنفَعٌ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى لِقَالِكُمْ لَأُولَئِكَ تُحْمَلُونَ تُبْرِكُمْ ءَأَيُّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ} وقوله: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِمْمَا عَمِلَتْ أَيْدِيئَانَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ وَذَلَّلْنَا لَهُمْ فِئْتًا رَكُوبَهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ

{وَاللَّهُمْ فِيهَا مَنفَعٌ وَمَشْرَبٌ}، وقوله: {وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ لِقَالِكُمْ وَالْأَنْعَامَ مَا تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ}، وقوله: {وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمِينَةَ أَرْوَاحٍ} إلى غير ذلك من الآيات.

والأظهر في إعراب {وَالْأَنْعَامُ} أن عامله وهو {خُلِقَ} اشتغل عنه بالضمير فنصب بفعل مقدر وجوباً يفسره «خلق» المذكور، على حد قول ابن مالك في الخلاصة: فالسابق انصبه بفعل أضمرنا - حتماً موافق لما قد أظهر

وإنما كان النصب هنا أرجح من الرفع لأنه معطوف على معمول فعل، وهو قوله تعالى: {خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ نُطْقَةٍ}، فيكون عطف الجملة الفعلية على الجملة الفعلية أولى من عطف الإسمية على الفعلية لورفع الاسم السابق. وإلى هذا أشار ابن مالك في الخلاصة بقوله عاطفاً على ما يختار فيه النصب: وبعد عاطف بلا فصل على معمول فعل مستقر أولاً

وقال بعض العلماء: إن قوله {وَالْأَنْعَامُ} معطوف على {الْإِنْسَانُ} من قوله {خُلِقَ الْإِنْسَانُ} والأول أظهر كما ترى. وأظهر أوجه الإعراب في قوله {لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ} أن قوله {دِفْءٌ} مبتدأ خبره {لَكُمْ فِيهَا} وسوغ الابتداء بالنكرة اعتمادها على الجار والمجرور قبلها وهو الخبر كما هو معروف. خلافاً لمن زعم أن {دِفْءٌ} فاعل الجار والمجرور الذي هو {لَكُمْ}.

وفي الآية أوجه أخرى ذكرها بعض العلماء تركنا ذكرها لعدم اتجاهها عندنا،
والعلم عند الله تعالى.

وقوله في هذه الآية الكريمة: {وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ} يعني أن اقتناء هذه
الأنعام وملكيته فيها لمالكها عند الناس جمال. أي عظمة ورفعة، وسعادة
في الدنيا لمقتنيها. وكذلك قال في الخيل والبغال والحمير {لِتَرْكَبُوهَا
وَزِينَةً} فعبّر في الأنعام بالجمال، وفي غيرها بالزينة. والجمال: مصدر
جمل فهو جميل وهي جميلة. ويقال أيضاً: هي جملاء. وأنشد لذلك
الكسائي قول الشاعر: فهي جملاء كبدر طالع بذت الخلق جميعاً بالجمال

والزينة: ما يتزين به. وكانت العرب تفتخر بالخيال والإبل ونحو ذلك.
كالسلاح. ولا تفتخر بالبقر والغنم. ويدل لذلك قول العباس بن مرداس
يفتخر بمآثر قبيلته بني سليم: واذكر بلاء سليم في مواطنها ففي سليم
لأهل الفخر مفتخر

قوم هم نصرُوا الرحمن واتبعوا دين الرسول وأمر الناس مشتمر
لا يغرسون فسيل النخل وسطهم ولا تخاور في مشتامهم البقر
إلا سوابج كالعقبان مقربة في دارة حولها الأخطار والعكر

والسوابج: الخيل. والمقربة: المهياة المعدة قريباً. والأخطار: جمع خطر -
بفتح فسكون، أو كسر فسكون - وهو عدد كثير من الإبل على اختلاف في
قدره. والعكر - بفتحين -: جمع عكرة، وهي القطيع الضخم من الإبل أيضاً
على اختلاف في تحديد قدره. وقول الآخر: لعمرى لقوم قد ترى أمس
فيهم مرابط للأمهارة والعكر الدثر

أحب إلينا من أناس بقنة يروح على آثار شائهم النمر
وقوله: «العكر الدثر» أي المال الكثير من الإبل. وبدأ بقوله: {جَيْنَ
تُرَيْحُونَ} لأنها وقت الرواح أملاً ضرورياً وبطونا منها وقت سراحها
للمرعى.

وأظهر أوجه الإعراب في قوله: {وَزِينَةً} أنه مفعول لأجله، معطوف على
ما قبله. أي لأجل الركوب والزينة. قوله تعالى: {وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ}.
ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه يخلق ما لا يعلم المخاطبون وقت
نزولها، وأبهم ذلك الذي يخلقه لتعبيره عنه بالموصول ولم يصرح هنا
بشيء منه، ولكن قرينة ذكر ذلك في معرض الامتنان بالمركوبات تدل
على أن منه ما هو من المركوبات، وقد شوهد ذلك في إنعام الله على
عباده بمركوبات لم تكن معلومة وقت نزول الآية، كالطائرات،
والقطارات، والسيارات.

ويؤيد ذلك إشارة النبي صلى الله عليه وسلم إلى ذلك في الحديث
الصحيح. قال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه: حدثنا قتيبة بن
سعيد، حدثنا ليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عطاء بن ميناء، عن أبي
هريرة أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والله لينزلن ابن
مريم حكماً عادلاً فليكسرن الصليب، وليقتلن الخنزير، وليضعن الجزية،
ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها، ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد،
وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد» اهـ.

ومحل الشاهد من هذا الحديث الصحيح - قوله صلى الله عليه وسلم: «ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها» فإنه قسم من النبي صلى الله عليه وسلم أنه ستترك الإبل فلا يسعى عليها، وهذا مشاهد الآن للاستغناء عن ركوبها بالمراكب المذكورة.

وفي هذا الحديث معجزة عظمى، تدل على صحة نبوته صلى الله عليه وسلم وإن كانت معجزاته صلوات الله عليه وسلامه أكثر من أن تحصر. وهذه الدلالة التي ذكرنا تسمى دلالة الاقتران، وقد ضعفها أكثر أهل الأصول، كما أشار له صاحب مراقي السعود بقوله: أما قران اللفظ في المشهور فلا يساوي في سوى المذكور

وصحح الاحتجاج بها بعض العلماء. ومقصودنا من الاستدلال بها هنا أن ذكر {مَا لَا تَعْلَمُونَ} في معرض الامتنان بالمركوبات لا يقل عن قرينة دالة على أن الآية تشير إلى أن من المراد بها بعض المركوبات، كما قد ظهرت صحة ذلك بالعيان.

وقد ذكر في موضع آخر: أنه يخلق ما لا يعلمه خلقه غير مقترن بالامتنان بالمركوبات، وذلك في قوله {سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَرْجُلَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ}. قوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ}. اعلم أولاً - أن قصد السبيل: هو الطريق المستقيم القاصد، الذي لا اعوجاج فيه، وهذا المعنى معروف في كلام العرب. ومنه قول زهير بن أبي سلمى المزني: صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله وعرى أفراس الصبا ورواحله وأقصرت عما تعلمين وسددت علي سوى قصد السبيل معادله

وقول امرئ القيس: ومن الطريقة جائر وهدى قصد السبيل ومنه ذو دخل

فإذا علمت ذلك فاعلم: أن في معنى الآية الكريمة وجهين معروفين للعلماء، وكل منهما مصداق في كتاب الله، إلا أن أحدهما أظهر عندي من الآخر.

الأول منهما - أن معنى {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ}: أن طريق الحق التي هي قصد السبيل على الله، أي موصلة إليه، ليست حادثة، ولا جائرة عن الوصول إليه وإلى مرضاته. {وَمِنْهَا جَائِرٌ}: أي من الطريق جائر لا يصل إلى الله، بل هو زائغ وحائد عن الوصول إليه. ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَلْيُعُوذْ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَقَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ}، وقوله: {وَأَنَّ عُيُودِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ}. ويؤيد هذا التفسير قوله بعده: {وَمِنْهَا جَائِرٌ} وهذا الوجه أظهر عندي. واستظهره ابن كثير وغيره، وهو قول مجاهد.

الوجه الثاني - أن معنى الآية الكريمة: {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ} أي عليه جل وعلا أن يبين لكم طريق الحق على السنة رسله.

وبدل لهذا الوجه قوله تعالى: {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}، وقوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا}، وقوله: {فَاتِّمَّا عَلَىٰ رَسُولِنَا لَبِغٌ لِّمُؤْمِنِينَ} إلى غير ذلك من الآيات.

وعلى هذا القول، فمعنى قوله: {وَمِنْهَا جَائِرٌ} غير واضح، لأن المعنى: ومن الطريق جائر عن الحق، وهو الذي نهاكم الله عن سلوكه. والجائر: المائل عن طريق الحق. والوجهان المذكوران في هذه الآية جريان في قوله: {إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ}.

{وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ * هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ * يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ * وَسَخَّرَ لَكُمْ لَيْلٌ وَنَهَارٌ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}

قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه لو شاء هداية جميع خلقه لهداهم أجمعين. وأوضح هذا المعنى في آيات أخر، كقوله: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْخَالِيفِينَ}، وقوله: {وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا}، وقوله: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا}، وقوله: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَرْنَا فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا}، وقوله: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً...}، إلى غير ذلك من الآيات. وقد قدمنا هذا في سورة يونس. قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ}. تقدم الكلام على ما يوضح معنى هذه الآية الكريمة في سورة الحجر.

وقوله جل وعلا: {وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن إنباته بالماء ما يأكله الناس من الحبوب والثمار، وما يأكله المواشي من المرعى - من أعظم نعمه على بني آدم، ومن أوضح آياته الدالة على أنه هو المستحق لأن يعبد وحده. وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ} وقوله: {الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى كَلُوا وَرَعَوْا أَنْعَمَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ}، وقوله: {وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا وَاجْتَبَا لَهَا أَرْضًا مَّتَعًا لَكُمْ وَلَأَنْعَمَكُمْ}، وقوله: {وَوَيْلٌ لَّنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَانْبِئْنَا بِهِ جَنَّتٍ وَحَبَّ لِحَصِيدِ النَّخْلِ بِسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ رِّقًا لِلْعِبَادِ}، وقوله: {أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَانْبَتْنَا بِهِ خَدَائِقَ دَاتٍ بَهْجَةً مَّا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُشْبِتُوا شَجَرَهَا أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلٌ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ} وقوله: {وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً تَجَّالْتَجَّرُحِ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا} والآيات بمثل هذا كثيرة جداً.

تنبيهان

الأول - اعلم أن النظر في هذه الآيات واجب، لما تقرر في الأصول «أن صيغة الأمر تقتضي الوجوب إلا لدليل يصرّفها عن الوجوب». والله جل وعلا أمر الإنسان أن ينظر إلى طعامه الذي به حياته، ويفكر في الماء الذي هو سبب إنبات حبه - من أنزله؟ ثم بعد إنزال الماء وري الأرض من يقدر على شق الأرض عن النبات وإخراجه منها؟ ثم من يقدر على إخراج الحب من ذلك النبات؟ ثم من يقدر على تنميته حتى يصير صالحاً للأكل؟

{ أَنْظُرُوا إِلَى تَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ } . وذلك في قوله تعالى: { فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ } { أَنَا صَبَّبْتُمْ سَقْفَتَا الْأَرْضِ بِسِقَاقِنِيَّتَا فِيهَا حَبَاوَعَبَابًا وَقَضْبًاوَرَيْثُونًا وَتَخْلًاوَحَدَائِقَ غُلْبًاوَفِكْهَةً وَأَبَا مَتَعَا لَكُمْ وَلَا تَعْمِكُمْ } .
وكذلك يجب على الإنسان النظر في الشيء الذي خلق منه، لقوله تعالى: { فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ } وظاهر القرآن: أن النظر في ذلك واجب، ولا دليل يصرف عن ذلك.

التنبيه الثاني: اعلم أنه جل وعلا أشار في هذه الآيات من أول سورة «النحل» إلى براهين البعث الثلاثة، التي قدمنا أن القرآن العظيم يكثر فيه الاستدلال بها على البعث. الأول - خلق السموات والأرض المذكور في قوله: { خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ } . والاستدلال بذلك على البعث كثير في القرآن، كقوله: { أَعَنْتُمْ أَنْشَدَ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءَ بِيَهَارِ فَعَبَّ يَسْمِكَهَا } إلى قوله: { مَتَّعَا لَكُمْ وَلَا تَعْمِكُمْ } ، وقوله: { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ لِيَذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزِبْ عَنْهَا بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى } ، وقوله: { لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ } ، وقوله: { أَوَلَيْسَ لِيذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُمْ بَلَى وَهُوَ لَخَلْقٍ لَعَلِيمٌ } إلى غير ذلك من الآيات كما تقدم.

البرهان الثاني - خلق الإنسان أولاً المذكور في قوله: { خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْقَةٍ } لأن من اخترع قادر على الإعادة ثانياً. وهذا يكثر الاستدلال به أيضاً على البعث، كقوله: { قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ } ، وقوله: { وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ لَخَلْقِ تَمْ بُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ } ، وقوله: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّنْ أُنْعَمَ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ } ، وقوله: { أَفَعَبَّيْنَا بِالْأُولِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِمَّنْ خَلَقَ جَدِيدٍ } إلى غير ذلك من الآيات كما تقدم.

البرهان الثالث - إحياء الأرض بعد موتها المذكور هنا في قوله: { يُنْبِئُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ } ، فإنه يكثر في القرآن الاستدلال به على البعث أيضاً، كقوله: { فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا لِمَاءً مُتَّزِتَةً وَرَبَّتْ إِنَّ الْأَرْضَ لَأَحْيَا لَمْحَى لِمَوْتَى } ، وقوله: { وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ نُخْرِجُ أَيُّ كَذَلِكَ الْإِحْيَاءِ خُرُوجِكُمْ مِنْ قُبُورِكُمْ أَحْيَاءَ بَعْدَ الْمَوْتِ } ، وقوله: { وَبُحَى الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ نُخْرِجُونَ } أي من قبوركم أحْيَاءَ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وقوله: { حَتَّى إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُفِّتْهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ لِمَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ لِمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } وقوله: { وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا لِمَاءً مُتَّزِتَةً وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ يَهْدِيكَ يَا أَللَّهُ هُوَ لِحَقِّ وَأَنَّهُ يُحْيِي لِمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } إلى غير ذلك من الآيات كما تقدم.

فهذه البراهين الثلاثة يكثر جداً الاستدلال بها على البعث في كتاب الله كما رأيت وكما تقدم.

وهناك برهان رابع يكثر الاستدلال به على البعث أيضاً ولا ذكر له في هذه الآيات، وهو إحياء الله بعض الموتى في دار الدنيا، كما تقدمت الإشارة إليه في «سورة البقرة»، لأن من أحيا نفساً واحدة بعد موتها قادر على إحياء جميع النفوس: { مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَتَفْسٍ وَحِدَةٍ } .

وقد ذكر جل وعلا هذا البرهان في «سورة البقرة» في خمسة مواضع. الأول - قوله: { ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } .

الثاني - قوله: {فَقُلْنَا طَرِبُوهُ بَعْضَهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ لِمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}.

الثالث - قوله جل وعلا: {فَقَالَ لَهُمْ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ}.

الرابع - قوله: {فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ كَمْ يَتَسَوَّىٰ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}.

الخامس - قوله تعالى: {قَالَ فَحَدُّ أَرْبَعَةٍ مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ جُعِلَ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أُعْهِنَّ يَاتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمَنَّ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ} أي ترعون مواشيكم السائمة في ذلك الشجر الذي هو المرعى. والعرب تطلق اسم الشجر على كل ما تنبت الأرض من المرعى. ومنه قول النمر بن تولب العكلي: إنا أتيناك وقد طال السفر نقود خيلا ضمرا فيها صعر نطعمها اللحم إذا عز الشجر

والعرب تقول: سامت المواشي إذا رعت في المرعى الذي ينبت الله بالمطر. وأسامها صاحبها: أي رعاها فيه، ومنه قول الشاعر: مثل ابن بزعة أو كآخر مثله أولى لك ابن مسيمة الأجمال

يعني يا بن راعية الجمال التي تسميها في المرعى.

وقوله: {يُنَبِّئُ لَكُمْ بِهِ الزُّرْعَ} قرأه شعبة عن عاصم «نبيت» بالنون والياقون بالياء التحتية. قوله تعالى: {وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَ النَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَ النُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه سخر لخلقه خمسة أشياء عظام، فيها من عظيم نعمته ما لا يعلمه إلا هو، وفيها الدلالات الواضحات لأهل العقول على أنه الواحد المستحق لأن يعبد وحده.

والخمسة المذكورة هي: الليل، والنهار، والشمس، والقمر، والنجوم. وكرر في القرآن ذكر إنعامه بتسخير هذه الأشياء، وأنها من أعظم الأدلة وحدانيته واستحقاقه للعبادة وحده. كقوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ سَوَّاهُ عَلَىٰ عَرْشٍ عَظِيمٍ يُعْشَىٰ لَيْلَ النَّهَارِ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِ اللَّهِ إِنَّهُ لَخَلَقَ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} وإغشاؤه الليل النهار: هو تسخيرهما، وقوله: {وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ}، وقوله: {وَوَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ لَيْلٌ يَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ} وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْشُونِ الْقَدِيمِ}، وقوله: {وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ}، وقوله: {وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ} إلى غير ذلك من الآيات. وفي هذه الآية الكريمة ثلاث قراءات سبعيات في الأسماء الأربعة الأخيرة، التي هي الشمس، والقمر، والنجوم، ومسخرات. فقرأ بنصبها كلها نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية شعبة. وقرأ برفع الأسماء الأربعة ابن عامر، على أن {وَالشَّمْسَ} مبتدأ وما بعده معطوف عليه و{مُسَخَّرَاتٍ} خبر المبتدأ. وقرأ حفص عن عاصم

بنصب {وَالشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ} عطفاً على { لَيْلٍ وَ نَهَارٍ } ورفع { وَ النُّجُومِ مُسَخَّرَاتٍ } على أنه مبتدأ وخبر. وأظهر أوجه الإعراب في قوله {مُسَخَّرَاتٍ} على قراءة النصب أنها حال مؤكدة لعاملها. والتسخير في اللغة: التذليل. قوله تعالى: {وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ}.

{وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ} * وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْهُ حَتَّىٰ تَصْخَرُ مِنْهُ قُلُوبُكُمْ وَتَكْفُرُونَ * وَالَّذِي خَلَقَ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مَوَازِينَ وَبَيَّنَّا لِلنَّاسِ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَالَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمِطْرِ نَسْتِمْسًا رَاسِيًا أَنْ تَبْسُطَ رِجْلَهُ لِيَخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ} * قوله: {وَمَا} في محل نصب عطفاً على قوله {وَسَخَّرَ لَكُمْ لَيْلٍ وَ نَهَارٍ} أي وسخر لكم ما ذرأ لكم في الأرض، أي ما خلق لكم فيها في حال كونه مختلفاً ألوانه.

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة امتنانه على خلقه بما سخر لهم مما خلق لهم في الأرض منبهاً على أن خلقه لما خلق لهم في الأرض مع ما فيه من النعم العظام - فيه الدلالة الواضحة لمن يذكر ويتعظ على وحدانيته واستحقاقه لأن يعبد وحده. وكرر هذا المعنى في مواضع كثيرة، كقوله: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْهُ حَتَّىٰ تَصْخَرُ مِنْهُ}، وقوله: {وَسَخَّرَ لَكُمْ مِمَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمِمَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ}، وقوله: {وَاللَّهُ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مِنْهَا مَا فِيهَا مِنْ نَسَمٍ لِيَتَنَسَّمًا فَصِيصًا وَتُحُلٍّ لِّدَابِّهَا خَالِقًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَانًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}، وقوله: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ذَلُولًا فَاسْتَوْسُوا فِيهَا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْكُورِينَ}.

وأشار في هذه الآية الكريمة إلى أن اختلاف ألوان ما خلق في الأرض من الناس والدواب وغيرهما من أعظم الأدلة على أنه خالق كل شيء، وأنه الرب وحده، المستحق أن يعبد وحده.

وأوضح هذا في آيات أخرى. كقوله في «سورة فاطر»: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَايِبُ سُودٌ وَمِنَ النَّاسِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَيَّاتِ أَلْوَانٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ}، وقوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقُ السَّيِّئَاتِ وَالنَّجَّاتِ} ولا شك أن اختلاف الألوان والمناظر والمقادير والهيئات وغير ذلك - فيه الدلالة القاطعة على أن الله جل وعلا واحد، لا شبيه له ولا نظير ولا شريك، وأنه المعبود وحده. وفيه الدلالة القاطعة على أن كل تأثير فهو بقدرته وإرادة الفاعل المختار، وأن الطبيعة لا تؤثر في شيء إلا بهشيئته جل وعلا.

كما أوضح ذلك في قوله: {وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَّجِرَةٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَرِزْقٌ يُّؤْتَىٰ فِيهَا لَبَنًا دُونَ حَمِيمٍ صَوْنًا وَعِزًّا يُسْقَىٰ بِهِ مَاءٌ وَّجِدٍ وَنَقِصٌ بِعَصْفِهَا عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْيُنِ وَإِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} فالأرض التي تنبت فيها الثمار واحدة. لأن قطعها متجاورة، والماء الذي تسقى به ماء واحد، والثمار تخرج متفاضلة، مختلفة في الألوان والأشكال والطعوم، والمقادير والمنافع.

فهذا أعظم برهان قاطع على وجود فاعل مختار، يفعل ما يشاء كيف يشاء، سبحانه جل وعلا عن الشركاء والأنداد. ومن أوضح الأدلة على أن الطبيعة لا تؤثر في شيء إلا بمشيئته جل وعلا - أن النار مع شدة طبيعة الإحراق فيها ألقى فيها الحطب وإبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، ولا شك أن الحطب أصلب وأقسى وأقوى من جلد إبراهيم ولحمه. فأحرقت الحطب بحرها، وكانت على إبراهيم برداً وسلاماً لما قال لها خالقها: { قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ } فسبحان من لا يقع شيء كائناً ما كان إلا بمشيئته جل وعلا، فعّال لما يريد.

وقوله في هذه الآية الكريمة: { يَذَكِّرُونَ } أصله يتذكرون، فأدغمت التاء في الذال. والاذكار: الاعتبار والاتعاظ. قوله تعالى: { وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ لِيَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَلِيَّةً تَلْبَسُوهَا وَتَرَىٰ لُفْلُكَ مَوَخِرًا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } . ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه سخر البحر. أي ذلله لعباده حتى تمكنوا من ركوبه، والانتفاع بما فيه من الصيد والحلية، وبلوغ الأقطار التي تحول دونها البحار، للحصول على أرباح التجارات ونحو ذلك.

فتسخير البحر للركوب من أعظم آيات الله كما بينه في مواضع آخر. كقوله: { وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ لِمَسْحُونًا } وَلَهُمْ مِّن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ } ، وقوله: { أَلَلَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ لِيَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } إلى غير ذلك من الآيات. وذكر في هذه الآية أربع نعم من نعمه على خلقه بتسخير البحر لهم: الأولى - قوله: { لِيَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا } وكرر الامتنان بهذه النعمة في القرآن. كقوله: { أَجَلٌ لَّكُمْ صَيِّدٌ لِّيُخْرِجَ وَطَعَامُهُمْ مَّتَعًا لَّكُمْ وَلِلنَّسِيَّاتِ } ، وقوله: { وَمِن كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا } .

الثانية - قوله: { وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَلِيَّةً تَلْبَسُوهَا } وكرر الامتنان بهذه النعمة أيضاً في القرآن. كقوله: { يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ * قِيَاءٌ آءِ الْآءِ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ } واللؤلؤ والموحيان: هما الحلية التي يستخرجونها من البحر للبسها، وقوله: { وَمِن كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حَلِيَّةً تَلْبَسُوهَا } .

الثالثة - قوله تعالى: { وَتَرَىٰ لُفْلُكَ مَوَخِرًا فِيهِ } وكرر في القرآن الامتنان بشق أموالح البحر على السفن، كقوله: { وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِّن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ } { وَإِن تَسَاءَلُوا عَنْهُمْ قُلُوبُكُمْ فَلَا يَسْتَفِيدُونَ } ، وقوله: { وَسَخَّرَ لَكُمْ لِيَجْرِيَ فِي لِيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ } .

الرابعة - الابتغاء من فضله بأرباح التجارات بواسطة الحمل على السفن المذكور في قوله هنا: { وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ } أي كأرباح التجارات. وكرر في القرآن الامتنان بهذه النعمة أيضاً.

كقوله في «سورة البقرة»: { وَ لُفْلُكٍ لِّيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ } وقوله في «فاطر»: { وَ تَرَىٰ لُفْلُكَ فِيهِ مَوَخِرًا لِّيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ } وَلِعَلَّكُمْ يَشْكُرُونَ } ، وقوله في «الجاثية»: { أَلَلَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمْ لِيَجْرِيَ لِيَجْرِيَ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } إلى غير ذلك من الآيات.

مسائل

تتعلق بهذه الآية الكريمة:
المسألة الأولى - لا مفهوم مخالفة لقوله {لَحْمًا طَرِبًا} فلا يقال: يفهم من
التقييد بكونه طرياً أن اليباس كالقديد مما في البحر لا يجوز أكله. بل
يجوز أكل القديد مما في البحر بإجماع العلماء.
وقد تقرر في الأصول: أن من موانع اعتبار مفهوم المخالفة كون النص
مسوقاً للامتنان. فإنه إنما قيد بالطري لأنه أحسن من غيره، فالامتنان به
أتم.
وقد أشار إلى هذا صاحب مراقي السعود بقوله عاطفاً على موانع اعتبار
مفهوم المخالفة: أو امتنان أو وفاق الواقع والجهل والتأكيد عند السامع

ومحل الشاهد قوله «أو امتنان» وقد قدمنا هذا في «سورة المائدة».
المسألة الثانية - اعلم أن علماء المالكية قد أخذوا من هذه الآية الكريمة:
أن لحوم ما في البحر كلها جنس واحد. فلا يجوز التفاضل بينها في البيع،
ولا بيع طريها بيباسها لأنها جنس واحد.
قالوا: لأن الله عيّر عن جميعها بلفظ واحد، وهو قوله في هذه الآية
الكريمة: {وَهُوَ لِذِي سَخَّرَ لِيَبْخَرُ لِيَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِبًا} وهو شامل لما
في البحر كله.

ومن هنا جعل علماء المالكية، للحوم أربعة أجناس لا خامس لها:
الأول - لحم ما في البحر كله جنس واحد، لما ذكرنا.
الثاني - لحوم ذوات الأربع من الأنعام والوحوش كلها عندهم جنس واحد.
قالوا: لأن الله فرق بين أسمائها في حياتها فقال: {مَنْ أَلْصَانَ بُنْتَيْنِ وَمِنْ
لَمَعَزٍ بُنْتَيْنِ}، ثم قال: {وَمِنْ أَلِيلِي بُنْتَيْنِ وَمِنْ لَبَقَرٍ بُنْتَيْنِ} أو بعد ذبحها
فقد عبر عنها باسم واحد فقال: {أَجِلْتُ لَكُمْ بِهِيمَةً الْأَنْعَامِ} فجمعها بلحم
واحد. وقال كثير من العلماء: يدخل في بهيمة الأنعام الوحش كالظباء.
الثالث - لحوم الطير بجميع أنواعها جنس واحد. لقوله تعالى: {وَلَحْمِ طَيْرٍ
مَّمَّا يَشْتَهُونَ} فجمع لحومها باسم واحد.
الرابع - الجراد هو جنس واحد عندهم. وقد قدمنا في «سورة البقرة»
الإشارة إلى الاختلاف في ربويته عندهم. ومشهور مذهب مالك عدم
ربويته، بناء على أن غلبة العيش بالمطعوم من أجزاء العلة في الربا. لأن
علة الربا في الربويات عند مالك: هي الاقتيات والادخار. قيل: وغلبة
العيش. وقد قدمنا: أن الاختلاف في اشتراط غلبة العيش تظهر فائدته في
أربعة أشياء: وهي الجراد، والبيض، والتين، والزيت. وقد قدمنا تفصيل ذلك
في «سورة البقرة».

فإذا علمت ذلك - فاعلم أن كل جنس من هذه الأجناس المذكورة يجوز
بيعه بالجنس الآخر متفاضلاً يداً بيد. ويجوز بيع طريه بيباسه يداً بيد أيضاً
في مذهب مالك رحمه الله تعالى.
ومذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله: أن اللحوم تابعة لأصولها، فكل لحم
جنس مستقل كاصله - فلحم الإبل عنده جنس مستقل، وكذلك لحم الغنم
ولحم البقر، وهكذا. لأن اللحوم تابعة لأصولها وهي مختلفة كالأدقة
والأدهان.

أما مذهب الشافعي وأحمد في هذه المسألة - فكلاهما عنه فيها روايتان.
أما الروايتان عن الشافعي فأحدهما - أن اللحوم كلها جنس واحد،

لاشتراكها في الاسم الخاص الذي هو اللحم. الثانية - أنها أجناس كأصولها: كقول أبي حنيفة.

وقال صاحب المذهب: إن هذا قول المزني وهو الصحيح. وأما الروايتان في مذهب الإمام أحمد فأحدهما - أن اللحوم كلها جنس واحد. وهو ظاهر كلام الخرقى، فإنه قال: وسائر اللحمان جنس واحد. قال صاحب المغني: وذكره أبو الخطاب وابن عقيل رواية عن أحمد. ثم قال: وأنكر القاضي أبو يعلى كون هذا رواية عن أحمد، وقال: الأنعام والوحوش والطير ودواب الماء أجناس، يجوز التفاضل فيها رواية واحدة، وإنما في اللحم روايتان.

إحدهما - أنه أربعة أجناس كما ذكرنا. الثانية - أنه أجناس باختلاف أصوله. انتهى من المغني بتصريف يسير، بحذف ما لا حاجة له فهذه مذاهب الأربعة في هذه المسألة.

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له: اختلاف العلماء في هذه المسألة من الاختلاف. في تحقيق مناط من نصوص الشرع، وذلك أنه ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد» فعلم أن الاختلاف الصنفين مناط جواز التفاضل. واتحادهما مناط منع التفاضل، واختلاف العلماء في تحقيق هذا المنط. فبعضهم يقول: اللحم جنس واحد يعبر عنه باسم واحد، فمناط تحريم التفاضل موجود فيه. وبعضهم يقول: هي لحوم مختلفة الجنس، لأنها من حيوانات مختلفة الجنس. فمناط منع التفاضل غير موجود. والعلم عند الله تعالى.

المسألة الثالثة - لا يجوز بيع اللحم بالحيوان الذي يجوز أكله من جنسه. وهذا مذهب أكثر العلماء: منهم مالك والشافعي وأحمد. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يجوز بيع اللحم بالحيوان. لأن الحيوان غير ربوي، فأشبهه ببيعه باللحم بيع اللحم بالإثمان.

واحتج الجمهور بما رواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان. وفي «الموطأ» أيضاً عن مالك عن داود بن الحصين: أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: من ميسر أهل الجاهلية بيع الحيوان باللحم بالشاة والشتاتين. وفي «الموطأ» أيضاً عن مالك عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: نهى عن بيع الحيوان باللحم. قال أبو الزناد: فقلت لسعيد بن المسيب: رأيت رجلاً اشترى شارقاً بعشر شياه؟ فقال سعيد: إن كان اشتراها لينحرها فلا خير في ذلك. قال أبو الزناد: وكل من أدركت من الناس ينهون عن بيع الحيوان باللحم. قال أبو الزناد: وكان ذلك يكتب في عهود العمال في زمان أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل ينهون عن ذلك أه من الموطأ.

وقال ابن قدامة في المغني: لا يختلف المذهب أنه لا يجوز بيع اللحم بحيوان من جنسه، وهو مذهب مالك والشافعي، وقول فقهاء المدينة السبعة. وحكي عن مالك: أنه لا يجوز بيع اللحم بحيوان معد للحم ويجوز بغيره. وقال أبو حنيفة: يجوز مطلقاً لأنه باع مال الربا بما لا ربا فيه. فأشبهه بيع اللحم بالدرهم، أو بلحم من غير جنسه ولنا ما روي: أن النبي

صلى الله عليه وسلم «نهى عن بيع اللحم بالحيوان» رواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابن عبد البر: هذا أحسن أسانيد. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه نهى أن يباع حي بميت» ذكره الإمام أحمد. وروى عن ابن عباس: «أن جزوراً نحررت فجاء رجل بعناق فقال أعطوني جزءاً بهذه العناق - فقال أبو بكر: لا يصلح هذا قال الشافعي: لا أعلم مخالفاً لأبي بكر في ذلك. وقال أبو الزناد: كل من أدركت ينهى عن بيع اللحم بالحيوان، ولأن اللحم نوع فيه الربا بيع بأصله الذي فيه مثله فلم يجز. كبيع السمسم بالشيرج اهـ.

وقال صاحب المذهب: ولا يجوز بيع حيوان يؤكل لحمه بلحمه، لما روى سعيد بن المسيب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يباع حي بميت» وروى ابن عباس رضي الله عنهما: «أن جزوراً نحررت على عهد أبي بكر رضي الله عنه. فجاء رجل بعناق فقال: أعطوني بها لحماً فقال أبو بكر: لا يصلح هذا» ولأنه جنس فيه الربا بيع بأصله الذي فيه مثله فلم يجز كبيع الشيرج بالسمسم اهـ.

وقال ابن السبكي في تكملة لشرح المذهب: حديث سعيد بن المسيب رواه أبو داود من طريق الزهري عن سعيد كما ذكره المصنف، ورواه مالك في الموطأ، والشافعي في المختصر والأم، وأبو داود من طريق زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان» هذا لفظ الشافعي عن مالك، وأبي داود عن القعني عن مالك، وكذلك هو في موطأ ابن وهب. ورأيت في موطأ القعني عن بيع الحيوان باللحم، والمعنى واحد، وكلا الحديثين - أعني رواية الزهري وزيد بن أسلم - مرسل، ولم يسنده واحد عن سعيد. وقد روي من طرق آخر، منها عن الحسن عن سمرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع الشاة باللحم» رواه الحاكم في المستدرک وقال: رواه عن آخرهم أئمة حفاظ ثقات. وقد احتج البخاري بالحسن عن سمرة، وله شاهد مرسل في الموطأ، هذا كلام الحاكم. ورواه البيهقي في سننه الكبير وقال: هذا إسناد صحيح. ومن أثبت سماع الحسن عن سمرة عده موصولاً. ومن لم يثبتته فهو مرسل جيد انضم إلى مرسل سعيد. ومنها عن سهل بن سعد قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع اللحم بالحيوان» رواه الدارقطني وقال: تفرد به يزيد بن مروان عن مالك بهذا الإسناد ولم يتابع عليه. وصوابه في الموطأ عن ابن المسيب مرسلًا. وذكره البيهقي في سننه الصغير، وحكم بأن ذلك من غلط يزيد بن مروان، ويزيد المذكور تكلم فيه يحيى بن معين. وقال ابن عدي: وليس هذا بذلك المعروف. ومنها عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى عن بيع الحيوان باللحم» قال عبد الحق: أخرجه البزار في مسنده من رواية ثابت بن زهير عن نافع، وثابت رجل من أهل البصرة منكر الحديث لا يستقل به. ذكره أبو حاتم الرازي. انتهى محل الغرض من كلام صاحب تكملة المجموع. قال مقيد عفا الله عنه: لا يخفى أن هذا الذي ذكرنا يثبت به منع بيع اللحم بالحيوان. أما على مذهب من يحتج بالمرسل كمالك وأبي حنيفة وأحمد فلا إشكال وأما على مذهب من لا يحتج بالمرسل فمرسل سعيد بن المسيب حجة عند كثير ممن لا يحتج

بالمرسل، ولا سيما أنه اعتضد بحديث الحسن عن سمرة. فعلى قول من يصح سماع الحسن عن سمرة فلا إشكال في ثبوت ذلك، لأنه حينئذ حديث صحيح متصل وأما على قول من لا يثبت سماع الحسن عن سمرة - فأقل درجاته أنه مرسل صحيح، اعتضد بمرسل صحيح. ومثل هذا يحتج به من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به وقد قدمنا في «سورة المائدة» كلام العلماء في سماع الحسن عن سمرة، وقدّمنا في «سورة الأنعام» أن مثل هذا المرسل يحتج به بلا خلاف عنه الأئمة الأربعة، فظهر بهذه النصوص أن بيع الحيوان باللحم من جنسه لا يجوز خلافاً لأبي حنيفة. وأما إن كان من غير جنسه كبيع شاة بلحم حوت، أو بيع طير بلحم إبل فهو جائز عند مالك، لأن المزابنة تنتفي باختلاف الجنس، وحمل معنى الحديث على هذا وإن كان ظاهره العموم. ومذهب الشافعي مع اختلاف الجنس فيه قولان: أحدهما - جواز بيع اللحم بالحيوان إذا اختلف جنسهما. والثاني - المنع مطلقاً لعموم الحديث. ومذهب أحمد في المسألة ذكره ابن قدامة في المغني بقوله: وأما بيع اللحم بحيوان من غير جنسه فظاهر كلام أحمد والخرقي: أنه لا يجوز. فإن أحمد سئل عن بيع الشاة باللحم فقال: لا يصح، لأن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى أن يباع حتى بميت» واختار القاضي جوازه وللشافعي فيه قولان. واحتج من منعه بعموم الأخبار، وبأن اللحم كله جنس واحد ومن أجازته قال: مال الربا بيع بغير أصله ولا جنسه، فجاز كما لو باعه بالأثمان. وإن باعه بحيوان غير مأكول اللحم جاز في ظاهر قول أصحابنا، وهو قول عامة الفقهاء - انتهى كلام صاحب المغني - قال مقيده عفا الله عنه: قد عرفت مما تقدم أن بعض العلماء قال: إن اللحم كله جنس واحد. وبعضهم قال: إن اللحوم أجناس. فعلى أن اللحم جنس واحد - فممنع بيع الحيوان باللحم هو الظاهر. وعلى أن اللحوم أجناس مختلفة - فبيع اللحم بحيوان من غير جنسه الظاهر فيه الجواز. لقوله صلى الله عليه وسلم: «فإذا اختلفت الأجناس فبيعوا كيف شئتم» والعلم عند الله تعالى.

تنبيه

اشترط المالكية في منع بيع الحيوان باللحم من جنسه: ألا يكون اللحم مطبوخاً. فإن كان مطبوخاً جاز عندهم بيعه بالحيوان من جنسه، وهو معنى قول خليل في مختصره. وفسد منهى عنه إلا بدليل كحيوان بلحم جنسه إن لم يطبخ. واحتجوا لذلك بأن الطبخ ينقل اللحم عن جنسه فيجوز التفاضل بينه وبين اللحم الذي لم يطبخ. فبيعه بالحيوان من باب أولى - هكذا يقولون والعلم عند الله تعالى.

المسألة الرابعة - اعلم أن ظاهر هذه الآية الكريمة يدل على أنه يجوز للرجل أن يلبس الثوب المكلل باللؤلؤ والمرجان. لأن الله جل وعلا قال فيها في معرض الامتنان العام على خلقه عاطفاً على الأكل { وَتَسْتَخْرَجُوا مِنْهُ جِلِيَّةً تَلْبَسُوهَا } وهذا الخطاب خطاب الذكور كما هو معروف. ونظير ذلك قوله تعالى في سورة فاطر: { وَمِنْ كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِبًا } وَتَسْتَخْرَجُونَ جِلِيَّةً تَلْبَسُوهَا } وقال القرطبي في تفسيره: امنن الله سبحانه على الرجال والنساء امتناناً عاماً بما يخرج من البحر، فلا يحرم عليهم شيء منه، وإنما حرم تعالى على الرجال الذهب والحريز. وقال صاحب الإنصاف: يجوز للرجل والمرأة التحلي بالجواهر ونحوه، وهو

الصحيح من المذهب: وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجوز للرجل أن يلبس الثوب المكلل باللؤلؤ مثلاً، ولا أعلم للتحريم مستنداً إلا عموم الأحاديث الواردة بالنزج البالغ عن تشبه الرجال بالنساء، كالعكس قال البخاري في صحيحه: «باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال»: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال». فهذا الحديث نص صريح في أن تشبه الرجال بالنساء حرام، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلعب أحداً إلا على ارتكاب حرام شديد الحرمة. ولا شك أن الرجل إذ لبس اللؤلؤ والمرجان فقد تشبه بالنساء. فإن قيل: يجب تقديم الآية على هذا الحديث، وما جرى مجراه من الأحاديث من وجهين: الأول - أن الآية نص متواتر، والحديث المذكور خبر آحاد، والمتواتر مقدم على الآحاد.

الثاني - أن الحديث عام في كل أنواع التشبه بالنساء، والآية خاصة في إباحة الحلية المستخرجة من البحر، والخاص مقدم على العام؟ فالجواب: أنا لم نر من تعرض لهذا. والذي يظهر لنا والله تعالى أعلم: أن الآية الكريمة وإن كانت أقوى سنداً وأخص في محل النزاع فإن الحديث أقوى دلالة على محل النزاع منها.

وقوة الدلالة في نص صالح للاحتجاج على محل النزاع أرجح من قوة السند. لأن قوله: {وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا} يحتمل معناه احتمالاً قوياً: أن وجه الامتنان به أن نساءهم يتجملن لهم به، فيكون تلذذهم وتمتعهم بذلك الجمال والزينة الناشئة عن تلك الحلية من نعم الله عليهم. وإسناد اللباس إليهم لنفعهم به، وتلذذهم بلبس أزواجهم له. بخلاف الحديث فهو نص صريح غير محتمل في لعن من تشبه بالنساء. ولا شك أن المتحلي باللؤلؤ مثلاً متشبه بهن. فالحديث يتناوله بلا شك. وقال ابن حجر في فتح الباري في الكلام على الحديث المذكور، واستدل به على أنه يحرم على الرجال لبس الثوب المكلل باللؤلؤ، وهو واضح، لو ورد علامات التحريم وهو لعن فعل ذلك -: وأما قول الشافعي: ولا أكره للرجل لبس اللؤلؤ إلا لأنه من زي النساء فليس مخالفاً لذلك. لأن مراده أنه لم يرد في النهي عنه بخصوصه شيء.

المسألة الخامسة - لا يخفى أن الفضة والذهب يمنع الشرب في آيتهما مطلقاً، ولا يخفى أيضاً أنه يجوز لبس الذهب والحريز للنساء ويمنع للرجال. وهذا مما لا خلاف فيه، لكثرة النصوص الصحيحة المصرحة به عن النبي صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين على ذلك، ومن شذ فهو محجوج بالنصوص الصريحة وإجماع من يعتقد به من المسلمين على ذلك. وسنذكر طرفاً قليلاً من النصوص الكثيرة الواردة في ذلك. أما الشرب في آيتهما - فقد أخرج الشيخان والإمام أحمد وأصحاب السنن عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ولا تشربوا في أنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة». ولفظة «ولا تأكلوا في صحافها» في صحيح مسلم: وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن

الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم» متفق عليه. وفي رواية لمسلم: «إن الذي يأكل أو يشرب في إناء الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم» والأحاديث بمثل هذا كثيرة. وأما لبس الحرير والديباج الذي هو نوع من الحرير - فعن حذيفة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة» أخرجه الشيخان وباقي الجماعة وعن عمر رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تلبسوا الحرير فإن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» متفق عليه وعن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة» متفق عليه أيضاً. والأحاديث بمثل هذا كثيرة جداً. وأما لبس الذهب - فقد أخرج الشيخان في صحيحهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهاهم عن خاتم الذهب». قال البخاري في صحيحه: حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أشعث بن سليم قال: سمعت معاوية بن سويد بن مقرن قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول: «نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبيع: نهى عن خاتم الذهب - أو قال حلقة الذهب - وعن الحرير، والاستبرق، والديباج، والميثة الحمراء، والقشي، وآنية الفضة، وأمرنا بسبع بعبادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العطاس، ورد السلام، وإجابة الداعي، وإبرار المقسم، ونصر المظلوم» ولفظ مسلم في صحيحه قريب منه، إلا أن مسلماً قدم السبع المأمور بها على السبع المنهي عنها. وقال في حديثه: «ونهانا عن خواتيم، أو عن تختم بالذهب» وهذا الحديث المتفق عليه يدل على أن لبس الذهب لا يحل للرجال. لأنه إذا منع الخاتم منه فغيره أولى، وهو كالمعلوم من الدين بالضرورة والأحاديث فيه كثيرة.

وأما جواز لبس النساء للحرير - فله أدلة كثيرة، منها حديث علي رضي الله عنه: أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة سبراء، فبعث بها إلي فلبستها فعرفت الغضب في وجهه، فقال: «إني لم أبعث بها إليك لتلبسها إنما بعثت بها إليك لتشققها خمراً بين نسائك» متفق عليه. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى علي أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم برده حلة سبراء. أخرجه البخاري والنسائي وأبو داود والأحاديث بمثل ذلك كثيرة. وإباحة الحرير للنساء كالمعلوم بالضرورة. ومخالفة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما في ذلك لا أثر لها، لأنه محجوج بالنصوص الصحيحة، واتفاق عامة علماء المسلمين.

وأما جواز لبس الذهب للنساء - فقد وردت فيه أحاديث كثيرة. منها ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم وصحاحه والطبراني من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أحل الذهب والحرير للإناث من أممي وحرمة على ذكورها» وفي هذا الحديث كلام. لأن راويه عن أبي موسى وهو سعيد بن أبي هند، قال بعض العلماء: لم يسمع من أبي موسى.

قال مقيدده عفا الله عنه: ولو فرضنا أنه لم يسمع منه فالحديث حجة. لأنه مرسل معتضد بأحاديث كثيرة، منها ما هو حسن، ومنها ما إسناده مقارب،

كما بينه الحافظ في التلخيص وبإجماع المسلمين - وقد قال البيهقي رحمه الله في سننه الكبرى «باب سياق أخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب» وساق أحاديث في ذلك ثم قال: «باب سياق أخبار تدل على إباحته للنساء» ثم ساق في ذلك أحاديث، وذكر منها حديث سعيد بن أبي هند المذكور عن أبي موسى، ثم قال: ورويناه من حديث علي بن أبي طالب وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر منها أيضاً حديث عائشة قالت: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشي أهداها له، فيها خاتم من ذهب، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معرضاً عنه أو ببعض أصابعه. ثم دعا أمانة بنت أبي العاصي بنت ابنته زينب فقال: «تحلي هذا يا بنية» وذكر منها أيضاً حديث بنت أسعد بن زرارة رضي الله عنه: أنها كانت هي وأختها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم يحلينا بالذهب واللؤلؤ وفي رواية «يحلينا رعاتاً من ذهب ولؤلؤ» وفي رواية «يحلينا التبر واللؤلؤ» ثم قال البيهقي: قال أبو عبيد قال أبو عمرو: وواحد الرعات رعة ورعة وهو القرط. ثم قال البيهقي: فهذه الأخبار وما ورد في معناها تدل على إباحة التحلي بالذهب للنساء، واستدلنا بحصول الإجماع على إباحته لهن على نسخ الأخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة. وقد قال بعض أهل العلم: إن موافقة الإجماع لخبر الأحاد تصيره قطعياً لا اعتضاده بالقطعي وهو الإجماع. وقد تقدم ذلك في «سورة التوبة» والله أعلم.

فتحصل أنه لا شك في تحريم لبس الذهب والحبر على الرجال، وإباحته للنساء.

المسألة السادسة - أما لبس الرجال خواتم الفضة فهو جائز بلا شك، وأدلته معروفة في السنة، ومن أوضحها خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفضة المنقوش فيه «محمد رسول الله» الذي كان يلبسه بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان. حتى سقط في بئر أريس كما هو ثابت في الصحيحين. أما لبس الرجال لغير الخاتم من الفضة ففيه خلاف بين العلماء، وسنبين هذه المسألة إن شاء الله.

اعلم أولاً - أن الرجل إذا لبس من الفضة مثل ما يلبسه النساء من الحلبي كالخلخال والسوار والقرط والقلادة ونحو ذلك، فهذا لا ينبغي أن يختلف في منعه. لأنه تشبه بالنساء، ومن تشبه بهن من الرجال فهو ملعون علي لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما مر آنفاً. وكل من كان ملعوناً على لسانه صلى الله عليه وسلم فهو ملعون في كتاب الله، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه. لأن الله يقول: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}. وأما غير ذلك كجعل الرجل الفضة في الثوب، واستعمال الرجل شيئاً محلياً بأحد النقيدين فجماهير العلماء منهم الأئمة الأربعة على أن ذلك ممنوع، مع الإجماع على جواز تختم الرجل بخاتم الفضة. والاختلاف في أشياء كالمنطقة وآلة الحرب ونحوه والمصحف. والاتفاق على جعل الأنف من الذهب وربط الأسنان بالذهب والفضة. وسنذكر بعض النصوص من فروع المذاهب الأربعة في ذلك.

قال خليل بن إسحاق المالكي في مختصره الذي قال في ترجمته ميبناً لما به الفتوى ما نصه: وحرّم استعمال ذكر محلي ولو منطقة وآلة حرب.

إلا السيف والأنف، وربط سن مطلقاً، وخاتم فضة. لا ما بعضه ذهب ولو قل، وإناء نقد واقتناؤه وإن لامرأة. وفي المغشي والمموه والمضبب وذي الحلقة وإناء الجوهر قولان. وجاز للمرأة الملبوس مطلقاً ولو نعلا لا كسرير. انتهى الغرض من كلام خليل مع اختلاف في بعض المسائل التي ذكرها عند المالكية. وقال صاحب تبيين الحقائق في مذهب الإمام أبي حنيفة ما نصه: ولا يتحلى الرجل بالذهب والفضة إلا بالخاتم والمنطقة وحلية السيف من الفضة اهـ.

وقال النووي في شرح المهذب في مذهب الشافعي: «فصل فيما يحل ويحرم من الحلي» فالذهب أصله على التحريم في حق الرجال، وعلى الإباحة للنساء - إلى أن قال: وأما الفضة فيجوز للرجل التختم، بها وهل له ما سوى الخاتم من حلي الفضة كالدملج والسوار والطوق والتاج. فيه وجهان. قطع الجمهور بالتحريم. انتهى محل الغرض من كلام النووي. وقال ابن قدامة في المقنع في مذهب الإمام أحمد: ويباح للرجال من الفضة الخاتم، وفي حلية المنطقة روايتان، وعلى قياسها الجوشن والخوذة والخف والران والحماثل. ومن الذهب قبعة السيف. ويباح للنساء من الذهب والفضة كل ما جرت عادتهن بلبسه قل أو كثر. انتهى محل الغرض من المقنع.

فقد ظهر من هذه النقول: أن الأئمة الأربعة في الجملة متفقون على منع استعمال المحلي بالذهب أو الفضة من ثوب أو آلة أو غير ذلك إلا في أشياء استثناها على اختلاف بينهم في بعضها. وقال بعض العلماء: لا يمنع لبس شيء من الفضة. واستدل من قال بهذا بأمرين: أحدهما - أنها لم يثبت فيها تحريم. قال صاحب الإنصاف في شرح قول صاحب المقنع: وعلى قياسها الجوشن والخوذة الخ ما نصه: وقال صاحب الفروع فيه: ولا أعرف على تحريم الفضة نصاً عن أحمد. وكلام شيخنا يدل على إباحة لبسها للرجال إلا ما دل الشرع على تحريمه - انتهى. وقال الشيخ تقي الدين أيضاً: لبس الفضة إذا لم يكن فيه لفظ عام لم يكن لأحد أن يحرم منه إلا ما قام الدليل الشرعي على تحريمه. فإذا أباحت السنة خاتم الفضة دل على إباحة ما في معناه، وما هو أولى منه بالإباحة، وما لم يكن كذلك فيحتاج إلى نظر في تحليله وتحريمه، والتحريم يفتقر إلى دليل، والأصل عدمه. ونصره صاحب الفروع ورد جميع ما استدل به الأصحاب. انتهى كلام صاحب الإنصاف.

الأمر الثاني - حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ذلك. قال أبو داود في سننه: حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن أسيد بن أبي أسيد البراد عن نافع بن عياش عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أحب أن يخلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب، ومن أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من نار فليطوقه طوقاً من ذهب، ومن أحب أن يسور حبيبه سواراً من نار فليسوره سواراً من ذهب، ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها» هذا لفظ أبي داود.

قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر لي والله أعلم أن هذا الحديث لا دليل فيه على إباحة لبس الفضة للرجال. ومن استدل بهذا الحديث على جواز لبس الرجال للفضة فقد غلط. بل معنى الحديث: أن الذهب كان حراماً

على النساء، وأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى الرجال عن تحلية نسائهم بالذهب، وقال لهم: «العبوا بالفضة» أي حلوا نسائكم منها بما شئتم. ثم بعد ذلك نسخ تحريم الذهب على النساء. والدليل على هذا الذي ذكرنا أمور:

الأول - أن الحديث ليس في خطاب الرجال بما يلبسونه بأنفسهم. بل بما يحلون به أحبابهم، والمراد نساؤهم. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه: «من أحب أن يخلق حبيبه»، «أن يطوق حبيبه»، «أن يسور حبيبه» ولم يقل: من أحب أن يخلق نفسه، ولا أن يطوق نفسه، ولا أن يسور نفسه. فدل ذلك دلالة واضحة لا لبس فيها على أن المراد بقوله: «فالعابوا بها» أي حلوا بها أحبابكم كيف شئتم. لارتباط آخر الكلام بأوله. الأمر الثاني - أنه ليس من عادة الرجال أن يلبسوا حلق الذهب، ولا أن يطوقوا بالذهب، ولا يتسوروا به في الغالب. فدل ذلك على أن المراد بذلك من شأنه لبس الحلقة والطوق والسوار من الذهب وهن النساء بلا شك.

الأمر الثالث - أن أبا داود رحمه الله قال بعد الحديث المذكور متصلاً به: حدثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربعي بن خراش عن امرأته عن أخت لحذيفة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا معشر النساء، أما لكن في الفضة ما تحلين به، أما إنه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره إلا عذبت به».

حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان بن زيد يزيد العطار ثنا يحيى أن محمد بن عمرو الأنصاري حدثه أن أسماء بنت يزيد حدثته: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أيا امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثله من النار يوم القيامة. وأيا امرأة جعلت في أذنها خرصاً من ذهب جعل في أذنها مثله من النار يوم القيامة».

فهذان الحديثان يدلان على أن المراد بالحديث الأول منع الذهب للنساء، وأن قوله: «فالعابوا بها». معناه: فحلوا نسائكم من الفضة بما شئتم كما هو صريح في الحديثين الأخيرين. وهذا واضح جداً كما ترى. ويدل له أن الحافظ البيهقي رحمه الله ذكر الأحاديث الثلاثة المذكورة التي من جملتها «وعليكم بالفضة فالعابوا بها» في سياق الأحاديث الدالة على تحريم الذهب على النساء أولاً دون الفضة. ثم بعد ذلك ذكر الأحاديث الدالة على النسخ الأخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة. والله أعلم انتهى. ومن جملة تلك الأحاديث المذكورة حديث: «فالعابوا بها» وهو واضح جداً فيما ذكرنا. فإن قيل: قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المذكور «يخلق حبيبه»، «أن يطوق حبيبه»، «أن يسور حبيبه» يدل على أن المراد ذكر. لأنه لو أراد الأنثى لقال حبيبته بتاء الفرق بين الذكر والأنثى. فالجواب - أن إطلاق الحبيب على الأنثى باعتبار إرادة الشخص الحبيب مستفيض في كلام العرب لا إشكال فيه. ومنه قول حسان بن ثابت رضي الله عنه: منع النوم بالعشاء الهموم وخيال إذا تغار النجوم من حبيب أصاب قلبك منه سقم فهو داخل مكتوم

ومراده بالحبيب أنثى.

بدليل قوله بعده: لم تفتها شمس النهار بشيء غير أن الشباب ليس يدوم

وقول كثير عزة: لئن كان برد الماء هيمان صاديا إلى حبيبا إنها لحبيب

ومثل هذا كثير في كلام العرب فلا نطيل به الكلام. قال مقبده عفا الله عنه وغفر له: الذي يظهر لي من كتاب الله جل وعلا وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم: أن لبس الفضة حرام على الرجال، وأن من لبسها منهم في الدنيا لم يلبسها في الآخرة. وإيضاح ذلك أن البخاري قال في صحيحه في باب: «لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه»: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال: كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة، فرماه به، وقال: إني أرمه إلا أنني نهيته فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الذهب والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة». فقول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصحيح: «الذهب والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة» يدخل في عمومه تحريم لبس الفضة. لأن الثلاث المذكورات معها يحرم لبسها بلا خلاف. وما شمله عموم نص ظاهر من الكتاب والسنة لا يجوز تخصيصه إلا بنص صالح للتخصيص. كما تقرر في علم الأصول. فإن قيل: الحديث وارد في الشرب في إناء الفضة لا في لبس الفضة؟ فالجواب - أن العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، لاسيما أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الحديث ما لا يحتمل غير اللبس كالحرير والديباج.

فإن قيل: جاء في بعض الروايات الصحيحة ما يفسر هذا، ويبين أن المراد بالفضة الشرب في أنيتها لا لبسها. قال البخاري في صحيحه «باب الشرب في أنية الذهب» حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال، كان حذيفة بالمدائن فاستسقى، فأتاه دهقان بقدر فضة فرماه به فقال: إني لم أرمه، إلا أنني نهيته فلم ينته، وأن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في أنية الذهب والفضة وقال: «هن لهم في الدنيا ولكم في الآخرة» «باب أنية الفضة» حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال: خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تشربوا في أنية الذهب والفضة، ولا تلبسوا الحرير والديباج، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة» انتهى.

فدل هذا التفصيل الذي هو النهي عن الشرب في أنية الذهب والفضة، والنهي عن لبس الحرير والديباج - على أن ذلك هو المراد بما في الرواية الأولى. وإذن فلا حجة في الحديث على منع لبس الفضة. لأنه تعين بهاتين الروايتين أن المراد الشرب في أنيتها لا لبسها، لأن الحديث حديث واحد. فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول - أن الرواية المتقدمة عامة بظاهرها في الشرب واللبس معاً، والروايات المقتصرة على الشرب في أنيتها دون اللبس ذاكرة بعض أفراد العام، ساكتة عن بعضها. وقد تقرر في الأصول: «أن ذكر بعض أفراد العام

بحكم العام لا يخصصه» وهو الحق كما بيناه في غير هذا الموضوع. وإليه أشار في مراقبي السعود بقوله عاطفاً على ما لا يخص به العموم على الصحيح: وذكر ما وافقه من مفرد ومذهب الراوي على المعتمد

الوجه الثاني - أن التفصيل المذكور لو كان هو مراد النبي صلى الله عليه وسلم لكان الذهب لا يحرم لبسه، وإنما يحرم الشرب في أنيته فقط، كما زعم مدعي ذلك التفصيل في الفضة. لأن الروايات التي فيها التفصيل المذكور «لا تشربوا في أنية الذهب والفضة» فظاهرها عدم الفرق بين الذهب والفضة. ولبس الذهب حرام إجماعاً على الرجال.

الوجه الثالث - وهو أقواها، ولا ينبغي لمن فهمه حق الفهم أن يعدل عنه لظهور وجهه، هو: أن هذه الأربعة المذكورة في هذا الحديث، التي هي: الذهب، والفضة، والحريز، والديباج - صرح النبي صلى الله عليه وسلم أنها للكفار في الدنيا، وللمسلمين في الآخرة. فدل ذلك على أن من استمتع بها من الدنيا لم يستمتع بها في الآخرة، وقد صرح جل وعلا في كتابه العزيز بأن أهل الجنة يتمتعون بالذهب والفضة من جهتين:

إحدهما - الشراب في أنيتهما.

والثانية - التحلي بهما. وبين أن أهل الجنة يتنعمون بالحريز والديباج من جهة واحدة وهي لبسها، وحكم الاتكاء عليهما داخل في حكم لبسهما. فتعين تحريم الذهب والفضة من الجهتين المذكورتين. وتحريم الحريز والديباج من الجهة الواحدة. لقوله صلى الله عليه وسلم الثابت في الروايات الصحيحة في الأربعة المذكورة: «هي لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة» لأنه لو أبيع التمتع بالفضة في الدنيا والآخرة لكان ذلك معارضاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «هي لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة». وبنوضح ذلك إن شاء الله تعالى من كتاب الله جل وعلا.

اعلم أولاً - أن الديباج هو المعبر عنه في كتاب الله بالسندس والاستبرق.

فالسندس: رقيق الديباج. والاستبرق: غليظه.

فإذا علمت ذلك فاعلم أن الله جل وعلا بين تنعم أهل الجنة بلبس الذهب وللبديباج الذي هو السندس والاستبرق في «سورة الكهف» في قوله: {أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ}. فمن لبس الذهب والديباج في الدنيا منع من هذا التنعم بهما المذكور في «الكهف».

ذكر جل وعلا تنعم أهل الجنة بلبس الحريز والذهب في «سورة الحج» في قوله: {إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ وَهُمْ فِيهَا إِلَى الطَّيِّبِ مِنْ لَقَوْلٍ وَهُوَ إِلَى صِرَاطٍ الْحَمِيدِ}.

وبين أيضاً تنعمهم بلبس الذهب والحريز في «سورة فاطر» في قوله: {جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ وَقَالُوا لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ}. فمن لبس الذهب والحريز في الدنيا منع من هذا التنعم بهما المذكور في «سورة الحج» و«فاطر».

وذكر جل وعلا تنعمهم بلبس الحريز في «سورة الإنسان» في قوله: و {وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا} وفي «الدخان» بقوله {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي

مَقَامٍ أَمِينٍ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ يَلْبَسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ}. فمن لبس الحرير في الدنيا منع من هذا التنعم به المذكور في «سورة الإنسان والدخان».

وذكر جل وعلا تنعمهم بالاتكاء على الفرش التي يطأونها من استبرق في «سورة الرحمن» بقوله: {مُتَّكِنِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَّائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ}. فمن أتكا على الديباج في الدنيا منع هذا التنعم المذكور في «سورة الرحمن».

وذكر جل وعلا تنعم أهل الجنة بلبس الديباج الذي هو السندس والاستبرق وليس الفضة في «سورة الإنسان» أيضاً في قوله: {عَلِيَّهُمْ ثِيَابٌ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَخُلُوعٌ أَسَاوِرٌ مِنْ فِضَّةٍ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا}. فمن لبس الديباج أو الفضة في الدنيا منع من التنعم بلبسهما المذكور في «سورة الإنسان»، لقوله صلى الله عليه وسلم: «هي لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة» فلو أبيع ليس الفضة في الدنيا مع قوله في نعيم أهل الجنة: {وَخُلُوعٌ أَسَاوِرٌ مِنْ فِضَّةٍ} لكان ذلك مناقضاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «هي لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة».

وذكر تنعم أهل الجنة بالشرب في أنية الذهب في «سورة الزخرف» في قوله تعالى: {يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ}. فمن شرب في الدنيا في أواني الذهب منع من هذا التنعم بها المذكور في «الزخرف». وذكر جل وعلا تنعم أهل الجنة بالشرب في أنية الفضة في «سورة الإنسان» في قوله: {وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِأَنِيَّةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا وَيُسَقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا} فمن شرب في أنية الفضة في الدنيا منع هذا التنعم بها المذكور في «سورة الإنسان» فقد ظهر بهذا للمنصف دلالة القرآن والسنة الصحيحة على منع لبس الفضة والعلم عند الله تعالى. وأطلقه على الجمع مؤنثاً في قوله: {وَلَقُلْ لِي تَجْرِي فِي بَحْرِ يَمًا يَبْقَعُ لِنَاسٍ}. وقوله: {مَوَاجِرٌ} جمع ماخرة، وهو اسم فاعل، مخرت السفينة تمخر - بالفتح - وتمخر - بالضم - مخراً ومخوراً: جرت في البحر تشق الماء مع صوت. وقيل: استقبلت الريح في جريتها. والأظهر في قوله {وَلَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ} أنه معطوف على قوله: {لَتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا} ولعل هنا للتعليل كما تقدم.

والشكر في الشرع: يطلق من العبد لربه. كقوله هنا {وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} وشكر العبد لربه: هو استعماله نعمه التي أنعم عليه بها في طاعته. وأما من يستعين بنعم الله على معصيته فليس من الشاكرين. وإنما هو كنفور.

وشكر الرب لعبده المذكور في القرآن كقوله {فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} وقوله {إِنَّ رَبَّنَا لَعَفُورٌ شَكُورٌ}: هو أن يشب عبده الثواب الجزيل من العمل القليل. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَالْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ}. ذكر جل وعلا في هاتين الآيتين أربع نعم من نعمه على خلقه، مبيناً لهم عظيم منته عليهم بها:

الأولى - إلقاءه الجبال في الأرض لتثبت ولا تتحرك، وكرر الإمتنان بهذه النعمة في القرآن كقوله: {أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مَهْدًا وَلِجِبَالٍ أُوْتَادًا}، وقوله:

{ وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ }، وقوله: { وَجَعَلْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ شَامِخَاتٍ }،
وقوله جل وعلا: { خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَالْأَرْضَ
رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ }، وقوله: { وَ لِحِبَالِ الْأَرْضِهَا } والآيات بمثل ذلك كثيرة
جدا.

ومعنى تميد: تميل وتضطرب.

وفي معنى قوله {ءان} وجهان معروفان للعلماء: أحدهما - كراهة أن تميد
بكم. والثاني - أن المعنى: لئلا تميد بكم. وهما متقاربان.

الثانية - إجراؤه الأنهار في الأرض المذكور هنا في قوله: { وَأَنْهَاراً } وكرر
تعالى في القرآن الامتنان بتفجير الماء في الأرض لخلقه: كقوله:

{ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ... }، وقوله: { أَقْرَأْتُمْ
لِمَاءٍ لِيذِي تَشْرَبُونَ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ لَمْرِنٍ أَمْ نَحْنُ لِمَنْزِلُونَ لَكُمْ نَبِيَّاءُ
جَعَلْنَاهُ آجَاجاً فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ }، وقوله: { وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ لِيَأْكُلُوا مِنْ
تَمَرِهِ }، إلى غير ذلك من الآيات.

الثالثة - جعله في الأرض سبلاً يسلكها الناس، ويسIRON فيها من قطر إلى
قطر في طلب حاجاتهم المذكور هنا في قوله: { وَسُبُلًا } وهو جمع سبيل

بمعنى الطريق. وكرر الامتنان بذلك في القرآن. كقوله: { وَجَعَلْنَا فِيهَا
فِجَاجاً سُبُلًا لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ }، وقوله: { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ

بِسَاطِلٍ لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجاً }، وقوله: { قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ
لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى لِيذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا }،

وقوله: { هُوَ لِيذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا وَمَنْشُورًا فِي مَنَازِلِهَا }، وقوله:

{ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ
الْعَلِيمُ لِيذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ }،

إلى غير ذلك من الآيات.

الرابعة - جعله العلامات لنبى آدم. ليهتدوا بها في ظلمات البر والبحر
المذكور هنا في قوله: { وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ }، وقد ذكر الامتنان

بنحو ذلك في القرآن في قوله: { وَهُوَ لِيذِي جَعَلَ لَكُمْ السُّجُودَ لِتَهْتَدُوا بِهَا
فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ }، وقوله تعالى: { أَقَمْنَ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ }، تقدم

بيان مثل هذه الآية في موضعين.

{ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ * وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا
تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ * وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ
يُخْلَقُونَ * أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَبَآنَ يَبْعَثُونَ * إِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ

وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ * لَا جَرَمَ أَنْ
اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُكْتَبِرِينَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ
مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِهِمْ لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ

حَسَنَةٌ وَلَدَارِ الْأَخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ * جَنَّتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَى
 مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ {
 قوله تعالى: {وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ}. ذكر
 جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن بني آدم لا يقدرُونَ على إحصاء نعم
 الله لكثرتها عليهم، وأتبع ذلك بقوله: {إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ} فدل ذلك
 على تقصير بني آدم في شكر تلك النعم، وأن الله يغفر لمن تاب منهم،
 ويغفر لمن شاء أن يغفر له ذلك التقصير في شكر النعم. وبين هذا الفهوم
 المشار إليه هنا بقوله: {وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ
 لَظَلُومٌ كَفَّارٌ}.

وبين في موضع آخر: أن كل النعم على بني آدم منه جل وعلا، وذلك في
 قوله: {وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ قَمِينَ اللَّهُ}. وفي هذه الآية الكريمة دليل على أن المفرد إذا كان اسم جنس وأضيف
 إلى معرفة أنه يعم كما تقرر في الأصول. لأن «نعمة الله» مفرد أضيف
 إلى معرفة فعم النعم. وإليه الإشارة بقول صاحب مراقبي السعود عاطفًا
 على صيغ العموم: أو بإضافة إلى معرف إذا تحقق الخصوص قد نفي
 قوله تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَّاذَا أُنزِلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ}. ذكر
 جل وعلا في هذه الآية الكريمة:

أن الكفار إذا سئلوا عما أنزل الله على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم
 قالوا: لم ينزل عليه شيء. وإنما هذا الذي يتكلم به من أساطير الأولين،
 نقله من كتبهم. والأساطير: جمع أسطورة أو إسطورة، وهي الشيء
 المسطور في كتب الأقدمين من الأكاذيب والأباطيل. أصلها من سطر: إذا
 كتب. ومنه قوله تعالى: {وَكُتِبَ مُسْطُورًا}. وقال بعض العلماء: الأساطير:
 الترهات وإلباطيل. وأوضح هذا المعنى في آياتٍ أخرى. كقوله: {وَقَالُوا
 أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ كُتِبَتْهَا فِيهِمْ تُكْرَهُ وَأَصْبِلًا}. وقوله: {وَإِذَا تُنذِرُ
 عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ
 الْأَوَّلِينَ}. إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله: {مَّاذَا} يحتمل أن تكون «ذا» موصولة و«ما» مبتدأ، وجملة
 «أنزل» صلة الموصول، والموصول وصلته خبر المبتدأ. ويحتمل أن يكون
 مجموعهما اسماً واحداً في محل نصب، على أنه مفعول «أنزل» كما
 أشار له في الخلاصة بقوله: ومثل ماذا بعد ما استفهام أو من إذا لم تلغ
 في الكلام

وبين جل وعلا كذب الكفار في دعواهم أن القرآن أساطير الأولين بقوله:
 {قُلْ أَنْزَلَهُ لِذِي يَعْلَمُ السِّرِّ}، ويقولون هنا: {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ}، قوله تعالى: {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ
 الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية
 الكريمة: أن أولئك الكفار الذين يصرفون الناس عن القرآن بدعواهم أنه
 أساطير الأولين، تحملوا أوزارهم - أي ذنوبهم - كاملة، وبعض أوزار أتباعهم
 الذين اتبعوهم في الضلال، كما يدل عليه حرف التبعية الذي هو «من»
 في قوله: {وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ}. وقال القرطبي: «من» لبيان الجنس. فهم يحملون مثل أوزار من أضلوهم
 كاملة.

وأوضح تعالى هذا المعنى في قوله: {وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلِيُسْأَلَنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ} واللام في قوله «ليحملوا» تتعلق بمحذوف دل المقام عليه. أي قدرنا عليهم أن يقولوا في القرآن: أساطير الأولين. ليحملوا أوزارهم.

تنبيه

فإن قيل: ما وجه تحملهم بعض أوزار غيرهم المنصوص عليه بقوله: {وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّوهُمْ يَغْيِرَ عِلْمٌ}، وقوله: {وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ} مع أن الله يقول: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}، ويقول جل وعلا: {وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا}، ويقول {تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات. فالجواب - والله تعالى أعلم - أن رؤساء الضلال وقادته تحملوا وزرين: أحدهما - وزر ضلالهم في أنفسهم.

والثاني - وزر إضلالهم غيرهم. لأن من سن سنة سيئة فعلية وزرها ووزر من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً. وإنما أخذ بعمل غيره لأنه هو الذي سنه وتسبب فيه، فعوقب عليه من هذه الجهة لأنه من فعله، فصار غير مناف لقوله {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ}.

وقال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن يزيد، وأبي الضحى عن عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبد الله قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم الصوف فرأى سوء حالهم، قد أصابتهم حاجة فحث الناس على الصدقة فأبطؤوا عنه حتى روي ذلك في وجهه. قال: ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصره من ورق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء». ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء» اهـ.

أخرج مسلم في صحيحه هذا الحديث عن جرير بن عبد الله من طرق متعددة. وأخرجه نحوه أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من دعى إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً. ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» اهـ.

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار الذين كانوا قبل كفار مكة قد مكروا. وبين ذلك في مواضع أخر، كقوله: {وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَالُوا لِمَكْرُ جَمِيعًا}، وقوله: {وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ}.

وبين بعض مكر كفار مكة بقوله: {وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ}.

وذكر بعض مكر اليهود بقوله: {وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ لِمَاكِرِينَ}. وبين بعض مكر قوم صالح بقوله: {وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ} فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَا دَمَرْنَاهُمْ وَفَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ}.

وذكر بعض مكر قوم نوح بقوله: {وَمَكَرُوا مَكْرًا كَبِيرًا وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ}.

وبين مكر رؤساء الكفار في قوله: {بَلْ مَكْرٌ لَّيْلٍ وَاللَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ}. والمكر: إظهار الطيب وإبطان الخبيث، وهو الخديعة. وقد بين جل وعلا أن المكر السبيء لا يرجع ضرره إلا على فاعله. وذلك في قوله: {وَلَا يَحِيقُ لِمَكْرِ السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ}. قوله تعالى: {فَأَتَى اللَّهُ بُيُوتَهُمْ مِنْ لِقْوَاعِدٍ}. أي اجتته من أصله واقتلعه من أساسه. فأبطل عملهم وأسقط بنيانهم. وهذا الذي فعل بهؤلاء الكفار الذين هم نمرود وقومه - كما قدمنا في «سورة الحجر» - فعل مثله أيضاً بغيرهم من الكفار. فأبطل ما كانوا يفعلون ويدبرون. كقوله: {وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ} وقوله: {كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْقَاهَا اللَّهُ}. وقوله {اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِبُهُمْ}. أي يفضحهم على رؤوس الأشهاد وبهينهم بإظهار فضائحهم، وما كانت تجنه ضمائرهم، فيجعله علانية. وبين هذا المعنى في مواضع آخر، كقوله: {أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ رَاسًا فِي أَرْضٍ لَمْ يَرَوْهَا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَعِثَ فِيهَا رَسُولَهُ} وقوله: {يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ}.

وقد بين جل وعلا في موضع آخر: أن من أدخل النار فقد ناله هذا الخزي المذكور، وذلك في قوله: {رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ} وقد قدمنا في سورة «هود» إيضاح معنى الخزي. قوله تعالى: {وَيَقُولُ آيُنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْفِقُونَ فِيهِمْ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة. أنه يسأل المشركين يوم القيامة سؤال توبيخ، فيقول لهم: أين المعبودات التي كنتم تخاصمون رسلي وأتباعهم بسببها، قائلين: إنكم لا بد لكم أن تشركوها معي في عبادتي.

وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر، كقوله: {وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ}، وقوله: {وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ}، وقوله: {ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ}، وقوله: {فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ قُتِلَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُولَئِكَ يَتَالَهَمُ تَصِيبُهُمْ مِّنْ لِّكْتَابِ حَقِّهِ إِذَا هُمْ جَاءَهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَقَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا}، إلى غير ذلك من الآيات.

وقرأ عامة القراء {شُرَكَائِي} بالهمزة وياء المتكلم، ويروى عن ابن كثير من رواية البري أنه قرأ «شركاي» بياء المتكلم دون همز، ولم تثبت هذه القراءة.

وقرأ الجمهور {تُشْفِقُونَ} بنون الرفع مفتوحة مع حذف المفعول. وقرأ نافع «تشاقون» بكسر النون الخفيفة التي هي نون الوقاية، والمفعول به ياء المتكلم المدلول عليها بالكسرة مع حذف نون الرفع، لجواز حذفها من غير ناصب ولا جازم إذا اجتمعت مع نون الوقاية، كما تقدم تحريره في «سورة الحجر» في الكلام على قوله {قِيمَ تُبَشِّرُونَ}. قوله تعالى: {قَالِقُوا أَلَسَلَّم}. أي الاستسلام والخضوع. والمعنى: أظهروا

كمال الطاعة والانقياد، وتركوا ما كانوا عليه من الشقاق. وذلك عندما يعاينون الموت، أو يوم القيامة. يعني أنهم في الدنيا يشاقون الرسل: أي يخالفونهم ويعادونهم، فإذا عاينوا الحقيقة ألقوا السلم: أي خضعوا واستسلموا وانقادوا حيث لا ينفعهم ذلك.

ومما يدل من القرآن على أن المراد بالقاء السلم: الخضوع والاستسلام قوله: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفًا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمَ لَسْتُمْ مُمِنًا} على قراءة نافع وابن عامر وحمزة بلا ألف بعد اللام. بمعنى الانقياد والإذعان، وقوله: {قَإِنْ عُتِرَ لُوكُمْ فَلِمَ يُقْتَلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمَ}، وقوله: {قَإِنْ لَمْ يَعْتَرِ لُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمَ}.

والقول بأن السلم في الآيتين الأخيرتين: الصلح والمهادنة لا ينافي ما ذكرنا. لأن المصالح منقاد مذعن لما وافق عليه من ترك السوء. وقوله: {وَالْقَوَا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ أَلْسَلَّمَ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} فكله بمعنى الاستسلام والخضوع والانقياد. والانقياد عند معاينة الموت لا ينفع، كما قدمنا، وكما دلت عليه آيات كثيرة. كقوله: {وَلَيْسَتِ الْيُوبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَصَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ}، وقوله: {قَلِمُ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَاسَاتًا}، وقوله: {ءَأَنَّ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ}، إلى غير ذلك من الآيات. وقوله تعالى: {مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}. يعني أن الذين تتوفاهم الملائكة في حال كونهم ظالمي أنفسهم إذا عاينوا الحقيقة ألقوا السلم وقالوا: ما كنا نعمل من سوء. فقوله {مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ} معمول قول محذوف بلا خلاف.

والمعنى: أنهم ينكرون ما كانوا يعملون من السوء، وهو الكفر وتكذيب الرسل والمعاصي. وقد بين الله كذبهم بقوله: {بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}.

وبين في مواضع آخر: أنهم ينكرون ما كانوا عليه من الكفر والمعاصي كما ذكرهنا. وبين كذبهم في ذلك أيضا. كقوله: {ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ نَطُرُ كَيْفَ كَذَّبُوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ}، وقوله: {قَالُوا صَلُّوا عَلَيْنَا بَلَىٰ لَمْ تَكُنْ تَدْعُوا مِن قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ}، وقوله: {يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُخَلِّفُونَ لَهُ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ وَيَخْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَذِبُونَ}، وقوله: {وَيَقُولُونَ جِئْنَا بِمَحْجُورٍ} أي حراما محرما أن تمسونا بسوء. لانا لم نفعل ما نستحق به ذلك، إلى غير ذلك من الآيات. وقوله هنا «بلى» تكذيب لهم في قولهم {مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ}.

تنبيه

لفظة «بلى» لا تأتي في اللغة العربية إلا لأحد معنيين لا ثالث لهما: الأول - أن تأتي لإبطال نفي سابق في الكلام، فهي نقيضة «لا». لأن «لا» لنفي الإثبات، و«بلى» لنفي النفي. كقوله هنا: {مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ} فهذا النفي نفته لفظة «بلى» أي كنتم تعملون السوء من الكفر والمعاصي. وكقوله: {رَعَمَ لِيذِينَ كَفَرُوا أَن لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَيُبْعَثُنَّ}، وكقوله: {وَقَالَ لِيذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِيْنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ} وقوله: {وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا}

فإنه نفى هذا النفي بقوله جل وعلا {بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ}، ومثل هذا كثير في القرآن وفي كلام العرب.

الثاني - أن تكون جواباً لاستفهام مقترن بنفي خاصة. كقوله: {أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ}، وقوله: {أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُمْ بَلَىٰ}، وقوله: {قَالُوا أَوَلَمْ تَكُنْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ}، وهذا أيضاً كثير في القرآن وفي كلام العرب. أما إذا كان الاستفهام غير مقترن بنفي فجوابه بـ «نعم» لا بـ «بلى» وجواب الاستفهام المقترن بنفي و«نعم» مسموع غير قياسي. كقوله: أليس الليل يجمع أم عمرو وإيانا فذاك لنا تداني

نعم، وترى الهلال كما أراه وعلوها النهار كما علاني

فالمحل لـ «بلى» لا لـ «نعم» في هذا البيت.

فإن قيل: هذه الآيات تدل على أن الكفار يكتُمون يوم القيامة ما كانوا عليه من الكفر والمعاصي، كقوله عنهم: {وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ}، وقوله: {مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ شَوْءٍ}، ونحو ذلك. مع أن الله صرح بأنهم لا يكتُمون حديثاً في قوله: {وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا}.

فالجواب - هو ما قدمنا من أنهم يقولون بألسنتهم: والله ربنا ما كنا مشركين. فيختم الله على أفواههم. وتكلم أيديهم وأرجلهم بما كانوا يكسبون. فالكتم باعتبار النطق بالجحود وبالأسنة. وعدم الكتم باعتبار شهادة أعضائهم عليهم. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {فَإِذْ حُوتًا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ} . لم يبين هنا عدد أبوابها، ولكنه بين ذلك في «سورة الحجر» في قوله جل وعلا: {لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّفْسُومٌ}، أرجو الله أن يعيدنا وإخواننا المسلمين منها ومن جميع أبوابها إنه رحيم كريم. قوله تعالى: {وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن المتقين إذا سئلوا عما أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم قالوا: أنزل عليه خيراً. أي رحمة وهدى وبركة لمن اتبعه وأمن به. ويفهم من صفة أهل هذا الجواب بكونهم متقين - أن غير المتقين يجيبون جواباً غير هذا. وقد صرح تعالى بهذا المفهوم في قوله عن غير المتقين وهم الكفار: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ} كما تقدم. قوله تعالى: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن من أحسن عمله في هذه الدار التي هي الدنيا كان له عند الله الجزاء الحسن في الآخرة. وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ}. والحسنى: الجنة. والزيادة: النظر إلى وجه الله الكريم. وقوله: {وَيَجْزِي الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ}، وقوله: {هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ}. وقوله: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا}، وقوله في هذه الآية {حَسَنَةٌ} أي مجازاة حسنة بالجنة ونعيمها. والآيات في مثل ذلك كثيرة. قوله تعالى: {وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن دار الآخرة خير من دار الدنيا. وكرر هذا المعنى في مواضع كثيرة، كقوله: {وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا

لِعَلِّمْ وَيَلِّكُمْ تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ، وقوله: {وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلَّيْرَارِ}، وقوله: {بَلْ تُؤَيِّرُونَ لِحَيَاةَ الَّذِينَ وَالِ الْأَخْرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى}، وقوله: {وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى}، وقوله: {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ لِمَا بَقِلْ أَوْتَبِتْكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَرْوُحٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ}. وقوله {خَيْرٌ} صيغة تفصيل، حذفتم همزتها لكثرة الاستعمال تخفيفاً.

وإليه أشار ابن مالك في الكافية بقوله: وغالباً أغناهم خير وشر عن قولهم أخير منه وأشر

وإنما قيل لتلك الدار: الدار الآخرة. لأنها هي آخر المنازل، فلا انتقال عنها ألبتة إلى دار أخرى.

والإنسان قبل الوصول إليها ينتقل من محل إلى محل. فأول ابتدائه من التراب، ثم انتقل من أصل التراب إلى أصل النطفة، ثم إلى العلقة، ثم إلى المضغة، ثم إلى العظام، ثم كسا الله العظام لحماً، وأنشأها خلقاً آخر، وأخرجه للعالم في هذه الدار، ثم ينتقل إلى القبر، ثم إلى المحشر، ثم يتفرقون {يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ أَسْتَاتًا} فسالك ذات اليمين إلى الجنة، وسالك ذات الشمال إلى النار {وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُخَصَّرُونَ}.

فإذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار - فعند ذلك تلقى عصا التسيار، ويذبح الموت، ويقال: بأهل الجنة خلود فلا موت وبأهل الجنة خلود فلا موت ويبقى ذلك دائماً لا انقطاع له ولا تحول عنه إلى محل آخر.

فهذا معنى وصفها بالآخرة. كما أوضحه جل وعلا بقوله: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا لِعَلَقَةٍ مُّضْغَةً فَخَلَقْنَا لِمُضْغَةٍ عِظْماً فَكَسَوْنَا لِعِظْمٍ لِّحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا ءَاخِرَ فِتْنَتِكَ اللَّهُ أَحْسَنُ لِحَلِيقَتِكُمْ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ}.

تنبيه

أضاف جل وعلا في هذه الآية الكريمة الدار إلى الآخرة، مع أن الدار هي الآخرة بدليل قوله: {وَلَدَارُ الْآخِرَةِ} الآية، بتعريف الدار ونعتها بالآخرة في غير هذا الموضع. وعلى مقتضى قول ابن مالك في الخلاصة: ولا يضاف اسم لما به اتحد معنى وأول موهما إذا ورد

فإن لفظ «الدار» يؤول بمسمى الآخرة. وقد بينا في كتابنا (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) في «سورة فاطر» في الكلام على قوله «ومكر السبيء» أن الذي يظهر لنا أن إضافة الشيء إلى نفسه بلفظين مختلفين - أسلوب من أساليب اللغة العربية. لتنزيل التغيرات في اللفظ منزلة التغيرات في المعنى. وبيننا كثرته في القرآن، وفي كلام العرب. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلِنَعْمَ دَارٌ لِّمُتَّقِينَ}. مدح الله جل وعلا دار المتقين التي هي الجنة في هذه الآية الكريمة. لأن «نعم» فعل جامد

لإنشاء المدح. وكرر الثناء عليها في آيات كثيرة. لأن فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. كما قال تعالى: {قَلَّا تَعْلَمُ تَفْسُ مَا أَجْفَى لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ}، وقال: {وَإِذَا رَأَيْتَ تَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا}، والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً. قوله تعالى: {جَنَّتٍ عِدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن المتقين يدخلون يوم القيامة جنات عدن. والعدن في لغة العرب: الإقامة. فمعنى جنات عدن: جنات إقامة في النعيم، لا يرحلون عنها، ولا يتحولون.

وبين في آيات كثيرة: أنهم مقيمون في الجنة على الدوام، كما أشار له هنا بلفظة «عدن»، كقوله: {لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا}، وقوله: {لَوْ أَخْلَلْنَا دَرَّ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ}. والمقامة: الإقامة. وقد تقرر في التصريف: أن الفعل إذا زاد على ثلاثة أحرف فالمصدر الميمي منه، واسم الزمان، واسم المكان كلها بصيغة اسم المفعول. وقوله: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ} على قراءة نافع وابن عامر بضم الميم من الإقامة. وقوله: {وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا مَا كُنْتُمْ فِيهِ أَبَدًا} إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله في هذه الآية الكريمة: {تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ}. وبين أنواع تلك الأنهار في قوله: {فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ} - إلى قوله - {مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى}، وقوله هنا: {لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ} أوضحه في مواضع أخرى. كقوله: {لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ}، وقوله: {وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}، وقوله: {لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْئُولًا}، وقوله: {لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ}، وقوله: {وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ} {تُرْزَلُ مِّنْ عَفْوٍ رَّحِيمٍ}، إلى غير ذلك من الآيات. وقوله في هذه الآية: {كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ}.

يدل على أن تقوى الله هو السبب الذي به تنال الجنة. وقد أوضح تعالى هذا المعنى في مواضع أخرى. كقوله: {تِلْكَ لِحَنَّةُ لِي تَبُورُ مِنْ عِبَادَتَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا}، وقوله: {وَسَارِعًا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَحَنَّةٍ غَرَضُهَا السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ}، وقوله: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ}، وقوله: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ} إلى غير ذلك من الآيات.

{لَّذِينَ تَتَوَفَّوهُمْ لِمَلَائِكَةٍ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ فَاخْلُوا لِحَنَّةً بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} * هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمْ لِمَلَائِكَةٍ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ} * فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا وَخَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ} * وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَّحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا لِبَلِّغِ لُمُبِينٌ} * وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَجْتَنِبُوا الصِّغَاتِ فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِبِينَ} * إِنْ تَخْرُسْ عَلَيَّ هَدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ} * وَأَفْسَبُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} * لِيُبَيِّنَ

لَهُمْ لِيَذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَذِبِينَ * إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ * وَالَّذِينَ هَجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَاخِرُ الْأَجْرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ *
 الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِ إِلَيْهِمْ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ * بَلْبَيَّتِ وَالزُّبَيْرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ * أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السُّبُوتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ * أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ * أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ * أَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَّبِعًا ظَلَلَهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ سَجْدًا لِلَّهِ وَهُمْ ذُخْرُونَ * وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَامَلِكَةٍ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ *
 يَخْفُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ قَوِّهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ * وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ فَإِيتِي وَوَاهِبُونَ * وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبًا أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَتَّقُونَ * وَمَا يَكُم مِّنْ نَّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُمْ إِذَا مَسَّكُمْ الضَّرُّ فَالْيَهُ تَجَارُونَ * تُمْ إِذَا كَسَفَ الضَّرُّ عَنْكُمْ إِذَا قَرِيقٌ مِّنْكُمْ يَرْبِّهِمْ يُشْرِكُونَ * لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ {
 قوله تعالى:

{ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لُدُّلُوا لِحَنَّةٍ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } . ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن المتقين الذين كانوا يمثلون أوامر ربهم، ويجتنبون نواهيهِ تتوفاهم الملائكة: أي يقبضون أرواحهم في حال كونهم طيبين: أي طاهرين من الشرك والمعاصي - على أصح الفسيرات - ويبشرونهم بالجنة، ويسلمون عليهم.

وبين هذا المعنى أيضاً في غير هذا الموضع. كقوله: { إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَرَّلُ عَلَيْهِمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ } ، وقوله: { وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ وَادْخُلُوا خَالِدِينَ } ، وقوله: { وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِّنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ } . والبشارة عند الموت، وعند دخول الجنة من باب واحد. لأنها بشارة بالخير بعد الانتقال إلى الآخرة. ويفهم من صفات هؤلاء الذين تتوفاهم الملائكة طيبين ويقولون لهم سلام عليكم أدخلوا الجنة - أن الذين لم يتصفوا بالتقوى لم تتوفهم الملائكة على تلك الحال الكريمة، ولم تسلم عليهم، ولم تبشروهم.

وقد بين تعالى هذا المفهوم في مواضع آخر. كقوله: { الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ طَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا سَلَامٌ } ، وقوله: { إِنَّ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ طَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ } - إلى قوله - { وَسَاءَتْ مَصِيرًا } ، وقوله: { وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا لِمَلَائِكَتِهِمْ يَصْرِيحُونَ وَجْوهَهُمْ وَأَدْبَرَاهُمْ } ، إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله: { تَتَوَفَّاهُمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ طَالِمِي أَنفُسِهِمْ } ، وقوله: { تَتَوَفَّاهُمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ طَيِّبِينَ } قراهما عامة القراء غير حمزة «تتوفاهم» بناءين فوقيتين. وقرا حمزة «يتوفاهم» بالياء في الموضعين.

تنبيه

أسند هنا جل وعلا التوفي للملائكة في قوله: { تَتَوَفَّاهُمْ لِمَلَائِكَتِهِمْ } وأسنده في «السجدة» لملك الموت في قوله: { قُلْ يَتَوَفَّكُم مَّلَكٌ لِّمَوْتٍ } ،

وأسنده في «الزمر» إلى نفسه جل وعلا في قوله: {اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا}. وقد بينا في كتابنا (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) في سورة «السجدة»: أنه لا معارضة بين الآيات المذكورة. فإسناده التوفي لنفسه، لأنه لا يموت أحد إلا بمشيئته تعالى، كما قال: {وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا}، وأسنده لملك الموت، لأنه هو المأمور بقبض الأرواح، وأسنده إلى الملائكة لأن لملك الموت أعواناً من الملائكة ينزعون الروح من الجسد إلى الحلقوم فيأخذها ملك الموت، كما قاله بعض العلماء. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ يُدْعُوا لِلَّهِ وَجُنُوبًا لَطِغُوتَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه بعث في كل أمة رسولا بعبادة الله وحده، واجتناب عبادة ما سواه.

وهذا هو معنى «لا إله إلا الله»، لأنها مركبة من نفي وإثبات، ففيها هو خلع جميع المعبودات غير الله تعالى في جميع أنواع العبادات، وإثباتها هو إفراده جل وعلا بجميع أنواع العبادات بإخلاص، على الوجه الذي شرعه على السنة رسله عليهم صلوات الله وسلامه. وأوضح هذا المعنى كثيراً في القرآن عن طريق العموم والخصوص. فمن النصوص الدالة عليه مع عمومها قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَاعْبُدُونِ}، وقوله: {وَاسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادَةً يُعْبَدُونَ}، ونحو ذلك من الآيات.

ومن النصوص الدالة عليه مع الخصوص في أفراد الأنبياء وأمهم قوله تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ}، وقوله تعالى: {وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ}، وقوله تعالى: {وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ}، وقوله: {وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ}، إلى غير ذلك من الآيات.

واعلم أن كل ما عبد من دون الله، فهو طاغوت. ولا تنفع عبادة الله إلا بشرط اجتناب عبادة ما سواه. كما بينه تعالى بقوله: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنِ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى}، وقوله: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الأمم التي بعث فيها الرسل بالتوحيد منهم سعيد، ومنهم شقي. فالسعيد منهم يهديه الله إلى اتباع ما جاءت به الرسل، والشقي منهم يسبق عليه الكتاب فيكذب الرسل، ويكفر بما جاؤوا به. فالدعوة إلى دين الحق عامة، والتوفيق للهدى خاص. كما قال تعالى: {وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}. فقوله: {فَمِنْهُمْ} أي من الأمم المذكورة في قوله: {فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا}، وقوله: {مَنْ هَدَى اللَّهُ} أي وفقه لاتباع ما جاءت به الرسل. والضمير المنصوب الذي هو رابط الصلة بالموصول محذوف. أي فمنهم من هداه الله. على حد قوله في الخلاصة: والحذف عندهم كثير منجلي في عائد متصل إن انتصب

* بفعل أو صف كمن نرجو يهب *
 وقوله: {وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ} أي وجبت عليه ولزمته. لما سبق في علم الله من أنه يصير إلى الشقاوة. والمراد بالضلالة: الذهاب عن طريق الإسلام إلى الكفر.
 وقد بين تعالى هذا المعنى في آيات أخر. كقوله: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ}، وقوله: {فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ}، وقوله: {قَرِيبٌ فِي لُجَّتِهِ وَقَرِيبٌ فِي السَّعِيرِ} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن تَصْرِيحٍ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية: أن حرص النبي صلى الله عليه وسلم على إسلام قومه لا يهدي من سبق في علم الله أنه شقي.
 وأوضح هذا المعنى في مواضع أخر. كقوله: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَن أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ}، وقوله: {وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ لَدَيْنَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ}، وقوله: {مَن يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَدْرُهِمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ}، وقوله: {وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ}، إلى غير ذلك من الآيات. وقرأ هذا الحرف نافع، وابن عامر، وابن كثير، وأبو عمر: {قَالَ اللَّهُ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ} بضم الياء وفتح الدال. من «يُهدى» مبيناً للمفعول. وقوله: {مِنْ} نائب الفاعل. والمعنى: أن من أضله الله لا يهدي، أي لا هادي له.

وقرأه عاصم، وحمزة، والكسائي بفتح الياء وكسر الدال، من «يُهدى» مبيناً للفاعل. وقوله:

{مِنْ} مفعول به ليهدى، والفاعل ضمير عائد إلى الله تعالى. والمعنى: أن من أضله الله لا يهديه الله. وهي على هذه القراءة فيمن سبقت لهم الشقاوة في علم الله. لأن غيرهم قد يكون ضالاً ثم يهديه الله كما هو معروف. وقال بعض العلماء: لا يهدي من يضل ما دام في إضلاله له. فإن رفع الله عنه الضلالة وهداه فلا مانع من هداه. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَأُفْسِمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار حلفوا جهد أيمانهم - أي اجتهدوا في الحلف - وغلظوا الأيمان على أن الله لا يبعث من يموت. وكذبهم الله جل وعلا في ذلك بقوله: {بَلَىٰ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا}، وكرر في آيات كثيرة هذا المعنى المذكور هنا من إنكارهم للبعث وتكذيبه لهم في ذلك، كقوله: {رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ}، وقوله: {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ يُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ}، وقوله: {وَصَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ}، وقوله: {قَسِيفُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ} والآيات بمثل هذا كثيرة جداً.

وقوله: {بَلَىٰ} نفي لنفيهم البعث كما قدمنا. وقوله: {وَعَدًّا} مصدر مؤكد لما دلت عليه «بلى». لأن «بلى» تدل على نفي قولهم: لا يبعث الله من يموت. ونفي هذا النفي إثبات، معناه: لتبعثن. وهذا البعث المدلول على

إثباته بلفظة «بلى» فيه معنى وعد الله بأنه سيكون. فقوله: {وَعَدَا} مؤكّد له.

وقوله: {حَقًّا} مصدر أيضاً. أي وعد الله بذلك وعداً، ووجهه حقاً، وهو مؤكّد أيضاً لما دلت «بلى» واللام في قوله: {لِيُبَيِّنَ لَهُمْ لِيَذَى يَحْتَلِفُونَ فِيهِ}، وفي قوله: {وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا}، تتعلق بقوله: «بلى» أي يبعثهم ليبين لهم.. إلخ. والضمير في قوله: {لَهُمْ} عائِد إلى من يموت. لأنه شامل للمؤمنين والكافرين.

وقال بعض العلماء: اللام في الموضعين تتعلق بقوله: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا}. أي بعثنا ليبين لهم.. إلخ والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه لا يتعاصى على قدرته شيء، وإذ يقول للشيء «كن» فيكون بلا تأخير. وذلك أن الكفار لما {وَأَفْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ}، ورد الله عليهم كذبهم بقوله: {بَلَى وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا} بين أنه قادر على كل شيء، وأنه كلما قال لشيء «كن» كان. وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله في الرد على من قال {مَنْ يُحْيِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ}: {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}.

وبين أنه لا يحتاج أن يكرر قوله: «كن» بل إذا قال للشيء «كن» مرة واحدة، كان في أسرع من لمح البصر - في قوله: {وَمَا أَمْرًا إِلَّا وَجِدَهُ كَلِمًا يُلْصِقُ}، ونظيره قوله: {وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلِمَةٍ لَبِصْرٍ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}، وقال تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}، وقال: {مَا خَلَقَكُمْ وَلَا يَبْعَثُكُمْ إِلَّا كَلِمَةً وَسَوَاءٌ أَلَمْتَ مِنْ ذِكْرِ الْآيَاتِ}.

وعبر تعالى عن المراد قبل وقوعه باسم الشيء. لأن تحقق وقوعه كالوقوع بالفعل. فلا تنافي الآية إطلاق الشيء على خصوص الموجود دون المعدوم. لأنه لما سبق في علم الله أنه يوجد ذلك الشيء، وأنه يقول له كن فيكون - كان تحقق وقوعه بمنزلة وقوعه. أو لأنه أطلق عليه اسم الشيء باعتبار وجوده المتوقع، كتسمية العصير خمراً في قوله: {لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْقَهُونَ} - نظراً إلى ما يؤول إليه في ثاني حال. وقرأ هذا الحرف ابن عامر والكسائي «فيكون» بفتح النون منصوباً بالعطف على قوله: أن نقول. وقيل: منصوب بأن المضمرة بعد الفاء في جواب الأمر. وقرأ الباقر بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي فهو يكون. ولقد أجاد من قال: إذا ما أراد الله أمراً فإنما يقول له كن قوله فيكون

واللام في قوله: «لشيء» وقوله: «له» للتبليغ. قاله أبو حيان. قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُبَوِّئُ الْبَشَرَهُمْ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه لم يرسل قبله صلى الله عليه وسلم من الرسل إلا رجالاً، أي لا ملائكة. وذلك أن الكفار استغربوا جداً بعث الله رسلاً من البشر، وقالوا: الله أعظم من أن يرسل بشراً يأكل الطعام ويمشي في الأسواق. فلو كان رسلاً أحداً حقاً لأرسل ملائكة كما بينه تعالى في آيات كثيرة، كقوله: {أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ}، وقوله: {بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ}، وقوله: {وَقَالُوا مَا

لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ}، وقوله: {وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ هُدًى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا}، وقوله: {ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَ سَتَّغَيْنَا اللَّهَ}، وقوله {أَبَشَرًا مِّنَّا وَحِدًا يُبْعَثُ}، وقوله: {فَقَالَ لِمَلَأُوا لِيذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلَكُمْ يُرِيدُ أَنْ يُتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَائِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولَى}، وقوله: {وَقَالَ لِمَلَأ مِنْ قَوْمِهِ لِيذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيقَاعِ الْآخِرَةِ وَأُتِرْتُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلَكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ وَلَكِنْ أُطِعْتُمْ بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَسِرُونَ}، وقوله: {قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلَنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا}، إلى غير ذلك من الآيات.

وقد بين الله جل وعلا في آيات كثيرة: أن الله ما أرسل لبي آدم إلا رسلاً من البشر، وهم رجال يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق، ويتزوجون، ونحو ذلك من صفات البشر. كقوله

هنا: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحٍ إِلَيْهِمْ فِي سَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحٍ إِلَيْهِمْ مَنْ أَهْلٍ لِقُرَى}، وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحٍ إِلَيْهِمْ فَاسْتَوَى أَهْلُ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ وَمَا جَعَلْنَاهُمْ حَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ}، وقوله: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً}، وقوله: {قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِّنَ الرُّسُلِ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وقرأ جمهور القراء هذا الحرف «يوحى إليهم» بالياء المثناة التحتية، وفتح الحاء مبنياً للمفعول. وقرأه حفص عن عاصم «نوحى إليهم» بالنون وكسر الحاء مبنياً للفاعل. وكذلك قوله في آخر سورة يوسف «إلا رجالاً يوحى إليهم من أهل القرى». وأول الأنبياء «إلا رجالاً يوحى إليهم فاسألوا أهل الذكر..» الآية. كل هذه المواضع قرأ فيها حفص وحده بالنون وكسر الحاء. والباقون بالياء التحتية وفتح الحاء أيضاً وأما الثانية في سورة الأنبياء وهي قوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحٍ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ}.

فقد قرأه بالنون وكسر الحاء حمزة والكسائي وحفص. والباقون بالياء التحتية وفتح الحاء أيضاً. وحصر الرسل في الرجال في الآيات المذكورة لا ينافي أن من الملائكة رسلاً. كما قال تعالى: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ}، وقال: {لِحَمْدِ اللَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا}. لأن الملائكة يرسلون إلى الرسل، والرسل ترسل إلى الناس. والذي أنكره الكفار هو إرسال الرسل إلى الناس، وهو الذي حصر الله فيه الرسل في الرجال من الناس. فلا ينافي إرسال الملائكة للرسل بالوحي، ولقبض الأرواح، وتستخير الرياح والسحاب، وكتب أعمال بني آدم، وغير ذلك. كما قال تعالى: {فَلَمَدَّبَرْتِ أُمَّرَأًا}.

تنبيه

يفهم من هذه الآيات أن الله لم يرسل امرأة قط. لقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا}. ويفهم من قوله: {فَوَسَّأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ} - أن من جهل

الحكم: يجب عليه سؤال العلماء والعمل بما أفتوه به. والمراد بأهل الذكر في الآية: أهل الكتاب، وهذه الأمة أيضاً يصدق عليها أنها أهل الذكر. لقوله: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ}. إلا أن المراد في الآية أهل الكتاب. والباء في قوله {رَلَيْتِمْ وَأَلْرُبْرِ} قيل: تتعلق بـ «ما أرسلنا» داخلاً تحت حكم الاستثناء مع «رجالاً» أي وما أرسلنا إلا رجالاً بالبينات، كقولك: ما ضربت إلا زيداً بالسوط. لأن أصله ضربت زيداً بالسوط. وقيل: تتعلق بقوله «رجالاً» صفة له، أي رجالاً متلبسين بالبينات. وقيل: تتعلق بـ «أرسلنا» مضمراً دل عليه ما قبله. كأنه قيل: بم أرسلوا؟ قيل: بالبينات. وقيل: تتعلق بـ «نوحى» أي نوحى إليهم بالبينات. قاله صاحب الكشاف. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِنُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}. المراد بالذكر في هذه الآية: القرآن. كقوله: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}.

وقد ذكر جل وعلا في هذه الآية حكمتين من حكم إنزال القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم:

إحداهما - أن يبين للناس ما نزل إليهم في هذا الكتاب من الأوامر والنواهي، والوعد والوعيد، ونحو ذلك. وقد بين هذه الحكمة في غير هذا الموضوع أيضاً. كقوله: {وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِكِتَابٍ إِلَّا لِنُبَيِّنَ لَهُمْ لَذَىٰ حَتَّافُوا فِيهِ}، وقوله {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ لِكِتَابٍ بِالْحَقِّ لِنَحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ}. الحكمة الثانية - هي التفكير في آياته والاتعاظ بها. كما قال هنا: {وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}. وقد بين هذه الحكمة في غير هذا الموضوع أيضاً. كقوله: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ}، وقوله: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ لِقُرْآنٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ حُتْلَفًا كَثِيرًا}، وقوله: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ لِقُرْآنٍ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {أَقَامِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمْ لُعْدَابٌ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ}.

أنكر الله جل وعلا على الذين يعملون السيئات من الكفر والمعاصي، ومع ذلك يأمنون عذاب الله ولا يخافون أخذه الأليم، ويطشه الشديد، وهو قادر على أن يخسف بهم الأرض، ويهلكهم بأنواع العذاب. والخسف: بلغ الأرض المخسوف به وقعودها به إلى أسفل. كما فعل الله بقارون، قال الله تعالى فيه: {فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ} وبين هذا المعنى في مواضع كثيرة. كقوله: {أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ}، وقوله: {أَقَامِنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلاً} وقوله: {أَقَامِنُوا مَكَرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ} وقد قدمنا طرفاً من هذه في أول «سورة الأعراف».

واختلف العلماء في إعراب «السيئات» في هذه الآية الكريمة. فقال بعض العلماء: نعت لمصدر محذوف. أي مكروا المكرات السيئات، أي القبيحات قبحاً شديداً. كما ذكر الله عنهم في قوله: {وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ}. وقال بعض العلماء: مفعول به لـ «مكروا» على تضمين «مكروا» معنى فعلوا. وهذا أقرب أوجه الإعراب عندي. وقيل: مفعول به لـ «أمن» أي أكمن الماكرون السيئات: أي العقوبات الشديدة التي تسوءهم عند نزولها بهم. ذكر الوجه الأول

الزمخشري، والأخيرين ابن عطية. وذكر الجميع أبو حيان في «البحر المحيط».

تنبيه

كل ما جاء في القرآن من همزة استفهام بعدها واو العطف أوفأؤه. كقوله: {أَفَتَضْرَبُ عَنْكُمْ آلِذِكْرِ صَفْحًا}، {أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ}، {أَفَلَمْ تَكُنْ ءآيَاتِي تُنلَىٰ عَلَيْكُمْ} الخ، وفيه وجهان معروفان عند علماء العربية: أحدهما - أن الفاء والواو كلتاها عاطفة ما بعدها على محذوف دل المقام عليه. كقولك مثلاً: أنمهلكم فنضرب عنكم الذكر صفحاً؟ أعموا فلم يروا إلى ما بين أيديهم؟ ألم تأتكم آياتي فلم تكن تنلى عليكم؟ وهكذا - وإلى هذا الوجه أشار ابن مالك في الخلاصة بقوله: وحذف متبوع بدا هنا استبح وعطفك الفعل على الفعل يصح

ومحل الشاهد في الشطر الأول دون الثاني.

الوجه الثاني - أن الفاء والواو كلتاها عاطفة للجملة المصدرية بهمزة الاستفهام على ما قبلها. إلا أن همزة الاستفهام ترحلت عن محلها فتقدمت على الفاء والواو، وهي متأخرة عنهما في المعنى، وإنما تقدمت لفظاً عن محلها معنى لأن الاستفهام له صدر الكلام. فبهذا تعلم: أن في قوله تعالى في هذه الآية التي هي قوله: {أَقَامِنَ الَّذِينَ مَكَّرُوا السَّيِّئَاتِ} - الوجهين المذكورين. فعلى الأول - فالمعنى أجهل الذين مكروا السيئات وعيد الله بالعقاب؟ فأمن الذين مكروا السيئات الخ. وعلى الثاني - فالمعنى فأمن الذين مكروا السيئات. فالفاء عاطفة للجملة المصدرية بالاستفهام. والأول هو الأظهر. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَأَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن} . تقدم بيان هذه الآية وأمثالها من الآيات في «سورة الرعد». قوله تعالى: {وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهِينَ ثُنِينَ إِنَّمَ هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ قَائِي وَرَاهِبُونَ}. نهى الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة جميع البشر عن أن يعبدوا إلهاً آخر معه، وأخبرهم أن المعبود المستحق لأن يعبد وحده واحد، ثم أمرهم أن يرهبوه أي يخافون وحده. لأنه هو الذي بيده الضر والنفع، لا نافع ولا ضار سواه.

وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {قَفَرُوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ تَذِيرٌ مُّبِينٌ} وقوله: {لِذِي جَعَلْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهاً ءآخَرَ فَالْقِيَةُ فِي عَذَابِ الشَّدِيدِ} وقوله: {لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً ءآخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْدُومًا}، وقوله: {وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً ءآخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا}.

وبين جل وعلا في مواضع أخرى: استحالة تعدد الآلهة عقلاً. كقوله: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهاً إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا}، وقوله: {وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهاً إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهاً بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ عَلِيمٌ لِّغَيْبِ وَالْسَّهْدَةِ فَتَعَلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ} وقوله: {قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ ءآلَهاً كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَاتَبَعُوا إِلَىٰ ذِي لِعَرْشِ سَبِيلًا}. والآيات بعبادته وحده كثيرة جداً، فلا نطيل بها الكلام. وقدم المفعول في قوله: {قَائِي وَرَاهِبُونَ} للدلالة على الحصر. وقد تقرر في الأصول في مبحث «مفهوم المخالفة»، وفي المعاني في مبحث القصر» - «أن تقديم المعمول من صيغ الحصر»

أي خافون وحدي ولا تخافوا سواي. وهذا الحصر المشار إليه هنا بتقديم المعمول بينه جل وعلا في «مواضع آخر. كقوله: {قَلَّا تَحْشَوْنَ النَّاسَ وَحُشْيُونِ}»، وقوله: {لَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَحْشَوْنَ اللَّهَ وَلَا يَحْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ}. وقوله: {إِنَّمَا يَعْزَّمُ مَسْجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنِ بِاللَّهِ وَ لِيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ}، وقوله: {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}. إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا}. الدين هنا: الطاعة. ومنه سميت أوامر الله ونواهيه ديناً. كقوله: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ}، وقوله: {وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا}، وقوله: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ}.

والمراد بالدين في الآيات: طاعة الله بامتنال جميع الأوامر، واجتناب جميع النواهي. ومن الدين بمعنى الطاعة: قول عمرو بن كلثوم في معلقته:
 وأياماً لنا غراً كراماً عصينا الملك فيها أن ندينا

أي عصيناه وامتنعنا أن ندين له. أي نطيعه. وقوله {وَاصِبًا} أي دائماً. أي له جل وعلا: الطاعة والذل والخضوع دائماً. لأنه لا يضعف سلطانه، ولا يعزل عن سلطانه، ولا يموت ولا يغلب، ولا يتغير له حال بخلاف ملوك الدنيا. فإن الواحد منهم يكون مطاعاً له السلطنة والحكم، والناس يخافونه ويطعمون فيما عنده برهة من الزمن، ثم يعزل أو يموت، أو يذل بعد عز، ويتضع بعد رفعة. فيبقى لا طاعة له ولا يعاب به أحد. فسيحان من لم يتخذ ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل، وكبره تكبيراً.

وهذا المعنى الذي أشار إليه مفهوم الآية بينه جل وعلا في مواضع آخر. كقوله: {قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ لِمُلْكٍ تُؤْتِي لِمُلْكٍ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ لِمُلْكٍ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ}، وقوله تعالى: {خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ} لأنها ترفع أقواماً كانت منزلتهم منخفضة في الدنيا، وتخفيض أقواماً كانوا ملوكاً في الدنيا، لهم المكانة الرفيعة - وقوله: {لَمَنِ لِمُلْكٍ لِيَوْمِ لِلَّهِ لُجْدٍ لِقَهَّارٍ}.

ونظير هذه الآية المذكورة قوله: {وَيُعَذِّبُونَ مَنِ كُلِّ جَانِدٌ حُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ} أي دائم. وقيل: عذاب «وجمع مؤلم» والعرب تطلق الوصب على المرض، وتطلق الوصوب على الدوام. وروي عن ابن عباس أنه لما سأله نافع بن الأزرق عن قوله تعالى: {وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا} قال له: الوصب الدائم، واستشهد له بقول أمية بن أبي الصلت الثقفي: وله الدين واصباً وله الملك وحمد له على كل حال

ومنه قول الدؤلي:

لا أبتغي الحمد القليل بقاؤه يوماً بدم الدهر أجمع واصباً

وممن قال بأن معنى الواصب في هذه الآية الدائم: ابن عباس ومجاهد، وعكرمة وميمون بن مهران، والسدي وقتادة، والحسن والضحاك، وغيرهم. وروي عن ابن عباس أيضاً واصباً: أي واجباً. وعن مجاهد أيضاً: واصباً: أي خالصاً. وعلى قول مجاهد هذا، فالخبر بمعنى الإنشاء. أي ارهبوا

أن تشركوا بي شيئاً وأخلصوا لي الطاعة - وعليه فالآية كقوله: {أَفَعَيَّرَ
 دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ
 يُرْجَعُونَ} وقوله: {أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ}، وقوله: {وَمَا أَمْرًا إِلَّا
 لِيُعْبَدُوا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}، وقوله: «واصباً» حال عمل فيه الظرف.
 وقوله تعالى: {أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَتَّقُونَ}. أنكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة
 على من يتقي غيره، لأنه لا ينبغي أن يتقي إلا من بيده النفع كله والضرر
 كله. لأن غيره لا يستطيع أن ينفعك بشيء لم يردده الله لك، ولا يستطيع
 أن يضرك بشيء لم يكتبه الله عليك.

وقد أشار تعالى هنا إلى أن إنكار اتقاء غير الله، لأجل أن الله هو الذي
 يرجى منه النفع، ويخشى منه الضرر، ولذلك أتبع قوله: {أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَتَّقُونَ}
 بقوله: {وَمَا يَكُم مِّن نُّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجَاوَزُونَ}.
 ومعنى تجاؤون: ترفعون أصواتكم بالدعاء والاستغاثة عند نزول الشدائد.
 ومنه قول الأعشى أو النابغة يصف بقرة: فطافت ثلاثا بين يوم وليلة
 وكان النكير أن تصيف وتجارا

وقول الأعشى: يراوح من صلوات المليك طورا سجوداً وطورا جوارا

ومنه قوله تعالى: {حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ لَا تَجْأَرُوا
 لِيَوْمِ إِلْتِكُمْ مِمَّا لَا تَنْصُرُونَ} وقد أشار إلى هذا المعنى في مواضع آخر.
 كقوله: {وَإِن يَمَسُّنَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمَسُّنَكَ بِخَيْرٍ
 فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}، وقوله: {وَإِن يَمَسُّنَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ
 إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ}،
 وقوله: {مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا
 مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ}، وقوله: {قُلْ لَن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ
 مَوْلَانَا}، وقوله: {قُلْ أَقْرَابُكُمْ مَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ
 هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ}، إلى
 غير ذلك من الآيات.

وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اللَّهُمَّ لا مانع
 لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد». وفي
 حديث ابن عباس المشهور: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك
 لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء
 لم يضروك إلا بشيء كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف». وقوله
 تعالى: {ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرُّ عَنْكُمْ إِذَا قَرِيقٌ مِّنْكُمْ يَرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ}.
 بين تعالى في هذه الآية الكريمة: أن بني آدم إذا مسهم الضر دعوا الله
 وحده مخلصين له الدين. فإذا كشف عنهم الضر، وأزال عنهم الشدة: إذا
 فريق منهم وهم الكفار يرجعون في أسرع وقت إلى ما كانوا عليه من
 الكفر والمعاصي. وقد كرر جل وعلا هذا المعنى في القرآن. كقوله في
 «يونس»: {حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي لُفْلُكٍ وَجَارَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا
 جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ لَمَوْجٌ مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَلُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ
 دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} إلى قوله {إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ
 الْحَقِّ}، وقوله «في الإسراء» {وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن
 تَدْعُونَ إِلَّا إِلَهًا فَلَمَّا تَجَّكُم إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا}، وقوله

في آخر «العنكبوت»: { فَلَمَّا تَجَاهَمُ إِلَىٰ لِبَرٍّ إِذَا هُمْ يُنْشِرُونَ }، وقوله في «الأنعام»: { قُلِ اللَّهُ يُجْجِكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُنْشِرُونَ }، إلى غير ذلك من الآيات.

وقد قدمنا هذا في «سورة الأنعام» في الكلام على قوله تعالى: { قُلِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَيْتُكُمْ مِنْكُمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ }، قوله تعالى: { فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ }، صيغة الأمر في قوله { فَتَمَتَّعُوا } للتهديد. وقد تقرر في «فن المعاني، في مبحث الإنشاء»، وفي «فن الأصول، في مبحث الأمر»: أن من المعاني التي تأتي لها صيغة إفعال التهديد. كقوله هنا: { فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ } وتشهد لهذا المعنى آيات أخرى. كقوله. { قُلِ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ }، وقوله: { قُلِ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ }، وقوله: { دَرَّهْمٌ بِأَكْلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهَمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ }، وقوله: { فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ }، وقوله: { كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُّجْرِمُونَ }، وقوله: { فَذَرَهُمْ حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ }، إلى غير ذلك من الآيات.

{ وَبَجَعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَاللَّهِ لِنُسْأَلَنَّ عَمَّا كُتِبَ كُفْرًا تَفْتَرُونَ * وَبَجَعَلُونَ لِلَّهِ لَبَنَاتٍ سُحْبَاتٍ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ * وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ * لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ لِمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * وَلَوْ يُوَاقِدُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُوحِرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ * وَبَجَعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمْ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمْ لِحُسْنَىٰ لَآ جَزْمَ أَنَّ لَهُمْ لِنَارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ * تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُمْ وَوَلِيُّهُمْ لَيُومِنَنَّ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَمَا أُنزِلْنَا عَلَيْكَ إِلَّا كِتَابَ الْإِسْلَامِ الَّذِي لِيُذَكِّرَ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ * وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ * وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّظِّفْكُمْ بِمِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ قَرْنٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ * وَمِنْ تَمَرَاتٍ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سِكْرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ * وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ لِّخْذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ * ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلَالًا يَجْرَحُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ وَمِنكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلٍ عُمرٍ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ * وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا لِلَّذِينَ فَضَّلُوا بَرَادًى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفِينِعْمَةً إِلَهُ يَجْحَدُونَ }

قوله تعالى: { وَبَجَعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَاللَّهِ لِنُسْأَلَنَّ عَمَّا كُتِبَ كُفْرًا تَفْتَرُونَ }، في ضمير الفاعل في قوله { لِمَا لَا يَعْلَمُونَ } وجهان: أحدهما - أنه عائد إلى الكفار. أي وبجعل الكفار للأصنام التي لا يعلمون أن الله أمر بعبادتها، ولا يعلمون أنها تنفع عابدها أو تضر عاصيها - نصيباً الخ. كقوله تعالى: { وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَّصِيرٍ } ونحو ذلك من الآيات.

وقال صاحب الكشاف: ومعنى كونهم لا يعلمونها: أنهم يسمونها آلهة، ويعتقدون فيها أنها تضر وتنفع، وتشفع عند الله. وليس كذلك وحقيقتها أنها جماد، لا يضر ولا ينفع. فهم إذا جاهلون بها. الوجه الثاني - أن واو «يعلمون» واقعة على الأصنام. فهي جماد لا يعلم شيئاً. أي ويجعلون للأصنام الذين لا يعلمون شيئاً لكونهم جماداً - نصيباً إلخ. وهذا الوجه كقوله: {أَمْوُتْ غَيْرَ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ}، وقوله: {فَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغْفِيلِينَ}، وقوله: {الَّذِينَ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا}، إلى غير ذلك من الآيات. وعلى هذا القول - فالواو راجعة إلى «ما» من قوله «لما لا يعلمون». وعبر عنهم بـ «ما» التي هي لغبر العاقل. لأن تلك المعبودات التي جعلوا لها من رزق الله نصيباً جماد لا تعقل شيئاً. وعبر بالواو في «لا يعلمون» على هذا القول لتنزيل الكفار لها منزلة العقلاء في زعمهم أنها تشفع، وتضر وتنفع.

وإذا عرفت ذلك - فاعلم أن هذا المعنى المذكور في هذه الآية الكريمة بينه تعالى في غير هذا الموضع. كقوله: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا دَرَأَ مِنْ لِحْرَتِ الْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصُلُّ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} وذلك أن الكفار كانوا إذا حرثوا حرثاً، أو كانت لهم ثمرة جعلوا الله منها جزءاً، وللوثن جزءاً. فما جعلوا من نصيب الأوثان حفظوه، وإن اختلط به شيء مما جعلوه لله رده إلى نصيب الأصنام، وإن وقع شيء مما جعلوه لله في نصيب الأصنام تركوه فيه. وقالوا: الله غني والصنم فقير. وقد أقسم جل وعلا: على أنه يسألهم يوم القيامة عن هذا الافتراء والكذب وهو زعمهم أن نصيباً مما خلق الله للأوثان التي لا تنفع ولا تضر في قوله: {تَاللَّهِ لِنُسَائِلِكُمْ لِمَ كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ} وهو سؤال توبيخ وتقرع. قوله تعالى: {وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَّا يَشْتَهُونَ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ وَإِذَا بُشِّرَ بِهِ أَيُّسُّوهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ}. قوله: {وَجَعَلُونَ} أي يعتقدون. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار يعتقدون أن لله بنات إناثاً، وذلك أن خزاعة وكنانة كانوا يقولون: الملائكة بنات الله. كما بينه تعالى بقوله: {وَجَعَلُوا لِمَلَائِكَةٍ لَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثَاءً}. فزعموا لله الأولاد ومع ذلك زعموا له أحسن الولدين وهو الأنثى، فالإناث التي جعلوها لله بكرهونها لأنفسهم وبأنفوس منها كما قال تعالى عنهم: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا} أي لأن شدة الحزن والكآبة تسود لون الوجه {وَهُوَ كَظِيمٌ} أي ممتلئ حزنًا وهو ساكت. وقيل ممتلئ غيظاً على امرأته التي ولدت له الأنثى. {يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُؤِّ مَا بُشِّرَ بِهِ}: أي يختفي من أصحابه من أجل سوء ما بشر به لئلا يروا ما هو فيه من الحزن والكآبة.

أو لئلا يشتموا به ويعيروه. ويحدث نفسه وينظر: {أَيُّسُّوهُ} أي ما بشر به وهو الأنثى {عَلَىٰ هُونٍ} أي هوان وذل. {أَمْ يَدُسُّهُ} في التراب: أي يدفن المذكور الذي هو الأنثى حياً في التراب، يعني ما كانوا يفعلون بالبنات من الوأد وهو دفن البنت حية، كما قال تعالى: {وَإِذَا لِمَوْءودَةٍ سئلتنَّ دَنِبَ قَتْلَتِ}.
سئلتنَّ دَنِبَ قَتْلَتِ.

وأوضح جل وعلا هذه المعاني المذكورة في هذه الآيات في مواضع آخر،
فبين أن جعلهم الإناث لله، أو الذكور لأنفسهم قسمة غير عادلة، وأنها من
أعظم الباطل.

وبين أنه لو كان متخذاً ولداً سبحانه وتعالى عن ذلك لاصطفى أحسن
النصيبين. ووبخهم على أن جعلوا له أخس الولدين، وبين كذبهم في ذلك،
ويشده عظم ما نسيوه إليه. كل هذا ذكره في مواضع متعددة. كقوله:
{الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمُ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ إِذْ قَسَمَ ضَيْرَىٰ}، وقوله: {أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ
لَيَقُولُونَ لَوْلَا أَللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ أَصْطَفَىٰ لِبَنَاتٍ عَلَىٰ لِبَنِينَ أَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ كَيْفَ
تَحْكُمُونَ}، وقوله: {أَفَأَصْفَكُمْ رَبُّكُمْ بِلَبَنِينَ وَتَجْعَلُ لِبَنَاتِكُمْ إِنْآنَا إِنَّاكُمْ
لَيَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا}، وقوله: {أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَكُمْ
بِلَبَنِينَ}، وقوله: {لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ
سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ لَوَجِدُّ لِقَهَّارٌ}، وقوله: {أَمِ لَهُ لِبَنَاتٌ وَلَكُمْ لِبَنُونَ} وقال
جل وعلا: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ}، وقال: {أَوْ مَن يُنْسَأُ فِي لِحْلِيَةٍ وَهُوَ
فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ}، وقال: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا صَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا
ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ}.

وبين شدة عظم هذا الافتراء بقوله: {وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ
شَيْئًا إِذْ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَّقَطِرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ
دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا وَقِيَّا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا إِنْ كُلٌّ مِّنْ فِي
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا}، وقوله: {إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا
عَظِيمًا} إلى غير ذلك من الآيات. وقوله في هذه الآية {وَأَلَّهُمْ مَا يَشْتَهُونَ}
مبتدأ وخبر وذكر الزمخشري والفراء وغيرهما: أنه يجوز أن تكون «ما»
في محل نص عطفاً على «البنات» أي ويجعلون لله البنات، ويجعلون
لأنفسهم ما يشتهون. ورد إعرابه بالنصب الزجاج، وقال: العرب تستعمل
في مثل هذا ويجعلون لأنفسهم. قاله القرطبي. وقال أبو حيان «في البحر
المحيط». قال الزمخشري: ويجوز في «ما» فيما يشتهون الرفع على
الابتداء، والنصب على أن يكون معطوفاً على «البنات» أي وجعلوا
لأنفسهم ما يشتهون من الذكور. انتهى. وهذا الذي أجازته من النصب تبع
فيه الفراء والحوفي وقال أبو البقاء وقد حكاها: وفيه نظر. وذهل هؤلاء عن
قاعدة في النحو: وهي أن الفعل الرفع لضمير الاسم المتصل لا يتعدى
إلى ضميره المتصل المنصوب.

فلا يجوز: زيد ضربه، أي زيدا. تريد ضرب نفسه. إلا في باب ظن وأخواتها
من الأفعال القلبية، أو فقد وعدم. فيجوز: زيد ظنه قائماً، وزيد فقده، وزيد
عدمه. والضمير المجرور بالحرف كالمنصوب المتصل. فلا يجوز: زيد
غضب عليه، تريد غضب على نفسه. فعلى هذا الذي تقرر لا يجوز النصب.
إذ يكون التقدير: ويجعلون لهم ما يشتهون. فالواو ضمير مرفوع «ولهم»
مجرور باللام. فهو نظير: زيد غضب عليه اهـ. والبشارة تطلق في العربية
على الخير مما يسر، وبملا يسوء. ومن إطلاقها على الخير بما يسوء قوله
هنا: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ}، ونظيره قوله تعالى: {فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ
أَلِيمٍ}، ونحو ذلك من الآيات.

وما ذكره جل وعلا في هذه الآية الكريمة: من بغضهم للبنات مشهور
معروف في أشعارهم. ولما خطبت إلى عقيل بن علفة المري ابنته
الجرباء قال: أني وإن سيق إلى المهر ألف وعبدان وذود عشر

أحب أصهاري إلى القبر
ويروى لعبد الله بن طاهر قوله: لكل أبي بنت يراعى شؤونها ثلاثة أصهار
إذا حمد الصهر
فبعل يراعيها وخدر يكنها وقبر يواربها وخيرهم القبر

وهم يزعمون أن موجب رغبتهم في موتهم، وشدة كراهيتهم لولادتهم:
الخوف من العار، وتزوج غير الأكفاء، وأن تهان بناتهم بعد موتهم. كما قال
الشاعر في ابنة له تسمى مودة: مودة تهوى عمر شيخ يسره لها الموت
قبل الليل لو أنها تدري

يخاف عليها جفوة الناس بعده ولا ختن يرجى أود من القبر
قوله تعالى: {وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ
يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا
يَسْتَفِيدُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه لو عاجل الخلق
بالعقوبة لأهلك جميع من في الأرض، ولكنه حلیم لا يعجل بالعقوبة. لأن
العجلة من شأن من يخاف فوات الفرصة، ورب السموات والأرض لا
يفوته شيء أراده. وذكر هذا اللمعني في غير هذا الموضع. كقوله في «آخر
سورة فاطر»: {وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرهَا مِنْ
دَابَّةٍ}، وقوله: {وَرَبُّكَ لَعَفُورٌ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَلْ لَهُمْ
لِعَذَابٍ}. وأشار بقوله: {وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى} إلى أنه تعالى
يمهل ولا يهمل. وبين ذلك في غير هذا الموضع. كقوله: {وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ
عَفِيًّا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ}،
وقوله: {وَلَوْ لَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ}.

وبين هنا: أن الإنسان إذا جاء أجله لا يستأخر عنه، كما أنه لا يتقدم عن
وقت أجله. وأوضح ذلك في مواضع أخرى. كقوله: {إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا
يُؤَخَّرُ}، وقوله: {وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا}، إلى غير ذلك من
الآيات.

واعلم - أن قوله تعالى: {مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ} فيه وجهان من العلماء:
واعلم - أنه خاص بالكفار. لأن الذنب ذنبهم، والله يقول: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ
وِزْرَ أُخْرَى}. ومن قال هذا القول قال: «من دابة» أي كافرة. ويروى هذا
عن ابن عباس. وقيل: المعنى أنه لو أهلك الآباء بكفرهم لم تكن الأبناء.
وجمهور العلماء، منهم ابن مسعود، وأبو الأحوص، وأبو هريرة، وقال الآخر:
تهوى حياتي وأهوى موتها شفقاً والموت أكرم نزال على الحرم

وقد ولدت امرأة أعرابي أنثى، فهجرتها لشدة غيظه من ولادتها أنثى
فقال: ما لأبي حمزة لا يأتينا يظل بالبيت الذي يلينا
غضبان ألا نلد البنينا ليس لنا من أمرنا ما شينا

وإنما نأخذ ما أعطينا

تنبيه

لفظة «جعل» تأتي في اللغة العربية لأربعة معان:
الأول - بمعنى اعتقد. كقوله تعالى هنا: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ لَبِّتًا} قال في
الخلاصة: وجعل اللذ كاعتقد

الثاني - بمعنى صير كما تقدم في الحجر. كقوله: {وَجَعَلَ لِقَمَرٍ فِيهِنَّ نُورًا}. قال في الخلاصة:
.. والتي كصيرا وأيضاً بها انصب مبتدأ وخبرا

الثالث - بمعنى خلق. كقوله: {لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ} أي خلق الظلمات والنور.
الرابع - بمعنى شرع. كقوله: وقد جعلت إذا ما قمت يثقلني ثوبي فأنهض نهض الشارب السكر

قال في الخلاصة: كأنشأ السائق يحدو وطفق كذا جعلت وأخذت وعلق

وقوله في هذه الآية الكريمة {سُبْحٰنَهُ} أي تنزيها له جل وعلا عما لا يليق بكماله وجلاله، وهو ما ادعوا له من البنات سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً! وغيرهم كما نقله عنهم ابن كثير وغيره - على أن الآية عامة. حتى إن ذنوب بني آدم لتهلك الجعل في حجره، والحبارى في وكرها، ونحو ذلك. لولا أن الله حلیم لا يعجل بالعقوبة، ولا يؤاخذكم بظلمهم. قال مقيده عفا الله عنه: وهذا القول هو الصحيح. لما تقرر في الأصول من: أن النكرة في سياق النفي إذا زيدت قبلها لفظة «من» تكون نصاً صريحاً في العموم. وعليه فقوله «من دابة» يشمل كل ما يطلق عليه اسم الدابة نصاً.

وقال القرطبي في تفسيره: فإن قيل: فيكيف يعم بالهلاك مع أن فيهم مؤمناً ليس بظالم؟ يجعل هلاك الظالم انتقاماً وجزاء، وهلاك المؤمن معوضاً بثواب الآخرة.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا أراد الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم، ثم بُعِثُوا على أعمالهم» اهـ محل الغرض منه بلفظه. والأحاديث بمثله كثيرة معروفة.

وإذا ثبت في الأحاديث الصحيحة: أن العذاب إذا نزل بقوم عم الصالح والصالح، فلا إشكال في شمول الهلاك للحيوانات التي لا تعقل. وإذا أراد الله إهلاك قوم أمر نبيهم ومن آمن منهم أن يخرجوا عنهم. لأن الهلاك إذا نزل عم.

تنبيه

قوله: {مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ} الضمير في «عليها» راجع إلى غير مذكور وهو الأرض. لأن قوله {مِنْ دَابَّةٍ} يدل عليه، لأن من المعلوم: أن الدواب إنما تدب على الأرض. ونظيره قوله تعالى: {مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرهَا مِنْ دَابَّةٍ}، وقوله: {حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ} أي الشمس ولم يجر لها ذكر، ورجوع الضمير إلى غير مذكور يدل عليه المقام كثير في كلام العرب. ومنه قول حميد بن ثور: وصهباء منها كالسفينة نضجت به الحمل حتى زاد شهراً عديدها

فقوله «صهبا منها» أي من الإبل، وتدل له قرينة «كالسفينة» مع أن الإبل لم يجر لها ذكر، ومنه أيضاً قول حاتم الطائي: أماوى ما يغني الثراء عن الفتى إذا حشرجت يوماً وضاق بها الصدر

فقوله «حشرجت وضاق بها» يعني النفس، ولم يجر لها ذكر. كما تدل له قرينة «وضاق بها الصدر». ومنه أيضاً لبيد في معلقته: حتى إذا ألفت يداً في كافر وأجن عورات الثغور ظلامها

فقوله «ألفت» أي الشمس، ولم يجر لها ذكر، ولكن يدل له قوله: * وأجن عورات الثغور ظلامها *

لأن قوله: «ألفت يداً في كافر» أي دخلت في الظلام. ومنه أيضاً قول طرفة في معلقته: على مثلها أمضي إذا قال صاحبي ألا ليتني أفديك منها وأفتدي

فقوله: «أفديك منها» أي الفلاة، ولم يجر لها ذكر، ولكن قرينة سياق الكلام تدل عليها.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {يُواخِذُ} الظاهر أن المفاعلة فيه بمعنى الفعل المجرد. فمعنى أخذ الناس يواخذهم: أخذهم بذنوبهم. لأن المفاعلة تقتضي الطرفين. ومجيئها بمعنى المجرد مسموع نحو: سافر وعافى. وقوله «يواخذ» إن قلنا إن المضارع فيه بمعنى الماضي فلا إشكال. وإن قلنا: إنه بمعنى الاستقبال فهو على إيلاء لو المستقبل وهو قليل. كقوله: {وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ}، وقول قيس بن الملوح: ولو تلتقي أصدأؤنا بعد موتنا ومن دون رمسينا من الأرض سيسب

لظل صدى صوتي وإن كنت رمة لصوت صدى ليلي يهش ويطرب

والجواب بحمله على الماضي في الآية تكلف ظاهر، ولا يمكن بتاتاً في البيتين، وأمثله كثيرة في القرآن وفي كلام العرب. وقد أشار لذلك في الخلاصة بقوله: لو جرف شرط في مضي وبقل إيلأؤها مستقبلاً لكن قبل قوله تعالى: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ}. أنهم جل وعلا في هذه الآية الكريمة هذا الذي يجعلونه لله ويكرهونه. لأنه عبر عنه بـ«ما» الموصولة، وهي اسم مبهم، وصلة الموصول لن تبين من وصف هذا المبهم إلا أنهم يكرهونه. ولكنه بين في مواضع آخر: أنه النبات والشركاء وجعل المال الذي خلق لغيره، قال في النبات: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ لَبَّيْتًا} ثم بين كراهيتها لها في آيات كثيرة، كقوله: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ}

وقال في الشركاء: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ}، ونحوها من الآيات. وبين كراهيتهم للشركاء في رزقهم بقوله: {صَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْتُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} أي إذا كان الواحد منكم لا يرضى أن يكون عبده المملوك شريكاً له مثل نفسه في جميع ما عنده. فيكف تجعلون الأوثان شركاء لله في عبادته التي هي حقه على عبادم وبين جعلهم بعض ما خلق الله من الرزق للأوثان في قوله: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا دَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا} - إلى قوله - {سَاءَ مَا

يَحْكُمُونَ} وقوله: {وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ} كما تقدم. قوله تعالى: {وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ لِحْسَتِي}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار يقولون بألسنتهم الكذب. فيزعمون أن لهم الحسنى والحسنى تأنث الأحسن، قيل: المراد بها الذكور. كما تقدم في قوله: {وَأَلَّهُمْ مَّا يَشْتَهُونَ}. والحق الذي لا شك فيه: أن المراد بالحسنى: هو زعمهم أنه إن كانت الآخرة حقاً فسيكون لهم فيها أحسن نصيب كما كان لهم في الدنيا. وبدل على صحة هذا القول الأخير دليلان:

أحدهما - كثرة الآيات القرآنية المبينة لهذا المعنى. كقوله تعالى عن الكافر: {وَلَيْنَ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى}، وقوله: {وَلَيْنَ رُجِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّمَّهَا مُنْقَلَبًا}، وقوله: {وَقَالَ لَأَوْتِينَ مَالًا وَوَلَدًا}، وقوله: {وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ}. وقوله: {أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ سَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ}، إلى غير ذلك من الآيات.

والدليل الثاني - أن الله أتبع قوله: {أَنَّ لَهُمُ لِحْسَتِي} بقوله: {لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ لِحْسَتًا}. فدل ذلك دلالة واضحة على ما ذكرنا، والعلم عند الله. والمصدر المنسبك من «أن» وصلتها في قوله {أَنَّ لَهُمُ لِحْسَتِي} في محل نصب، يدل من قوله {لِكَذِبِ} ومعنى وصف ألسنتهم الكذب قولها للكذب صريحاً لا خفاء به.

وقال الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ} ما نصه: فإن قلت: ما معنى وصف ألسنتهم الكذب؟ قلت: هو من فصيح الكلام وبليغه، جعل قولهم كأنه عين الكذب ومحضه. فإذا نطقت به ألسنتهم فقد حلت الكذب بحليته، وصورته بصورته. كقولهم: وجهها يصف الجمال، وعينها تصف السحر اهـ. قوله تعالى: {لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ لِحْسَتًا وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ}. في هذا الحرف قراءتان سبعيتان، وقراءة ثالثة غير سبعة. قرأه عامة السبعة ما عدى نافعاً {مُفْرَطُونَ} بسكون الفاء وفتح الراء بصيغة اسم المفعول. من أفرطه. وقرأ نافع بكسر الراء بصيغة اسم الفاعل. من أفرط. والقراءة التي ليست بسبعة بفتح الفاء وكسر الراء المشددة بصيغة اسم الفاعل من فرط المضعف، وتروى هذه القراءة عن أبي جعفر. وكل هذه القراءات له مصداق في كتاب الله.

أما على قراءة الجمهور {مُفْرَطُونَ} بصيغة المفعول فهو اسم مفعول أفرطه: إذا نسيه وتركه غير ملتفت إليه. فقوله: {مُفْرَطُونَ} أي متروكون منسيون في النار. ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى: {قَلِيلٌ مِّنْهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} كما نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا}، وقوله: {قَدْ وَفُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ}، وقوله: {وَقِيلَ لِيَوْمٍ تَنْسَاكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ}، فالنسيان في هذه الآيات معناه: الترك في النار. أما النسيان بمعنى زوال العلم: فهو مستحيل على الله. كما قال تعالى: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا}، وقال: {قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى}.

وممن قال بأن معنى {مُفْرَطُونَ} منسيون متروكون في النار: مجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، وابن الأعرابي، وأبو عبيدة، والفراء، وغيرهم.

وقال بعض العلماء: معنى قوله {مُفْرَطُونَ} على قراءة الجمهور: أي مقدمون إلى النار معجلون. من أفرطت فلاناً وفرطته في طلب الماء: إذا قدمته، ومنه حديث: «أنا فرطكم على الحوض» أي متقدمكم. ومنه قول القطامي: فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا كما تقدم فراط لوراد

وقول الشنفرى: هممت وهمت فابتدرنا وأسبلت وشمر مني فارط متمهل

أي: متقدم إلى الماء. وعلى قراءة نافع فهو اسم فاعل أفرط في الأمر: إذا أسرف فيه وجاوز الحد. ويشهد لهذه القراءة قوله: {وَأَنَّ لِمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ} ونحوها من الآيات. وعلى قراءة أبي جعفر، فهو اسم فاعل، فرط في الأمر: إذا ضيعه وقصر فيه، ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى: {أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَحْسِرْتَنِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ}. فقد عرفت أوجه القراءات في الآية، وما يشهد له القرآن منها. وقوله: {لَا جَرَمَ} أي حقاً أن لهم النار. وقال القرطبي في تفسيره: لا رد لكلامهم (وتم الكلام) أي ليس كما تزعمون جرم أن لهم النار حقاً أن لهم النار وقال بعض العلماء: «لا» صلة، و«جرم» بمعنى كسب. أي كسب لهم عملهم أن لهم النار. قوله تعالى: {وَأَنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن في الأنعام عبرة دالة على تفرد من خلقها، وأخلص لبنها من بين فرث ودم - بأنه هو وحده المستحق لأن يعبد، وبطاع ولا يعصى. وأوضح هذا المعنى أيضاً في غير هذا الموضع. كقوله: {وَأَنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ}، وقوله: {وَالْأَنْعَامَ خَلَقْنَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ}، وقوله: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِيئُهُمْ أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ} {وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشْرَبٌ}، وقوله: {أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ}، إلى غير ذلك من الآيات. وقد دلت الآيات المذكورة على أن الأنعام يصح تذكيرها وتأنيتها. لأنه ذكرها هنا في قوله: {نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا} وأنها «في سورة {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ}» في قوله: {نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا} وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ} ومعلوم في العربية: أن أسماء الأجناس يجوز فيها التذكير نظراً إلى اللفظ، والتأنيث نظراً إلى معنى الجماعة الداخلة تحت اسم الجنس. وقد جاء في القرآن تذكير الأنعام وتأنيتها كما ذكرناه آنفاً. وجاء فيه تذكير النخل وتأنيتها. فالتذكير في قوله: {كَاتِبُهُمْ أَعْجَازٌ تَخَلَّجَ مِّنْقَعِرٍ}. والتأنيث في قوله: {كَاتِبُهُمْ أَعْجَازٌ تَخَلَّجَ حَاوِيَةٍ}، ونحو ذلك. وجاء في القرآن تذكير السماء وتأنيتها. فالتذكير في قوله: {السَّمَاءُ مُنْقَطِرٌ بِهِ}. والتأنيث في قوله: {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا يَأَيِّدُ}، ونحو ذلك من الآيات. وهذا معروف في العربية، ومن شواهدة قول قيس بن الحصين الحارثي الأسدي وهو صغير في تذكير النعم: في كل عام نعم تحوونه يلقحه قوم وتنتجونه

وقرأ هذا الحرف نافع وابن عامر وشعبة عن عاصم «نسقيكم» بفتح النون. والباقون بضمها، كما تقدم بشواهدة «في سورة الحجر».

مسائل

تتعلق بهذه الآية الكريمة:

المسألة الأولى - استنبط القاضي إسماعيل من تذكير الضمير في قوله: {مَّمَّا فِي بُطُونِهِ}: أن لبن الفحل يفيد التحريم. وقال: إنما جيء به مذكراً لأنه راجع إلى ذكر النعم. لأن اللبن للذكر محسوب، ولذلك قضى النبي صلى الله عليه وسلم «أن لبن الفحل يحرم» حيث أنكرته عائشة في حديث أفلح أخي أبي القعيس، فللمرأة السقي، وللرجل اللقاح. فجرى الاشتراك فيه بينهما اهـ. بواسطة نقل القرطبي.

قال مقيده عفا الله عنه: أما اعتبار لبن الفحل في التحريم فلا شك فيه، ويدل له الحديث المذكور في قصة عائشة مع أفلح أخي أبي القعيس. فإنه متفق عليه مشهور. وأما استنباط ذلك من عود الضمير في الآية فلا يخلو عندي من بعد وتعسف. والعلم عند الله تعالى.

المسألة الثانية - استنبط النقاش وغيره من هذه الآية الكريمة: أن المنى ليس بنجس، قالوا: كما يخرج اللبن من بين الفرث والدم سائغاً خالصاً، كذلك يجوز أن يخرج المنى من مخرج البول طاهراً.

قال ابن العربي: إن هذا لجهل عظيم، وأخذ شنيع اللبن جاء الخبر عنه مجيء النعمة والمنة الصادرة عن القدرة، ليكون عبرة. فاقضى ذلك كله وصف الخلوص واللذة. وليس المنى من هذه الحالة حتى يكون ملحقاً به، أو مقيساً عليه.

قال القرطبي بعد أن نقل الكلام المذكور: قلت: قد يعارض هذا بأن يقال: وأي منه أعظم وأرفع من خروج المنى الذي يكون عنه الإنسان المكرم؟ وقد قال تعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ} وقال: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَيْنًا وَحَقْدَةً} وهذا غاية في الامتنان.

فإن قيل: إنه يتنجس بخروجه في مجرى البول.

قلنا: هو ما أردناه. فالنجاسة عارضة وأصله طاهر اهـ محل الغرض من كلام القرطبي.

قال مقيده عفا الله عنه: وأخذ حكم طهارة المنى من هذه الآية الكريمة لا يخلو عندي من بعد. وسنبين إن شاء الله حكم المنى: هل هو نجس أو طاهر، وأقوال العلماء في ذلك، مع مناقشة الأدلة. اعلم - أن في منى الإنسان ثلاثة أقوال للعلماء: الأول - أنه طاهر، وأن حكمه حكم النخامة والمخاط. وهذا هو مذهب الشافعي، وأصح الروايتين عن أحمد، وبه قال سعيد بن المسيب، وعطاء، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، وداود، وابن المنذر، وحكاه العبدري وغيره عن سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وعائشة رضي الله عنهم. كما نقله النووي في «شرح المهذب» وغيره.

القول الثاني - أنه نجس، ولا بد في طهارته من الماء سواء كان يابساً أو رطباً. وهذا هو مذهب مالك، والثوري، والأوزاعي.

القول الثالث - أنه نجس، ورطبه لا بد له من الماء، وبابسه لا يحتاج إلى الماء بل يطهر بفركه من الثوب حتى يزول منه. وهذا هو مذهب أبي حنيفة. واختار الشوكاني في (نيل الأوطار): أنه نجس، وأن إزالته لا تتوقف على الماء مطلقاً.

أما حجة من قال إنه طاهر كالمخلط فهي بالنص والقياس معاً، ومعلوم في الأصول: أن القياس الموافق للنص لا مانع منه، لأنه دليل آخر عاضد للنص، ولا مانع من تعاضد الأدلة.

أما النص فهو ما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يذهب فيصلني فيه». أخرجه مسلم في صحيحه، وأصحاب السنن الأربعة والإمام أحمد. قالوا: فركها له يابساً، وصلاته في الثوب من غير ذكر غسل - دليل على الطهارة. وفي رواية عند أحمد: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمت المنى من ثوبه بعرق الإذخر، ثم يصلي فيه، ويحته من ثوبه يابساً ثم يصلي فيه. وفي رواية عن عائشة عند الدارقطني: «كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يابساً، وأغسله إذا كان رطباً» وعن إسحاق بن يوسف قال: حدثنا شريك، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عطاء، عن ابن عباس قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المنى يصيب الثوب فقال: «إنما هو بمنزلة المخاط والبصاق، وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقه أو بإذخرة».

قال صاحب (منتقى الأخبار) بعد أن ساق هذا الحديث كما ذكرنا: رواه الدارقطني وقال: لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك. قلت: وهذا لا يضر. لأن إسحاق إمام مخرج عنه في الصحيحين، فيقبل رفعه وزيادته. قال مقيده عفا الله عنه: ما قاله الإمام المجد رحمه الله (في المنتقى) من قبول رفع العدل وزيادته، هو الصحيح عند أهل الأصول وأهل الحديث كما بيناه مراراً، إلى غير ذلك من الأحاديث في فرك المنى وعدم الأمر بغسله.

وأما القياس العاضد للنص فهو من وجهين: أحدهما - إلحاق المنى بالبيض. بجامع أن كلاهما مائع يتخلق منه حيوان حي طاهر، والبيض طاهر إجماعاً. فيلزم كون المنى طاهراً أيضاً.

قال مقيده عفا الله عنه: هذا النوع من القياس هو المعروف بالقياس الصوري، وجمهور العلماء لا يقبلونه، ولم يشتهر بالقول به إلا إسماعيل ابن عليّة. كما أشار له في مراقبي السعود بقوله: وابن عليّة يرى للصوري كالقياس للخيل على الحمير

وصور القياس الصوري المختلف فيها كثيرة. كقياس الخيل على الحمير في سقوط الزكاة، وحرمة الأكل للشبه الصوري. وكقياس المنى على البيض لتولد الحيوان الطاهر من كل منهما في طهارته. وكقياس أحد التشهدين على الآخر في الوجوب أو الندب لتشابههما في الصورة. وكقياس الجلسة الأولى على الثانية في الوجوب لتشابهها بها في الصورة. وإلحاق الهرة الوحشية بالإنسية في التحريم. وإلحاق خنزير البحر وكلبه بخنزير البر وكلبه، إلى غير ذلك من صورته الكثيرة المعروفة في الأصول. واستدل من قال بالقياس الصوري - بأن النصوص دلت على اعتبار المشابهة في الصورة في الأحكام. كقوله: {فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلْتُمْ مِنَ النَّعَمِ}. والمراد المشابهة في الصورة على قول الجمهور. وكبدل القرض فإنه يرد مثله في الصورة. وقد استسلف صلى الله عليه وسلم بكرة ورد رباعياً كما هو ثابت في الصحيح. وكسروه صلى الله عليه وسلم بقول

القائف المدلجي في زيد بن حارثة وابنه أسامة: هذه الأقدام بعضها من بعض. لأن القيافة قياس صوري، لأن اعتماد القائف على المشابهة في الصورة.

الوجه الثاني من وجهي القياس المذكور - إلحاق المنى بالطين، بجامع أن كلا منهما مبتدأ خلق بشر. كما قال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ مَّ جَعَلْنَاهُ نُطْقَةً}.
فإن قيل: هذا القياس يلزمه طهارة العلقة، وهي الدم الجامد. لأنها أيضاً مبتدأ خلق بشر، لقوله تعالى: {ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً} والدم نجس بلا خلاف.

فالجواب - أن قياس الدم على الطين في الطهارة فاسد الاعتبار، لوجود النص بنجاسة الدم. أما قياس المنى على الطين فليس بفاسد الاعتبار لعدم ورود النص بنجاسة المنى.
وأما حجة من قال بأن المنى نجس فهو بالنص والقياس أيضاً. أما النص فهو ما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أعسل المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يخرج إلى الصلاة وأثر الغسل في ثوبه بقع الماء». متفق عليه. قالوا: غسلها له دليل على أنه نجس. وفي رواية عند مسلم عن عائشة بلفظ: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل المنى ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه».

قال مقيده عفا الله عنه: وهذه الرواية الثابتة في صحيح مسلم تقوي حجة من يقول بالنجاسة. لأن المقرر في الأصول: أن الفعل المضارع بعد لفظة «كان» يدل على المداومة على ذلك الفعل، فقول عائشة في رواية مسلم هذه: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل» تدل على كثرة وقوع ذلك منه، ومداومته عليه، وذلك يشعر بتحتم الغسل. وفي رواية عن عائشة في صحيح مسلم أيضاً: أن رجلاً نزل بها فأصبح يغسل ثوبه. فقالت عائشة: إنما كان يجزئك إن رأيت أن تغسل مكانه. فإن لم تر، نصجت حولي. ولقد رأيتني أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فركاً فيصلي فيه. اهـ.

قالوا: هذه الرواية الثابتة في الصحيح عن عائشة صرحت فيها: بأنه إنما يجزئه غسل مكانه. وقد تقرر في الأصول (في مبحث دليل الخطاب) وفي المعاني (في مبحث القصر): أن «إنما» من أدوات الحصر. فعائشة صرحت بحصر الأجزاء في الغسل. فدل ذلك على أن الفرق لا يجزىء دون الغسل، إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على غسله.
وأما القياس - فقياسهم المنى على البول والحيض، قالوا: ولأنه يخرج من مخرج البول، ولأن المذي جزء من المنى. لأن الشهوة تحلل كل واحد منهما فاشتركا في النجاسة.

وأما حجة من قال: إنه نجس، وإن يابس يطره بالفرق ولا يحتاج إلى الغسل فهي ظواهر نصوص تدل على ذلك، ومن أوضحها في ذلك حديث عائشة عند الدارقطني الذي قدمناه آنفاً: «كنت أفرق المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يابساً، وأغسله إذا كان رطباً». وقال المجد (في منتقى الأخبار) بعد أن ساق هذه الرواية ما نصه: قلت: فقد بان من مجموع النصوص جواز الأمرين.

قال: مقيده عفا الله عنه: إيضاح الاستدلال بهذا الحديث لهذا القول: أن الحرص على إزالة المنى بالكلية دليل على نجاسته، والاكتفاء بالفرك في يابسه يدل على أنه لا يحتاج إلى الماء. ولا غرابة في طهارة متنجس بغير الماء. فإن ما يصيب الخفاف والنعال من النجاسات المجمع على نجاستها يطهر بالدلك حتى تزول عينه. ومن هذا القبيل قول الشوكاني: إنه يطهر مطلقاً بالإزالة دون الغسل، لما جاء في بعض الروايات من سلت رطبه بإذخرة ونحوها. ورد من قال: إن المنى طاهر احتجاج القائلين بنجاسته، بأن الغسل لا يدل على نجاسة الشيء، فلا ملازمة بين الغسل والتنجيس لجواز غسل الطاهرات كالتراب والطين ونحوه يصيب البدن أو الثوب. قالوا: ولم يثبت نقل بالأمر بغسله، ومطلق الفعل لا يدل على شيء زائد على الجواز.

قال ابن حجر (في التلخيص): وقد ورد الأمر بفركه من طريق صحيحة، رواه ابن الجارود (في المنتقى) عن محسن بن يحيى، عن أبي حذيفة عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث قال: كان عند عائشة ضيف فأجنب، فجعل يغسل ما أصابه. فقالت عائشة: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بحتة - إلى أن قال: وأما الأمر بغسله فلا أصل له.

وأجابوا عن قول عائشة: «إنما يجزئك أن تغسل مكانه» لحمله على الاستحباب، لأنها احتجت بالفرك. قالوا: فلو وجب الغسل لكان كلامها حجة عليها لا لها، وإنما أرادت الإنكار عليه في غسل كل الثوب فقالت: «غسل كل الثوب بدعة منكورة، وإنما يجزئك في تحصيل الأفضل والأكمل أن تغسل مكانه...» الخ.

وأجابوا عن قياس المنى على البول والدم بأن المنى أصل الآدمي المكرم فهو بالطين أشبه، بخلاف البول والدم.

وأجابوا عن خروجه من مخرج البول بالمنع، قالوا: بل مخرجهما مختلف، وقد شق ذكر رجل بالروم، فوجد كذلك، فلا تنجسه بالشك. قالوا: ولو ثبت أنه يخرج من مخرج البول لم يلزم منه النجاسة. لأن ملاقة النجاسة في الباطن لا تؤثر، وإنما تؤثر ملاقاتها في الظاهر.

وأجابوا عن دعوى أن المذي جزء من المنى بالمنع أيضاً قالوا: بل هو مخالف له في الاسم والخلقة وكيفية الخروج. لأن النفس والذكر يفتران بخروج المنى، وأما المذي فعكسه، ولهذا من به سلس المذي لا يخرج منه شيء من المذي. وهذه المسألة فيها للعلماء مناقشات كثيرة، كثير منها لا طائل تحته. وهذا الذي ذكرنا فيها هو خلاصة أقوال العلماء وحججهم.

قال مقيده عفا الله عنه: أظهر الأقوال دليلاً في هذه المسألة عندي والله أعلم - أن المنى طاهر. لما قدمنا من حديث إسحاق الأزرق، عن شريك عن محمد بن عبد الرحمن، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما هو بمنزلة المخاط والبصاق، وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو بإذخرة». وهذا نص في محل النزاع.

وقد قدمنا عن صاحب (المنتقى) أن الدارقطني قال: لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك، وأنه هو قال: قلت: وهذا لا يضر لأن إسحاق إمام مخرج عنه في الصحيحين، فيقبل رفعه وزيادته. انتهى.

وقد قدمنا مراراً: أن هذا هو الحق. فلو جاء الحديث موقوفاً من طريق،
وجاء مرفوعاً من طريق أخرى صحيحة حكم برفعه. لأن الرفع زيادة،
وزيادات العدول مقبولة، قال في مراقي السعود: - والرفع والوصل وزيد
اللفظ مقبولة عند إمام الحفظ - الخ

وبه تعلم صحة الاحتجاج برواية إسحاق المذكور المرفوعة، ولا سيما أن لها
شاهداً من طريق أخرى.

قال ابن حجر (في التلخيص) ما نصه: فائدة -

روى الدارقطني، والبيهقي من طريق إسحاق الأزرق، عن شريك، عن
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن المني يصيب الثوب؟ قال: «إنما هو
بمنزلة المخاط والبصاق - وقال - إنما يكفيك أن تمسحه بخرقه أو إذخرة»
ورواه الطحاوي من حديث حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن
ابن عباس مرفوعاً، ورواه هو والبيهقي من طريق عطاء عن ابن عباس
موقوفاً، قال البيهقي: الموقوف هو الصحيح انتهى.

فقد رأيت الطريق الأخرى المرفوعة من حديث حبيب بن أبي عمرة، عن
سعيد عن ابن عباس، وهي مقوية لطريق إسحاق الأزرق المتقدمة.
واعلم أن قول البيهقي رحمه الله: والموقوف هو الصحيح ولا يسقط به
الاحتجاج بالرواية المرفوعة. لأنه يرى أن وقف الحديث من تلك الطريق
علة في الطريق المرفوعة. وهذا قول معروف لبعض العلماء من أهل
الحديث والأصول، ولكن الحق: أن الرفع زيادة مقبولة من العدل، وبه تعلم
صحة الاحتجاج بالرواية المرفوعة عن ابن عباس في طهارة المني، وهي
نص صريح في محل النزاع، ولم يثبت في نصوص الشرع شيء يصح
بنجاسة المني.

فإن قيل: أخرج البزار، وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما، وابن عدي في
الكامل، والدارقطني والبيهقي والعقيلي في الضعفاء، وأبو نعيم في
المعرفة من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله
عليه وسلم مر بعمار فذكر قصة، وفيه: «إنما تغسل ثوبك من الغائط
البول والمني والدم والقيء يا عمار. ما نخامتك ودموع عينيك والماء الذي
في ركوتك إلا سواء».

فالجواب - أن في إسناده ثابت بن حماد، عن علي بن زيد بن جدعان،
وضعه الجماعة المذكورون كلهم إلا أبا يعلى بثابت بن حماد، واتهمه
بعضهم بالوضع. وقال اللالكائي: أجمعوا على ترك حديثه. وقال البزار: لا
نعلم لثابت إلا هذا الحديث. وقال الطبراني: تفرد به ثابت بن حماد، ولا
يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد. وقال البيهقي: هذا حديث باطل، إنما رواه
ثابت بن حماد وهو متهم بالوضع. قاله ابن حجر في (التلخيص). ثم قال:
قلت ورواه البزار، والطبراني من طريق إبراهيم بن زكريا العجلي، عن
حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، لكن إبراهيم ضعيف، وقد غلط فيه، إنما
يرويه ثابت بن حماد. انتهى.

وبهذا تعلم أن هذا الحديث لا يصح الاحتجاج به على نجاسة المني والعلم
عند الله تعالى.

المسألة الثالثة - قال القرطبي: في هذه الآية دليل على جواز الانتفاع بالألبان من الشرب وغيره. فأما لبن الميته فلا يجوز الانتفاع به. لأنه مائع طاهر حصل في وعاء نجس. وذلك أن ضرع الميته نجس، واللبن طاهر. فإذا حلب صار مأخوذاً من وعاء نجس. فأما لبن المرأة الميته فاختلف أصحابنا فيه. فمن قال: إن الإنسان طاهر حياً وميتاً فهو طاهر. ومن قال: ينجس بالموت فهو نجس. وعلى القولين جميعاً تثبت الحرمة. لأن الصبي قد يتغذى به كما يتغذى من الحية. وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الرضاع ما أنبت اللحم وأنشز العظم» ولم يخص - انتهى كلام القرطبي. قوله تعالى: {وَمِن تَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا}. جمهور العلماء على أن المراد بالسكر في هذه الآية الكريمة: الخمر، لأن العرب تطلق اسم السكر على ما يحصل به السكر، من إطلاق المصدر وإرادة الاسم. والعرب تقول: سكر «بالكسر» سكرًا «بفتحين» وسكرًا «بضم فسكون».

وقال الزمخشري في الكشاف: والسكر: الخمر. سميت بالمصدر من سكر سكرًا وسكرًا، نحو رشد رشداً ورشداً. قال: وجاءونا بهم سكر علينا فأجلى اليوم والسكران صاحي - اهـ
ومن إطلاق السكر على الخمر قول الشاعر: بئس الصحة وبئس الشرب شربهم إذا جرى فيهم المزاء والسكر

وممن قال: بأن السكر في الآية الخمر: ابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وأبو رزين، والحسن، ومجاهد، والشعبي، والنخعي، وابن أبي ليلي، والكلبي، وابن جبير، وأبو ثور، وغيرهم. وقيل: السكر: الخل. وقيل: الطعم وقيل: العصير الحلو.

وإذا عرفت أن الصحيح هو مذهب الجمهور، وأن الله امتن على هذه الأمة بالخمير قبل تحريمها - فاعلم أن هذه الآية مكية، نزلت بعدها آيات مدنية بينت تحريم الخمر، وهي ثلاث آيات نزلت بعد هذه الآية الدالة على إباحة الخمر.

الأولى - آية البقرة التي ذكر فيها بعض معائبها ومفاسيدها، ولم يجزم فيها بالتحريم، وهي قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا} وبعد نزولها تركها قوم للإثم الذي فيها، وشربها آخرون للمنافع التي فيها.

الثانية - آية النساء الدالة على تحريمها في أوقات الصلوات، دون الأوقات التي يصح فيها الشارب قبل وقت الصلاة، كما بين صلاة العشاء وصلوة الصبح، وما بين صلاة الصبح وصلوة الظهر، وهي قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى}.

الثالثة - آية المائدة الدالة على تحريمها تحريماً باتاً، وهي قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَجَنَّتِيوُهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} إلى قوله - {قَهْلَ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ}. وهذه الآية الكريمة تدل على تحريم الخمر أتم دلالة وأوضحها. لأنه تعالى صرح بأنها رجس، وأنها من عمل الشيطان، وأمر باجتنابها أمراً جازماً في قوله {وَجَنَّتِيوُهُ} واجتناب الشيء: هو التباعد عنه، بأن تكون في غير

الجانب الذي هو فيه. وعلق رجاء الفلاج على اجتنابها في قوله: {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} ويفهم منه - أنه من لم يجتنبها لم يفلح، وهو كذلك. ثم بين بعض مفاسدها بقوله: {إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَابْتِغَاءَ فِي لَحْمٍ وَلَمْيَسِيرٍ وَيُضِدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ}. ثم أكد النهي عنها بأن أورده بصيغة الاستفهام في قوله: {قَهْلُ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ} فهو أبلغ في الجزم من صيغة الأمر التي هي «انتهاوا» وقد تقرر في فن المعاني: أن من معاني صيغة الاستفهام التي ترد لها الأمر. كقوله: {قَهْلُ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ}، وقوله: {وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ}. أي أسلموا. والجار والمجرور في قوله: {وَمِن تَمَرَاتِ النَّخِيلِ} - يتعلق بـ {تَتَّخِذُونَ} وكرر لفظ «من» للتأكيد، وأفرد الضمير في قوله «منه» مراعاة للمذكور. أي تتخذون منه، أي مما ذكر من ثمرات النخيل والأعناب. ونظيره قول رؤبة: فيها خطوط من سواد وبلق كأنه في الجلد توليع البهق

فقوله «كأنه» أي ما ذكر من خطوط السواد والبلق. وقيل: الضمير راجع إلى محذوف دل المقام عليه. أي ومن عصير ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه، أي عصير الثمرات المذكورة وقيل: قوله {وَمِن تَمَرَاتِ النَّخِيلِ} معطوف على قوله {مِمَّا فِي بُطُونِهِ} أي نسقيكم مما في بطونه ومن ثمرات النخيل. وقيل: يتعلق بـ {نَسْقِيكُمْ} محذوفة دلت عليها الأولى. فيكون من عطف الجمل. وعلى الأول يكون من عطف المفردات إذا اشتركا في العامل. وقيل: معطوف على «الأنعام» وهو أضعفها عندي. وقال الطبري: التقدير: ومن ثمرات النخيل والأعناب ما تتخذون منه سكرًا. فحذف «ما».

قال أبو حيان (في البحر): وهو لا يجوز على مذهب البصريين. وقيل: يجوز أن يكون صفة موصوف محذوف، أي ومن ثمرات النخيل والأعناب ثمر تتخذون منه. ونظير هذا من كلام العرب قول الراجز: مالك عندي غير سوط وحجر وغير كبداء شديدة الوتر * جادت بكفي كان من أرمى البشر *

أي بكفي رجل كان «الخ» ذكره الزمخشري وأبو حيان. قال مقيده عفا الله عنه: أظهر هذه الأقوال عندي: أن قوله: {وَمِن تَمَرَاتِ النَّخِيلِ} يتعلق بـ {تَتَّخِذُونَ} أي تتخذون من ثمرات النخيل، وأن «من» الثانية توكيد للأولى. والضمير في قوله {مِنْهُ} عائد إلى جنس الثمر المفهوم من ذكر الثمرات، والعلم عند الله تعالى.

تنبيه

اعلم - أن التحقيق على مذهب الجمهور: أن هذه الآية الكريمة التي هي قوله جل وعلا: {وَمِن تَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ} منسوخة بأية المائدة المذكورة. فما جزم به صاحب مراقي السعود فيه وفي شرحه (نشر البنود) من أن تحريم الخمر ليس نسخاً لإباحتها الأولى بناء على أن إباحتها الأولى إباحة عقلية، والإباحة العقلية هي البراءة الأصلية، وهي بعينها استصحاب العدم الأصلي، وهي ليست من الأحكام الشرعية. فرفعها ليس بنسخ. وقد بين في المراقى: أنها ليست من الأحكام الشرعية بقوله: - وما من البراءة الأصلية قد أخذت فليست الشرعية

وقال أيضاً في إباحة الخمر قبل التحريم: - أباحها في أول الإسلام براءة ليست من الأحكام

كل ذلك ليس بظاهر، بل غير صحيح. لأن إباحة الخمر قبل التحريم دلت عليها هذه الآية الكريمة، التي هي قوله: {وَمِن تَمَرَاتِ اللَّيْلِ وَالْأَعْنَبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا}، وما دلت على إباحته آية من كتاب الله لا يصح أن يقال: إن إباحته عقلية، بل هي إباحة شرعية منصوصة في كتاب الله، فرفعها نسخ. نعم على القول بأن معنى السكر في الآية: الخل أو الطعم أو العصير. فتحريم الخمر ليس نسخاً لإباحتها، وإباحتها الأولى عقلية. وقد بينا هذا المبحث في كتابنا (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب). فإن قيل: الآية واردة بصيغة الخبر، والأخبار لا يدخلها النسخ كما تقرر في الأصول:

فالجواب - أن النسخ وارد على ما يفهم من الآية من إباحة الخمر، والإباحة حكم شرعي كسائر الأحكام قابل النسخ. فليس النسخ وارداً على نفس الخبر، بل على الإباحة المفهومة من الخبر. كما حققه ابن العربي المالكي وغيره.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَرَزَقًا حَسَنًا} أي التمر والرطب والعنب والزبيب، والعصير ونحو ذلك.

تنبيه آخر

اعلم - أن التبيذ الذي يسكر منه الكثير لا يجوز أن يشرب منه القليل الذي لا يسكر لقلته. وهذا مما لا شك فيه.

فمن زعم جواز شرب القليل الذي لا يسكر منه كالحنفيه وغيرهم - فقط غلط غلطاً فاحشاً. لأن ما يسكر كثيره يصدق عليه بدلالة المطابقة أنه مسكر، والتبيذ صلى الله عليه وسلم يقول: «كل مسكر حرام» وقد ثبت عنه في الصحيح صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام». ولو حاول الخصم أن ينافر في معنى هذه الأحاديث - فزعم أن القليل الذي لا يسكر يرتفع عنه اسم الإسكار فلا يلزم تحريمه. قلنا: صرح صلى الله عليه وسلم بأن «ما أسكر كثيره فقليله حرام». وهذا نص صريح في محل النزاع لا يمكن معه كلام. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل مسكر حرام، وما أسكر الفرق منه فملاء الكف منه حرام» رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» رواه أحمد وابن ماجه، والدارقطني وصححه. ولأبي داود وابن ماجه والترمذي مثله سواء من حديث جابر. وكذا لأحمد والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وكذلك الدارقطني من حديث الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وعن سعد بن أبي وقاص: أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى عن قليل ما أسكر كثيره» رواه النسائي والدارقطني وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه قوم فقالوا: يا رسول الله، إنا نبيذ التبيذ فنشره على غدائنا وعشائنا؟ فقال: «اشربوا فكل مسكر حرام». فقالوا: يا رسول الله، إنا نكسره بالماء؟ فقال:

«حرام قليل ما أسكر كثيره» رواه الدارقطني. اهـ. بواسطة نقل المجد في (منتقى الأخبار).

فهذه الأحاديث لا ليس معها في تحريم قليل ما أسكر كثيره. وقال ابن حجر (في فتح الباري) في شرح قوله صلى الله عليه وسلم عند البخاري: «كل شراب أسكر فهو حرام» ما نصه: فعند أبي داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أسكر كثيره فقليله حرام». وللنسائي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مثله، وسنده إلى عمرو صحيح. ولأبي داود من حديث عائشة مرفوعاً «كل مسكر حرام. وما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام». ولابن حبان والطحاوي من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره» وقد اعترف الطحاوي بصحة هذه الأحاديث - إلى أن قال -: وجاء أيضاً عن علي عند الدارقطني، وعن ابن عمر عند إسحاق والطبراني، وعن خوات بن جبير عند الدارقطني والحاكم والطبراني، وعن زيد بن ثابت عند الدارقطني. وفي أسانيدنا مقال. لكنها تزيد الأحاديث التي قبلها قوة وشهرة.

قال أبو المظفر بن السمعاني (وكان حنفياً فتحول شافعيًا): ثبتت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر.

ثم ساق كثيراً منها. ثم قال: والأخبار في ذلك كثيرة، ولا مساع لأحد في العدول عنها والقول بخلافه. فإنها حجج قواطع. قال: وقد زل الكوفيون في هذا الباب، ورووا فيه أخباراً معلولة، لا تعارض هذه الأخبار بحال. ومن ظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب مسكراً فقد دخل في أمر عظيم، وباء بإثم كبير. وإنما الذي شربه كان حلواً ولم يكن مسكراً. وقد روى ثمامة بن حزن القشيري: أنه سأل عائشة عن النبي؟ فدعت جارية حبشية فقالت: سل هذه، فإنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الحبشية: كنت أنبذ له في سقاء من الليل، وأوكته وأعلقه فإذا أصبح شرب منه. أخرجه مسلم.

وروى الحسن البصري عن أمه عن عائشة نحوه. ثم قال: فقياس النبيذ على الخمر بعلة الإسكار والاضطراب من أجل الأقيسة وأوضاعها، والمفاسد التي توجد في الخمر توجد في النبيذ - إلى أن قال: وعلى الجملة، فالنصوص المصرحة بتحريم كل مسكر قل أو كثر مغنية عن القياس. والله أعلم.

وقد قال عبد الله بن المبارك: لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء ولا عن التابعين. إلا عن إبراهيم النخعي. انتهى محل الغرض من (فتح الباري) بحذف ما لا حاجة إليه.

قال مقيد عفا الله عنه: تحريم قليل النبيذ الذي يسكر كثيره لا شك فيه. لما رأيت من تصريح النبي صلى الله عليه وسلم بأن «ما أسكر كثيره فقليله حرام».

واعلم - أن قياس النبيذ المسكر كثيره على الخمر بجامع الإسكار لا يصح. لأن النبي صلى الله عليه وسلم صرح بأن «كل مسكر حرام» والقياس يشترط فيه ألا يكون حكم الفرع منصوصاً عليه كحكم الأصل. كما أشار له

في مراقبي السعود بقوله: وحيثما يندرج الحكمان في النص فالأمران قل
سيان

وقال ابن المنذر: وجاء أهل الكوفة بأخبار معلولة، وإذا اختلف الناس في
الشيء وجب رد ذلك إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
أهـ. قوله تعالى: {وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَىٰ النَّحْلِ} المراد بالإيحاء هنا: الإلهام.
والعرب تطلق الإيحاء على الإعلام بالشيء في خفية. ولذا تطلقه على
الإشارة، وعلى الكتابة، وعلى الإلهام. ولذلك قال تعالى: {وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَىٰ
النَّحْلِ} أي ألهمها. وقال: {فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً} أي أشار
إليهم. وسمى أمره للأرض إيحاء في قوله: {يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا يَا رَّبِّكَ
أَوْحَىٰ لَهَا} ومن إطلاق الوحي على الكتابة قول لبيد في معلقته: فمدافع
الريان عرى رسمها خلقاً كما ضمن الوحي سلامها

ف «الوحي» في البيت (بضم الواو وكسر الحاء وتشديد الياء) جمع وحي
بمعنى الكتابة. وسيأتي لهذه المسألة إن شاء الله زيادة إيضاح. قوله
تعالى: {وَمِنْكُمْ مَّن يَرُدُّ إِلَىٰ أَرْدَلٍ لِّعُمْرٍ لِّكَئِ لَا يَعْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ
اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن من الناس من
يموت قبل بلوغ أزدل العمر، ومنهم من يعمر حتى يرد إلى أزدل العمر.
وأزدل العمر آخره الذي تفسد فيه الحواس، ويختل فيه النطق والفكر،
وخص بالرديلة لأنه حال لا رجاء بعدها لإصلاح ما فسد. بخلاف حال
الطفولة، فإنها حالة ينتقل منها إلى القوة وإدراك الأشياء. وأوضح هذا
المعنى في مواضع آخر. كقوله في سورة الحج. {وَمِنْكُمْ مَّن يَتَّوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ
مَّن يَرُدُّ إِلَىٰ أَرْدَلٍ لِّعُمْرٍ لِّكَئِ لَا يَعْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا}، وقوله في الروم:
{اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِّن بَعْدِ
قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً} وأشار إلى ذلك أيضاً بقوله: {وَمَا يُعَمَّرُ مِمَّنْ مَّعَمَّرٌ وَلَا
يُنْقَصُ مِمَّنْ عُمِّرُهُ إِلَّا فِي كِتَابٍ}، وقوله في سورة المؤمن: {ثُمَّ لِيَكُونُوا
شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَّن يَتَّوَفَّىٰ مِن قَبْلٍ وَلِيُنَبِّئَهُمْ أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}.
وقال البخاري في صحيحه في الكلام على هذه الآية الكريمة: باب قوله
تعالى: {وَمِنْكُمْ مَّن يَرُدُّ إِلَىٰ أَرْدَلٍ لِّعُمْرٍ} حدثنا موسى بن إسماعيل،
حدثنا هارون بن موسى أبو عبد الله الأعور، عن شعيب، عن أنس بن مالك
رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو
«أعوذ بالله من البخل والكسل، وأزدل العمر، وعذاب القبر، وفتنة
الدجال، وفتنة المحيا والممات» اهـ وعن علي رضي الله تعالى عنه: أن
أزدل العمر خمس وسبعون سنة. وعن قتادة: تسعون سنة. والظاهر أنه لا
تحديد له بالسنين. وإنما هو باعتبار تفاوت حال الأشخاص. فقد يكون ابن
خمس وسبعين أضعف بدناً وعقلاً، وأشد خرفاً - من آخر ابن تسعين سنة،
وظاهر قول زهير في معلقته: - سئمت تكاليف الحياة ومن يعيش ثمانين
حولا لا أبالك يسام

أن ابن الثمانين بالغ أزدل العمر، وبدل له قول الآخر: إن الثمانين وبلغتها
قد أحوجت سمعي إلى ترجمان

وقوله: {ثُمَّ رَدَدْتُهُ أَشْفَلَ سَفْلِيَتَا لَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ}.
 قوله تعالى: {وَاللَّهُ قَاصِلٌ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا لِلَّذِينَ فَضَّلُوا
 بِرَأْدِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَقْبِنِعْمَةَ اللَّهِ
 يَجْحَدُونَ}. أظهر التفسيرات في هذه الآية الكريمة: أن الله ضرب فيها
 مثلاً للكفار، بأنه فضل بعض الناس على بعض في الرزق، ومن ذلك
 تفضيله المالكين على المملوكين في الرزق، وأن المالكين لا يرضون
 لأنفسهم أن يكون المملوكون شركاءهم فيما رزقهم الله من الأموال
 والنساء وجميع نعم الله. ومع هذا يجعلون الأصنام شركاء لله في حقه
 على خلقه، الذي هو إخلاص العبادة له وحده، أي إذا كنتم لا ترضون
 بإشراك عبيدكم معكم في أموالكم ونسائكم - فكيف تشركون عبيدي
 معي في سلطاني.

ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى: {صَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ
 مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْتُمْ فَإِنَّكُمْ فِيهِ سَوَاءٌ
 تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ}. ويؤيده أن «ما» في قوله {فَمَا لِلَّذِينَ
 فَضَّلُوا بِرَأْدِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ} نافية. أي ليسوا برادي
 رزقهم عليهم حتى يسووهم مع أنفسهم اهـ.
 فإذا كانوا يكرهون هذا لأنفسهم - فكيف يشركون الأوثان مع الله في
 عبادته مع اعترافهم بأنها ملكه، كما كانوا يقولون في تليبتهم: لبيك لا
 شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك.

وهذه الآية الكريمة نص صريح في إبطال مذهب الاشتراكية القائل: بأنه لا
 يكون أحد أفضل من أحد من الرزق، ولله في تفضيل بعضهم علي بعض
 في الرزق حكمة. قال تعالى: {تَحَنُّنًا فَسَمِينًا بَيْنَهُمْ مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ
 الدُّنْيَا وَرَفْعًا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا}.
 وقال: {اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ}. وقال: {عَلَى لِمُوسَى قَدْرُهُ
 وَعَلَى لِمُقْتِرٍ قَدْرُهُ} إلى غير ذلك من الآيات.
 وفي معنى هذه الآية الكريمة قولان آخران:

أحدهما - أن معناها أنه جعلكم متفاوتين في الرزق. فرزقكم أفضل مما
 رزق ممالئكم وهو بشر مثلكم وإخوانكم. فكان ينبغي أن تردوا فضل ما
 رزقتموه عليهم، حتى تساوا في الملبس والمطعم. كما ثبت عن النبي
 صلى الله عليه وسلم: أنه أمر مالكي العبيد «أن يطعموهم مما يطعمون،
 ويكسبوهم مما يلبسون». وعلى هذا القول فقوله تعالى: {فَمَا لِلَّذِينَ
 فَضَّلُوا بِرَأْدِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ} لوم لهم، وتقريع على ذلك.
 القول الثاني - أن معنى الآية - أنه جل وعلا هو رازق المالكين والمملوكين
 جميعاً. فهم في رزقه سواء، فلا يحسن المالكون أنهم يريدون على
 ممالئهم شيئاً من الرزق، فإنما ذلك رزق الله يجريه لهم على أيديهم.
 والقول الأول هو الأظهر وعليه جمهور العلماء، وبدل له القرآن كما بينا.
 والعلم عند الله تعالى.

وقوله {أَقْبِنِعْمَةَ اللَّهِ يَجْحَدُونَ} إنكار من الله عليهم جحودهم بنعمته. لأن
 الكافر يستعمل نعم الله في معصية الله، فيستعين بكل ما أنعم به عليه
 على معصيته. فإنه يرزقهم ويعافهم، وهم يعبدون غيره. ووجد: تتعدى
 بالباء في اللغة العربية. كقوله: {وَجَحَدُوا بِهَا}، وقوله: {وَالْيَوْمَ تَسْتَهُمُ}

كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ} والجدود بالنعمة هو كفرانها.

{وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَيْنًا وَحَقْدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَلَا تَبْطَلُونَ وَيُؤْمِنُونَ وَيَنْعَمَتِ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ} *
 وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ * فَلَا تَصْرِبُوا لَهُ أَلَمَاتٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ *
 صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ لِحَمْدِ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْمًا يُوَجِّهُ لَأَيَّاتٍ يَخِيرُ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا أُنزِلُ السَّاعَةَ إِلَّا كَلِمَةٍ يَبْصُرُ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمْ لِسْمَعًا وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْاءِ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ * وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا يَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقْمَاتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئَةً إِلَى جِوْنٍ *
 وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْبَأْسَ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ * قَانَ تَوَلَّوْا قَانِمًا عَلَيْكَ لَبِئْسَ لُْمِينٌ * يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمْ لَكَفَرُونَ * وَيَوْمَ تَبْعَثُ مِنِّي كُلَّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ثُمَّ لَا يُؤَدُّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ * وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ شَرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا تَدْعُوا مِنْ دُونِكَ قَالِقُوا إِلَهُكُمْ لِقَوْلِ إِيكُمْ لَكَاذِبُونَ *
 وَالْقُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ أَلَسَلَمْ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ * الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ}

قوله تعالى: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَيْنًا وَحَقْدَةً} ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه امتن على بني آدم أعظم منة بأن جعل لهم من أنفسهم أزواجاً من جنسهم وشكلهم، ولو جعل الأزواج من نوع آخر ما حصل الائتلاف والمودة والرحمة، ولكن من رحمته خلق من بني آدم ذكوراً وإناثاً، وجعل الإناث أزواجاً للذكور، وهذا من أعظم المنن، كما أنه من أعظم الآيات الدالة على أنه جل وعلا هو المستحق أن يعبد وحده.

وأوضح في غير هذا الموضع: أن هذه نعمة عظيمة، وأنها من آياته جل وعلا. كقوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} وقوله: {أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًّا أَلَمْ يَكُنْ نُطْلَقًا مِنْ مَنِيٍّ يُمَسِّمُ كَأَنَّ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى فَجَعَلَ مِنْهُ الرُّؤُوحَ الدَّاكِرَةَ وَالْأُنثَى}، وقوله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا رُؤُوحَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا}.

واختلف العلماء في المراد بالحفدة في هذه الآية الكريمة. فقال جماعة من العلماء الحفدة: أولاد الأولاد. أي وجعل لكم من أزواجكم بنين، ومن

البنين حفدة. وقال بعض العلماء: الحفدة الأعوان والخدم مطلقاً. ومنه قول جميل: - حفد الولائد حولهن وأسلمت بأكفهن أزمة الأجمال

أي أسرع الولائد الخدمة، والولائد الخدم. الواحدة وليدة، ومنه قول الأعشى: كلفت مجهولها نوقاً يمانية إذا الحداة على أكسائها حفدوا

أي أسرعوا في الخدمة. ومنه قوله في سورة الحفد التي نسخت: وإليك نسعى ونحفد. أي نسرع في طاعتك. وسورة الخلع وسورة الحفد اللتان نسختا يسن عند المالكية القنوت بهما في صلاة الصبح كما هو معروف. وقيل: الحفدة الأختان، وهم أزواج البنات، ومنه قول الشاعر: فلو أن نفسي طاوعتني لأصبحت لها حفد مما يعد كثير ولكنها نفس علي أبية عيوف لإصهار اللثام قذور

والقذور: التي تتنزه عن الوقوع فيما لا ينبغي، تباعداً عن التدنس بقذره. قال مقيدة عفا الله عنه: الحفدة: جمع حافد، اسم فاعل من الحفد وهو الإسراع في الخدمة والعمل. وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يكون في نفس الآية قرينة دالة على عدم صحة قول بعض العلماء في الآية. فنبين ذلك. وفي هذه الآية الكريمة قرينة دالة على أن الحفدة أولاد الأولاد. لأن قوله {وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ بَيِّنَ وَحَفْدَةً} دليل ظاهر على اشتراك البنين والحفدة في كونهم من أزواجهم، وذلك دليل على أنهم كلهم من أولاد أزواجهم. ودعوى أن قوله «وحفدة» معطوف على قوله «أزواجاً» غير ظاهرة. كما أن دعوى أنهم الأختان، وأن الأختان أزواج بناتهم، وبناتهم من أزواجهم، وغير ذلك من الأقوال - كله غير ظاهر. وظاهر القرآن هو ما ذكر، وهو اختيار ابن العربي المالكي والقرطبي وغيرهما. ومعلوم: أن أولاد الرجل، وأولاد أولاده: من خدمه المسرعين في خدمته عادة. والعلم عند الله تعالى.

تنبيه

في قوله جل وعلا في هذه الآية الكريمة: {وَأَلَلَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَرْوَاجًا} - رد على العرب التي كانت تعتقد أنها كانت تزوج الجن وتباضعها. حتى روي أن عمرو بن يربوع بن حنظلة بن مالك تزوج سعلة منهم، وكان يخبؤها عن سنا البرق لئلا تراه فتتفر. فلما كان في بعض الليالي لمع البرق وعابنته السعلة، فقالت: عمرو ونفرت. فلم يرها أبداً. ولذا قال علباء بن أرقم يهجو أولاد عمرو المذكور: ألا لحي الله بني السعلة عمرو بن يربوع لئام النات

ليسوا بأعفاف ولا أكيات

وقوله «الнат» أصله «الناس» أبدلت فيه السين تاء. وكذلك قوله «أكيات» أصله «أكياس» جمع كيس، أبدلت فيه السين تاء أيضاً. وقال المعري يصف مراكب إبل متغربة عن الأوطان، إذا رأت لمعان البرق تشتاق إلى أوطانها. فزعم أنه يستر عنها البرق لئلا يشوقها إلى أوطانها

كما كان عمرو يستره عن سعلاته: إذا لاح إيماض سترت وجوهها كأنى عمرو والمطي سعالى

والسعلاة: عجوز الجن. وقد روي من حديث أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أحد أبوي بلقيس كان جنياً». قال صاحب الجامع الصغير: أخرجه أبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه في التفسير، وابن عساكر: وقال شارحه المئاوي: في إسناده سعيد بن بشر قال في الميزان عن ابن معين: ضعيف. وعن ابن مسهر: لم يكن ببلدنا أحفظ منه، وهو ضعيف منكر الحديث، ثم ساق من مناكيره هذا الخبر. وبشير بن نهيك أورده الذهبي في الضعفاء. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. ووثقه النسائي. انتهى.

وقال المناوي في شرح حديث «أحد أبوي بلقيس كان جنياً» قال قتادة: ولهذا كان مؤخر قدميها كحافر الدابة. وجاء في آثار: أن الجني الأم، وذلك أن أباه ملك اليمن خرج ليصيد فعطش، فرفع له خباء فيه شيخ فاستسقاها، فقال: يا حسنة اسقي عمك. فخرجت كأنها شمس بيدها كأس من ياقوت. فخطبها من أبيها، فذكر أنه جني، وزوجها منه بشرط أنه إن سألتها عن شيء عملته فهو طلاقها. فأنت منه بولد ذكر، ولم يذكر قبل ذلك، فذبحته فكرب لذلك، وخاف أن يسألها فتبين منه. ثم أتت ببلقيس فإظهرت البشر فاغتم فلم يملك أن سألها، فقالت: هذا جزائي منك باشرت قتل ولدي من أجلك وذلك أن أبي يسترق السمع فسمع الملائكة تقول: إن الولد إذا بلغ الحلم ذبحك، ثم استرق السمع في هذه فسمعهم يعظمون شأنها، وبصفون ملكها، وهذا فراق بيني وبينك. فلم يرها بعد. هذا محصول ما رواه ابن عساكر عن يحيى الغساني اهـ من شرح المئاوي للجامع الصغير.

وقال القرطبي في تفسير «سورة النحل»: كان أبو بلقيس وهو السرح بن الهداهد بن شراحيل، ملكاً عظيماً الشأن، وكان يقول لملوك الأطراف: ليس أحد منكم كفا لي. وأبى أن يتزوج منهم. فزوجوه امرأة من الجن يقال لها ربحانة بنت السكن. فولدت له بلقمة وهي بلقيس، ولم يكن له ولد غيرها. وقال أبو هريرة: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كان أحد أبوي بلقيس جنياً» - إلى أن قال: - ويقال إن سبب تزوج أبيها من الجن أنه كان وزيراً لملك عات، يغتصب نساء الرعية، وكان الوزير غيوراً فلم يتزوج. فصحب مرة في الطريق رجلاً لا يعرفه فقال: هل لك من زوجة؟ فقال: لا أتزوج أبداً. فإن ملك بلدنا يغتصب النساء من أزواجهن. فقال: لئن تزوجت ابنتي لا يغتصبها أبداً. قال: بل يغتصبها قال: إنا قوم من الجن لا يقدر علينا. فتزوج ابنته فولدت له بلقيس - إلى غير ذلك من الروايات. وقال القرطبي أيضاً: وروى وهيب بن جرير بن حازم، عن الخليل بن أحمد، عن عثمان بن حاضر قال: كانت أم بلقيس من الجن، يقال لها: بلعمة بنت شيسان.

قال مقيدة عفا الله عنه: الظاهر أن الحديث الوارد في كون أحد أبوي بلقيس جنياً ضعيف،

وكذلك الآثار الواردة في ذلك ليس منها شيء يثبت. مسألة

اختلف العلماء في جواز المناكحة بين بني آدم والجن. فمنعها جماعة من أهل العلم، وأباحها بعضهم.

قال المناوي (في شرح الجامع الصغير): ففي الفتاوى السراجية للحنفية: لا تجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء. لاختلاف الجنس. وفي فتاوى البارزي من الشافعية: لا يجوز التناكح بينهما. ورجح ابن العماد جوازه اهـ.

وقال الماوردي: وهذا مستنكر للعقول. لتباين الجنسين، واختلاف الطبعين. إذ الآدمي جسماني، والجنى روحاني. وهذا من صلصال كالفخار، وذلك من مارج من نار، والامتزاج مع هذا التباين مدفوع، والتناسل مع هذا الاختلاف ممنوع اهـ.

وقال ابن العربي المالكي: نكاحهم جائز عقلاً. فإن صح نقلاً فيها ونعمت. قال مقيد عفا الله عنه: لا أعلم في كتاب الله ولا في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم نصاً يدل على جواز مناكحة الإنس الجن، بل الذي يستروح من ظواهر الآيات عدم جوازه. فقوله في هذه الآية الكريمة: {وَأَلَلَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا}. ممتناً على بني آدم بأن أزواجهم من نوعهم وجنسهم - يفهم منه أنه ما جعل لهم أزواجاً تباينهم كمباينة الإنس للجن، وهو ظاهر.

ويؤيده قوله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً}. فقوله: {أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا} في معرض الامتنان - يدل على أنه ما خلق لهم أزواجاً من غير أنفسهم. ويؤيد ذلك ما تقرر في الأصول من «أن النكرة في سياق الامتنان تعم» فقوله: {جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا} جمع منكر في سياق الامتنان فهو يعم، وإذا عم دل ذلك على حصر الأزواج المخلوقة لنا فيما هو من أنفسنا، أي من نوعنا وشكلنا. مع أن قوماً من أهل الأصول زعموا «أن الجموع المنكرة في سياق الإثبات من صيغ العموم». والتحقيق أنها في سياق الإثبات لا تعم، وعليه درج في مراقي السعود حيث قال في تعداده للمسائل التي عدم العموم فيها أصح: منه منكر الجموع عرفاً وكان والذي عليه انعطفاً

أما في سياق الامتنان فالنكرة تعم. وقد تقرر في الأصول «أن النكرة في سياق الامتنان تعم»، كقوله: {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا} أي فكل ماء نازل من السماء طهور. وكذلك النكرة في سياق الإنفي أو الشرط أو النهي. كقوله: {مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ}، وقوله: {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ}، وقوله: {وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ بَعْضًا}. ويستأنس لهذا بقوله: {وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ} فإنه يدل في الجملة على أن تركهم ما خلق الله لهم من أزواجهم، وتعديه إلى غيره يستوجب الملام، وإن كان أصل التوبيخ والتفريع على فاحشة اللواط. لأن أول الكلام {أَتَأْتُونَ الذَّكَرَانَ} لَعَلِّمَيْتَوْتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ} فإنه وبخهم على أمرين: أحدهما - إتيان الذكور والثاني - ترك ما خلق لهم ربهم من أزواجهم.

وقد دلت الآيات المتقدمة على أن ما خلق لهم من أزواجهم هو الكائن من أنفسهم. أي من نوعهم وشكلهم. كقوله: {وَأَلَلَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا}، وقوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا}، فيفيد أنه لم يجعل لهم أزواجاً من غير أنفسهم. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار يعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رزقاً من السموات بإنزال المطر، ولا من الأرض بإنبات النبات. وأكد عجز معبوداتهم عن ذلك بأنهم لا يستطيعون، أي لا يملكون أن يرزقوا. والاستطاعة منفية عنهم أصلاً. لأنهم جماد ليس فيه قابلية استطاعة شيء.

ويفهم من الآية الكريمة: أنه لا يصح أن يعبد إلا من يرزق الخلق. لأن أكلهم رزقه، وعبادتهم غيره كفر ظاهر لكل عاقل. وهذا المعنى المفهوم من هذه الآية الكريمة بينه جل وعلا في مواضع أخرى، كقوله: {إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَشَكَرُوا لَهُ إِلَيْهِ تَرْجِعُونَ}، وقوله: {أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ}، وقوله: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِيَ مَا أُرِيدُ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْكَمِينِ} وقوله: {قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخَذُ وَلِيًّا قَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ}، وقوله: {وَأُمِرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَطَهْرِ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى}، وقوله: {هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ}، وقوله: {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ}، إلى غير ذلك من الآيات.

تنبيه

في قوله {شَيْئًا} في هذه الآية الكريمة ثلاثة أوجه من الإعراب: الأول - أن قوله {رِزْقًا} مصدر، وأن {شَيْئًا} مفعول به لهذا المصدر. أي ويعبدون من دون الله ما لا يملك أن يرزقهم شيئاً من الرزق. ونظير هذا الإعراب قوله تعالى: {أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ يَتِيمًا} فقوله {يَتِيمًا} مفعول به للمصدر الذي هو إطعام. أي أن يطعم يتيماً ذا مقربة. ونظيره من كلام العرب قول المرار بن منقذ التميمي: بضرب بالسيوف رؤوس قوم أزلنا هامهن عن المقيّل

فقوله «رؤوس قوم» مفعول به للمصدر المنكر الذي هو قوله «بضرب» وإلى هذا أشار في الخلاصة بقوله: بفعله المصدر الحق في العمل مضافاً أو مجرداً أو مع ال

الوجه الثاني - أن قوله {شَيْئًا} بدل من قوله {رِزْقًا} بناء على أن المراد بالرزق هو ما يرزقه الله عباده. لا المعنى المصدرية.

الوجه الثالث - أن يكون قوله {شَيْئًا} ما ناب عن المطلق من قوله {يَمْلِكُ} أي لا يملك شيئاً من الملك، بمعنى لا يملك ملكاً قليلاً أن يرزقهم. قوله تعالى: {قَلَّا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ}.

نهى الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة خلقه أن يضربوا له الأمثال. أي يجعلوا له أشباهاً ونظراء من خلقه، سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً! وبين هذا المعنى غير هذا الموضع. كقوله: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ}، وقوله: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَمَا أَمْرٌ

السَّاعَةَ إِلَّا كَلْمَحٍ لَبَّصِرٍ}. أظهر الأقوال فيها: أن المعنى أن الله إذا أراد الإتيان بها فهو قادر على أن يأتي بها في أسرع من لمح البصر. لأنه يقول للشيء كن فيكون. ويدل لهذا المعنى قوله تعالى: {وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وُجْدَةٌ كَلْمَحٍ يَلْبَصِرُ}.

وقال بعض العلماء: المعنى هي قريب عنده تعالى كلمح البصر وإن كانت بعيداً عنكم. كما قال تعالى: {إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا وَتَرَاهُ قَرِيبًا}، وقال: {وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ}. واختار أبو حيان (في البحر المحيط): أن «أو» في قوله «أو هو أقرب» للإبهام على المخاطب، وتبع في ذلك الزجاج، قال: ويظيره {وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ}، وقوله: {أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ}. قوله تعالى: {وَجَعَلْ لَكُمْ لِسْمَعًا وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أخرج بني آدم من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئاً، وجعل لهم الأسماع والأبصار والأفئدة. لأجل أن يشكروا له نعمه. وقد قدمنا:

أن «لعل» للتعليل. ولم يبين هنا هل شكروا أو لم يشكروا. ولكنه بين في مواضع أخرى: أن أكثرهم لم يشكروا. كما قال تعالى: {اللَّهُ مُؤْتُوا تَمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ}، وقال: {قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات.

تنبيه

لم يأت السمع في القرآن مجموعاً، وإنما يأتي فيه بصيغة الإفراد دائماً، مع أنه يجمع ما يذكر معه كالأفئدة والأبصار. وأظهر الأقوال في نكتة إفراده دائماً: أن أصله مصدر سمع سمعاً، والمصدر إذا جعل اسماً ذكر وأفرد. كما قال في الخلاصة: ونعتوا بمصدر كثيراً فالتزموا الإفراد والتذكيراً

قوله تعالى: {أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن تسخيره الطير في جو السماء ما يمسكها إلا هو - من آياته الدالة على قدرته، واستحقاقه لأن يعبد وحده. وأوضح هذا المعنى في غير هذا الموضع. كقوله: {أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ قَوْقُهُمْ صَفَّتْ وَبَقِيضَنَ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ}.

تنبيه

لم يذكر علماء العربية الفعل (يفتح فسكون) من صيغ جموع التكسير. قال مقبده عفا الله عنه: الذي يظهر لي من استقراء اللغة العربية: أن الفعل (يفتح السكون) جمع تكسير لفاعل وصفاً لكثرة وروده في اللغة جمعاً له. كقوله هنا: {أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ} فالطير جمع طائر، وكالصحب فإنه جمع صاحب. قال امرؤ القيس: وقوفاً بها صحتي على مطيهم يقولون لا تهلك أسى وتجمل

فقوله «صحبي» أي أصحابي. وكالركب فإنه جمع ركب. قال تعالى: {وَالرَّكْبُ اسْفَلَ مِنْكُمْ} وقال ذو الرمة: أستحدث الركب عن أشياءهم خيراً أم راجع القلب من أطرابه طرب

فالركب جمع راكب. وقد رد عليه ضمير الجماعة في قوله «عن أشياعهم». وكالشرب فإنه جمع شارب. ومنه قول نابغة ذبيان: كأنه خارجاً من جنب صفحته سفود شرب نسوه عند مفتاد

فإنه رد على الشرب ضمير الجماعة في قوله «نسوه..» إلخ وكالسفر فإنه جمع سافر. ومنه حديث: «أتموا فإننا قوم سفر». وقول الشنفرى: كان وغاها حجرته وجاله أضاميم من سفر القبائل نزل

وكالرجل جمع راجل. ومنه قراءة الجمهور {وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ} بسكون الجيم. وأما على قراءة حفص عن عاصم بكسر الجيم فالظاهر أن كسرة الجيم إتياع لكسرة اللام.

فمعناه معنى قراءة الجمهور. ونحو هذا كثير جداً في كلام العرب، فلا نطيل به الكلام. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَجَعَلْ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمْ لِحَرِّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة منته على خلقه. بأنه جعل لهم سراويل تقيهم الحر، أي والبرد. لأن ما يقي الحر من اللباس يقي البرد. والمراد بهذه السراويل: القمصان ونحوها من ثياب القطن والكتان والصوف. وقد بين هذه النعمة الكبرى في غير هذا الموضع. كقوله: {يَتَذَكَّرُ أَدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤْرِي سُوءَاتِكُمْ وَرَبِّئًا}. وقوله: {يَتَذَكَّرُ أَدَمَ حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}. أي وتلك الزينة هي ما المراد بها الدروع ونحوها، مما يقي لابسها وقع السلاح، ويسلمه من بأسه.

وقد بين أيضاً هذه النعمة الكبرى، واستحقاق من أنعم بها لأن يشكر له في غير هذا الموضع. كقوله: {وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُخْصِتَّكُمْ مِنْ بَاسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ}. وإطلاق السراويل على الدروع ونحوها معروف. ومنه قول كعب بن زهير:

شم العرائين أبطال لبوسهم من نسج داود في الهيجا سراويل
قوله تعالى: {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُوتَهَا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار يعرفون نعمة الله. لأنهم يعلمون أنه هو الذي يرزقهم ويعافهم، ويدبر شؤونهم، ثم ينكرون هذه النعمة. فيبعدون معه غيره، ويسوونه بما لا ينفع ولا يضر، ولا يغني شيئاً.

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْأَقْلَابِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ}.

فقوله: {فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ} دليل على معرفتهم نعمته. وقوله: {فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ} دليل على إنكارهم لها. والآيات بمثل هذا كثيرة جداً. وروي عن مجاهد: أن سبب نزول هذه الآية الكريمة: أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله. فقرأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا} فقال الأعرابي: نعم قال: {وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا}. قال الأعرابي: نعم ثم قرأ عليه كل ذلك يقول الأعرابي: نعم حتى بلغ {كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ} فولى

الأعرابي. فأنزل الله: {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا}. وعن السدي رحمه الله: {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ} أي نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ثم ينكرونها. أي يكذبونه وينكرون صدقه.

وقد بين جل وعلا: أن بعثة نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم من منن الله عليهم. كما قال تعالى: {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ}. وبين في موضع آخر: أنهم قابلوا هذه النعمة بالكفران. وذلك في قوله: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ لِبَئَارٍ}. وقيل: يعرفون نعمة الله في الشدة، ثم ينكرونها في الرخاء. وقد تقدمت الآيات الدالة على ذلك، كقوله: {قَلَمَّا تَجَاهَمُ إِلَى لِيْتٍ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ}، ونحوها من الآيات - إلى غير ذلك من الأقوال في الآية. وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَأَكْثَرُهُمْ لِكَافِرُونَ} قال بعض العلماء: معناه أنهم كلهم كافرون. أطلق الأكثر وأراد الكل. قاله القرطبي والشوكاني. وقال الشوكاني: أو أراد بالأكثر العقلاء دون الأطفال ونحوهم. أو أراد كفر الجحود، ولم يكن كفر كلهم كذلك، بل كان كفر بعضهم كفر جهل. قوله تعالى: {ثُمَّ لَا يُؤَدِّنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا}. لم يبين تعالى في هذه الآية الكريمة متعلق الإذن في قوله {لَا يُؤَدِّنُ} ولكنه يبين في (المرسلات) أن متعلق الإذن الاعتذار. أي لا يؤذن لهم في الاعتذار، لأنهم ليس لهم عذر يصح قبوله، وذلك في قوله: {هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤَدِّنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ}.

فإن قيل: ما وجه الجمع بين نفي اعتذارهم المذكور هنا، وبين ما جاء في القرآن من اعتذارهم. كقوله تعالى عنهم: {وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ}، وقوله: {مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ شَيْءٍ}، وقوله: {بَلْ لَمْ تَكُنْ تُدْعَوْنَ مِنْ قَبْلُ شَيْئًا}، ونحو ذلك من الآيات. فالجواب - من أوجه:

منها - أنهم يتعذرون حتى إذا قيل لهم: أخسؤوا فيها ولا تكلمون، انقطع نطقهم ولم يبق إلا الزفير والشهيق. كما قال تعالى: {وَوَقَعَ لِقَوْلِ عَلَيْهِمْ بِمَا ظَلَمُوا قَهْمٌ لَا يَنْطِقُونَ}.

ومنها - أن نفي اعتذارهم يراد به اعتذار فيه فائدة. أما الاعتذار الذي لا فائدة فيه فهو كالعدم، يصدق عليه في لغة العرب: أنه ليس بشيء، ولذا صرح تعالى بأن المنافقين بكم في قوله: {صُمُّ بُكْمٌ} مع قوله عنهم: {وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ} أي لفصاحتهم وحلاوة ألسنتهم. وقال عنهم أيضاً: {فَإِذَا دَهَبَ لُخُوفٌ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ جَدَارٍ} فهذا الذي ذكره جل وعلا من فصاحتهم وحده ألسنتهم، مع تصريحه بأنهم بكم - يدل على أن الكلام الذي لا فائدة فيه كلا شيء، كما هو واضح. وقال هبيرة بن أبي وهب المخزومي: وإن كلام المرء في غير كنهه كالنبل تهوي ليس فيها نصالها

وقد بينا هذا في كتابنا (دفع إبهام الاضطراب عن آيات الكتاب) في مواضع منه. والترتيب بـ «ثُمَّ» في قوله في هذه الآية الكريمة: {ثُمَّ لَا يُؤَدِّنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا} على قوله: {وَيَوْمَ تَبَعْتُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا} لأجل الدلالة على أن ابتلاءهم بالمنع من الاعتذار المشعر بالإقنات الكلبي أشد من ابتلائهم بشهادة الأنبياء عليهم بكفرهم. قوله تعالى: {وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ}. اعلم أولاً - أن استعبت تستعمل في اللغة بمعنى طلب العتبي. أي الرجوع إلى

ما يرضي العاتب ويسره. وتستعمل أيضاً في اللغة بمعنى أعتب: إذا أعطى العتبي. أي رجع إلى ما يحب العاتب ويرضى، فإذا علمت ذلك - فاعلم أن في قوله: {وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ} وجهين من التفسير متقاربي المعنى.

قال بعض أهل العلم: {وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ} أي لا تطلب منهم العتبي، بمعنى لا يكلفون أن يرضوا ربهم، لأن الآخرة ليست بدار تكليف، فلا يردون إلى الدنيا ليتوبوا.

وقال بعض العلماء: {وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ} أي يعتبرون، بمعنى يزال عنهم العتب، ويعطون العتبي وهي الرضا. لأن الله لا يرضى عن القوم الكافرين. وهذا المعنى كقوله تعالى في قراءة الجمهور: {وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُمْ مِّنَ الْمُعْتَبِينَ} أي وإن يطلبوا العتبي - وهي الرضا عنهم لشدة جزعهم - فما هم من المعتبين. بصيغة اسم المفعول: أي المعطين العتبي وهي الرضا عنهم. لأن العرب تقول: أعتبه إذا رجع إلى ما يرضيه ويسره، ومنه قول أبي ذؤيب الهذلي: أمن المنون وربيه تتوجع - والدهر ليس بمعتب من يجزع

أي لا يرجع الدهر إلى مسرة من جزع ورضاه. وقول النابغة: فإن كنت مظلوماً فعبد ظلمته وإن كنت ذا عتبي فمثلك يعتب

وأما قول بشر بن أبي خازم: غضبت تميم أن تقتل عامر يوم النصار فأعتبوا بالصيلم

يعني أعتبناهم بالسيف، أي أرضيناهم بالقتل. فهو من قبيل التهكم، كقول عمرو بن معدي كرب: وخيل قد دلفت لها بخيل تحية بينهم ضرب وجيع

لأن القتل ليس بإرضاء، والضرب الوجيع ليس بتحية. وأما على قراءة من قرأ {وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا} بالبناء للمفعول {فَمَا هُمْ مِّنَ الْمُعْتَبِينَ} بصيغة اسم الفاعل، فالمعنى: أنهم لو طلبت منهم العتبي وردوا إلى الدنيا ليعملوا بطاعة الله وطاعة رسله، فما هم من المعتبين: أي الراجعين إلى ما يرضي ربهم، بل يرجعون إلى كفرهم الذي كانوا عليه أولاً. وهذه القراءة كقوله تعالى: {وَلَوْ رُدُّوا لَعَدُّوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ}. قوله تعالى: {وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا وَعَدَابَ فَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الكفار إذا رأوا العذاب لا يخفف عنهم، ولا ينظرون أي لا يمهلون، وأوضح هذا المعنى في مواضع أخر. وبين أنهم يرون النار وأنها تراهم، وأنها تكاد تتقطع من شدة الغيظ عليهم. كقوله تعالى: {لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُونَ عَنْ وُجُوهِهمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ} وقوله: {وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَلُّوا أَنَّهُمْ مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرَفًا} وقوله: {إِذَا رَأَتْهُمْ مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا}، وقوله: {إِذَا أَلْقَا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهيقًا وَهِيَ تَفُورُ تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ}، وقوله: {وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ لِقُوةَ اللَّهِ جَمِيعًا} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَإِذَا

رَعَا الَّذِينَ اشْرَكُوا بِشُرَكَائِهِمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ قَالِقُوا إِنَّهُمْ لِقَوْلٍ إِتَّكَمَ لَكُمْ ذِكْرٌ وَعَلَىٰ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكُرِيمَةِ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا رَأَوْا مَعْبُودَاتِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَشْرِكُونَهَا بِاللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ قَالُوا لِرَبِّهِمْ: رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ وَأَنَّ مَعْبُودَاتِهِمْ تَكْذِبُهُمْ فِي ذَلِكَ فَيَقُولُونَ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ مَا كُنْتُمْ إِبَانًا تَعْبُدُونَ

وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ}، وقوله: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَرَأَى الْخَلَائِفَ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ لِيُقْرَبَهُمْ فَيُشْفَعُوا لَهُمْ قَالُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَافِلٌ}، وقوله: {ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ بَعْضٌ بَعْضًا وَمَا وَكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن تَصْرِيحٍ}، وقوله: {وَقِيلَ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا شُرَكَائِكُمْ مَّا كَانُوا يَعْبُدُونَ}، وقوله: {فَرَبَّلْنَا بِهِمْ وَقَالَ شُرَكَائُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِبَانًا تَعْبُدُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات.

فإن قيل: كيف كذبتهم ألتهم ونفوا أنهم عبدوهم، مع أن الواقع خلاف ما قالوا، وأنهم كانوا يعبدونهم في دار الدنيا من دون الله فالجواب - أن تكذيبهم لهم منصب على زعمهم أنهم آلهة، وأن عبادتهم حق، وأنها تقربهم إلى الله زلفى. ولا شك أن كل ذلك من أعظم الكذب وأشنع الافتراء. ولذلك هم صادقون فيما ألقوا إليهم من القول، ونطقوا فيه بأنهم كاذبون. ومراد الكفار بقولهم لربهم: هؤلاء شركائنا، قيل ليحملوا شركاءهم تبعه ذنبهم.

وقيل: ليكونوا شركاءهم في العذاب، كما قال تعالى: {رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَصَلُّونَا قَاتِلِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ}، وقد نص تعالى على أنهم وما يعبدونه من دون الله في النار جميعاً في قوله: {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ}، وأخرج من ذلك للملائكة وعيسى وعزيراً بقوله: {إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ}، لأنهم ما عبدوهم برضاهم. بل لو أطاعوهم لأخلصوا العبادة لله وحده جل وعلا. قوله تعالى: {وَالْقَوْمِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَامُ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ}، إلقاءهم إلى الله السلم: هو انقيادهم له، وخضوعهم. حيث لا ينفعهم ذلك كما تقدم في قوله: {قَالِقُوا السَّلَامَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ شَيْءٍ}، والآيات الدالة على ذلك كثيرة. كقوله: {بَلْ هُمْ لِيَوْمِئِذٍ مُّسْتَسْلِمُونَ} وقوله: {وَعَتَّتِ لُجُوجُهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ} ونحو ذلك من الآيات. وقد قدمنا طرفاً من ذلك في الكلام على قوله: {قَالِقُوا السَّلَامَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ شَيْءٍ}.

وقوله: {وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} أي غاب عنهم واضحل ما كانوا يفترونه. من أن شركاءهم تشفع لهم وتقربهم إلى الله زلفى. كما قال تعالى: {وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ}، وكقوله: {مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى}. وضلال ذلك عنهم مذکور في آيات كثيرة. كقوله تعالى: {وَرُودًا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ لِحَقِّ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ}، وقوله: {فَعَلِمُوا أَنَّ لِحَقِّ اللَّهِ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ}. وقد قدمنا معاني «الضلال» في القرآن وفي اللغة بشواهدنا. قوله تعالى: {لَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ}. اعلم أولاً أن «صد» تستعمل في اللغة العربية استعمالين:

أحدهما - أن تستعمل متعدية إلى المفعول، كقوله تعالى: {هُم لَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ}، ومضارع هذه المتعدية «يصد» بالضم على القياس، ومصدرها «الصد» على القياس أيضاً. والثاني - أن تستعمل «صد» لازمة غير متعدية إلى المفعول، ومصدر هذه «الصدود» على القياس، وفي مضارعها الكسر على القياس، والضم على السماع. وعليهما القراءتان السبعيتان في قوله: {إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ} بالكسر والضم.

فإذا عرفت ذلك - فاعلم أن قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَصَدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ} محتمل لأن تكون «صد» متعدية، والمفعول محذوف لدلالة المقام عليه. على حد قوله في الخلاصة: وحذف فصلة أجز إن لم يضر كحذف ما سبق جواباً أو حصر

ومحتمل لأن تكون «صد» لازمة غير متعدية إلى المفعول، ولكن في الآية الكريمة ثلاث قرائن تدل على أن «صد» متعدية، والمفعول محذوف، أي

وصدوا الناس عن سبيل الله. الأولى - أنا لو قدرنا «صد» لازمة، وأن معناها: صدودهم في أنفسهم عن الإسلام - لكان ذلك تكراراً من غير فائدة مع قوله {لَّذِينَ كَفَرُوا} بل معنى الآية: كفروا في أنفسهم، وصدوا غيرهم عن الدين فحملوه على الكفار أيضاً.

القريئة الثانية - قوله تعالى: {زِدْتُهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ} فإن هذه الزيادة من العذاب لأجل إضلالهم غيرهم، والعذاب المزبدة فوفه: هو عذابهم على كفرهم في أنفسهم. بدليل قوله في المضلين الذين أضلوا غيرهم: {لِيَحْمِلُوا أوزارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أوزَارِ لَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ}، وقوله: {وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ}. كما تقدم أيضاً. القريئة الثالثة - قوله: {بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ} فإنه يدل على أنهم كانوا يفسدون على غيرهم مع ضلالهم في أنفسهم، وقوله {فَوْقَ الْعَذَابِ} أي الذي استحقوه بضلالهم وكفرهم. وعن ابن مسعود. أن هذا العذاب المزبدة: عقارب أنيابها كالنخل الطوال، وحيات مثل أعناق الإبل، وأفاعي كأنها البخاتي تضربهم. أعاذنا الله وإخواننا المسلمين منها والعلم عند الله تعالى.

{وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ * إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرٍ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَبِتَهْئِيلِ عَنِ الْفَحِشَاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ لِيُعْزِزَ لِعِظْمِكُمْ لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْفُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَصَتْ عَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ فُوقَ أَنْكُنَّا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ وَلِيُبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ * وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَلِتَسْأَلَنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا أَلْسُنًا بِمَا صَدَدْتُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمُ عَذَابٌ عَظِيمٌ * وَلَا تَسْتُرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ *

مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنْجَزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}

قوله تعالى: {وَيَوْمَ تَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ وَتَرَّلتَا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه يوم القيامة يبعث في كل أمة شهيداً عليهم من أنفسهم يشهد عليهم بما أجابوا به رسولهم، وأنه يأتي نبينا صلى الله عليه وسلم شاهداً علينا. وبين هذا المعنى في غير هذا الموضع. كقوله: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ}، وكقوله: {يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرَّسُولَ قَيْقُولُ مَاذَا أَجِئْتُمْ}، وكقوله: {فَلْتَسألَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلْتَسألَنَّ الْمُرْسَلِينَ}، إلى غير ذلك من الآيات. وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقرأ علي» قال: فقلت يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «نعم. إني أحب أن أسمع من غيري» فقرأت «سورة النساء» حتى أتيت إلى هذه الآية: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} فقال: «حسبك الآن» فإذا عيناه تذرفان أهـ.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَيَوْمَ تَبْعَثُ} منصوب بـ «اذكر» مقدرًا. والشهيد في هذه الآية فعيل بمعنى «فاعل، أي شاهدًا عليهم من أنفسهم. قوله تعالى: {وَتَرَّلتَا عَلَيْكَ لِكِتَابٍ تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه نزل على رسوله هذا الكتاب العظيم تبياناً لكل شيء. وبين ذلك في غير هذا الموضع، كقوله: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} على القول بأن المراد بالكتاب فيها القرآن. أما على القول بأنه اللوح المحفوظ. فلا بيان بالآية. وعلى كل حال فلا شك أن القرآن فيه بيان كل شيء. والسنة كلها تدخل في آية واحدة منه. وهي قوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} وقال السيوطي في «الإكليل» في استنباط التنزيل «قال تعالى: {وَتَرَّلتَا عَلَيْكَ لِكِتَابٍ تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ} وقال: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ}، وقال صلى الله عليه وسلم: «ستكون فتن». قيل: وما المخرج منها؟ قال: «كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم». أخرجه الترمذي، وغيره وقال سعيد بن منصور في سننه: حدثنا خديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن ابن مسعود قال: من أراد العلم فعليه بالقرآن. فإن فيه خبر الأولين والآخرين. قال البيهقي: أراد به أصول العلم. وقال الحسن البصري: أنزل الله مائة وأربعة كتب، أودع علومها أربعة: التوراة، والإنجيل، والزبور، والفرقان. ثم أودع علوم الثلاثة الفرقان، ثم أودع علوم القرآن: المفصل، ثم أودع علوم المفصل: فاتحة الكتاب. فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسير الكتب المنزلة. أخرجه البيهقي «في الشعب».

وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: جميع ما تقوله الأمة شرح للسنة، وجميع شرح السنة شرح للقرآن.

وقال بعض السلف: ما سمعت حديثاً إلا التمسست له آية من كتاب الله.

وقال سعيد بن جبیر: ما بلغني حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجهه إلا وجدت مصداقه في كتاب الله. أخرجه ابن أبي حاتم.

وقال ابن مسعود: إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديقه من كتاب الله. أخرجه ابن أبي حاتم.

وقال ابن مسعود أيضاً: أنزل في القرآن كل علم، وبين لنا فيه كل شيء، ولكن علمنا يقصر عما بين لنا في القرآن. أخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم.

وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لو أغفل شيئاً لأغفل الذرة والخردلة والبعوضة».

وقال الشافعي أيضاً: جميع ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن.

قلت: ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم: «إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه» رواه بهذا اللفظ الطبراني في الأوسط من حديث عائشة.

وقال الشافعي أيضاً: ليست تنزل بأحد في الدين نازلة إلا في كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها. فإن قيل: من الأحكام ما ثبت ابتداءً بالسنة؟ قلنا: ذلك ماخوذ من كتاب الله في الحقيقة. لأن كتاب الله أوجب علينا اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم، وفرض علينا الأخذ بقوله.

وقال الشافعي مرة بمكة: سلوني عما شئتم، أخبركم عنه من كتاب الله. فقيل له: ما تقول في المحرم يقتل الزنبور؟ فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} وحدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقتدوا بالذين من بعدي: أبي بكر وعمر». وحدثنا سفيان، عن مسعر بن كدام، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب: أنه أمر بقتل المحرم الزنبور.

وروى البخاري عن ابن مسعود قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن، المغيرات لخلق الله، فقالت له امرأة في ذلك. فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو في كتاب الله. فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول؟ قال: لئن قرأته لقد وجدته أما قرأت {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}؟ قالت: بلى. قال: فإنه قد نهى عنه.

وقال ابن برجان: ما قال النبي صلى الله عليه وسلم من شيء فهو في القرآن، أو فيه أصله قرب أو بعد، فهمه من فهم، أو عمه عنه من عمه، وكذا كل ما حكم أو قضى به.

وقال غيره: ما من شيء إلا يمكن استخراج من القرآن لمن فهمه الله تعالى. حتى إن بعضهم استنبط عمر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثاً وستين من قوله «في سورة المنافقين»: {وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلَهَا} فإنها رأس ثلاث وستين سورة، وعقبها «بالتغابن» ليظهر التغابن في فقده.

وقال المرسي: جمع القرآن علوم الأولين والآخرين، بحيث لم يحط بها علماء حقيقة إلا المتكلم به، ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم، خلا ما استأثر الله به سبحانه، ثم ورث عنه معظم ذلك سادات الصحابة

وأعلامهم. مثل الخلفاء الأربعة، ومثل ابن مسعود، وابن عباس حتى قال: لو ضاع لي عقال بغير لوجدته في كتاب الله. ثم ورث عنهم التابعون لهم بإحسان، ثم تقاصرت الهمم، وفترت العزائم، وتضاءل أهل العلم، وضعفوا عن حمل ما حمله الصحابة والتابعون من علومه وسائر فنونه. فنوعوا علومه، وقامت كل طائفة بفن من فنونه.

فاعتنى قوم بضبط لغاته، وتحريم كلماته، ومعرفة مخارج حروفه وعددها، وعد كلماته وآياته، وسوره وأجزائه، وأنصافه وأرباعه، وعدد سجدياته، إلى غير ذلك من حصر الكلمات المتشابهة، والآيات المتماثلة. من غير تعرض لمعانيه، ولا تدبير لما أودع فيه. فسموا القراء.

واعتنى النحاة بالمعرب منه والمبني من الأسماء والأفعال، والحروف العاملة وغيرها. وأوسعوا الكلام في الأسماء وتوابعها، وضروب الأفعال، واللازم والمتعدي، ورسوم خط الكلمات، وجميع ما يتعلق به. حتى إن بعضهم أعرب مشكله. وبعضهم أعربه كلمة كلمة.

واعتنى المفسرون بالفاظه، فوجدوا منه لفظاً يدل على معنى واحد، ولفظاً يدل على معنيين، ولفظاً يدل على أكثر. فأجروا الأول على حكمه، وأوضحوا الخفي منه، وخاصوا إلى ترجيح أحد احتمالات ذي المعنيين أو المعاني، وأعمل كل منهم فكره، وقال بما اقتضاه نظره.

واعتنى الأصوليون بما فيه من الأدلة العقلية، والشواهد الأصلية والنظرية. مثل قوله: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا}، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة. فاستنبطوا منه أدلة على وحدانية الله ووجوده، وبقائه وقدمه، وقدرته وعلمه، وتنزيهه عما لا يليق به. وسموا هذا العلم بـ «أصول الدين».

وتأملت طائفة معاني خطابه. فرأت منها ما يقتضي العموم، ومنها ما يقتضي الخصوص، إلى غير ذلك. فاستنبطوا منه أحكام اللغة من الحقيقة والمجاز، وتكلموا في التخصيص والإضمار، والنص والظاهر، والمجمل والمحكم والمتشابه، والأمر والنهي والنسخ، إلى غير ذلك من أنواع الأقيسة، واستصحاب الحال والاستقراء. وسموا هذا الفن «أصول الفقه». وأحكمت طائفة صحيح النظر، وصادق الفكر فيما فيه من الحلال والحرام، وسائر الأحكام، فأسسوا أصوله وفروعه، وبسطوا القول في ذلك بسطاً حسناً.

وسموه بـ «علم الفروع» وبـ «الفقه أيضاً».

وتلمحت طائفة ما فيه من قصص القرون السابقة، والأمم الخالية، ونقلوا أخبارهم، ودونوا آثارهم ووقائعهم. حتى ذكروا بدء الدنيا، وأول الأشياء: وسموا ذلك بـ «التاريخ والقصص».

وتنبه آخرون لما فيه من الحكم والأمثال، والمواعظ التي تقلقل قلوب الرجال، وتكاد تدكدك الجبال. فاستنبطوا مما فيه من الوعد والوعيد، والتحذير والتبشير، وذكر الموت والمعاد، والنشر والحشر، والحساب والعقاب، والجنة والنار - فصولاً من المواعظ، وأصولاً من الزواجر. فسموا بذلك «الخطباء والوعاظ».

واستنبط قوم مما فيه من أصول التعبير. مثل ما ورد في قصة يوسف: من البقرات السمان، وفي منامي صاحبي السجن، وفي رؤية الشمس والقمر والنجوم ساجدات، وسموه «تعبير الرؤيا». واستنبطوا تفسير كل

رؤيا من الكتاب. فإن عز عليهم إخراجها منه، فمن السنة التي هي شارحة الكتاب، فإن عسر فمن الحكم والأمثال. ثم نظروا إلى اصطلاح العوام في مخاطباتهم، وعرف عاداتهم الذي أشار إليه القرآن بقوله: {وَأُمْرٌ بِالْعُزْفِ}.

وأخذ قوم مما في آيات المواريث من ذكر السهام وأربابها، وغير ذلك «علم الفرائض» واستنبطوا منها من ذكر النصف والثلث، والرابع والسادس والثمن «حساب الفرائض»، ومسائل العول. واستخرجوا منه أحكام الوصايا.

ونظر قوم إلى ما فيه الآيات الدالات على الحكم الباهرة في الليل والنهار، والشمس والقمر ومنازله، والنجوم والبروج، وغير ذلك - فاستخرجوا «علم المواقيت».

ونظر الكتاب والشعراء إلى ما فيه من جزالة اللفظ وبديع النظم، وحسن السياق والمبادئ، والمقاطيع والمخالص والتلوين في الخطاب، والإطناب والإيجاز، وغير ذلك. فاستنبطوا منه «علم المعاني والبيان والبديع». ونظر فيه أرباب الإشارات وأصحاب الحقيقة. فلاح لهم من ألفاظه معان ودقائق، جعلوا لها أعلاماً اصطلاحوا عليها، مثل الغناء والبقاء، والحضور والخوف والهيبة، والأنس والوحشة، والقبض والبسط، وما أشبه ذلك. هذه الفنون التي أخذتها الملة الإسلامية منه.

وقد احتوى على علوم آخر من علوم الأوائل، مثل: الطب والجدل والهيئة، والهندسة والجبر، والمقابلة والنجامة، وغير ذلك.

أما الطب - فمداره على حفظ نظام الصحة، واستحكام القوة. وذلك إنما يكون باعتدال المزاج تبعاً للكيفيات المتضادة، وقد جمع ذلك في آية واحدة وهي قوله: {وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}.

وعرفنا فيه بما يعيد نظام الصحة بعد اختلاله، وحدوث الشفاء للبدن بعد اعتلاله في قوله: {شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ}.

ثم زاد على طب الأجساد بطب القلوب، وشفاء الصدور.

وأما الهيئة - ففي تضاعيف سوره من الآيات التي ذكر فيها من ملكوت السموات والأرض، وما بث في العالم العلوي والسفلي من المخلوقات. وأما الهندسية - ففي قوله: {إِن نَّظَلُّوا إِلَى ظِلِّ ذِي تَلْتِ شُعْبَلًا طَلِيلٌ وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ} فإن فيه قاعدة هندسية، وهو أن الشكل المثلث لا ظل له.

وأما الجدل - فقد حوت آياته من البراهين والمقدمات والنتائج، والقول بالموجب، والمعارضة، وغير ذلك شيئاً كثيراً، ومناظرة إبراهيم أصل في ذلك عظيم.

وأما الجبر والمقابلة - فقد قيل: إن أوائل السور ذكر عدد وأعوام وأيام لتواريخ أمم سالفة، وإن فيها تاريخ بقاء هذه الأمة، وتاريخ مدة الدنيا، وما مضى وما بقي، مضروباً بعضها في بعض.

وأما النجامة - ففي قوله: {أَوْ أَتْرَقَةٌ مِّنْ عِلْمِ} فقد فسره ابن عباس بذلك.

وفيه من أصول الصنائع، وأسماء الآلات التي تدعو الضرورة إليها - فمن الصنائع الخياطة في قوله: {وَوَطْفَقًا يَخْصِفَانِ}. والحدادة في قوله تعالى: {ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ}، وقوله: {وَأَلْتَأْتُهُ لِحَدِيدِ}. والبناء في آيات،

والنجارة {أَنْ طَبَعَ لِفُلْكَ}، والغزل {تَقَصَّتْ عَزَلَهَا}، والنسج {كَمَلَّ لِعَنَكَبُوتٍ لِحَدَثٍ بَيْتًا}، والفلاحة {أَفْرَعَيْتُمْ مَا تَخْرُجُونَ} في آيات أخر، والصيد في آيات، والغوص {وَالشَّيْطَانِ كُلِّ بَنَاءٍ وَعَوَاصٍ}، {وَوَسَّخْرِجُونَ حَلِيَّةً}، والصياغة {وَأَلْحَدَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا}، والزجاجة {صَرَخَ مَمَرُّدٌ مِنْ قَوَارِيرٍ}، {لِمَصْبَاحٍ فِي رُجَاةٍ}، والفخارة {قَاوُودٌ لِي يَهْمُنُ عَلَى الطَّيْنِ}، والملاحة {أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ}، والكتابة {عَلَّمَ لِقَلَمٍ} في آيات أخر، والخبز والطحن {أَحْمَلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ}، والطيخ {يَعْجَلُ حَيْنِذٍ}، والغسل والقصارة {وَوَيْتَابِكَ فَطَهَّرَ}، {قَالَ لِحَوَارِيِّونَ} وهم القصارون، والجزارة {إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ}، والبيع والشراء في آيات كثيرة، والصيغ {صِبْغَةَ اللَّهِ}، {جُدَّدَ بَيْضٌ وَحُمْرٌ}، والحجارة {وَتَنجُثُونَ مِنْ لُجْبَالِ بَيْوتَا}، والكيالة والوزن في آيات كثيرة، والرمي {وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ}، {وَأَعَدُّوا لَهُمْ مَا سَيَطَعْنَهُمْ مِنْ قُوَّةٍ}.

وفيه من أسماء الآلات، وضروب المأكولات والمشروبات والمنكوحات، وجميع ما وقع ويقع في الكائنات - ما يحقق معنى قوله: {مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} انتهى كلام المرسي ملخصاً مع زيادات.

قلت: قد اشتمل كتاب الله على كل شيء. أما أنواع العلوم فليس منها باب ولا مسألة هي أصل، إلا وفي القرآن ما يدل عليها. وفيه علم عجائب المخلوقات، وملكوت السموات والأرض، وما في الأفق الأعلى، وما تحت الثرى، وبدء الخلق، وأسماء مشاهير الرسل والملائكة، وعيون أخبار الأمم السالفة. كقصة آدم مع إبليس في إخراجه من الجنة، وفي الولد الذي سماه عبد الحارث، ورفع إدريس وإغراق قوم نوح، وقصة عاد الأولى والثانية، وشمود، والناقة، وقوم لوط، وقوم شعيب الأولين والآخرين فإنه أرسل مرتين. وقوم تبع، ويونس، وإلياس، وأصحاب الرس، وقصة موسى في ولادته وفي إلقائه في اليم، وقتله القبطي، ومسيره إلى مدين وتزوجه ابنة شعيب، وكلامه تعالى بجانب الطور، وبعثه إلى فرعون، وخروجه وإغراق عدوه، وقصة العجل، والقوم الذين خرج بهم وأخذتهم الصعقة، وقصة القتال وذبح البقرة، وقصته في قتال الجبارين، وقصته مع الخضر والقوم الذين ساروا في سرب من الأرض إلى الصين، وقصة طالوت وداود مع جالوت وقتله، وقصة سليمان وخبره مع ملكة سبأ وفتنته، وقصة القوم الذين خرجوا فراراً من الطاعون فأماتهم الله ثم أحياهم، وقصة إبراهيم في مجادلته قومه، ومناظرته النمرود، ووضع إسماعيل مع أمه بمكة، وبناء البيت، وقصة الذبيح، وقصة يوسف وما أبسطها، وقصة مريم وولادتها عيسى وإرساله ورفع، وقصة زكريا وابنه يحيى، وأيوب وذئ الكفل، وقصة ذي القرنين ومسيره إلى مطلع الشمس ومغربها وبناء السد، وقصة أصحاب الكهف والرقيم، وقصة بختنصر، وقصة الرجلين اللذين لأحدهما الجنة، وقصة أصحاب الجنة الذين أقسموا ليصر منها مصبحين، وقصة مؤمن آل فرعون، وقصة أصحاب الفيل، وقصة الجبار الذي أراد أن يصعد إلى السماء. وفيه من شأن النبي صلى الله عليه وسلم دعوة إبراهيم به، وبشارة عيسى وبعثه وهجرته. ومن غزواته: غزوة بدر (في سورة الأنفال) وأحد (في آل عمران) وبدر الصغرى فيها، والخذق (في الأحزاب)، والنضير (في الحشر)، والحديبية (في الفتح)،

وتبوك (في براءة)، وحجة الوداع (في المائدة)، ونكاحه زينب بنت جحش، وتحريم سريته، وتظاهر أزواجه عليه، وقصة الإفك، وقصة الإسراء، وانشقاق القمر، وسحر اليهود إياه.

وفيه بدء خلق الإنسان إلى موته، وكيفية الموت، وقبض الروح وما يفعل بها بعد صعودها إلى السماء، وفتح الباب للمؤمنين وإلقاء الكافرة، وعذاب القبر والسؤال فيه، ومقر الأرواح، وأشراف الساعة الكبرى العشرة، وهي: نزول عيسى، وخروج الدجال، وبأجوج ومأجوج، والدابة، والدخان، ورفع القرآن، وطلوع الشمس من مغربها، وإغلاق باب التوبة، والخسف.

وأحوال البعث: من نفخة الصور، والفرع، والصعق، والقيام، والحشر والنشر، وأهوال الموقف، وشدة حر الشمس، وظل العرش، والصراف، والميزان، والحوض، والحساب لقوم، ونجاة آخرين منه، وشهادة الأعضاء، وإتياء الكتب بالإيمان والشمائل وخلف الظهور، والشفاعة، والجنة وأبوابها، وما فيها من الأشجار والثمار والأنهار، والحلي والألوان، والدرجات، ورؤيته تعالى، والنار وما فيها من الأودية، وأنواع العقاب، وألوان العذاب، والزقوم والحميم، إلى غير ذلك مما لو بسط جاء في مجلدات.

وفي القرآن جميع أسمائه تعالى الحسنى كما ورد في حديث. وفيه من أسمائه مطلقاً ألف اسم، وفيه من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم جملة.

وفيه شعب الإيمان البضع والسبعون.

وفيه شرائع الإسلام الثلاثمائة وخمس عشرة.

وفيه أنواع الكبائر وكثير من الصغائر.

وفيه تصديق كل حديث ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم - هذه جملة القول في ذلك أه كلام السيوطي (في الإكليل).

وإنما أوردناه برمته مع طوله. لما فيه من إيضاح: أن القرآن فيه بيان كل شيء. وإن كانت في الكلام المذكور أشياء جديدة بالانتقاد تركنا مناقشتها خوف الإطالة المملة، مع كثرة الفائدة في الكلام المذكور في الجملة.

وفي قوله تعالى: {تَبَيَّنَّا لَكُلِّ شَيْءٍ} وجهان من الإعراب:

أحدهما - أنه مفعول من أجله. والثاني - أنه مصدر منكر واقع حالاً. على

حدّ قوله في الخلاصة: ومصدر منكر حالاً يقع بكثرة كبغته زيد طلع

تنبيه

أظهر القولين: أن التبيان مصدر، ولم يسمع كسر تاء التفعال مصدرًا إلا في التبيان والتلقاء. وقال بعض أهل العلم: التبيان اسم لا مصدر. قال أبو

حيان (في البحر): والظاهر أن «تَبَيَّنَّا» مصدر جاء على تفعال، وإن كان

باب المصادر يجيء على تفعال (بالفتح) كالترداد والتطواف. ونظير تبيان

في كسر تائه: تلقاء، وقد جوز الزجاج فتحه في غير القرآن. وقال ابن

عطية: «تَبَيَّنَّا» اسم وليس بمصدر. وهو قول أكثر النحاة. وروى ثعلب عن

الكوفيين، والمبرد عن البصريين: أنه مصدر، ولم يجيء على تفعال من

المصادر إلا ضربان:

تبيان وتلقاء أه - والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً

وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن هذا القرآن

العظيم هدى ورحمة وبشرى للمسلمين. وبفهم من دليل خطاب هذه الآية

الكرامة - أي مفهوم مخالفتها -: أن غير المسلمين ليسوا كذلك. وهذا المفهوم من هذه الآية صرح به جل وعلا في مواضع آخر. كقوله: {قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِيَوْمِئِذِهِمْ وَفِرُّوهُ وَعَلَيْهِمْ عَمَى}، وقوله: {وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً حَمِيمًا وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا}، وقوله جل وعلا: {وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنِ يَقُولُ أَيْنَا بِهَذَا إِيْمَانًا فَآمَنَّا قَدْ آتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا وَأَنْزَلْنَا مِنْ سَمَاءٍ مَاءً طَيِّبًا فَسَقَوْا مِنْهُ فَأَنْزَلْنَا لَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً حَمِيمًا وَمِنْهُمْ كَفِرُونَ}، وقوله: {وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ الرَّبِّكَ طَعْنًا وَكُفْرًا} في الموضوعين. قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَ يُعْظِمُ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن يأمر خلقه بالعدل والإحسان، وإيتاء ذي القربى. وأنه ينهاهم عن الفحشاء والمنكر والبغى. لأجل أن يتعظوا بأوامره ونواهيه، فيمتثلوا أمره، ويجتنبوا نهيه. وحذف مفعول «يأمر»، «وينهى» لقصد التعميم.

ومن الآيات التي أمر فيها بالعدل قوله تعالى: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَالِي السَّمَاءِ أَلَّا تَعْدِلُوا يُعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ}، وقوله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَعْمَالَ إِلَىٰ آهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ}.

ومن الآيات التي أمر فيها بالإحسان قوله تعالى: {وَلَا تُقْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتِهْلَٰكَةِ وَإِحْسَانًا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}، وقوله: {وَالَّذِينَ إِحْسَانًا}، وقوله: {وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ}، وقوله: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا} وقوله: {مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ}.

ومن الآيات التي أمر فيها بإيتاء ذي القربى قوله تعالى: {قَالَ يَا قَرِيبَىٰ حَقُّهُ وَ لِمَسْكِينٍ وَ بَيْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأَوْلِيكَ هُمْ لِلْمُفْلِحِينَ}، وقوله {وَأَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَ لِمَسْكِينٍ وَ بَيْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَدِّرْ بَدْرًا} وقوله: {وَأَتَىٰ لِمَالِ غُلَامٍ خُبْرًا}، وقوله: {أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَةِةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ}، إلى غير ذلك من الآيات.

ومن الآيات التي نهى فيها عن الفحشاء والمنكر والبغى قوله: {وَلَا تَقْرُبُوا لِقُوحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ}، وقوله: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفُوحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَ لِبَغْيٍ بَعِيْرٍ لِحَقِّ}، وقوله: {وَدَّرُوا ظَهَرَ الْإِثْمِ وَ بَاطِنُهُ إِنَّ الَّذِيْنَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْرُونَ يَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} والمنكر وإن لم يصرح باسمه في هذه الآيات، فهو داخل فيها.

ومن الآيات التي جمع فيها بين الأمر بالعدل والتفضل بالإحسان قوله: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ} فهذا عدل، ثم دعا إلى الإحسان بقوله: {وَلَيْنَ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} وقوله {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا} فهذا عدل. ثم دعا إلى الإحسان بقوله {فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ}.

وقوله: {وَ لِحُرُوحٍ قِصَاصٌ} فهذا عدل. ثم دعا إلى الإحسان بقوله {فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ}، وقوله {وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَٰئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَبِيلٍ}، فهذا عدل. ثم دعا إلى الإحسان بقوله: {وَلَمَنْ صَبَرَ وَ عَفَا إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ}، وقوله {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْمِ مِنْ لِقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} فهذا عدل. ثم دعا إلى الإحسان بقوله: {إِنْ تُبَدُّوا

خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا} إلى غير ذلك من الآيات.

فإذا عرفت هذا، فاعلم أن العدل في اللغة: القسط والإنصاف، وعدم الجور. وأصله التوسط بين المرتبتين. أي الإفراط والتفريط. فمن جانب الإفراط والتفريط فقد عدل. والإحسان مصدر أحسن، وهي تستعمل متعدية بالحرف نحو: أحسن إلى والديك. ومنه قول تعالى عن يوسف: {وَقَدْ أَحْسَنَ بِإِحْسَانِ رَبِّي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ}. وتستعمل متعدية بنفسها. كقولك: أحسن العامل عمله، أي أجاده وجاء به حسناً. والله جل وعلا يأمر بالإحسان بمعنييه المذكورين، فهما داخلان في الآية الكريمة، لأن الإحسان إلى عباد الله لوجه الله عمل أحسن فيه صاحبه. وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الإحسان في حديث جبريل بقوله: «أن تعبد الله كأنك تراه. فإن لم تكن تراه فإنه يراك». وقد قدمنا إيضاح ذلك (في سورة هود).

فإذا عرفت هذا، فاعلم أن أقوال المفسرين في الآية الكريمة راجعة في الجملة إلى ما ذكرنا. كقول ابن عباس: العدل: لا إله إلا الله، والإحسان: أداء الفرائض. لأن عبادة الخالق دون المخلوق هي عين الإنصاف والقسط، وتجنب التفريط والإفراط. ومن أدى فرائض الله على الوجه الأكمل فقد أحسن. ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي حلف لا يزيد على الواجبات: «أفلح إن صدق». وكقول سفيان: العدل: استواء العلانية والسريرة. والإحسان: أن تكون السريرة أفضل من العلانية. وكقول علي رضي الله عنه: العدل: الإنصاف. والإحسان: التفضل. إلي غير ذلك من أقوال السلف. والعلم عند الله تعالى: وقوله {يَعْظُمُ لِعَلَّكُمْ تَذَكُّرُونَ}. الوعظ: الكلام الذي تلين له القلوب.

تنبيه

فإن قيل: يكثر في القرآن إطلاق الوعظ على الأوامر والنواهي. كقوله هنا {يَعْظُمُ لِعَلَّكُمْ تَذَكُّرُونَ} مع أنه ما ذكر إلا الأمر والنهي في قوله: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ} إلى قوله {وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ}، وكقوله في (سورة البقرة) بعد أن ذكر أحكام الطلاق والرجعة: {ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}، وقوله (في الطلاق) في نحو ذلك أيضاً: {ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}. وقوله في النهي عن مثل قذف عائشة: {يَعْظُمُ لَعَلَّكُمْ تَذَكُّرُونَ} مع أن المعروف عند الناس: أن الوعظ يكون بالترغيب والترهيب ونحو ذلك، لا بالأمر والنهي. فالجواب - أن ضابط الوعظ: هو الكلام الذي تلين له القلوب، وأعظم ما تلين له قلوب العقلاء وأمر ربهم نواهيهم. فإنهم إذا سمعوا الأمر خافوا من سخط الله في عدم امتثاله، وطمعوا فيما عند الله من الثواب في امتثاله. وإذا سمعوا النهي خافوا من سخط الله في عدم اجتنابه، وطمعوا فيما عنده من الثواب في اجتنابه. فحداهم حادي الخوف والطمع إلى الامتثال، فلانت قلوبهم للطاعة خوفاً وطمعاً. والفحشاء في لغة العرب: الخصلة المتناهية في القبح. ومنه قيل لشديد البخل: فاحش. كما في قول طرفة في معلقته:

أرى الموت يعتام الكرام وبصطفي عقيلة مال الفاحش المتشدد

والمنكر اسم مفعول أنكر. وهو في الشرع: ما أنكره الشرع ونهى عنه، وأوعد فاعله العقاب. والبعي: الظلم.

وقد بين تعالى: أن الباعِي يرجع ضرر بغيه على نفسه في قوله: {يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَعِيكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ}، وقوله: {وَلَا يَحِيقُ لِمَكْرُ السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ}. وقوله: {ذِي الْقُرْبَى}. أي صاحب القرابة من جهة الأب أو الأم، أو هما معاً. لأن إيتاء ذي القربى صدقة وصلة رحم. والإيتاء: الإعطاء. وأحد المفعولين محذوف. لأن المصدر أضيف إلى المفعول الأول وحذف الثاني. والأصل وإيتاء صاحب القرابة. كقوله: {وَأَتَى لِمَالِ عَلَى حُبِّهِ دَوَى الْقُرْبَى}. قوله تعالى: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ}. أمر جل وعلا في هذه الآية الكريمة عباده أن يوفوا بعهد الله إذا عاهدوا. وظاهر الآية أنه شامل لجميع العهود فيما بين العبد وربّه، وفيما بينه وبين الناس. وكرر هذا في مواضع آخر. كقوله (في الأنعام) {وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّكُمْ بِهِ}، وقوله في (الإسراء): {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ لِعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا}. وقد قدمنا هذا (في الأنعام).

وبين في مواضع آخر: أن من نقض العهد إنما يضر بذلك نفسه، وأن من أوفى به يؤتبه الله الأجر العظيم على ذلك. وذلك في قوله: {قَمِنَ تَكَتْ قَائِمًا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا}. وبين في مواضع آخر: أن نقض الميثاق يستوجب اللعن. وذلك في قوله: {قَبِيْمًا تَقْضِيهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ}. قوله تعالى: {مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ}.

بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن ما عنده من نعيم الجنة باق لا يفنى. وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: {عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ}، وقوله: {إِنَّ هَذَا لَرِزْقًا مَّا لَهُ مِنْ تَقَادٍ}، وقوله: {وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا مَا كُنْتُمْ فِيهِ أَبَدًا} إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَلَنَجْزِيَنَّهُ لَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}. أقسم جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه سيجزي الذين صبروا أجرهم - أي جزاء عملهم - بأحسن ما كانوا يعلمون. وبين في مواضع آخر: أنه جزاء بلا حساب. كما في قوله: {إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ}.

تنبيه

استنبط بعض العلماء من هذه الآية الكريمة: أن فعل المباح حسن. لأن قوله في هذه الآية {بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} صيغة تفضيل تدل على المشاركة، والواجب أحسن من المندوب، والمندوب أحسن من المباح. فيجازون بالأحسن الذي هو الواجب والمندوب، دون مشاركتها في الحسن وهو المباح. وعليه درج في مراقبي السعود في قوله:

ما ربنا لم ينه عنه حسن وغيره القبيح والمستهجن إلا أن الحسن ينقسم إلى حسن وأحسن. ومن ذلك قوله تعالى لموسى {فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ بِأَخْسِنِهَا}. فالجزاء المنصوص عليه في قوله: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ} حسن. والصبر المذكور في قوله: {وَلَيْنَ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} أحسن. وهكذا. وقرأ هذا الحرف ابن كثير وعاصم وابن ذكوان بخلف عنه «ولنجزين» بنون العظمة. وقرأه الباقون بالياء، وهو الطريق الثاني لابن ذكوان.

{مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَبِىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً
وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ* فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ وَاسْتَعِذْ
بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطٰنِ الرَّجِيْمِ* إِنَّهُ لَنَبِيٍّ لَّهُ سُلْطٰنٌ عَلٰى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلٰى
رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ* إِنَّمَا سُلْطٰنُكَ عَلٰى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ*
وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتِرٌ بَلْ
أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ}

قوله تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَبِىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً
طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه
الآية الكريمة: أن كل عامل سواء كان ذكراً أو أنثى عمل عملاً صالحاً فإنه
جل وعلا يقسم ليحيينه حياة طيبة، وليجزينه أجره بأحسن ما كان يعمل.
اعلم أولاً - أن القرآن العظيم دل على أن العمل الصالح هو ما استكمل
ثلاثة أمور:

الأول - موافقته لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم. لأن الله يقول:
{وَمَا ءَاتٰكُمْ الرَّسُولُ فَاخْذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}.

الثاني - أن يكون خالصاً لله تعالى. لأن الله جل وعلا يقول: {وَمَا أُمِرُوا
إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}، {قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينَهُ عَبُدُوا
مَا شِئْتُمْ مِّنْ دُونِهِ}.

الثالث - أن يكون مبنياً على أساس العقيدة الصحيحة. لأن الله يقول:
{مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَبِىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ} فقيّد ذلك بالإيمان،
ومفهوم مخالفته أنه لو كان غير مؤمن لما قبل منه ذلك العمل الصالح.
وقد أوضح جل وعلا هذا المفهوم في آيات كثيرة، كقوله في عمل غير
المؤمن: {وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا}، وقوله:
{أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَبَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ
مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، وقوله: {أَعْمَلَهُمْ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ}، وقوله: {أَعْمَالُهُمْ
كَرَمَادٍ سُتِّدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ}، إلى غير ذلك من الآيات.

واختلف العلماء في المراد بالحياة الطيبة في هذه الآية الكريمة.
فقال قوم: لا تطيب الحياة إلا في الجنة، فهذه الحياة الطيبة في الجنة.
لأن الحياة الدنيا لا تخلو من المصائب والأكدار، والأمراض والآلام
والأجزان، ونحو ذلك. وقد قال تعالى: {وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ
كَانُوا يَعْلَمُونَ}. والمراد بالحيوان: الحياة.

وقال بعض العلماء: الحياة الطيبة في هذه الآية الكريمة في الدنيا، وذلك
بأن يوفق الله عبده إلى ما يرضيه، ويرزقه العلفية والرزق الحلال. كما
قال تعالى: {رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ}.

قال مقيده عفا الله عنه: وفي الآية الكريمة قرينة تدل على أن المراد
بالحياة الطيبة في الآية: حياته في الدنيا حياة طيبة. وتلك القرينة هي أننا
لو قدرنا أن المراد بالحياة الطيبة: حياته في الجنة في قوله: {فَلَنُحْيِيَنَّهٗ
حَيٰوةً طَيِّبَةً} صار قوله: {وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}
تكراراً معه. لأن تلك الحياة الطيبة هي أجر عملهم. بخلاف ما لو قدرنا أنها
في الحياة الدنيا. فإنه يصير المعنى: فلنحيينه في الدنيا حياة طيبة،
ولنجزينه في الآخرة بأحسن ما كان يعمل، وهو واضح.

وهذا المعنى الذي دل عليه القرآن تؤيِّده السنة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت. وقد روي عن ابن عباس وجماعة: أنهم فسروها بالرزق الحلال الطيب. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه فسرها بالقناعة، وكذا قال ابن عباس وعكرمة، ووهب بن منه - إلى أن قال - وقال الضحاك: هي الرزق الحلال، والعبادة في الدنيا. وقال الضحاك: هي الرزق الحلال، والعبادة في الدنيا. وقال الضحاك أيضاً - هي العمل بالطاعة والانسراح بها.

والصحيح - أن الحياة الطيبة تشمل هذا كله. كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه». ورواه مسلم من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ به. وروى الترمذي والنسائي من حديث أبي هانيء. عن أبي علي الجبلي، عن فضالة بن عبيد: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قد أفلح من هدي إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به» وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا همام عن يحيى عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يعطى بها في الدنيا ويثاب عليها في الآخرة. وأما الكافر فيطعم بحسناته في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يعطى بها خيراً» انفرد بإخراجه مسلم اهـ من ابن كثير. وهذه الأحاديث ظاهرة في ترجيح القول: بأن الحياة الطيبة في الدنيا. لأن قوله صلى الله عليه وسلم: «أفلح» يدل على ذلك لأن من نال الفلاح نال حياة طيبة. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «يعطى بها في الدنيا» يدل على ذلك أيضاً. وابن كثير إنما ساق الأحاديث المذكورة ليثبت على أنها ترجح القول المذكور. والعلم عند الله تعالى.

وقد تقرر في الأصول: أنه إذا دار الكلام بين التوكيد والتأسيس رجح حمله على التأسيس: وإليه أشار في مراقبي السعود جامعاً له مع نظائر يجب فيها تقديم الراجح من الاحتمالين بقوله: كذا ما قابل ذا اعتلال من التأصل والاستقلال

ومن تأسس عموم وبقا الأفراد والإطلاق مما ينتقي كذاك ترتيب لإيجاب العمل بماله الرجحان مما يحتمل

ومعنى كلام صاحب المراقي: أنه يقدم محتمل اللفظ الراجح على المحتمل المرجوح، كالتأصل، فإنه يقدم على الزيادة: نحو: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} {يَحْتَمِلُ كَوْنُ الْكَافِ زَائِدَةً،

ويحتمل أنها غير زائدة. والمراد بالمثل الذات. كقول العرب: مثلك لا يفعل هذا. يعنون أنت لا ينبغي لك أن تفعل هذا. فالمعنى: ليس كالله شيء.

ونظيره من إطلاق المثل وإرادة الذات {وَيَشْهَدُ شَاهِدٌ مِّنْ حَيْثُ إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ} أي على نفس القرآن لا شيء آخر مماثل له، وقوله: {مَثَلُهُ

فِي الظُّلْمَاتِ لَيْسَ} أي كمن هو في الظلمات وكالاستقلال، فإنه يقدم على الإضمار. كقوله تعالى: {أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلُّوا}. فكثير من العلماء يضمرون قيوداً غير مذكورة فيقولون: أن يقتلوا إذا قتلوا، أو يصلبوا إذا قتلوا وأخذوا المال، أو تقطع أيديهم وأرجلهم إذا أخذوا المال ولم يقتلوا.. الخ.

فالمالكية يرجحون أن الإمام مخير بين المذكورات مطلقاً. لأن استقلال اللفظ أرجح من إضمار قيود غير مذكورة. لأن الأصل عدمها حتى تثبت بدليل. كما أشرنا إليه سابقاً (في المائدة) وكذلك التأسيس يقدم على التأكيد وهو محل الشاهد. كقوله: {قَبَائِلُ آلِ الْعِبَادِ} (في سورة الرحمن)، وقوله: {وَيَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ} (في المرسلات). قيل: تكرار اللفظ فيهما تأكيد، وكونه تأسيساً أرجح لما ذكرنا. فتحمل الآلاء في كل موضع على ما تقدم. قيل: لفظ ذلك التكذيب فلا يتكرر منها لفظ. وكذا يقال (في سورة المرسلات) فيحمل على المكذبين بما ذكر، قيل كل لفظ الخ. فإذا علمت ذلك فاعلم - أنا إن حملنا الحياة الطيبة في الآية على الحياة الدنيا كان ذلك تأسيساً. وإن حملناها على حياة الجنة تكرر ذلك مع قوله بعده: {وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ}. لأن حياة الجنة الطيبة هي أجرهم الذي يجزون به.

وقال أبو حيان (في البحر): والظاهر من قوله تعالى: {فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيٰوةً طَيِّبَةً} أن ذلك في الدنيا. وهو قول الجمهور. ويدل عليه قوله {وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ} يعني في الآخرة.

قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ وَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ}. أظهر القولين في هذه الآية الكريمة: أن الكلام على حذف الإرادة. أي فإذا أردت قراءة القرآن فاستعذ بالله.. الآية. وليس المراد أنه إذا قرأ القرآن وفرغ من قراءته استعاذ بالله من الشيطان كما يفهم من ظاهر الآية، وذهب إليه بعض أهل العلم. والدليل على ما ذكرنا تكرر حذف الإرادة في القرآن وفي كلام العرب لدلالة المقام عليها. كقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلٰوةِ}، أي أردتم القيام إليها كما هو ظاهر. وقوله: {إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَجَّوْا بِالْإِثْمِ}. أي إذ أردتم أن تتناجوا فلا تتناجوا بالإثم. لأن النهي إنما هو عن أمر مستقبل يراد فعله، ولا يصح النهي عن فعل مضى وانقضى كما هو واضح.

وظاهر هذه الآية الكريمة: أن الاستعاذة من الشيطان الرجيم واجبة عند القراءة. لأن صيغة افعل للوجوب كما تقرر في الأصول. وقال كثير من أهل العلم: إن الأمر في الآية للندب والاستحباب، وحكى عليه الإجماع أبو جعفر بن جرير وغيره من الأئمة، وظاهر الآية أيضاً: الأمر بالاستعاذة عند القراءة في الصلاة لعموم الآية. والعلم عند الله تعالى.

قوله تعالى: {إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطٰنٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ}، أي ليس له سلطان على المؤمنين المتوكلين على الله، وأن سلطانه إنما هو على أتباعه الذين يتولونه، والذين هم به مشركون.

وبين هذا المعنى في غير هذا الموضع، كقوله: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطٰنٌ إِلَّا مَنِ ءَتٰبَكَ مِنْ ءَعٰوِيْنٍ}، وقوله: {لَا ءَعُوْبَتُهُمْ ءَجْمَعِيْنَآ إِلَّا عِبَادَكَ}

مِنْهُمْ لِمُخْلِصِينَ}، وقوله: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا}، وقوله: {وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لَنَعْلَمَ مَن يَوْمَئِذٍ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ}، وقوله: {وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي}.

واختلف العلماء في معنى السلطان في هذه الآية. فقال أكثر أهل العلم: هو الحجة، أي ليس للشيطان عليهم حجة فيما يدعوهم إليه من عبادة الأوثان. وقال بعضهم: ليس له سلطان عليهم. أي تسلط وقدره علي أن يوقعهم في ذنب لا توبة منه. وقد قدمنا هذا. والمراد: ب {لَّذِينَ يَتَوَلَّوْهُ} الذين يطيعونه فيوالونه بالطاعة.

وأظهر الأقوال في قوله: {هُم بِهِ مُشْرِكُونَ} أن الضمير عائد إلى الشيطان لا إلى الله. ومعنى كونهم مشركين به هو طاعتهم له في الكفر والمعاصي. كما يدل عليه قوله تعالى: {أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يٰٓأَدَمُ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ}، وقوله عن إبراهيم: {يٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ. وأما سلطانه على الذين يتولونه فهو ما جعلوه له على أنفسهم من الطاعة والاتباع والموالاة، بغير موجب يستوجب ذلك.

تنبيه

فإنه قيل: أثبت الله للشيطان سلطاناً على أوليائه في آيات. كقوله هنا {إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَىٰ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْهُ}، وقوله: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَن لَّبَّعَكَ مِّن لَّا غَاوِينَ} فالاستثناء يدل على أن له سلطاناً على من اتبعه من الغاوين: مع أنه نفى عنه السلطان عليهم في آيات آخر. كقوله: {وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيْقًا مِّن لَّمُؤْمِنِينَ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ}.

وقوله تعالى حاكياً عنه مقررًا له: {فَأَخْلَفْنَاهُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي}.

فالجواب هو: أن السلطان الذي أثبت له عليهم غير السلطان الذي نفاه، وذلك من وجهين:

الأول - أن السلطان المثبت له هو سلطان إضلاله لهم بتزيينه، والسلطان المنفي هو سلطان الحجة. فلم يكن لإبليس عليهم من حجة يتسلط بها، غير أنه دعاهم فأجابوه بلا حجة ولا برهان. وإطلاق السلطان على البرهان كثير في القرآن.

الثاني - أن الله لم يجعل له عليهم سلطاناً ابتداءً البتة، ولكنهم هم الذين سلطوه على أنفسهم بطاعته ودخولهم في حزبه، فلم يتسلط عليهم بقوة. لأن الله يقول: {إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا}. وإنما تسلط عليهم بإرادتهم واختيارهم.

ذكر هذا الجواب بوجهيه العلامة ابن القيم رحمه الله. وقد بينا هذا في كتابنا (دفع إيهام الإضطراب عن آيات الكتاب). قوله تعالى: {وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ} قَالَ إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} . ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه إذا بدل آية مكان آية، بأن نسخ آية أو أنساها، وأتى بخير منها أو مثلها - أن الكفار يجعلون ذلك سبباً للطعن في الرسول صلى الله عليه وسلم. بادعاء أنه كاذب على

بالإجماع. لأن الإجماع لا ينعقد إلا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم: لأنه ما دام حياً فالعبرة بقوله وفعله وتقريره صلى الله عليه وسلم، ولا حجة معه في قول الأمة، لأن أتباعه فرض على كل أحد ولذا لا بد في تعريف الإجماع من التقييد بكونه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، كما قال صاحب المراقي في تعريف الإجماع: وهو الاتفاق من مجتهدي الأمة من بعد وفاة أحمد

وبعد وفاته ينقطع النسخ. لأنه تشريع، ولا تشريع البتة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، وإلى كون العقل والإجماع لا يصح النسخ بمجردهما - أشار في مراقي السعود أيضاً بقوله في النسخ: فلم يكن بالعقل أو مجرد الإجماع بل ينمى إلى المستند وقوله «بل ينمى إلى المستند» يعني أنه إذا وجد في كلام العلماء أن نصاً منسوخ بالإجماع، فإنهم إنما يعنون أنه منسوخ بالنص الذي هو مستند الإجماع، لا بنفس الإجماع. لما ذكرنا من منع النسخ به شرعاً. وكذلك لا يجوز نسخ الوحي بالقياس على التحقيق، وإليه أشار في المراقي بقوله: ومنه نسخ النص بالقياس هو الذي ارتضاه جل الناس

أي وهو الحق.
المسألة الثالثة - اعلم أن ما يقوله بعض أهل الأصول من المالكية والشافعية وغيرهم: من جواز النسخ بلا بدل، وعزاه غير واحد للجمهور، وعليه درج في المراقي بقوله: وينسخ الخف بما له ثقل وقد يجيء عارياً من البدل

أنه باطل بلا شك. والعجب ممن قال به العلماء الأجلاء مع كثرتهم، مع أنه مخالف مخالفة صريحة لقوله تعالى: {مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا} فلا كلام البتة لأحد بعد كلام الله تعالى: {أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا}، {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا}، {أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ} فقد ربط جل وعلا في هذه الآية الكريمة بين النسخ، وبين الإتيان ببدل المنسوخ على سبيل الشرط والجزاء. ومعلوم أن الصدق والكذب في الشرطية يتواردان على الربط. فيلزم أنه كلما وقع النسخ وقع الإتيان بخير من المنسوخ أو مثله كما هو ظاهر.

وما زعمه بعض أهل العلم من أن النسخ وقع في القرآن بلا بدل وذلك في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَحَيَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ تَجُوكُمْ صَدَقَةٌ} فإنه نسخ بقوله: {أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ تَجُوكُمْ صَدَقَاتٍ}، ولا بدل لهذا المنسوخ.

فالجواب - أن له بدلاً، وهو أن وجوب تقديم الصدقة أمام المناجاة لما نسخ بقي استحباب الصدقة وندها، بدلاً من الوجوب المنسوخ كما هو ظاهر.

المسألة الرابعة - اعلم أنه يجوز نسخ الأخف بالأثقل، والأثقل بالأخف. فمثال نسخ الأخف بالأثقل: نسخ التخيير بين الصوم والإطعام المنصوص عليه في قوله تعالى: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} بأثقل منه، وهو تعيين إيجاب الصوم في قوله: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ

فَلْيَضْمُهُ}. ونسخ جيس الزواني في البيوت المنصوص عليه بقوله: {قَامَسِكُوهُنَّ فِي لُبُوتٍ}، بأثقل منه وهو الجلد والرجم المنصوص على الأول منهما في قوله: {الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي وَجَلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً}، وعلى الثاني منهما بآية الرجم التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها ثابتاً، وهي قوله: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم» ومثال نسخ الأثقل بالأخف: نسخ وجوب مصابرة المسلم عشرة من الكفار المنصوص عليه في قوله: {مِّنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ}، بأخف منه وهو مصابرة المسلم اثنتين منهم المنصوص عليه في قوله: {إِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ صَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ}. وكنسخ قوله تعالى: {وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ}، بقوله: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}. فإنه نسخ للأثقل بالأخف كما هو ظاهر. وكنسخ اعتداد المتوفى عنها بحول، المنصوص عليه في قوله: {وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَجًا وَصِيَةً لِّأَرْوَاحِهِمْ مَّتَّعًا إِلَى الْخَوْلِ}، بأخف منه وهو الاعتداد بأربعة أشهر وعشر، المنصوص عليه في قوله: {وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا}.

تنبيه

اعلم - أن في قوله جل وعلا: {تَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا} إشكالاً من جهتين:

الأولى - أن يقال: إما أن يكون الأثقل خيراً من الأخف. لأنه أكثر أجراً، أو الأخف خير من الأثقل لأنه أسهل منه، وأقرب إلى القدرة على الامتثال. وكون الأثقل خيراً يقتضي منع نسخه بالأخف، كما أن كون الأخف خيراً يقتضي منع نسخه بالأثقل. لأن الله صرح بأنه يأتي بما هو خير من المنسوخ أو مماثل له، لا ما هو دونه. وقد عرفت: أن الواقع جواز نسخ كل منهما بالآخر.

الجهة الثانية من جهتي الإشكال في قوله {أَوْ مِثْلَهَا} لأنه يقال: ما الحكمة في نسخ المثل ليبدل منه مثله؟ وأي مزية للمثل على المثل حتى ينسخ ويبدل منه؟

والجواب عن الإشكال الأول - هو أن الخيرية تارة تكون في الأثقل لكثرة الأجر، وذلك فيما إذا كان الأجر كثيراً جداً والامتثال غير شديد الصعوبة، كنسخ التخيير بين الإطعام والصوم بإيجاب الصوم. فإن في الصوم أجراً كثيراً كما في الحديث القدسي «إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به»، والصائمون من خيار الصابرين. لأنهم صبروا لله عن شهوة بطونهم وفروجهم. والله يقول: {إِنَّمَا يُؤَقِّبُ الصَّابِرِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} ومشقة الصوم عادية ليس فيها صعوبة شديدة تكون مظنة لعدم القدرة على الامتثال، وإن عرض ما يقتضي ذلك كمرض أو سفر فالتسهيل برخصة الإفطار منصوص بقوله {فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}. وتارة تكون الخيرية في الأخف، وذلك فيما إذا كان الأثقل المنسوخ شديد الصعوبة بحيث يعسر فيه الامتثال. فإن الأخف يكون خيراً منه، لأن مظنة عدم الامتثال تعرض المكلف للوقوع فيما لا يرضى الله، وذلك كقوله: {وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ}

فَيَعْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ { فلو لم تنسخ المحاسبة بخطر القلوب لكان الامتثال صعباً جداً، شاقاً على النفوس، لا يكاد يسلم من الإخلال به، إلى من سلمه الله تعالى - فلاشك أن نسخ ذلك بقوله: { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ تَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا } خير للمكلف من بقاء ذلك الحكم الشاق، وهكذا.

والجواب عن الإشكال الثاني - هو أن قوله { أَوْ مِثْلَهَا } يراد به مماثلة الناسخ والمنسوخ في حد ذاتيهما. فلا ينافي أن يكون الناسخ يستلزم فوائد خارجة عن ذاته يكون بها خيراً من المنسوخ، فيكون باعتبار ذاته مماثلاً للمنسوخ، وباعتبار ما يستلزمه من الفوائد التي لا توجد في المنسوخ خيراً من المنسوخ.

وإيضاحه - أن عامة المفسرين يمثلون لقوله { أَوْ مِثْلَهَا } بنسخ استقبال بيت المقدس باستقبال بيت الله الحرام. فإن هذا الناسخ والمنسوخ بالنظر إلى ذاتيهما متماثلان. لأن كل واحد منهما جهة من الجهات، وهي في حقيقة أنفسهما متساوية، فلا ينافي أن يكون الناسخ مشتملاً على حكم خارجة عن ذاته تصيره خيراً من المنسوخ بذلك الاعتبار. فإن استقبال بيت الله الحرام تلزمه نتائج متعددة مشار لها في القرآن ليست موجودة في استقبال بيت المقدس، منها - أنه يسقط به احتجاج كفار مكة على النبي صلى الله عليه وسلم بقولهم: تزعم أنك على ملة إبراهيم ولا تستقبل قبلته وتسقط به حجة اليهود بقولهم: تعيب ديننا وتستقبل قبلتنا، وقبلتنا من ديننا وتسقط به أيضاً حجة علماء اليهود فإنهم عندهم في التوراة: أنه صلى الله عليه وسلم سوف يؤمر باستقبال بيت المقدس، ثم يؤمر بالتحويل عنه إلى استقبال بيت الله الحرام. فلو لم يؤمر بذلك لاحتجوا عليه بما عندهم في التوراة من أنه سيحول إلى بيت الله الحرام، والفرص أنه لم يحول.

وقد أشار تعالى إلى هذه الحكم التي هي إِدْحَاضُ هَذِهِ الْحُجَجِ الْبَاطِلَةِ بقوله: { وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ قَوْلُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ } ثم بين الحكمة بقوله: { لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ }. وإسقاط هذه الحجج من الدواعي التي دعت عليه صلى الله عليه وسلم إلى حب التحويل إلى بيت الله الحرام المشار إليه في قوله تعالى: { قَدْ تَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلْتُوَلِّبْكَ قِبَلَهُ تَرَاهَا قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ }.

المسألة الخامسة - اعلم أن النسخ على ثلاثة أقسام: الأول - نسخ التلاوة والحكم معاً، ومثاله ما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من..» الحديث. فأية عشر رضعات منسوخة التلاوة والحكم إجمالاً.

الثاني - نسخ التلاوة وبقاء الحكم، ومثاله آية الرجم المذكورة آنفاً، وآية خمس رضعات على قول الشافعي وعائشة ومن وافقهما.

الثالث - نسخ الحكم وبقاء التلاوة، وهو غالب ما في القرآن من المنسوخ. كآية المصابرة، والعدة، والتخيير بين الصوم والإطعام، وحبس الزواني. كما ذكرنا ذلك كله آنفاً.

المسألة السادسة - اعلم أنه لا خلاف بين العلماء في نسخ القرآن بالقرآن، ونسخ السنة بمتواتر السنة. واختلفوا في نسخ القرآن بالسنة كعكسه، وفي نسخ المتواتر بأخبار الآحاد. وخلافهم في هذه المسائل معروف. وممن قال: بأن الكتاب لا ينسخ إلا بالكتاب، وأن السنة لا تنسخ إلا بالسنة الشافعي رحمه الله.

قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - هو أن الكتاب والسنة كلاهما ينسخ بالآخر. لأن الجميع وحي من الله تعالى. فمثال نسخ السنة بالكتاب: نسخ استقبال بيت المقدس باستقبال بيت الله الحرام. فإن استقبال بيت المقدس أولاً إنما وقع بالسنة لا بالقرآن، وقد نسخ الله بالقرآن في قوله: {قُلُّوْ لِيْتِك قِبْلَةً تَرْضَاهَا}. ومثال نسخ الكتاب بالسنة: نسخ آية عشر رضعات تلاوة وحكماً بالسنة المتواترة. ونسخ سورة الخلع وسورة الحنف تلاوة وحكماً بالسنة المتواترة. وسورة الخلع وسورة الحنف: هما القنوت في الصبح عند المالكية. وقد أوضح صاحب (الدر المنثور) وغيره تحقيق أنهما كانتا سورتين من كتاب الله ثم نسختا.

وقد قدمنا (في سورة الأنعام) أن الذي يظهر لنا أنه الصواب: هو أن أخبار الآحاد الصحيحة يجوز نسخ المتواتر بها إذا ثبت تأخرها عنه، وأنه لا معارضة بينهما. لأن المتواتر حق، والسنة الواردة بعده إنما بينت شيئاً جديداً لم يكن موجوداً قبل، فلا معارضة بينهما البتة لاختلاف زمنهما. فقولُه تعالى: {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَيَّ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً}. يدل بدلالة المطابقة دلالة صريحة على إباحة لحوم الحمر الأهلية. لصراحة الحصر بالنفي والإثبات في الآية في ذلك. فإذا صرح النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يوم خيبر في حديث صحيح «بأن لحوم الحمر الأهلية غير مباحة» فلا معارضة البتة بين ذلك الحديث الصحيح وبيت تلك الآية النازلة قبله بسنين. لأن الحديث دل على تحريم جديد، والآية ما نفت تجدد شيء في المستقبل كما هو واضح.

فالتحقيق إن شاء الله - هو جواز نسخ المتواتر بالآحاد الصحيحة الثابت تأخرها عنه، وإن خالف فيه جمهور الأصوليين، ودرج على خلافه وفاقاً الجمهور صاحب المراقي بقوله: والنسخ بالآحاد للكتاب ليس بواقع على الصواب

ومن هنا تعلم - أنه لا دليل على بطلان قول من قال: إن الوصية للوالدين والأقربين منسوخة بحديث «لا وصية لوارث». والعلم عند الله تعالى. المسألة السابعة - اعلم أن التحقيق هو جواز النسخ قبل التمكن من الفعل. فإن قيل: ما الفائدة في تشريع الحكم أولاً إذا كان سينسخ قبل التمكن من فعله؟

فالجواب - أن الحكمة ابتلاء المكلفين بالعزم على الامتثال. ويوضح هذا - أن الله أمر إبراهيم أن يذبح ولده، وقد نسخ عنه هذا الحكم بفدائه بذبح عظيم قبل أن يتمكن من الفعل. وبين أن الحكمة في ذلك: الابتلاء بقوله: {إِنَّ هَذَا لَهُوَ لِبَتْلَاءٍ لِمُبْتَلِيٍّ قَدِيَّتُهُ يَذْبَحُ عَظِيمٍ} ومن أمثلة النسخ قبل التمكن من الفعل: نسخ خمس وأربعين صلاة ليلة الإسراء، بعد أن فرضت الصلاة خمسين صلاة، كما هو معروف. وقد أشار إلى هذه المسألة في

مراقى السعود بقوله: والنسخ من قبل وقوع الفعل جاء وقوعاً في صحيح النقل

المسألة الثامنة - اعلم أن التحقيق:

أنه ما كل زيادة على النص تكون نسخاً، وإن خالف في ذلك الإمام أبو حنيفة رحمه الله. بل الزيادة على النص قسماً مخالفاً للنص المذكور قبله، وهذه الزيادة تكون نسخاً على التحقيق. كزيادة تحريم الحمر الأهلية، وكل ذي نابٍ من السباع مثلاً، على المحرمات الأربعة المذكورة في آية: {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ}. لأن الحمر الأهلية ونحوها لم يسكت عن حكمه في الآية، بل مقتضى الحصر بالنفي والإثبات في قوله: {فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ} - صريح في إباحة الحمر الأهلية وما ذكر معها. فكان زيادة تحريمها نسخاً أمر ظاهر.

وقسم لا تكون الزيادة فيه مخالفة للنص، بل تكون زيادة شيء سكت عنه النص الأول، وهذا لا يكون نسخاً، بل بيان حكم شيء كان مسكوتاً عنه. كتغريب الزاني البكر، وكالحكم بالشاهد، واليمين في الأموال. فإن القرآن في الأول أوجب الجلد وسكت عما سواه، فزاد النبي حكماً كان مسكوتاً عنه، وهو التغريب. كما أن القرآن في الثاني فيه {فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَهُرَّتَانِ}. وسكت عن حكم الشاهد واليمين، فزاد النبي صلى الله عليه وسلم حكماً كان مسكوتاً عنه. وإلى هذا أشار في مراقى السعود بقوله: وليس نسخاً كل ما أفادا فيما رسا بالنص إلا زياداً

وقد قدمنا (في الأنعام) في الكلام على قوله: {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ}.

قُلْ تَزَلَّهُ رُوحُ لَقْدُسٍ مِنْ رَبِّكَ بِلَحَقٍ لِيُنَبِّئَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ * وَلَقَدْ تَعَلَّمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ * إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * إِنَّمَا يَقْتَرِي لَكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ * مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنِ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ سُبْحَنُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْعَقِلُونَ * لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ لِحَسْرَتٍ * ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قَاتَلُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ * يَوْمَ تَأْتِي كُلَّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَمَلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ * وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ * وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ لَعَادِبٌ وَهُمْ ظَالِمُونَ * فَكَلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَشَكَرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ * إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ لِمَيْتَةً وَ لِدَيْهِمْ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلَ لَعِيرٍ اللَّهُ بِهِ فَمَنْ ظَطَّرَ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ

قوله تعالى: {قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ} . أمر الله جل وعلا نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية الكريمة: أن يقول إن هذا القرآن الذي زعموا أنه افتراء بسبب تبديل الله آية مكان آية - أنه نزل عليه روح القدس من ربه جل وعلا. فليس مفترياً له. وروح القدس: جبريل، ومعناه الروح المقدس. أي الطاهر من كل ما لا يليق.

وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله: {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلِيلًا يَا دِينُ اللَّهِ}، وقوله: {وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّكَ لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ}، وقوله: {وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ}، وقوله: {لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَارْتَعْظُ}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {وَلَقَدْ تَعَلَّمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ} . أقسم جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه يعلم أن الكفار يقولون: إن هذا القرآن الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ليس وحياً من الله، وإنما تعلمه من بشر من الناس.

وأوضح هذا المعنى في غير هذا الموضع، كقوله: {وَقَالُوا أَأَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ كُتِبَتْهَا قَهَيَّ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً}، وقوله: {إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ} أي يرويه محمد صلى الله عليه وسلم عن غيره، وقوله: {وَلْيَقُولُوا دَرَسَتْ} . كما تقدم (في الأنعام).

وقد اختلف العلماء في تعيين هذا البشر الذي زعموا أنه يعلم النبي صلى الله عليه وسلم، وقد صرح القرآن بأنه أعجمي اللسان. فقيل: هو غلام الفاكه بن المغيرة، واسمه جبر، وكان نصرانياً فأسلم. وقيل: اسمه يعيش عبد لبني الحضرمي، وكان يقرأ الكتب الأعجمية. وقيل: غلام لبني عامر بن لؤي. وقيل: هما غلامان: اسم أحدهما يسار، واسم الآخر جبر، وكانا صيقلين يعملان السيوف، وكانا يقرآن كتاباً لهم. وقيل: كانا يقرآن التوراة والإنجيل، إلى غير ذلك من الأقوال.

وقد بين جل وعلا كذبهم وتعتنهم في قولهم: {إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ} بقوله: {لِسَانٌ لَدِي يُلْجِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ} . أي كيف يكون تعلمه من ذلك البشر، مع أن ذلك البشر أعجمي اللسان. وهذا القرآن عربي مبين فصيح، لا شائبة فيه من العجمة. فهذا غير معقول. وبين شدة تعنتهم أيضاً بأنه لو جعل القرآن أعجمياً لكذبوه أيضاً وقالوا: كيف يكون هذا القرآن أعجمياً مع أن الرسول الذي أنزل عليه عربي. وذلك في قوله {وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ} أي أقرآن أعجمي، ورسول عربي. فكيف ينكرون أن القرآن أعجمي والرسول عربي، ولا ينكرون أن المعلم المزعوم أعجمي، مع أن القرآن المزعوم تعليمه له عربي.

كما بين تعنتهم أيضاً، بأنه لو نزل هذا القرآن العربي المبين، على أعجمي فقرأه عليهم عربياً لكذبوه أيضاً، مع ذلك الخارق للعادة. لشدة عنادهم وتعنتهم، وذلك في قوله: {وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْجَمِيَّتِ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ} .

وقوله في هذه الآية الكريمة: {يُلْجِدُونَ} أي يميلون عن الحق. والمعنى لسان البشر الذي يلحدون، أي يميلون قولهم عن الصدق والاستقامة إليه - أعجمي غير بين، وهذا القرآن لسان عربي مبين، أي ذو بيان وفصاحة.

وقرأ هذا الحرف حمزة وإلكسائي {يُلجِدُونَ} بفتح الياء والحاء، من لحد الثلاثي. وقرأه الباقون {يُلجِدُونَ} بضم الياء والحاء، من لحد الثلاثي. وقرأه الباقون {يُلجِدُونَ} بضم الياء وكسر الحاء من أَلحد الرباعي، وهما لغتان، والمعنى واحد. أي يميلون عن الحق إلى الباطل. وأما {يُلجِدُونَ} التي في (الأعراف، والتي في فصلت) فلم يقرأهما بفتح الياء والحاء إلا حمزة وحده دون الكسائي. وإنما وافقه الكسائي في هذه التي في (النحل) وأطلق اللسان على القرآن لأن العرب تطلق اللسان وتريد به الكلام. فتؤنثها وتذكرها. ومنه قول أعشى باهلة: إني أنتني لسان لا أسر بها من علو لا عجب فيها ولا سخر

وقول الآخر:

لسان الشر تهديها إلينا وخنت وما حسبتك أن تخونا

وقول الآخر: أنتني لسان بني عامر أحاديثها بعد قول نكر

ومنه قوله تعالى: {وَجَعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ} أي ثناءً حسناً باقياً. ومن إطلاق اللسان بمعنى الكلام مذكراً قول الحطيئة: ندمت على لسان فات مني فليت يأنه في جوف عكم
قوله تعالى: {وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ لَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ}. قال بعض أهل العلم: «إن هذا مثلٌ ضربه الله لأهل مكة»، وهو رواية العوفي عن ابن عباس، وإليه ذهب مجاهد وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وحكاها مالك عن الزهري رحمهم الله، نقله عنهم ابن كثير وغيره.

وهذه الصفات المذكورة التي اتصفت بها هذه القرية - تتفق مع صفات أهل مكة المذكورة في القرآن. فقوله عن هذه القرية {كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً} قال نظيره عن أهل مكة. كقوله: {أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا}، وقوله: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيَتَّخِطُّ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ}، وقوله: {وَأَءَامِنْتَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ}، وقوله: {وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا}، وقوله: {وَإِذْ جَعَلْنَا لَبِيبَ أَمِّيَّةَ مَنَابِتَةً لِلنَّاسِ وَأَمِنًا}، وقوله: {يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ} قال نظيره عن أهل مكة أيضاً. كقوله: {يُجَبِّي إِلَيْهِ بِمَرَاتٍ كُلَّ شَيْءٍ}، وقوله: {لَا يَلْفُ قَرْيَةً يَلْفُفُهُمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ لِيُطْعِمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَءَامِنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ} فإن رحلة الشتاء كانت إلى اليمن، ورحلة الصيف كانت إلى الشام، وكانت تأتيهم من كلتا الرحلتين أموال وأرزاق. ولذا أتبع الرحلتين بامتئانه عليهم: بأن أطعمهم من جوع. وقوله في دعوة إبراهيم: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ جَعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَرِزْقَ أَهْلِهِ مِنَ التَّمْرَاتِ}، وقوله: {وَجَعَلْ أَقِئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهَيُّوْا إِلَيْهِمْ وَرِزْقَهُمْ مِّنَ التَّمْرَاتِ}.

وقوله: {فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ} ذكر نظيره عن أهل مكة في آيات كثيرة. كقوله: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ لَبْوَارٍ}.

وقد قدمنا طرفاً من ذلك في الكلام على قوله تعالى {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُوهَا}.
وقوله: {فَادَّاقَهَا اللَّهُ لِيَّاسَ لُجُوعٍ وَ لِحَوْفٍ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} وقع نظيره قطعاً لأهل مكة.

لما لجوا في الكفر والعناد، ودعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: «اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسنين يوسف» فأصابتهم سنة أذهبت كل شيء، حتى أكلوا الجيف والعلهز (وهو وبر البعير يخلط بدمه إذا نحروه)، وأصابهم الخوف الشديد بعد الأمن. وذلك الخوف من جيوش رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغزواته وبعوثه وسراياه. وهذا الجوع والخوف أشار لهما القرآن على بعض التفسيرات. فقد فسر ابن مسعود آية (الدخان) بما يدل على ذلك. قال البخاري في صحيحه: باب {وَإِذْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ} فارتقب: فانتظر. حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله قال: مضى خمس: الدخان، والروم، والقمر، والبطشة، والليزام. {يَعْنَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ} حدثنا يحيى، حدثنا أبو معاوية. عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: قال عبد الله: «إنما كان هذا لأن قريشاً لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسني يوسف. فأصابهم قحط وجهد، حتى أكلوا العظام فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد. فأنزل الله تعالى {وَإِذْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ} {يَعْنَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ} فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل: يا رسول الله، استسق الله لمضر إنك لجريء» فاستسقى فسقوا. فنزلت {إِنَّكُمْ عَائِدُونَ} فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية. فأنزل الله عز وجل: {يَوْمَ تَبْطِشُ لَبِطَشَةً لِكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ} يعني يوم بدر.

باب قوله تعالى: {رَبَّنَا كُشِفَ عَنَّا لِعَذَابِ إِنَّا مُؤْمِنُونَ} حدثنا يحيى، حدثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: دخلت على عبد الله فقال: «إن من العلم أن تقول لما لا تعلم: والله أعلم، إن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ}» إن قريشاً لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال: «اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف» فأخذتهم سنة أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد، حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا. {رَبَّنَا كُشِفَ عَنَّا لِعَذَابِ إِنَّا مُؤْمِنُونَ} فقيل له: إن كشفنا عنهم عادوا. فدعا به فكشف عنهم فعادوا، فانتقم الله منهم يوم بدر. فذلك قوله: {يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ} إلى قوله جل ذكره {إِنَّا مُنْتَقِمُونَ} انتهى بلفظه من صحيح البخاري.

وفي تفسير ابن مسعود رضي الله عنه لهذه الآية الكريمة - ما يدل دلالة واضحة أن ما أذيق هذه القرية المذكورة في (سورة النحل) من لباس الجوع أذيقه أهل مكة، حتى أكلوا العظام، وصار الرجل منهم يتخيل له مثل الدخان من شدة الجوع. وهذا التفسير من ابن مسعود رضي الله عنه له حكم الرفع. لما تقرر في علم الحديث: من أن تفسير الصحابي المتعلق

بسبب النزول له حكم الرفع. كما أشار له صاحب طلعة الأنوار بقوله:
تفسير صاحب له تعلق بالسبب الرفع له محقق

وكما هو معروف عند أهل العلم.
وقد قدمنا ذلك في (سورة البقرة) في الكلام: على قوله تعالى: {قَاتُوهُمْ
مِنْ حَيْثُ أَمَرَ كُمْ اللَّهُ}.

وقد ثبت في صحيح مسلم أن الدخان من أشرط الساعة. ولا مانع من
حمل الآية الكريمة على الدخانين: الدخان الذي مضى، والدخان المستقبل
- جمعاً بين الأدلة. وقد قدمنا أن التفسيرات المتعددة في الآية إن كان
يمكن حمل الآية على جميعها فهو أولى. وقد قدمنا أن ذلك هو الذي حققه
أبو العباس بن تيمية رحمه الله في رسالته، في علوم القرآن، بأدلته.
وأما الخوف المذكور في آية النحل - فقد ذكر جل وعلا مثله عن أهل مكة
أيضاً على بعض تفسيرات الآية الكريمة التي هي {وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا
تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ} فقد جاء عن جماعة
من السلف تفسير القارعة التي تصيبهم بسرية من سرايا رسول الله
صلى الله عليه وسلم. قال صاحب الدر المنثور: أخرج الفريابي وابن
جرير، وابن مردويه من طريق عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله {تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ * قَالَ}. وأخرج الطيالسي وابن
جرير، وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ وابن مردويه، والبيهقي في
الدلائل، من طريق سعيد بن جبير رضي الله عنه، عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله: «{وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ}
قَالَ: سرية {قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ} قال: أنت يا محمد {حَتَّى
يَأْتِيَ وَعَدُّ اللَّهِ} قال فتح مكة». وأخرج ابن مردويه، عن أبي سعيد رضي
الله عنه في قوله «{تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ} قال: سرية من سرايا
رسول الله صلى الله عليه وسلم {أَوْ تَحُلُّ} يا محمد {قَرِيبًا مِّن
دَارِهِمْ}». وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير، وابن المنذر وأبو الشيخ،
والبيهقي في الدلائل، عن مجاهد رضي الله عنه قال: «{لَخَبِيرٌ لِّقَارِعَةٍ}
السرايا {أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ} قال الحديبية {حَتَّى يَأْتِيَ وَعَدُّ اللَّهِ}
قال: فتح مكة». وأخرج ابن جرير عن عكرمة رضي الله عنه في قوله:
{وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا} - نزلت بالمدينة في سرايا النبي صلى الله عليه
وسلم. أو تحل أنت يا محمد قريباً من دراهم اه محل الغرض منه.
فهذا التفسير المذكور في آية (الرعد) هذه، والتفسير المذكور قبله في
آية (الدخان) - يدل على أن أهل مكة أبدلوا بعد سعة الرزق بالجوع، وبعد
الأمْن والطمأنينة بالخوف. كما قال في القرية المذكورة {كَأَيُّتْ ءَامِنَةً
مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَّرَتْ بِأَنعَمَ اللَّهُ قَادَاقَهَا اللَّهُ
لِبَاسَ جُوعٍ وَ لَحُوفٍ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ}. وقوله في القرية المذكورة
{وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ} - لا يخفى أنه قال مثل ذلك عن
قريش في آيات كثيرة. كقوله: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ}، وقوله:
{لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ}
والآيات المصرحة بكفرهم وعنادهم كثيرة جداً. كقوله: {أَجَعَلَ آلِهَةَ إِلَهًا
وُجِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ} {وَإِنطَلَقَ لَمَّا مِنْهُمْ أَنِ مَّشُواْ وَأَصْبَرُواْ
عَلَىٰ ءَالِهَتِكُمْ}، وقوله: {وَإِذَا رَأَوْكَ إِتَّخَذُوكَ إِلا هُرُواْ أَهْدَا لِيذَى بَعَثَ

اللَّهُ رَسُولًا إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ ءَاهِلِيَّتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا}، والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً.

فمجموع ما ذكرنا يؤيد قول من قال: إن المراد بهذه القرية المضروبة مثلاً في آية (النحل)، هذه: هي مكة. وروي عن حفصة وغيرها: «أنها المدينة، قالت ذلك لما بلغها قتل عثمان رضي الله عنه». وقال بعض العلماء: هي قرية غير معينة، ضربها الله مثلاً للتخويف من مقابلة نعمة الأمن والاطمئنان والرزق، بالكفر والطغيان. وقال من قال بهذا القول: إنه يدل عليه تنكير القرية في الآية الكريمة في قوله: {وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً}.

قال مقيدة عفا الله عنه: وعلى كل حال، فيجب على كل عاقل أن يعتبر بهذا المثل، وألا يقابل نعم الله بالكفر والطغيان. لئلا يحل به ما حل بهذه القرية المذكورة. ولكن الأمثال لا يعقلها عن الله إلا من أعطاه الله علماً. لقوله: {وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لَتَضُرُّهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ}. وفي قوله في هذه الآية الكريمة {قَرْيَةً} وجهان من الإعراب. أحدهما - أنه يدل من قوله {مَثَلًا}. الثاني - أن {صُرِبَ} مضمن معنى جعل، وأن {قَرْيَةً} هي المفعول الأول، و{مَثَلًا} المفعول الثاني. وإنما أخرجت قرية لئلا يقع الفصل بينها وبين صفاتها المذكورة في قوله: {كَانَتْ ءَامِنَةً} الخ.

وقوله في هذه الآية الكريمة: {مُطْمَئِنَّةً} أي لا يزعجها خوف. لأن الطمأنينة مع الأمن، والآنزعاج والقلق مع الخوف. وقوله: {رَعْدًا} أي واسعاً لذيذاً. والأنعام قيل جمع نعمة كشدة وأشد. أو على ترك الاعتداد بالتاء. كدرع وأدرع. أو جمع نعم كبؤس وأبؤس. كما تقدم في (سورة الأنعام) في الكلام على قوله: {حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ}. وفي هذه الآية الكريمة سؤال معروف، هو أن يقال: كيف أوقع الإذاعة على اللباس في قوله {فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ}. وروي أن ابن الراوندي الزنديق قال لابن الأعرابي إمام اللغة الأدب: هل يُذَاق اللباس؟ يريد الطعن في قوله تعالى: {فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ}. فقال له ابن الأعرابي: لا بأس أيها النسناس! هب أن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان نبياً! أما كان عربياً؟

قال مقيدة عفا الله عنه: والجواب عن هذا السؤال ظاهر، وهو أنه أطلق اسم اللباس على ما أصابهم من الجوع والخوف. لأن آثار الجوع والخوف تظهر على أبدانهم، وتحيط بها كاللباس. ومن حيث وجدانهم ذلك اللباس المعبر به عن آثار الجوع والخوف، أوقع عليه الإذاعة، فلا حاجة إلى ما يذكره البيانون من الاستعارات في هذه الآية الكريمة وقد أوضحنا في رسالتنا التي سميناه (منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز): أنه لا يجوز لأحد أن يقول إن في القرآن مجازاً، وأوضحنا ذلك بأدلته، وبيننا أن ما يسميه البيانون مجازاً أنه أسلوب من أساليب اللغة العربية. وقد اختلف أهل البيان في هذه الآية، فبعضهم يقول: فيها استعارة مجردة. يعنون أنها جيء فيها بما يلائم المستعار له. وذلك في زعمهم أنه استعار اللباس لما غشيه من بعض الحوادث كالجوع والخوف، بجامع اشتماله عليهم كاشتمال اللباس على اللابس على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية التحقيقية، ثم ذكر الوصف، الذي هو الإذاعة ملائماً للمستعار له،

الذي هو الجوع والخوف. لأن إطلاق الذوق على وجدان الجوع والخوف جرى عندهم مجرى الحقيقة لكثرة الاستعمال. فيقولون: ذاق البؤس والضر، وأذاقه غيره إياهما. فكانت الاستعارة مجردة لذكر ما يلائم المستعار له، الذي هو المشبه في الأصل في التشبيه الذي هو أصل الاستعارة. ولو أريد ترشيح هذه الاستعارة في زعمهم لقليل: فسكاها. لأن الإتيان بما يلائم المستعار منه الذي هو المشبه به في التشبيه الذي هو أصل الاستعارة يسمى «ترشيحاً» والكسوة تلائم اللباس، فذكرها ترشيح للاستعارة. قالوا: وإن كانت الاستعارة المرشحة أبلغ من المجردة، فتجريد الاستعارة في الآية أبلغ. من حيث إنه روعي المستعار له الذي هو الجوع والخوف، وبذكر الإذاقة المناسبة لذلك ليزداد الكلام وضوحاً.

وقال بعضهم: هي استعارة مبنية على استعارة. فإنه أولاً استعار لما يظهر على أبدانهم من الاصفرار والذبول والنحول اسم اللباس، بجامع الإحاطة بالشيء والاشتمال عليه، فصار اسم اللباس مستعاراً لآثار الجوع والخوف على أبدانهم، ثم استعار اسم الإذاقة لما يجدونه من ألم ذلك الجوع والخوف، المعبر عنه باللباس، بجامع التعرف والاختبار في كل من الذوق بالفم، ووجود الألم من الجوع والخوف. وعليه ففي اللباس استعارة أصلية كما ذكرنا. وفي الإذاقة المستعارة لمس ألم الجوع، والخوف استعارة تبعية.

وقد ألمنا هنا بطرف قليل من كلام البيانين هنا ليفهم الناظر مرادهم، مع أن التحقيق الذي لا شك فيه: أن كل ذلك لا فائدة فيه، ولا طائل تحته، وأن العرب تطلق الإذاقة على الذوق وعلى غيره من وجود الألم واللذة، وأنها تطلق اللباس على المعروف، وتطلقه على غيره مما فيه معنى اللباس من الاشتمال. كقوله: {هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ}، وقول الأعشى: إذا ما الضجيع ثنى عطفها تثنت عليه فكانت لباساً

وكلها أساليب عربية. ولا إشكال في أنه إذا أطلق اللباس على مؤثر مؤلم يحيط بالشخص إحاطة اللباس، فلا مانع من إيقاع الإذاقة على ذلك الألم المحيط المعبر بإيتم اللباس. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ}. نهى الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة الكفار عن تحريم ما أحل الله من رزقه، مما شرع لهم عمرو بن لحي (لعنه الله) من تحريم ما أحل الله.

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله: {قُلْ هَلْ مَّا شَهِدْنَا كُمْ لَظِيمٌ يَشْهَدُونَ أَنَّ لِلَّهِ حَرَّمَ هَذَا فَيَنْسَهُدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ}، وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَأَللَّهُ أَذَنٌ لَّكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ}، وقوله: {قَدْ حَسِبَ الَّذِينَ قَوْلُ أَوْلَادِهِمْ سِفْهًا بَغِيرِ عِلْمٍ وَحَرْمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ فُتْرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ}، وقوله: {وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَرْوَاجِنَا}، وقوله: {وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْتُ حِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَن نَّشَاءُ بَرَعْمِهِمْ}. وقوله {حِجْرٌ} أي حرام، إلى غير ذلك من الآيات، كما تقدم.

وفي قوله { لِكَذِبٍ } أوجه من الإعراب: أحدهما - أنه منصوب بـ { تَقُولُوا } أي لا تقولوا الكذب لما تصفه ألسنتكم من رزق الله بالحل والحرمة. كما ذكر في الآيات المذكورة آنفاً من غير استناد ذلك الوصف إلى دليل. واللام مثلها في قولك: لا تقولوا لما أحل الله: هو حرام. وكقوله: { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ } . وجملة { هَذَا حَلْلٌ وَهَذَا حَرَامٌ } بدل من { لِكَذِبٍ } وقيل: إن الجملة المذكورة في محل نصب. { تَصِفُ } بتضمينها معنى تقول. أي ولا تقولوا الكذب لما تصفه ألسنتكم، فتقول هذا حلال وهذا حرام. وقيل: { لِكَذِبٍ } مفعول به لـ { تَصِفُ } . و{ مَا } مصدرية، وجملة { هَذَا حَلْلٌ وَهَذَا حَرَامٌ } متعلقة بـ { لَا تَقُولُوا } أي لا تقولوا هذا حلال وهذا حرام لو صف ألسنتكم الكذب. أي لا تحرموا ولا تحللوا لأجل قول تنطق به ألسنتكم، ويجوز في أفواهكم. لا لأجل حجة وبينة - قاله صاحب الكشاف. وقيل: { لِكَذِبٍ } بدل من هاء المفعول المحذوفة. أي لما تصفه ألسنتكم الكذب.

تنبيه

كان السلف الصالح رضي الله عنهم يتورعون عن قولهم: هذا حلال وهذا حرام. خوفاً من هذه الآيات.

قال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: قال الدارمي أبو محمد في مسنده: أخبرنا هارون، عن حفص، عن الأعمش قال: «ما سمعت إبراهيم قط يقول: حلال ولا حرام، ولكن كان يقول: كانوا يكرهون، وكانوا يستحبون».

وقال ابن وهب: قال مالك: لم يكن من فتيا الناس أن يقولوا: هذا حلال وهذا حرام، ولكن يقولوا إياكم كذا وكذا، ولم أكن لأصنع هذا. انتهى. وقال الزمخشري: واللام في قوله { لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ لِكَذِبٍ } من التعليل الذي لا يتضمن معنى الفرض اهـ. وكثير من العلماء يقولون: هي لام العاقبة. والبيانون يزعمون أن حرف التعليل كاللام إذا لم تقصد به علة غائية. كقوله: { فَالْتَقَطَهُ آتٍ فِرْعَوْنٌ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا } ، وقوله هنا: { لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ لِكَذِبٍ } أن في ذلك استعارة تبعية في معنى الحرف. قال مقيده عفا الله عنه: بل كل ذلك من أساليب اللغة العربية. فمن أساليبها: الإتيان بحرف التعليل للدلالة على العلة الغائية. كقوله: { وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ } . ومن أساليبها الإتيان باللام للدلالة على ترتيب أمر على أمر. كترتب المعلول على علته الغائية. وهذا الأخير كقوله: { فَالْتَقَطَهُ آتٍ فِرْعَوْنٌ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرْنًا } . لأن العلة الغائية الباعثة لهم على التقاطه ليست هي أن يكون لهم عدواً، بل ليكون لهم قرة عين. كما قالت امرأة فرعون: { قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لَا تَقْلُبُوهُ عَمْسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَادًّا } ولكن لما كان كونه عدواً لهم وحرناً يترتب على التقاطهم له. كترتب المعلول على علته الغائية - عبر فيه باللام الدالة على ترتيب المعلول على العلة. وهذا أسلوب عربي، فلا حاجة إلى ما يطيل به البيانون في مثل هذا المبحث.

{ وَلَا تَقُولُوا لِمَا يَصِفُ أَلْسِنَتُكُمْ لِكَذِبٍ هَذَا حَلْلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ لِكَذِبٍ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ لِكَذِبٍ لَا يُفْلِحُونَ * مَتَّعٌ قَلِيلٌ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا مَّا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ * ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ

بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ * إِنَّ
 إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * شَاكِرًا لِنِعْمِهِ
 رَبِّهِ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَءَاتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّا فِي
 الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ * ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ تُبْعِ مَلَأَةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ
 مِنَ الْمُشْرِكِينَ * إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ كُتِبُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ
 لَيَجْعَلُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانَوَ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ * لُعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ
 بِالْحِكْمَةِ وَ لِمَوْعِظَةٍ لِحَسَبِهَا وَجَدَلُهُمْ بِبَلَى هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ
 بِمَنْ صَلَ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ * وَإِنَّ عَاقِبَتَكُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا
 عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ * وَ طَبِئْرًا وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا
 تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي صَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ * إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا
 وَ الَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ }

قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ قَلِيلٌ وَلَهُمْ
 عَذَابٌ أَلِيمٌ } . ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: إن الذين يفترون عليه
 الكذب - أي يختلقونه عليه - كدعواهم أنه حرم هذا وهو لم يحرمه .
 ودعواهم له الشركاء والأولاد - لا يفلحون . لأنهم في الدنيا لا ينالون إلا
 متاعاً قليلاً لا أهمية له، وفي الآخرة يعذبون العذاب العظيم، الشديد
 المؤلم .

وأوضح هذا المعنى في مواضع أخر . كقوله في يونس: { قُلْ إِنَّ الَّذِينَ
 يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ قَلِيلٌ وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ
 نُذِقُهُمْ لِعَذَابِ الشَّدِيدِ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ } ، وقوله: { تَسْتَعْجِلُ قَلِيلًا ثُمَّ
 يَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابِ غَلِيظٍ } ، وقوله: { قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمَتُّهُ قَلِيلًا ثُمَّ
 أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ لِمَصِيرٍ } ، إلى غير ذلك من الآيات .
 وقوله { مَتَّعٌ قَلِيلٌ } خبر مبتدأ محذوف . أي متاعهم في الدنيا متاع قليل .
 وقال الزمخشري: منفعتهم في الدنيا متاع قليل . وقوله { لَا يُفْلِحُونَ } أي
 لا ينالون الفلاح، وهو يطلق على معنيين: أحدهما - الفوز بالمطلوب الأكبر .
 والثاني - البقاء السرمدي . كما تقدم بشواهد . قوله تعالى: { وَ عَلَى الَّذِينَ
 هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ } .

هذا المحرم عليهم، المقصوص عليه من قبل المجال عليه هنا هو المذكور
 في (سورة الأنعام) في قوله: { وَ عَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرِ
 وَمِنَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ
 لِحَوَايَا أَوْ مَا حَمَلَتْ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ جَزَاءُ لِمَنْ يَبْعِيهِمْ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ } .
 وجملة المحرمات عليهم في هذه الآية الكريمة ظاهرة، وهو كل ذي ظفر:
 كالنعامة والبعير، والشحم الخالص من البقر والغنم (وهو الثروب) وشحم
 الكلى . أما الشحم الذي على الظهر، والذي في الحوايا وهي الأمعاء،
 والمختلط بعظم كلحم الذنب وغيره من الشحوم المختلطة بالعظام - فهو
 حلال لهم . كما هو واضح من الآية الكريمة . قوله تعالى: { إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ
 أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَاكِرًا لِنِعْمِهِ رَبِّهِ وَهَدَاهُ إِلَى
 صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } . أثنى الله جل وعلا في هاتين الآيتين الكريمتين على نبيه
 إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: بأنه أمة . أي إمام مقتدى به، يعلم
 الناس الخير . كما قال تعالى: { إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا } ، وأنه قانت لله،
 أي مطيع له . وأنه لم يكن من المشركين، وأنه شاكر لأنعم الله، وأن الله
 اجتباها، أي اختاره واصطفاه . وأنه هداه إلى صراط مستقيم .

وكرر هذا الثناء عليه في مواضع آخر، كقوله: {وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى}، وقوله: {وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَعَلْتُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا}، وقوله: {وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ}، وقوله: {وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ مَا نَشَاءُ لَهُمْ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ}، وقوله عنه: {إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلذِّى قَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِن لَّدُنِّي حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ}، وقوله: {مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}، وقوله: {وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة في الثناء عليه.

وقد قدمنا معاني «الامة» في القرآن. قوله تعالى: {وَأَتَيْنَاهُ فِي لَدُنِّيَا حَسَنَةً}. قال بعض العلماء: الحسنة التي آتاه الله في الدنيا: الذرية الطيبة، والثناء الحسن. ويستأنس لهذا بأن الله بين أنه أعطاه بسبب إخلاصه لله، واعتزاله أهل الشرك: الذرية الطيبة. وأشار أيضاً لأنه جعل له ثناءً حسناً باقياً في الدنيا. قال تعالى: {فَلَمَّا عَتَرَهُمْ وَمَا يَعْْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا وَوَهَبْنَا لَهُم مِّن رَّحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُم لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا}، وقال: {وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ}، وقال: {وَ جَعَل لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ}. قوله تعالى: {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}.

ذكر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أوحى إلى نبيِّنا صلى الله عليه وسلم الأمر باتباع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين. وبين هذا أيضاً في غير هذا الموضع كقوله: {قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}، وقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا رُكَّعُوا وَسُجِّدُوا وَإِعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَفَعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} إلى قوله {لَّذِينَ يَرْتُونَ لِفِرْدَوْسٍ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}، وقوله: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ}، إلى غير ذلك من الآيات. والملة: الشريعة. والحنيف: المائل عن كل دين باطل إلى دين الحق. وأصله من الحنف: وهو اعوجاج الرجلين. يقال: برجله حنف أي اعوجاج. ومنه قول أم الأحنف بن قيس ترقصه وهو صبي: والله لولا حنف برجله ما كان في فتيانكم من مثله

وقوله {حَنِيفًا} حال من المضاف إليه. على حد قول ابن مالك في الخلاصة: ما كان جزء ما له أضيفاً أو مثل جزئه فلا تحيفا

لأن المضاف هنا وهو {مِلَّةً} كالجزء من المضاف إليه وهو {إِبْرَاهِيمَ} لأنه لو حذف لبقى المعنى تاماً. لأن قولنا: أن اتبع إبراهيم، كلام تام المعنى كما هو ظاهر، وهذا هو مراده بكونه مثل جزئه. قوله تعالى: {وَجَدِلْهُمْ بِلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}. أمر الله جل وعلا نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية الكريمة: أن يجادل خصومه بالطريق التي هي أحسن طرق المجادلة: من إيضاح الحق بالرفق واللين. وعن مجاهد {وَجَدِلْهُمْ بِلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} قال: أَعْرِضْ عَنْ أَذَاهِم. وقد أشار إلى هذا المعنى في قوله: {فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى}. ومن ذلك القول اللين: قول موسى له {هَلْ لَكَ إِلَىٰ أَنْ

تَزَكُّوْا هُدْيَكُمْ إِلَى رَبِّكَ فَتَحْسَبُوهُ}. قوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ صَلَّى عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أعلم بمن ضل عن سبيله. أي زاغ عن طريق الصواب والحق، إلى طريق الكفر والضلال.

وأوضح هذا المعنى في مواضع أخرى. كقوله (في أول القلم) {إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ صَلَّى عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}، وقوله (في الأنعام): {إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}، وقوله (في النجم): {إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ صَلَّى عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ هُتِدَى} والآيات بمثل ذلك كثيرة جداً. والظاهر أن صيغة التفضيل التي هي {أَعْلَمُ} في هذه الآيات يراد بها مطلق الوصف لا التفضيل. لأن الله لا يشاركه أحد في علم ما يصير إليه خلقه من شقاوة وسعادة. فهي كقول الشنفرى: وإن مدت الأيدي إلى الزاد لم أكن بأعجلهم إذ أجشع القوم أعجل

أي لم أكن بعجلهم. وقول الفرزدق: إن الذي سمك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول

أي عزيزة طويلة. قوله تعالى: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ}. نزلت هذه الآية الكريمة من سورة النحل بالمدينة، في تمثيل المشركين بحمزة ومن قتل معه يوم أحد. فقال المسلمون: لئن أظفرنا الله بهم لنمثلن بهم. فنزلت الآية الكريمة، فصبروا لقوله تعالى: {لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} مع أن سورة النحل مكية، إلا هذه الآيات الثلاث من آخرها. والآية فيها جواز الانتقام والإرشاد إلى أفضلية العفو. وقد ذكر تعالى هذا المعنى في القرآن. كقوله: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ}، وقوله: {وَ لِيُجْرُوحَ بِقِصَاصٍ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ}، وقوله: {وَلَمَنْ آتَصَرَ بَعْدَ ظِلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَبَىءٌ لَهُمْ مِّنْ سَبِيلِ اللَّهِ} إلى قوله {وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ}، وقوله {لَا يُحِبُّ اللَّهُ لِجَهَنَّمَ بَأْسًا لِّسُوِّ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ} إلى قوله {أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءِ قَائِنٍ آلَةٍ كَانَتْ عَفْوَاً قَدِيرًا} كما قدمنا.

مسائل بهذه الآية الكريمة
المسألة الأولى - يؤخذ من هذه الآية حكم مسألة الظفر، وهي أنك إن ظلمك إنسان: بأن أخذ شيئاً من مالك بغير الوجه الشرعي ولم يمكن لك إثباته، وقدرت له على مثل ما ظلمك به على وجه تأمن معه الفضيحة والعقوبة. فهل لك أن تأخذ قدر حقه أو لا؟
أصح القولين، وأجراهما على ظواهر النصوص وعلى القياس: أن لك أن تأخذ قدر حقه من غير زيادة. لقوله تعالى في هذه الآية: {فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ} الآية، وقوله: {وَ عُنْدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا عُنْدَى عَلَيْكُمْ}.
وممن قال بهذا القول: ابن سيرين وإبراهيم النخعي، وسفيان ومجاهد، وغيرهم.

وقالت طائفة من العلماء منهم مالك: لا يجوز ذلك. وعليه درج خليل بن إسحاق المالكي في مختصره بقوله في الوديعه: وليس له الأخذ منها لمن ظلمه بمثلها.

واحتج من قال بهذا القول بحديث «أدُّ الأمانة إلى من ائتمنك. ولا تخن من خانك» اهـ. وهذا الحديث على فرض صحته لا ينهض الاستدلال به. لأن من أخذ قدر حقه ولم يزد عليه لم يخن من خانه، وإنما أنصف نفسه ممن ظلمه.

المسألة الثانية - أخذ بعض العلماء من هذه الآية الكريمة المماثلة في القصاص. فمن قتل بحديدة قتل بها، ومن قتل بحجر قتل به. ويؤيده «رضه صلى الله عليه وسلم رأس يهودي بين حجرين قصاصاً لجارية فعل بها مثل ذلك».

وهذا قول أكثر أهل العلم خلافاً لأبي حنيفة ومن وافقه، زاعماً أن القتل بغير المحدد شبه عمد، لا عمد صريح حتى يجب فيه القصاص. وسيأتي لهذا إن شاء الله تعالى زيادة إيضاح في سورة الإسراء. المسألة الثالثة: أطلق جل وعلا في هذه الآية الكريمة اسم العقوبة على الجنابة الأولى في قوله: {يَمِثِلْ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ} والجنابة الأولى ليست عقوبة. لأن القرآن بلسان عربي مبين. ومن أساليب اللغة العربية المشاكلة بين الألفاظ. فيؤدي لفظ بغير معناه الموضوع له مشاكلة للفظ آخر مقترن به في الكلام. كقول الشاعر: قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبةً وقميصاً

أي خيطوا لي. وقال بعض العلماء: ومنه قول جرير: هذي الأرامل قد قضيت حاجتها فمن لحاجة هذا الأرملة الذكر

بناء على القول بأن الأرامل لا تطلق في اللغة إلا على الإناث. ونظير الآية الكريمة في إطلاق إحدى العقوبتين على ابتداء الفعل مشاكلة للفظ الآخر - قوله تعالى: {ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ}، ونحوه أيضاً.

قوله: {وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا} مع أن القصاص ليس بسيئة وقوله: {فَمَنْ عُتِدَىٰ عَلَيْكُمْ وَعُتِدُوا عَلَيْهِ}. لأن القصاص من المعتدي أيضاً ليس باعتداء كما هو ظاهر، وإنما أدى بغير لفظه للمشاكلة بين اللفظين: قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ أَنْ يَكْفُرًا وَمَا صَبْرًا إِلَّا بِاللَّهِ}.

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه صلى الله عليه وسلم مأمور بالصبر، وأنه لا يمثّل ذلك الأمر بالصبر إلا بإعانة الله وتوفيقه. لقوله: {وَمَا صَبْرًا إِلَّا بِاللَّهِ} وأشار لهذا المعنى في غير هذا الموضوع. كقوله: {وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا لِّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ}، لأن قوله: {وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ}، معناه أن خصلة الصبر لا يلقيها إلا من كان له عند الله الحظ الأكبر والنصيب الأوفر، بفضل الله عليه، وتيسر ذلك له. قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَ الَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه مع عباده المتقين المحسنين. وقد تقدم إيضاح معنى التقوى والإحسان.

وهذه المعية بعباده المؤمنين، وهي بالإعانة والتوفيق. وكرر هذا المعنى في مواضع آخر، كقوله: {إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ}، وقوله: {إِنَّ يُوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ}، وقوله: {لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} وقوله: {قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وأما المعية العامة لجميع الخلق فهي بالإحاطة التامة والعلم، ونفوذ القدرة، وكون الجميع في قبضته جل وعلا: فالكائنات في يده جل وعلا أصغر من حبة خردل، وهذه هي المذكورة أيضاً في آيات كثيرة. كقوله: {مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ}، وقوله: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ}، وقوله: {فَلْيُقِصِّنْ عَلَيْهِمْ يَعْلَمُ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ}، وقوله: {وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُقِصُّونَ فِيهِ}، إلى غير ذلك من الآيات.

فهو جل وعلا مستو على عرشه كما قال، على الكيفية اللائقة بكماله وجلاله، وهو محيط بخلقه، كلهم في قبضة يده، لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين. تم بحمد الله تفسير سورة النحل ولله الحمد

تفسير سورة بني إسرائيل

{يُبَيِّنُ لَنَا الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ الْأَيْتَانِ إِلَيْهِ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ * وَأَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكَيْلًا * ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا * وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا * فَاذًا جَاءَ وَعَدُّ أُولَهُمَا بِعِبَتِكُمْ عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا * ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا * إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا * عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمُ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدتْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا * إِنَّ هَذَا لَفِزْعَانٌ يَهْدِي لِلَّذِينَ هُمْ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا * وَإِنَّ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا }

قوله تعالى: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى}. وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يقول بعض العلماء في الآية قولاً ويكون في الآية قرينة تدل على عدم صحة ذلك القول. فإننا نبين ذلك. فإذا علمت ذلك.

فاعلم أن هذا الإسراء به صلى الله عليه وسلم في هذه الآية الكريمة، زعم بعض أهل العلم أنه بروحه صلى الله عليه وسلم دون جسده، زاعماً أنه في المنام لا يقظة، لأن رؤيا الأنبياء وحي.

وزعم بعضهم: أن الإسراء بالجسد، والمعراج بالروح دون الجسد، ولكن ظاهر القرآن يدل على أنه بروحه وجسده صلى الله عليه وسلم يقظة لا مناماً، لأنه قال {بِعَبْدِهِ} والعبد عبارة عن مجموع الروح والجسد، ولأنه قال {سُبْحَانَ} والتسبيح إنما يكون عند الأمور العظام. فلو كان مناماً لم يكن له كبير شأن حتى يتعجب منه. ويؤيده قوله تعالى: {مَا رَأَى لَبِصْرُ

وَمَا طَعَى { لَأَن البصر من آلات الذات لا الروح، وقوله هنا {لِتْرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا}.
ومن أوضح الأدلة القرآنية على ذلك قوله جل وعلا: {وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الِّمْلُوعَةَ فِي الْقُرْءَانِ} فإنها رؤيا عين يقظة، ولا رؤيا منام، كما صحَّ عن ابن عباس وغيره.
ومن الأدلة الواضحة على ذلك - أنها لو كانت رؤيا منام لما كانت فتنة، ولا سببا لتكذيب قريش، لأن رؤيا المنام ليست محل إنكار، لأن المنام قد يرى فيه ما لا يصح. فالذي جعله الله فتنة هو ما رآه بعينه من الغرائب والعجائب.
فزعم المشركون أن من ادعى رؤية ذلك بعينه فهو كاذب لا محالة، فصار فتنة لهم. وكون الشجرة المعلونة التي هي شجرة الزقوم على التحقيق فتنة لهم - «أن الله لما أنزل قوله: {إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ الْجَحِيمِ} قالوا: ظهر كذبه. لأن الشجر لا ينبت بالأرض اليابسة، فكيف ينبت في أصل النار» كما تقدم في البقرة.
ويؤيد ما ذكرنا من كونها رؤيا عين يقظة قوله تعالى هنا: {لِتْرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا}، وقوله {مَا رَأَى لَبِئْسَ مَا طَعَنَلَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى}.
وما زعمه بعض أهل العلم من أن الرؤيا لا تطلق بهذا اللفظ لغة إلا على رؤيا المنام، مردود. بل التحقيق: أن لفظ الرؤيا يطلق في لغة العرب على رؤية العين يقظة أيضاً. ومنه قول الراعي وهو عربي قح: فكبر للرؤيا وهش فؤاده وبشر نفساً كان قبل يلومها

فإنه يعني رؤية صائد بعينه. ومنه أيضاً قول أبي الطيب: ورؤياك أحلى في العيون من الغمض قال صاحب اللسان.

وزعم بعض أهل العلم: أن المراد بالرؤيا في قوله تعالى: {وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْتَكَ}، رؤيا منام، وأنها هي المذكورة في قوله تعالى: {لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ إِحْرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ}..
والحق الأول.

وركوبه صلى الله عليه وسلم على البراق يدل على أن الإسراء بجسمه. لأن الروح ليس من شأنه الركوب على الدواب كما هو معروف، وعلى كل حال:

فقد تواترت الأحاديث الصحيحة عنه: «أنه أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وأنه عرج به من المسجد الأقصى حتى جاوز السماوات السبع».

وقد دلت الأحاديث المذكورة على أن الإسراء والمعراج كليهما بجسمه وروحه، يقظة لا مناماً، كما دلت على ذلك أيضاً الآيات التي ذكرنا. وعلى ذلك من يعتد به من أهل السنة والجماعة، فلا عبرة بمن أنكر ذلك من الملحدين. وما ثبت في الصحيحين من طريق شريك عن أنس رضي الله عنه: أن الإسراء المذكور وقع مناماً - لا ينافي ما ذكرنا مما عليه أهل السنة والجماعة، ودلت عليه نصوص الكتاب والسنة. لإمكان أن يكون رأى الإسراء المذكور نوماً، ثم جاءت تلك الرؤيا كفلق الصبح فأسري به يقظة تصديقاً لتلك الرؤيا المنامية. كما رأى في النوم أنهم دخلوا المسجد

الحرام، فجاءت تلك الرؤيا كفلق الصبح، فدخلوا المسجد الحرام في
 عمرة القضاء عام سبع يقظة، لا مناماً، تصديقاً لتلك الرؤيا. كما قال
 تعالى: {لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ لِمَسْجِدٍ لِحَرَامٍ إِنْ
 شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ} الآية. ويؤيد ذلك حديث عائشة الصحيح «فكان لا يرى
 رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح» مع أن جماعة من أهل العلم قالوا: إن
 شريك بن عبد الله بن أبي نمر ساء حفظه في تلك الرواية المذكورة عن
 أنس، وزاد فيها ونقص، وقدم وأخر. ورواها عن أنس غيره من الحفاظ
 على الصواب، فلم يذكروا المنام الذي ذكره شريك المذكور. وانظر
 رواياتهم بأسانيدھا ومتونها في تفسير ابن كثير رحمه الله تعالى. فقد جمع
 طرق حديث الإسراء جمعاً حسناً باتقان. ثم قال رحمه الله: «والحق أنه
 عليه الصلاة والسلام أسري به يقظة لا مناماً من مكة إلى بيت المقدس
 راكباً البراق، فلما انتهى إلى باب المسجد ربط الدابة عند الباب ودخله
 صلى في قبلته تحية المسجد ركعتين، ثم أتى بالمعراج وهو كالسلم ذو
 درج يرقى فيها، فصعد فيه إلى السماء الدنيا، ثم إلى بقية السموات
 السبع، فتلقاه من كل سماء مقربوها، وسلم على الأنبياء الذين في
 السموات بحسب منازلهم ودرجاتهم، حتى مر بموسى الكليم في
 السادسة، وإبراهيم الخليل في الساعة، ثم جاوز منزليهما صلى الله عليه
 وسلم وعليهما وعلى سائر الأنبياء، حتى انتهى إلى مستوى يسمع فيه
 صريف الأقلام - أي أقلام القدر - بما هو كائن، ورأى سدرة المنتهى،
 وغشيتها من أمر الله تعالى عظمة عظيمة من فراش من ذهب وألوان
 متعددة، وغشيتها الملائكة، ورأى هناك جبريل على صورته وله ستمائة
 جناح، ورأى رفرفاً أخضر قد سد الأفق، ورأى البيت المعمور، وإبراهيم
 الخليل بائني الكعبة الأرضية مسنداً ظهره إليه. لأنه الكعبة السماوية يدخله
 كل يوم سبعون ألفاً من الملائكة، يتعبدون فيه ثم لا يعودون إليه إلى يوم
 القيامة، ورأى الجنة والنار. وفرض الله عليه هنالك الصلوات خمسين، ثم
 خففها إلى خمس رحمة منه ولطفاً بعباده. وفي هذا اعتناء بشرف الصلاة
 وعظمتها. ثم هبط إلى بيت المقدس، وهبط معه الأنبياء. فصلى بهم فيه
 لما حانت الصلاة، ويحتمل أنها الصبح من يومئذ. ومن الناس من يزعم أنه
 أمهم في السماء. والذي تظاهرت به الروايات أنه ببيت المقدس، ولكن،
 في بعضها أنه كان أول دخوله إليه، والظاهر أنه بعد رجوعه إليه، لأنه لما
 مر بهم في منازلهم جعل يسأل عنهم جبريل واحداً واحداً وهو يخبره بهم،
 وهذا هو اللائق. لأنه كان أولاً مطلوباً إلى الجناب العلوي ليفرض عليه
 وعلى أمته ما يشاء الله تعالى.

ثم لما فرغ من الذي أريد به اجتمع به هو وإخوانه من النبيين، ثم أظهر
 شرفه وفضله عليهم بتقديمه في الإمامة، وذلك عن إشارة جبريل عليه
 السلام في ذلك. ثم خرج من بيت المقدس فركب البراق وعاد إلى مكة
 بغلس. والله سبحانه وتعالى أعلم. انتهى بلفظه من تفسير الحافظ ابن
 كثير رحمه الله تعالى.

وقال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: ثبت الإسراء في جميع
 مصنفات الحديث، وروي عن الصحابة في كل أقطار الإسلام، فهو متواتر
 بهذا الوجه. وذكر النقاش ممن رواه: عشرين صحابياً، ثم شرع يذكر بعض

طرقه في الصحيحين وغيرهما، وبسط قصة الإسراء، تركناه لشهرته عند العامة، وتواتره في الأحاديث.

وذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في آخر كلامه على هذه الآيات الكريمة فائدتين، قال في أولاهما: «فائدة حسنة جليلة - وروى الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتاب (دلائل النبوة) من طريق محمد بن عمر الواقدي: حدثني مالك بن أبي الرجال، عن عمر بن عبد الله، عن محمد بن كعب القرظي قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم دحية بن خليفة إلى قيصر». فذكر وروده عليه وقدمه إليه، وفي السياق دلالة عظيمة على وفور عقل هرقل، ثم استدعى من بالشام من التجار فجاءه بأبي سفيان صخر بن حرب وأصحابه.

فسألهم عن تلك المسائل المشهورة التي رواها البخاري ومسلم كما سيأتي بيانه. وجعل أبو سفيان يجتهد أن يحقر أمره ويصغره عنده، قال في السياق عن أبي سفيان: «والله ما منعتني من أن أقول عليه قولاً أسقطه به من عينه إلا أنا أكره أن أكذب عنده كذبة يأخذها علي ولا يصدقني في شيء». قال: حتى ذكرت قوله ليلة أسري به، قال فقلت: أيها الملك، ألا أخبرك خبراً تعرف به أنه قد كذب. قال: وما هو؟ قال: قلت إنه يزعم لنا أنه خرج من أرضنا أرض الحرم في ليلة، فجاء مسجدكم هذا مسجد إيلياء، ورجع إلينا تلك الليلة قبل الصبح. قال: وبطريق إيلياء عند رأس قيصر، فقال بطريق إيلياء: قد علمت تلك الليلة.

قال: فنظر إليه قيصر وقال: وما علمك بهذا؟ قال: إني كنت لا أنام ليلة حتى أغلق أبواب المسجد. فلما كانت تلك الليلة أغلقت الأبواب كلها غير باب واحد غلبنني، فاستعنت عليه بعمالي ومن حضرني كلهم فغلبننا، فلم نستطع أن نحركه كأنما نزاول به جبلاً، فدعوت إليه التجارة فنظروا إليه فقالوا: إن هذا الباب سقط عليه النجاف والبنيان ولا نستطيع أن نحركه، حتى نصبح فننظر من أين أتى قال: فرجعت وتركت البابين مفتوحين. فلما أصبحت غدوت عليهما فإذا المجر الذي في زاوية المسجد مثقوب. وإذا فيه أثر مربوط الدابة. قال: فقلت لأصحابي: ما حبس هذا الباب الليلة إلا على نبي وقد صلى الليلة في مسجدنا اهـ.

ثم قال في الأخرى: «فائدة - قال الحافظ أبو الخطاب عمر بن دحية في كتابه (التنوير في مولد السراج المنير) وقد ذكر حديث الإسراء عن طريق أنس وتكلم عليه فأجاد وأفاد. ثم قال: وقد تواترت الروايات في حديث الإسراء عن عمر بن الخطاب، وعلي، وابن مسعود، وأبي ذر، ومالك بن صعصعة، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عباس، وشداد بن أوس، وأبي بن كعب، وعبد الرحمن بن قرط، وأبي حبة، وأبي ليلي الأنصاريين، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وحذيفة، وبريدة، وأبي أيوب، وأبي أمامة، وسمرة بن جندب، وأبي الحمراء، وصهيب الرومي، وأم هانئ، وعائشة، وأسماء ابنتي أبي بكر الصديق رضي الله عنهم أجمعين. منهم من ساقه بطوله، ومنهم من اختصره على ما وقع في المسانيد، وإن لم تكن رواية بعضهم على شرط الصحة «فحديث الإسراء أجمع عليه المسلمون، وأعرض عنه الزنادقة والملحدون {يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ} اهـ من ابن كثير بلفظه.

وقد قدمنا أن أحسن أوجه الإعراب في {سُبْحَانَ} أنه مفعول مطلق، منصوب بفعل محذوف: أي أسبح الله سبحانه أي تسبيحاً. والتسبيح: الإبعاد عن السوء. ومعناه في الشرع: التنزيه عن كل ما لا يليق بجلال الله وكماله، كما قدمنا. وزعم بعض أهل العلم: أن لفظة {سُبْحَانَ} علم للتنزيه. وعليه فهو علم جنسٍ لمعنى التنزيه على حد قول ابن مالك في الخلاصة، مشيراً إلى أن علم الجنس يكون للمعنى كما يكون للذات: ومثله برة للمبرة كذا فجار علم للفجرة

وعلى أنه علم - فهو ممنوع من الصرف للعلمية وزيادة الألف والنون. والذي يظهر لي والله تعالى أعلم: أنه غير علم، وأن معنى {سُبْحَانَ} تنزيهاً لله عن كل ما لا يليق به. ولفظة {سُبْحَانَ} من الكلمات الملازمة للإضافة، وورودها غير مضافة قليل. كقول الأعشى:
فقلت لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر

ومن الأدلة على أنه غير علم - ملازمته للإضافة والأعلام تقل إضافتها، وقد سمعت لفظة {سُبْحَانَ} غير مضافة مع التنوين والتعريف. فمثاله مع التنوين قوله: سبحانه ثم سبحاناً نعوذ به وقبلنا سبح الجودي والجمد

ومثاله معروفاً قول الراجز: * سبحانك اللهم ذا السبحان *
والتعبير بلفظ العبد في هذا المقام العظيم يدل دلالة وإضحة على أن مقام العبودية هو أشرف صفات المخلوقين وأعظمها وأجلها. إذ لو كان هناك وصف أعظم منه لعبر به في هذا المقام العظيم، الذي اخترق العبد فيه السبع الطبايق، ورأى من آيات ربّه الكبرى. وقد قال الشاعر في محبوب مخلوق، ولله المثل الأعلى: يا قوم قلبي عند زهراء يعرفه السامع والرائي
لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي

واختلف العلماء في النكته البلاغية التي نكر من أجلها {لَيْلًا} في هذه الآية الكريمة.

قال الزمخشري في الكشاف: أراد بقوله {لَيْلًا} بلفظ التنكير تقليل مدة الإسرائ، وأنه أسرى به في بعض الليل من مكة إلى الشام مسيرة أربعين ليلة. وذلك أن التنكير فيه قد دل على معنى البعضية، وبشهد لذلك قراءة عبد الله وحذيفة {مَنْ لَيْلٍ} أي بعض الليل. كقوله: {وَمِنْ لَيْلٍ فَتَهَجَّدُ بِهِ تَافِلَةً} يعني بالقيام في بعض الليل اهـ واعترض بعض أهل العلم هذا. وذكر بعضهم: أن التنكير في قوله {لَيْلًا} للتعظيم. أي ليلاً أي ليل، دنا فيه المحب إلى المحبوب وقيل فيه غير ذلك. وقد قدمنا: أن أسرى وسرى لغتان. كسقى وأسقى، وقد جمعهما قول حسان رضي الله عنه: حي النضيرة ربه الخدر أسرت إليك ولم تكن تسري

بفتح التاء من «تسري» والباء في اللغتين للتعدية، كالباء في {دَهَبَ اللَّهُ يُنُورِهِمْ} وقد تقدمت شواهد هذا في (سورة هود).
تنبيه

اختلف العلماء - هل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء بعين رأسه أولاً؟ فقال ابن عباس وغيره: «رأه بعين رأسه» وقالت عائشة وغيرها: «لم يره». وهو خلاف مشهور، بين أهل العلم معروف.

قال مقيده عفا الله عنه: التحقيق الذي دلت عليه نصوص الشرع: أنه صلى الله عليه وسلم لم يره بعين رأسه. وما جاء عن بعض السلف من أنه رآه. فالمراد به الرؤية بالقلب. كما في صحيح مسلم: «أنه رآه بفؤاده مرتين» لا بعين الرأس.

ومن أوضح الأدلة على ذلك - أن أبا ذر رضي الله عنه (وهو هو في صدق اللهجة) سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه المسألة بعينها. فأفتاه بما مقتضاه: أنه لم يره. قال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن زيد بن إبراهيم، عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي ذر قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ قال: «نور أنى أراه»؟.

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي (ح) وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا همام، كلاهما عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق قال: «قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته. فقال: عن أي شيء كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله: هل رأيت ربك؟ قال أبو ذر: قد سألت فقال: «رأيت نوراً» هذا لفظ مسلم. وقال النووي في شرحه لمسلم: أما قوله صلى الله عليه وسلم: «نور أنى أراه»! فهو بتنوين «نور» وفتح الهمزة في «أنى» وتشديد النون وفتحها. و«أراه» بفتح الهمزة هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات. ومعناه: حجاب نور، فكيف أراه!.

قال الإمام أبو عبد الله المازري رحمه الله: الضمير في «أراه» عائد إلى الله سبحانه وتعالى، ومعناه: أن النور منعني من الرؤية. كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه. وقوله صلى الله عليه وسلم: «رأيت نوراً» معناه: رأيت النور فحسب، ولم أر غيره. قال: وروي «نوراني» بفتح الراء وكسر النون وتشديد الياء. ويحتمل أن يكون معناه راجعاً إلى ما قلناه. أي خالق النور المانع من رؤيته، فيكون من صفات الأفعال.

قال القاضي عياض رحمه الله: هذه الرواية لم تقع إلينا ولا رأيناها في شيء من الأصول اهـ محل الغرض من كلام النووي. قال مقيده عفا الله عنه: التحقيق الذي لا شك فيه هو: أن معنى الحديث هو ما ذكر، من كونه لا يتمكن أحد من رؤيته لقوة النور الذي هو حجاب. ومن أصرح الأدلة على ذلك أيضاً حديث أبي موسى المتفق عليه «جِجَابُهُ النَّوْرُ أَوْ النَّارُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سَبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ» وهذا هو معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «نور أنى أراه»؟. أي كيف أراه وحجاب نور، من صفته أنه لو كشفه لأحرق ما انتهى إليه بصره من خلقه.

وقد قدمنا: أن تحقيق المقام في رؤية الله جل وعلا بالأبصار - أنها جائزة عقلاً في الدنيا والآخرة، بدليل قول موسى {رَبِّ أَنْظِرْ لِيكَ} لأنه لا يجهل المستحيل في حقه جل وعلا. وأنها جائزة شرعاً وواقعة يوم

القيامة، ممتنعة شريعاً في الدنيا قال: {لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ} إلى قوله {جَعَلَهُ ذِكَا}.

ومن أصرح الأدلة في ذلك حديث «إنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا» في صحيح مسلم وصحيح ابن خزيمة كما تقدم.

وأما قوله: {ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّفَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ} - فذلك جبريل على التحقيق، لا الله جلّ وعلا. قوله تعالى: {لِذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ}. أظهر التفسيرات فيه:

أن معنى {بَارَكْنَا حَوْلَهُ} أكثرنا حوله الخير والبركة بالأشجار والثمار والأنهار. وقد وردت آيات تدل على هذا. كقوله تعالى: {وَتَجَنَّبْهُ وَنُوطًا إِلَى

الْأَرْضِ لِيَتِيَّ بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ}، وقوله: {وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ لِيَتِيَّ بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ} فإن

المراد بتلك الأرض: الشام. والمراد بأنه بارك فيها: أنه أكثر فيها البركة والخير بالخصب والأشجار والثمار والمياه. كما عليه جمهور العلماء.

وقال بعض العلماء: المراد بأنه بارك فيها أنه بعث الأنبياء منها. وقيل غير ذلك. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {لِئُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا}. الظاهر إنما

أراه الله من آياته في هذه الآية الكريمة: أنه أراه إياه رؤية عين. فهمزة التعدية داخله على رأى البصرية. كقولك: رأيت زيدا دار عمرو. أي جعلته يراها بعينه. و«من» في الآية للتبعيض، والمعنى {لِئُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا}: أي

بعض آياتنا فنجعله يراها بعينه. وذلك ما رآه صلى الله عليه وسلم بعينه ليلة الإسراء من الغرائب والعجائب. كما جاء مبيناً في الأحاديث الكثيرة.

ويدل لما ذكرنا في الآية الكريمة قوله تعالى في سورة النجم: {مَا رَأَى لَبِئْسَ مَا طَعَنَلَقَدْ رَآهُ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ كُبَّرَى}. قوله تعالى: {وَأَتَيْنَا

مُوسَى الْكِتَابَ}. لما بين جلّ وعلا في هذه الآية الكريمة عظم شأن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، ذكر عظم شأن موسى بالكتاب العظيم،

الذي أنزله إليه، وهو التوراة. مبيناً أنه جعله هدىً لبني إسرائيل. وكرر جلّ وعلا هذا المعنى في القرآن. كقوله: {وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ

فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِّقَائِهِ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ يَلْجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ}، وقوله: {وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا لُقُودَ الْأُولَى بَصَائِرَ لِلنَّاسِ}، وقوله: {ثُمَّ آتَيْنَا

مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ}، وقوله: {وَكُتِبْنَا لَهُ فِي الْأَوْجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ} الآية، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {أَلَا تَتَّخِذُوا مِن دُونِي وَكَيْلًا}. اعلم

أن هذا الحرف قرأه جمهور القراء {إِلَّا * تَتَّخِذُونَ} بالتاء على وجه الخطاب. وعلى هذا ف«أن» هي المفسرة. فجعل التوراة هدى لبني

إسرائيل مفسر بنهيهم عن اتخاذ وكيل من دون الله. لأن الإخلاص لله في عبادته هو ثمرة الكتب المنزلة على الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه.

وعلى هذه القراءة ف«لا» في قوله: {أَلَا تَتَّخِذُوا} ناهية. وقرأه أبو عمرو من السبعة {أَلَا تَتَّخِذُوا مِن دُونِي وَكَيْلًا} بالياء على الغيبة. وعلى هذه

القراءة فالمصدر المنسبك من «أن» وصلتها مجرور بحرف التعليل المحذوف. أي وجعلناه هدى لبني إسرائيل لأجل ألا يتخذوا من دوني وكَيْلًا.

لأن اتخاذ الوكيل الذي تسند إليه الأمور، وتفوض من دون الله ليس من الهدى. فمرجع القراءتين إلى شيء واحد، وهو أن التوكل إنما يكون على

الله وحده لا على غيره.

وكرر هذا المعنى في موضع كثيرة. كقوله: {رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا}، وقوله: {قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا}. وقوله: {فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ}، وقوله: {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ}، وقوله: {قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَجْتُمْ إِيَّانَا بِبَشَرٍ مِثْلِكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنِ يَبْتَئِثُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَنٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ}، وقوله: {وَقَدْ هَدَانَا رَبُّنَا وَعَلَىٰ مَا أَدَّبْتُمُونَا وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ}، وقوله: {إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَىٰ اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هِيَ آخِذَةٌ بِنَاصِيَتِهَا}، وقوله: {وَأُولَٰئِكَ آيَاتُ اللَّهِ لِقَوْمِهِ يُقَوْمُ إِنْ كَانَ كَثِيرًا عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَىٰ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ}، وقوله: {وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا}، وقوله: {وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ لِحْيِ لِيذَىٰ لَا يَمُوتُ}، وقوله: {وَقَعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ}، وقوله: {فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ}، والآيات بمثل ذلك كثيرة جدا.

والوكيل: فعيل من التوكل. أي متوكلاً عليه، تفوضون إليه أموركم. فيوصل إليكم النفع، ويكف عنكم الضر.
وقال الزمخشري: {وَكَيْلًا} أي رباً تكونون إليه أموركم.
وقال ابن جرير: حفيظاً لكم سواي.

وقال أبو الفرج بن الجوزي: قيل للرب وكيل لكفايته وقيامه بشؤون عباده. لا على معنى ارتفاع منزلة الموكل وانحطاط أمر الوكيل اه. قاله أبو حيان في البحر.

وقال القرطبي: {وَكَيْلًا} أي شريكاً. عن مجاهد. وقيل: كفيلاً بأمورهم. حكاه الفراء. وقيل: رباً يتوكلون عليه في أمورهم. قاله الكلبي. وقال الفراء: كافياً اه والمعاني متقاربة، ومرجعها إلى شيء واحد، وهو أن الوكيل: من يتوكل عليه. فتفوض الأمور إليه، ليأتي بالخير، ويدفع الشر. وهذا لا يصح إلا لله وحده جل وعلا. ولهذا حذر من اتخاذ وكيل دونه. لأنه لا نافع ولا ضار، ولا كافي إلا هو وحده جل وعلا. عليه توكلنا، وهو حسبنا ونعم الوكيل. قوله تعالى: {ذُرِّيَّةً مِنْ حَمَلَتَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة من حملهم مع نوح. تنبيهاً على النعمة التي نجاهم بها من الغرق. ليكون في ذلك تهيج لذرياتهم على طاعة الله. أي يا ذرية من حملنا مع نوح، فنجيناهم من الغرق، يشبهوا بأبيكم، فاشكروا نعمنا. وأشار إلى هذا المعنى في قوله: {أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ}.
وبين في مواضع آخر الذين حملهم مع نوح من هم؟ وبين الشيء الذي حملهم فيه، وبين من بقي له نسل، وعقب منهم، ومن انقطع ولم يبق له نسل ولا عقب.

فبين أن الذين حملهم مع نوح: هم أهله ومن آمن معه من قومه في قوله: {قُلْنَا حُمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ}.

وبين أن الذين آمنوا من قومه قليل بقوله: {وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ}.
وبين أن ممن سبق عليه القول من أهله بالشقاء امرأته وابنه. قال في امرأته: {صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا} إلى قوله {خُلَا أَلْتَار}

مَعَ الدَّخِيلِينَ}، وقال في ابنه: {وَحَالَ بَيْنَهُمَا لَمَوْحٌ فَكَانَ مِنَ الْمُعْرِقِينَ}، وقال فيه أيضاً: {إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ}، وقوله: {لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ} أي الموعود بنجاتهم في قوله: {وَسَلِّكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ}، ونحوها من الآيات.

وبين أن الذي حملهم فيه هو السفينة في قوله: {قُلْنَا حُمِلَ فِيهَا}، أي السفينة، وقوله: {وَسَلِّكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ}، أي أدخل فيها - أي السفينة - {مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ}.

وبين أن ذرية من حمل من نوح لم يبق منها إلا ذرية نوح في قوله: {وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمْ الْبَاقِينَ}، وكان نوح يحمي الله على طعامه وشرابه، ولباسه وشأنه كله. فسماه الله عبداً شكوراً.

وأظهر أوجه الإعراب في قوله: {ذُرِّيَّةٌ مِمَّنْ حَمَلْنَا} - أنه منادى بحرف محذوف. قوله تعالى: {وَقَصَّيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ}، أظهر الأقوال فيه: أنه بمعنى أخبرناهم وأعلمناهم.

ومن معاني القضاء: الإخبار والإعلام. ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: {وَقَصَّيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَوْلَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْحِحِينَ} والظاهر أن تعديته بـ «إلى» لأنه مضمن معنى الإيحاء. وقيل: مضمن معنى: تقدمنا إليهم فأخبرناهم. قال معناه ابن كثير. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا}، بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن من أحسن - أي بالإيمان والطاعة - فإنه إنما يحسن إلى نفسه.

لأن نفع ذلك لنفسه خاصة. وأن من أساء - أي بالكفر والمعاصي - فإنه إنما يسيء على نفسه. لأن ضرر ذلك عائد إلى نفسه خاصة. وبين هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا}، وقوله: {مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ}، وقوله: {مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات. واللام في قوله: {وَأِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا} بمعنى على، أي فعلها، بدليل قوله {وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا}، ومن إتيان اللام بمعنى على قوله تعالى: {وَيَخْرُجُونَ لِلدَّقَانِ}، أي عليها: وقوله: {فَسَلِّمْ لَكَ}، أي سلام عليك - على ما قاله بعض العلماء. ونظير ذلك من كلام العرب: قول جابر التغلبي، أو شريح العبسي، أو زهير المزني أو غيرهم: تناوله بالرمح ثم انثنى له فخر صريعاً لليدين وللغم

أي على اليدين وعلى الفم. والتعبير بهذه اللام في هذه الآية للمشكلة. كما قدمنا في نحو: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ}، {فَمَنْ هُتِدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاعْتَدُوا عَلَيْهِ}، قوله تعالى: {قَادًا جَاءَ وَعَدُّ الْأَخْرَةَ لِيَسُوءُوا وَجُوهَكُمْ}، جواب {إِذَا} في هذه الآية الكريمة محذوف، وهو الذي تتعلق به اللام في قوله: {لِيَسُوءُوا} وتقديره: فإذا جاء وعد الآخرة بعثناهم ليسؤوا وجوهكم. بدليل قوله في الأولى: {قَادًا جَاءَ وَعَدُّ أَوْلَهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا}، وخير ما يفسر به القرآن القرآن. قال ابن قتيبة في مشكل القرآن: ونظيره في حذف العامل قول حميد بن ثور:

رأيتني بحبلها فصدت مخافة وفي الحبل روعاه الفؤاد فروق

أي رأيتني أقبلت، أو مقبلاً. وفي هذا الحرف ثلاث قرأت سبعايات: قرأه على الكسائي «لنساء وجوهكم» بنون العظمة وفتح الهمزة. أي لنساءها بتسليطنا إياهم عليكم يقتلونكم ويعذبونكم. وقرأه ابن عامر وحمزة وشعبة عن عاصم «ليسوء وجوهكم» بالياء وفتح الهمزة والفاعل ضمير عائد إلى الله. أي ليسوء هو. أي الله وجوهكم بتسليطه إياهم عليكم. وقرأه الباقون {لَيْسُوءُوا وَجُوهَكُمْ} بالياء وضم الهمزة بعدها واو الجمع التي هي فاعل الفعل، ونصبه بحذف النون، وضمير الفاعل الذي هو واو عائد إلى الذين بعثهم الله عليهم ليسؤوا وجوههم بأنواع العذاب والقتل. قوله تعالى: {وَإِنْ عُدْتُمْ عُدَّتْ}. لما بين جلّ وعلا أن بني إسرائيل قضى إليهم في الكتاب أنهم يفسدون في الأرض مرتين، وأنه إذا جاء وعد الأولى منهما: بعث عليهم عبداً له أولي بأس شديد، فاحتلوا بلادهم وعذبوهم. وأنه إذا جاء وعد المرة الآخرة: بعث عليهم قوماً ليسوءوا وجوههم، وليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة، وليتبروا ما علوا تتبيرا. وبين أيضاً: أنهم إن عادوا للإفساد المرة الثالثة فإنه جلّ وعلا يعود للانتقام منهم بتسليط أعدائهم عليهم. وذلك في قوله: {وَإِنْ عُدْتُمْ عُدَّتْ} ولم يبين هنا: هل عادوا للإفساد المرة الثالثة أو لا؟ ولكنه أشار في آيات أخر إلى أنهم عادوا للإفساد بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم، وكنتم صفاته ونقض عهده، ومظاهرة عدوه عليه، إلى غير ذلك من أفعالهم القبيحة. فعاد الله جلّ وعلا للانتقام منهم تصديقا لقوله: {وَإِنْ عُدْتُمْ عُدَّتْ} فسلط عليهم نبيه صلى الله عليه وسلم، والمسلمين. فجرى على بني قريظة والنضير، وبني قينقاع وخيبر، ما جرى من القتل، والسبي، والإجلاء، وضرب الجزية على من بقي منهم، وضرب الذلة والمسكنة.

فمن الآيات الدالة على أنهم عادوا للإفساد قوله تعالى {وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَأَنُومًا مِّنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ سَمَّا شَتَرُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ قَبَاءً وَيَعْصِبَ عَلَى الْعَصَبِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ}، وقوله: {أَوْ كَلِمَاتٍ عَاهَدُوا عَهْدًا تَبَدَّدَهُ قَرِيبٌ مِّنْهُمْ بَلْ}، وقوله: {وَلَا تَرَال تَطَّلَعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ}، ونحو ذلك من الآيات.

ومن الآيات الدالة على أنه عاد للانتقام منهم، قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَلَمْنَا أَنفُسَهُمْ حُضُونَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ وَغَنَبُوا بِأُولَى الْأَبْصَارِ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ أَلْتَارِدَلِك بَأْتَهُمْ شَاقُوا اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}، وقوله تعالى: {وَإِنزَلَ الَّذِينَ ظَهَرُواهُمْ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صِياصِيهِمْ وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ قَرِيبًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ قَرِيبًا وَأُورَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّوهَا}، ونحو ذلك من الآيات.

وتركنا بسط قصة الذين سلطوا عليهم في المرتين. لأنها أخبار إسرائيلية. وهي مشهورة في كتب التفسير والتاريخ. والعلم عند الله تعالى. قوله

تعالى: { وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا }. في قوله: { حَصِيرًا } في هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير معروفان عند العلماء، كل منهما يشهد لمعناه قرآن. وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أن الآية قد يكون فيها وجهان أو أوجه وكلها صحيح ويشهد له قرآن. فنورد جميع ذلك لأنه كله حق:

الأول - أن الحصير: المحبس والسجن. من الحصر وهو الحبس. قال الجوهري: يقال حصره يحصره حصراً: ضيق عليه، وأحاط به. وهذا الوجه يدل له قوله تعالى: { وَإِذَا الْقُوَا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقَرَّنِينَ دَعَا هُنَالِكَ ثُبُورًا }، ونحو ذلك من الآيات.

الوجه الثاني - أن معنى { حَصِيرًا } أي فراشاً ومهاداً. من الحصير الذي يفرش. لأن العرب تسمي البساط الصغير حصيراً. قال الثعلبي: وهو وجه حسن. ويدل لهذا الوجه قوله تعالى: { لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ }، ونحو ذلك من الآيات. والمهاد: الفراش. قوله تعالى: { إِنَّ هَذَا لَفُضْوَانٌ يَّهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ }. ذكر جلّ وعلا في هذه الآية الكريمة: أن هذا القرآن العظيم الذي هو أعظم الكتب السماوية، وأجمعها لجميع العلوم، وآخرها عهداً برب العالمين جلّ وعلا - يهدي للتي هي أقوم. أي الطريقة التي هي أسد وأعدل وأصوب. ف { لَّتِي } نعت لموصوف محذوف. على حد قول ابن مالك في الخلاصة: وما من المنعوت والنعت عقل يجوز حذفه وفي النعت يقل

وقال الزجاج والكلمي والفراء: للحال التي هي أقوم الحالات، وهي توحيد الله والإيمان برسله.

وهذه الآية الكريمة أجمل الله جلّ وعلا فيها جميع ما في القرآن من الهدى إلى خير الطرق وأعدلها وأصوبها، فلو تتبعنا تفصيلها على وجه الكمال لاتينا على جميع القرآن العظيم. لشمولها لجميع ما فيه من الهدى إلى خيري الدنيا والآخرة. ولكننا إن شاء الله تعالى سنذكر جملاً وإفراً في جهات مختلفة كثيرة من هدى القرآن للطريق التي هي أقوم بيانا لبعض ما أشارت إليه الآية الكريمة، تنبيهاً ببعضه على كله من المسائل العظام، والمسائل التي أنكرها الملحدون من الكفار، وطعنوا بسببها في دين الإسلام، لقصور إدراكهم عن معرفة حكمها البالغة.

فمن ذلك توحيد الله جلّ وعلا: فقد هدى القرآن فيه للطريق التي هي أقوم الطرق وأعدلها، وهي توحيد الله جلّ وعلا في ربوبيته، وفي عبادته، وفي أسمائه وصفاته. وقد دل استقراء القرآن العظيم على أن توحيد الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول - توحيد في ربوبيته، وهذا النوع من التوحيد جبلت عليه فطر العقلاء، قال تعالى: { وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ }، وقال: { قُلْ مَن يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ لَمَبِّتٍ وَيُخْرِجُ لَمَبِّتٍ مِّنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ } وإنكار فرعون لهذا النوع من التوحيد في قوله: { قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ } تجاهل من عارف أنه عبد مربوب. يدل قوله تعالى: { قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُمَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ }، وقوله: { وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا } وهذا النوع

من التوحيد لا ينفع إلا بإخلاص العبادة لله. كما قال تعالى: { وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ }، والآيات الدالة على ذلك كثيرة جداً. الثاني - توحيده جلّ وعلا في عبادته. وضابط هذا النوع من التوحيد هو تحقيق معنى «لا إله إلا الله» وهي مترتبة من نفي وإثبات. فمعنى النفي منها: خلع جميع أنواع المعبودات غير الله كائنة ما كانت في جميع أنواع العبادات كائنة ما كانت. ومعنى الإثبات منها: إفراد الله جلّ وعلا وحده بجميع أنواع العبادات بإخلاص، على الوجه الذي شرعه على السنة رسله عليهم الصلاة والسلام. وأكثر آيات القرآن في هذا النوع من التوحيد، وهو الذي فيه المعارك بين الرسل وأممهم { أَجَعَلَ لِلَّهِ إِلَهًا وَحَدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ }.

ومن الآيات الدالة على هذا النوع من التوحيد قوله تعالى: { وَ عَلَّمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ سَتَعَفِرُ لِدُنْيِكَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ لِلْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ }، وقوله: { وَلَقَدْ يَعْثُبْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ حَتَّيْبُوا لَطُغُوتِ }، وقوله: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَ عِبُدُونِ }، وقوله: { وَاسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ }، وقوله: { قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَحْدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } فقد أمر في هذه الآية الكريمة أن يقول: إنما أوحى إليّ محصور في هذا النوع من التوحيد. لشمول كلمة «لا إله إلا الله» لجميع ما جاء في الكتب. لأنها تقتضي طاعة الله بعبادته وحده. فيشمل ذلك جميع العقائد والأوامر والنواهي، وما يتبع ذلك من ثواب وعقاب، والآيات في هذا النوع من التوحيد كثيرة.

النوع الثالث - توحيده جلّ وعلا في أسمائه وصفاته. وهذا النوع من التوحيد يبني على أصلين:

الأول - تنزيهه الله جلّ وعلا عن مشابهة المخلوقين في صفاتهم. كما قال تعالى: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ }.

والثاني - الإيمان بما وصفه الله به نفسه. أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الوجه اللائق بكماله وجلاله. كما قال بعد قوله: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } مع قطع الطمع عن إدراك كيفية الإتيان، قال تعالى: { يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا } وقد قدمنا هذا المبحث مستوفى موضحاً بالآيات القرآنية «في سورة الأعراف».

ويكثر في القرآن العظيم الاستدلال على الكفار باعترافهم بربوبيته جلّ وعلا - على وجوب توحيده في عبادته. ولذلك يخاطبهم في توحيد الربوبية باستفهام التقرير. فإذا أقروا بربوبيته احتج بها عليهم على أنه هو المستحق لأن يعبد وحده. ووبّخهم منكرًا عليهم شركهم به غيره، مع اعترافهم بأنه هو الرب وحده. لأن من اعترف بأنه هو الرب وحده لزمه الاعتراف بأنه هو المستحق لأن يعبد وحده.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: { قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ } إلى قوله { فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ }. فلما أقروا بربوبيته وبخهم منكرًا عليهم شركهم به غيره بقوله: { قَقُلْ أَقَلَّا تَتَّقُونَ }. ومنها قوله تعالى: { قُلْ لَمَنَ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ } فلما اعترفوا وبخهم منكرًا عليهم شركهم بقوله: { قُلْ أَقَلَّا

تَذَكَّرُونَ}، ثم قال: {قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ} فلما أقروا وبخهم منكرًا عليهم شركهم بقوله: {قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ}، ثم قال: {قُلْ مَنْ يَدِينُ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُخَيِّرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ} فلما أقروا وبخهم منكرًا عليهم شركهم بقوله: {قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ}.

ومنها قوله تعالى: {قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ} فلما صح الاعتراف وبخهم منكرًا عليهم شركهم بقوله: {قُلْ أَفَلَا تَحَدِّثُكُمْ مِّنْ دُونِهِ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ تَفْعًا وَلَا ضَرًّا}.

ومنها قوله تعالى: {وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ} فلما صح إقرارهم وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ}.

ومنها قوله تعالى: {وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ} فلما صح إقرارهم وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ} {وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولَنَّ اللَّهُ} فلما صح إقرارهم وبخهم منكرًا عليهم شركهم بقوله: {قُلْ لِحَمْدِ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ}، وقوله تعالى: {وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ} فلما صح اعترافهم وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {قُلْ لِحَمْدِ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ}، وقوله تعالى: {عَالِلَهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ دَاتٍ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنبِتُوا شَجَرَهَا} ولا شك أن الجواب الذي لا جواب لهم البتة غيره: هو

أن القادر على خلق السموات والأرض وما ذكر معها، خير من جماد لا يقدر على شيء. فلما تعين اعترافهم وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ}، ثم قال تعالى: {أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا} ولا شك

أن الجواب الذي لا جواب غيره كما قبله. فلما تعين اعترافهم وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ}، ثم قال جل وعلا: {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلُقَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ} ولا شك أن الجواب كما قبله. فلما تعين إقرارهم بذلك وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ}، ثم قال تعالى: {أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَبِيبٍ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْرِجُ بِهِ بُرُوقًا وَرِيحًا كَرِيمًا} ثم قال جل وعلا: {أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ} ولا شك أن الجواب كما قبله. فلما تعين الاعتراف وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}، وقوله: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَّنْ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ مِّنْ شَيْءٍ} ولا شك أن الجواب الذي لا جواب لهم غيره هو: لا أي ليس من شركائنا من يقدر على أن يفعل شيئًا من ذلك المذكور من الخلق والرزق والإماتة والإحياء. فلما تعين اعترافهم وبخهم منكرًا عليهم بقوله: {سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ}.

والآيات بنحو هذا كثيرة جدًا. ولأجل ذلك ذكرنا في غير هذا الموضع: أن كل الاسئلة المتعلقة بتوحيد الربوبية استفهامات تقرير، يراد منها أنهم إذا

أقروا رتب لهم التوبيخ والإنكار على ذلك الإقرار. لأن المقر بالربوبية يلزمه الإقرار بالالوهية ضرورة. نحو قوله تعالى: {أَفِي اللَّهِ شَكٌّ}، وقوله: {قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ أَيْغَى رَبَّآ} وإن زعم بعض العلماء أن هذا استفهام إنكار. لأن استقراء القرآن دل على أن الاستفهام المتعلق بالربوبية استفهام تقرير وليس استفهام إنكار، لأنهم لا ينكرون الربوبية، كما رأيت كثرة الآيات الدالة عليه.

والكلام على أقسام التوحيد ستجده إن شاء الله في مواضع كثيرة من هذا الكتاب المبارك، بحسب المناسبات في الآيات التي نتكلم على بيانها بآيات أخر.

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم - جعله الطلاق بيد الرجل. كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ}، ونحوها من الآيات. لأن النساء مزارع وحقول، تبذر فيها النطف كما يبذر الحب في الأرض. كما قال تعالى: {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ}.

ولا شك أن الطريق التي هي أقوم الطرق: أن الزارع لا يرغم على الازدراع في حقل لا يرغب الزراعة فيه لأنه يراه غير صالح له، والدليل الحسي القاطع على ما جاء به القرآن من أن الرجل زارع، والمرأة مزرعة - أن آلة الازدراع مع الرجل. فلو أرادت المرأة أن تجامع الرجل وهو كاره لها، لا رغبة له فيها لم ينتشر، ولم يرقم ذكره إليها فلا تقدر منه على شيء، بخلاف الرجل فإنه قد يرغمها وهي كارهة فتحمل وتلد. كما قال أبو كبير الهذلي: ممن حملن به وهن عواقد حبك النطاق فشب غير مهبل

فدلت الطبيعة والخلقة على أنه فاعل وأنها مفعول به ولذا أجمع العقلاء على نسبة الولد له لا لها.

وتسوية المرأة بالرجل في ذلك مكابرة في المحسوس، كما لا يخفى. ومن هدي القرآن للتي هي أقوم - إباحتها تعدد الزوجات إلى أربع، وأن الرجل إذا خاف عدم العدل بينهما، لزمه الاقتصار على واحدة، أو ملك يمينه، كما قال تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي لِيَّتَمِي فَإِنْ كُنْتُمْ مَاءً طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَتَلَّتْ وَرَبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} ولا شك أن الطريق التي هي أقوم الطرق وأعدلها، هي إباحة تعدد الزوجات لأمر محسوسة يعرفها كل العقلاء.

منها - أن المرأة الواحدة تحيض وتمرض، وتنفس إلى غير ذلك من العوائق المانعة من قيامها بأخص لوازم الزوجية، والرجل مستعد للتسبب في زيادة الأمة، فلو حبس عليها في أحوال أعذارها لعطلت منافعه باطلاً في غير ذنب.

ومنها - أن الله أجرى العادة بأن الرجال أقل عدداً من النساء في أقطار الدنيا، وأكثر تعرضاً لأسباب الموت منهن في جميع ميادين الحياة. فلو قصر الرجل على واحدة، لبقى عدد ضخم من النساء محروماً من الزواج، فيضطرون إلى ركوب الفاحشة فالعدول عن هدي القرآن في هذه المسألة من أعظم أسباب ضياع الأخلاق، والانحطاط إلى درجة البهائم في عدم الصيانة، والمحافظة على الشرف والمروءة والأخلاق فسبحان الحكيم الخبير كتاب حكمت آياته، ثم فصلت من لدن حكيم خبير.

ومنها - أن الإناث كلهن مستعدات للزواج، وكثير من الرجال لا قدرة لهم على القيام بلوازم الزواج لفقرهم. فالمستعدون للزواج من الرجال أقل من المستعدات له من النساء. لأن المرأة لا عائق لها، والرجل يعوقه الفقر وعدم القدرة على لوازم النكاح. فلو قصر الواحد على الواحدة، لصاع كثير من المستعدات للزواج أيضاً بعدم وجود أزواج. فيكون ذلك سبباً لصياع الفضيلة وتفشي الرذيلة، والانحطاط الخلقي، وصياع القيم الإنسانية، كما هو واضح. فإن خاف الرجل ألا يعدل بينهما، ووجب عليه الاقتصار على واحدة، أو ملك يمينه. لأن الله يقول: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ}. والميل بالترفضيل في الحقوق الشرعية بينهما لا يجوز، لقوله تعالى: {بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ مَيْلٍ فَتَدْرُوهَا كَلِمَةً مَّعْلُومَةً}. أما الميل الطبيعي بمحبة بعضهن أكثر من بعض، فهو غير مستطاع دفعه للبشر، لأنه انفعال وتأثر نفساني لا فعل، وهو المراد بقوله: {وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ} الآية، كما أوضحناه في غير هذا الموضوع. وما يزعمه بعض الملاحدة من أعداء دين الإسلام، من أن تعدد الزوجات يلزمه الخصام والشغب الدائم المفضي إلى نكد الحياة، لأنه كلما أرضى إحدى الضرتين سخطت الأخرى. فهو بين سخطتين دائماً - وأن هذا ليس من الحكمة. فهو كلام ساقط، يظهر سقوطه لكل عاقل. لأن الخصام والمشاغبة بين أفراد أهل البيت لا انفكاك عنه ألبتة، فيقع بين الرجل وأمه، وبينه وبين أبيه، وبينه وبين أولاده، وبينه وبين زوجته الواحدة. فهو أمر عادي ليس له كبير شأن، وهو في جنب المصالح العظيمة التي ذكرنا في تعدد الزوجات من صيانة النساء وتيسير التزويج لجمعهم، وكثرة عدد الأمة لتقوم بعددها الكثير في وجه أعداء الإسلام - كلا شيء، لأن المصلحة العظمى يقدم جلبها على دفع المفسدة الصغرى.

فلو فرضنا أن المشاغبة المزعومة في تعدد الزوجات مفسدة، أو أن إبلام قلب الزوجة الأولى بالضرة مفسدة، لقدمت عليها تلك المصالح الراجعة التي ذكرنا، كما هو معروف في الأصول. قال في مراقي السعود عاطفاً على ما تلغى فيه المفسدة المرجوحة في جنب المصلحة الراجعة: أو رجح الإصلاح كأسارى تفدى بما ينفع للنصارى وانظر تدلي دوالي العنب في كل مشرق وكل مغرب

فداء الأسارى مصلحة راجحة، ودفع فدائهم النافع للعدو مفسدة مرجوحة، فتقدم عليها المصلحة الراجعة. أما إذا تساوت المصلحة والمفسدة، أو كانت المفسدة أرجح كفداء الأسارى بسلاح يتمكن بسببه العدو من قتل قدر الأسارى أو أكثر من المسلمين، فإن المصلحة تلغى لكونها غير راجحة، كما قال في المراقى:

أخرم مناسباً بمفسد لزم للحكم وهو غير مرجوح علم وكذلك العنب تعصر منه الخمر وهي أم الخبائث، إلا أن مصلحة وجود العنب والزبيب والانتفاع بهما في أقطار الدنيا مصلحة راجحة على مفسدة عصر الخمر منها ألغيت لها تلك المفسدة المرجوحة. واجتماع الرجال والنساء في البلد الواحد قد يكون سبباً لحصول الزنى إلا أن التعاون بين المجتمع من ذكور وإناث مصلحة أرجح من تلك المفسدة، ولذا لم يقل أحد من العلماء إنه يجب عزل النساء في محل مستقل عن الرجال، وأن يجعل

عليهن حصن قوي لا يمكن الوصول إليهن معه، وتجعل المفاتيح بيد أمين معروف بالتقى والديانة كما هو مقرر في الأصول. فالقرآن أباح تعدد الزوجات لمصلحة المرأة في عدم حرمانها من الزواج، ولمصلحة الرجل بعدم تعطل منافعه في حال قيام العذر بالمرأة الواحدة، ولمصلحة الأمة ليكثر عددها فيمكنها مقاومة عدوها لتكون كلمة الله هي العليا، فهو تشريع حكيم خبير لا يطعن فيه إلا من أعمى الله بصيرته بظلمات الكفر. وتحديد الزوجات بأربع تحديد من حكيم خبير، وهو أمر وسط بين القلة المفضية إلى تعطل بعض منافع الرجل، وبين الكثرة التي هي مظنة عدم القدرة على القيام بلوازم الزوجية للجميع. والعلم عند الله تعالى.

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم - تفضيله الذكر على الأنثى في الميراث. كما قال تعالى: {وَإِنَّ كَأْبًا إِخْوَةَ رَجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ} . وقد صرح تعالى في هذه الآية الكريمة: أنه يبين لخلقه هذا البيان الذي من جملة تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث لئلا يضلوا. فمن سوى بينهما فيه فهو ضال قطعاً.

ثم بين أنه أعلم بالحكم والمصالح وبكل شيء من خلقه بقوله: {وَاللَّهُ يَكُلُّ شَيْءًا عَلِيمٌ}، وقال: {يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ}.

ولا شك أن الطريق التي هي أقوم الطرق وأعد لها تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث الذي ذكره الله تعالى. كما أشار تعالى إلى ذلك بقوله: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى الْبَعْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا} وهو الرجل {عَلَى بَعْضٍ} أي وهو النساء، وقوله: {وَاللرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ} وذلك لأن الذكورة في كمال خلقي، وقوة طبيعية، وشرف وجمال. والأنوثة نقص خلقي، وضعف طبيعي، كما هو محسوس مشاهد لجميع العقلاء، لا يكاد ينكره إلا مكابر في المحسوس.

وقد أشار جلّ وعلا إلى ذلك بقوله: {أَوَمَنْ يُنثَىٰ فِي جُلَيْةٍ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ} لأن الله أنكر عليهم في هذه الآية الكريمة أنهم نسبوا له ما لا يليق به من الولد، ومع ذلك نسبوا له أخس الولدين وأنقصهما وأضعفهما. ولذلك ينشأ في الحلية أي الزينة من أنواع الحلبي والحلل ليحبر نقصه الخلقي الطبيعي بالتجميل بالحلي والحلل وهو الأنثى. بخلاف الرجل. فإن كمال ذكوره وقوته وجمالها يكفيه على الحلبي. كما قال الشاعر: وما الحلبي إلا زينة من نقيصة يتمم من حسن إذا الحسن قصرا وأما إذا كان الجمال موفرا كحسنك لم يحتج إلى أن يزورا

وقال تعالى: {الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْفِتْنِ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالَةِ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ يَدْعُونَ إِلَى الْهُدَىٰ وَإِنَّ أَكْبَرَ الضَّلَالَةِ أَنْ تَدْعُوا إِلَى الضَّلَالَةِ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} . وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالَةِ يَدْعُونَ إِلَى الْفِتْنِ وَإِنَّ أَكْبَرَ الضَّلَالَةِ أَنْ تَدْعُوا إِلَى الضَّلَالَةِ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} . وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالَةِ يَدْعُونَ إِلَى الْفِتْنِ وَإِنَّ أَكْبَرَ الضَّلَالَةِ أَنْ تَدْعُوا إِلَى الضَّلَالَةِ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} . وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالَةِ يَدْعُونَ إِلَى الْفِتْنِ وَإِنَّ أَكْبَرَ الضَّلَالَةِ أَنْ تَدْعُوا إِلَى الضَّلَالَةِ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} .

وكل هذه الآيات القرآنية تدل على أن الأنثى ناقصة بمقتضى الخلق والطبيعة، وأن الذكر أفضل وأكمل منها. {أَصْطَفَى لِبُنَاتِهِ لَبَنَاتٍ عَلَى لِبَنَاتِهِ} {أَفَأَصْفُكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَلا يَجْعَلُ لِكُلِّ أُمَّةٍ ذَكَرًا} والآيات الدالة على تفضيله عليها كثيرة جداً.

ومعلوم عند عامة العقلاء: أن الأنثى متاع لا بد له ممن يقوم بشؤونها ويحافظ عليه.

وقد اختلف العلماء في التمتع بالزوجة: هل هو قوت؟ أو تفكه؟ وأجرى علماء المالكية على هذا الخلاف حكم إزام الابن بتزويج أبيه الفقير قالوا: فعلى أن النكاح قوت فعليه تزويجه؟ لأنه من جملة القوت الواجب له عليه. وعلى أنه تفكه لا يجب عليه على قول بعضهم. فانظر شبه النساء بالطعام والفاكهة عند العلماء. وقد جاءت السنة الصحيحة بالنهي عن قتل النساء والصبيان في الجهاد. لأنهما من جملة مال المسلمين الغانمين. بخلاف الرجال فإنهم يقتلون.

ومن الأدلة على أفضلية الذكر على الأنثى: أن المرأة الأولى خلقت من ضلع الرجل الأول. فأصلها جزء منه. فإذا عرفت من هذه الأدلة: أن الأنثى نقص خلقي، وضعف طبيعي - فاعلم أن العقل الصحيح الذي يدرك الحكم والأسرار، يقضي بأن الناقص الضعيف بخلقه وطبيعته، يلزم أن يكون تحت نظر الكامل في خلقه، القوي بطبيعته. ليجلب له ما لا يقدر على جلبه من النفع، ويدفع عنه ما لا يقدر على دفعه من الضر. كما قال تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}.

وإذا علمت ذلك - فاعلم أنه لما كانت الحكمة البالغة، تقتضي أن يكون الضعيف الناقص مقوماً عليه من قبل القوي الكامل، اقتضى ذلك أن يكون الرجل ملزماً بالإففاق على نسيائه، والقيام بجميع لوازمهن في الحياة. كما قال تعالى: {وَبِمَا أَنْقَضُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ} ومال الميراث ما مسح في تحصيله عرفاً، ولا تسبياً فيه البتة، وإنما هو تملك من الله ملكهما إياه تمليكاً جبرياً. فاقترضت حكمة الحكيم الخبير أن يؤثر الرجل على المرأة في الميراث وإن أدليا بسبب واحد. لأن الرجل مترقب للنقص دائماً بالإففاق على نسيائه، وبذل المهور لهن، والبذل في نوائب الدهر. والمرأة مترقبة للزيادة بدفع الرجل لها المهر، وإففاقه عليها وقيامه بشؤونها. وإيثار مترقب للنقص دائماً على مترقب الزيادة دائماً لجبر بعض نقصه المترقب - حكمته ظاهرة واضحة، لا ينكرها إلا من أعشى الله بصيرته بالكفر والمعاصي. ولذا قال تعالى: {لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَى} ولأجل هذه الحكم التي بينا بها فضل نوع الذكر على نوع الأنثى في أصل الخلقة والطبيعة - جعل الحكيم الخبير الرجل هو المسؤول عن المرأة في جميع أحوالها. وخصه بالرسالة والنبوة والخلافة دونها، وملكه الطلاق دونها. وجعله الولي في النكاح دونها، وجعل انتساب الأولاد إليه لا إليها، وجعل شهادته في الأموال بشهادة امرأتين في قوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يَكُوتَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ}. وجعل شهادته تقبل في الحدود والقصاص دونها، إلى غير ذلك من الفوارق الحسية والمعنوية والشرعية بينهما.

ألا ترى أن الضعف الخلقي والعجز عن الإبانة في الخصام عيب ناقص في الرجال،

مع أنه يعد من جملة محاسن النساء التي تجذب إليها القلوب. قال جرير:
إن العيون التي في طرفها حور قتلنا ثم لم يحيين قتلانا
يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به وهن أضعف خلق الله أركاناً

وقال ابن الدمينه: بنفسى وأهلي من إذا عرضوا له ببعض الأذى لم يدر
كيف يجيب
فلم يعتذر عذر البريء ولم تزل به سكتة حتى يقال مريب

فالأول - تشبب بهن بضعف أركانهن والثاني - بعجزهن عن الإبانة في
الخصام. كما قال تعالى: { وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ }. ولهذا التباين في
الكمال والقوة بين النوعين، صح عن النبي صلى الله عليه وسلم اللعن
على من تشبه منهما بالآخر. قال البخاري في صحيحه: حدثنا محمد بن
بشار حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن قتادة، عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال» هذا
لفظ البخاري في صحيحه. ومعلوم أن من لعنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهو ملعون في كتاب الله. لأن الله يقول: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ
فَخُذُوهُ }. كما ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه كما تقدم.
فلتعلمن أيتها النساء اللاتي تحاولن أن تكن كالرجال في جميع الشؤون
أنكن مترجلات متشبهات بالرجال، وأنكن ملعونات في كتاب الله على
لسان رسوله صلى الله عليه وسلم. وكذلك المختنون المتشبهون بالنساء،
فهم أيضاً ملعونون في كتاب الله على لسانه صلى الله عليه وسلم، ولقد
صدق من قال فيهم:
وما عجب أن النساء ترجلت ولكن تأنيث الرجال عجاب

واعلم وفقني الله وإياك لما يحبه ويرضاه. أن هذه الفكرة الكافرة،
الخاصة الخاسئة، المخالفة للحس والعقل، وللوحي السماوي وتشريع
الخالق البارئ. من تسوية الأنثى بالذكر في جميع الأحكام والميادين. فيها
من الفساد والإخلال بنظام المجتمع الإنساني ما لا يخفى على أحد إلا من
أعمى الله بصيرته. وذلك لأن الله جل وعلا جعل الأنثى بصفات الخاصة بها
صالحة لأنواع من المشاركة في بناء المجتمع الإنساني، صلاحاً لا يصلح
لها غيرها، كالحمل والوضع، والإرضاع وتربية الأولاد، وخدمة البيت، والقيام
على شؤونه. من طبخ وعجن وكنس ونحو ذلك. وهذه الخدمات التي تقوم
بها للمجتمع الإنساني داخل بيتها في ستر وصيانة، وعفاف ومحافظة على
الشرف والفضيلة والقيم الإنسانية - لا تقل عن خدمة الرجل بالاكْتِسَاب.
فزعم أولئك السفلة الجهلة من الكفار وأتباعهم: أن المرأة لها من
الحقوق في الخدمة خارج بيتها مثل ما للرجل، مع أنها في زمن حملها
ورضاعها ونفاسها، لا قدر على مزاوله أي عمل فيه أي مشقة كما هو
مشاهد. فإذا خرجت هي وزوجها بقيت خدمات البيت كلها ضائعة: من
حفظ الأولاد الصغار، وإرضاع من هو في زمن الرضاع منهم، وتهيئة الأكل
والشرب للرجل إذا جاء من عمله. فلو أجروا إنساناً يقوم مقامها، لتعطل
ذلك الإنسان في ذلك البيت التعطل الذي خرجت المرأة فراراً منه.

فعدت النتيجة في حافرتها على أن خروج المرأة وابتذالها فيه ضياع المروءة والدين. لأن المرأة متاع، هو خير متاع الدنيا، وهو أشد أمتعة الدنيا تعرضاً للخيانة.

لأن العين الخائنة إذا نظرت إلي شيء من محاسنها فقد استغلت بعض منافع ذلك الجمال خيانة ومكراً. فتعريضها لأن تكون مائدة للخونة فيه ما لا يخفى على أدنى عاقل. وكذلك إذا لمس شيئاً من بدنها بدن خائن سرت لذة ذلك اللمس في دمه ولحمه بطبيعة الغريزة الإنسانية. ولاسيما إذا كان القلب فارغاً من خشية الله تعالى، فاستغل نعمة ذلك البدن خيانة وغدراً. وتحريك الغرائز بمثل ذلك النظر واللمس يكون غالباً سبباً لما هو شر منه. كما هو مشاهد بكثرة في البلاد التي تخلت عن تعاليم الإسلام، وتركت الصيانة. فصارت نساؤها يخرجن متبرجات عاريات الأجسام إلا ما شاء الله. لأن الله نزع من رجالها صفة الرجولة والغيرة على حريمهم. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم نعوذ بالله من مسخ الضمير والذوق، ومن كل سوء، ودعوى الجهلة السفلة: أن دوام خروج النساء بادية الرؤوس والأعناق والمعاصم، والأذرع والسوق، ونحو ذلك يذهب إثارة غرائز الرجال. لأن كثرة الإمساس تذهب الإحساس. كلام في غاية السقوط والخسة. لأن معناه: إشباع الرغبة مما لا يجوز، حتى يزول الأرب منه بكثرة مزاولته، وهذا كما ترى. ولأن الدوام لا يذهب إثارة الغريزة باتفاق العقلاء. لأن الرجل يمكث مع امرأته سنين كثيرة حتى تلد أولادهما، ولا تزال ملامسته لها، ورؤيته لبعض جسمها تثير غريزته. كما هو مشاهد لا ينكره إلا مكابر:

لقد أسمعت لو ناديت حيا ولكن لا حياة لمن تنادي

وقد أمر رب السموات والأرض، خالق هذا الكون ومدبر شؤونه، العالم بخفايا أموره، وبكل ما كان وما سيكون - بغض البصر عما لا يحل. قال تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْصُرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنَّ مِنْ أَيْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ}.

ونهى المرأة أن تضرب برجلها لتسمع الرجال صوت خلخالها في قوله: {وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ}، ونهاهن عن لين الكلام. لئلا يطمع أهل الخبي فيهن. قال تعالى: {فَلَا تَخْصَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ لِيذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا}، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيق المقام في مسألة الحجاب (في سورة الأحزاب) كما قدمنا الوعد بذلك في ترجمة هذا الكتاب المبارك.

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم: ملك الرقيق المعبر عنه في القرآن بملك اليمين في آيات كثيرة. كقوله تعالى: {فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاجِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}، وقوله: {وَ لِلَّذِينَ هُمْ لِأُفْجَاهِهِمْ حَفِظُوا بِأَلْفِ أَرْجُلِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ} «في سورة {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ}، وسأل سائل»، وقوله: {وَ لِجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَ لِجَارِ الْجُنُبِ وَ الصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَ إِنْ أَلْسَيْتَ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}، وقوله: {وَ لِلْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ}، وقوله جلَّ وعلا: {وَ لِلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}، وقوله: {لَا يَجِلُّ لَكَ

الْتِسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَرْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا
 مَلَكَتْ يَمِينُكَ}،
 وقوله: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَرْوَاحَكَ} لِلرِّجَالِ مَا أَتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ
 يَمِينُكَ مِمَّا آفَاءَ لِلَّهِ عَلَيْكَ}، وقوله جلَّ وعلا: {وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ
 أَيْمَانُهُنَّ}، وقوله: {أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ} وقوله: {وَمَنْ لَمْ
 يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
 مِمَّنْ قَبِيتِكُمْ}، وقوله: {فَمَا لِيذِينَ فَضَّلُوا بَرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَيَّ مَا مَلَكَتْ
 أَيْمَانُهُمْ}، وقوله: {هَلْ لَكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ}، إلى غير
 ذلك من الآيات.

فالمراد بملك اليمين في جميع هذه الآيات ونحوها: ملك الرقيق بالرق.
 ومن الآيات الدالة على ملك الرقيق قوله: {صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا
 مَّمْلُوكًا}، وقوله: {وَلَعَبْدٌ مُُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ}، ونحو ذلك من الآيات.
 وسبب الملك بالرق: هو الكفر، ومحاربة الله ورسوله. فإذا أقدر الله
 المسلمين المجاهدين الباذلين مهجهم وأموالهم، وجميع قواهم، وما
 أعطاهم الله لتكون كلمة الله هي العليا على الكفار - جعلهم ملكاً لهم
 بالسبي. إلا إذا اختار الإمام المن أو الفداء. لما في ذلك من المصلحة على
 المسلمين.

وهذا الحكم من أعدل الأحكام وأوضحها وأظهرها حكمة. وذلك أن الله جلَّ
 وعلا خلق الخلق ليعبده ويوحدوه، ويمثلوا أوامره ويجتنبوا نواهيه. كما
 قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ لِجَنِّ وَإِنْسٍ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي مَا أَرِيدُ مِنْ رِزْقِي
 وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ}. وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة.
 كما قال: {وَإِنْ تَعَدَّوْا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ}،
 وفي الآية الأخرى «في سورة النحل»: {وَإِنْ تَعَدَّوْا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا
 إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ}. وجعل لهم السمع والأبصار والأفئدة ليشكروه. كما
 قال تعالى: {وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ
 السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} فتمرد الكفار على ربهم وطغوا
 وعتوا، وأعلنوا الحرب على رسله لئلا تكون كلمته هي العليا، واستعملوا
 جميع المواهب التي أنعم عليهم بها في محاربتهم، وارتكاب ما يسخطه،
 ومعاداته ومعاداة أوليائه القائمين بأمره. وهذا أكبر جريمة يتصورها
 الإنسان.

فعاقبتهم الحكم العدل اللطيف الخبير جلَّ وعلا - عقوبة شديدة تناسب
 جريمتهم. فسلبهم التصرف، ووضعهم من مقام الإنسانية إلى مقام أسفل
 منه كمقام الحيوانات، فأجاز بيعهم وشراءهم، وغير ذلك من التصرفات
 المالية، مع أنه لم يسلبهم حقوق الإنسانية سلباً كلياً. فأوجب على
 مالكيهم الرفق والإحسان إليهم، وأن يطعموهم مما يطعمون، ويكسوهم
 مما يلبسون، ولا يكلفوهم من العمل ما لا يطيقون، وإن كلفوهم أعانوهم.
 كما هو معروف في السنة الواردة عنه صلى الله عليه وسلم، مع الإيلاء
 عليهم في القرآن. كما في قوله تعالى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ
 شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ} إلى قوله {وَمَا مَلَكَتْ
 أَيْمَانُكُمْ} كما تقدم.

وتشوف الشارع تشوفاً شديداً للحرية والإخراج من الرق. فأكثر أسباب
 ذلك، كما أوجبه في الكفارات من قتل خطأ وظهار ويمين وغير ذلك.

وأوجب سرية العتق، وأمر بالكتابة في قوله: {فَكَتَبُوا لَهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا} ورغب في الإعتاق ترغيباً شديداً. ولو فرضنا - {وَلِلَّهِ لِمَثَلُ الْأَعْلَى} أن حكومة من هذه الحكومات التي تنكر الملك بالرق، وتشنع في ذلك على دين الإسلام - قام عليها رجل من رعاياها كانت تغدق عليه النعم، وتسدي إليه جميع أنواع الإحسان، ودبر عليها ثورة شديدة يريد بها إسقاط حكمها، وعدم نفوذ كلمتها، والحيلولة بينها وبين ما تريده من تنفيذ أنظمتها، التي يظهر لها أن بهما صلاح المجتمع، ثم قدرت عليه بعد مقاومة شديدة فإنها تقتله بشر قتلة. ولا شك أن ذلك القتل يسلبه جميع تصرفاته وجميع منافعه. فهو أشد سلباً لتصرفات الإنسان ومنافعه من الرق بمراحل. والكافر قام ببذل كل ما في وسعه ليحول دون إقامة نظام الله الذي شرعه. ليسير عليه خلقه فينشئ بسببه في الأرض الأمن والطمأنينة. والرخاء والعدالة، والمساواة في الحقوق بالشرعية، وتنتظم به الحياة على أكمل الوجوه وأعدلها وأسامها {إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرٍ لِّعَدَلٍ وَّالْإِحْسَانِ وَإِتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَبِتَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ يُبْعَثُ لِعِظْمِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} فعاقبه الله هذه المعاقبة بمنعه التصرف. ووضع درجته وجريمته تجعله يستحق العقوبة بذلك.

فإن قيل: إذا كان الرقيق مسلماً فما وجه ملكه بالرق؟ مع أن سبب الرق الذي هو الكفر ومحاربة الله ورسوله قد زال؟
 فالجواب: أن القاعدة المعروفة عند العلماء وكافة العقلاء: أن الحق السابق لا يرفعه الحق اللاحق، والأحقية بالأسبقية ظاهرة لا خفاء بها. فالمسلمون عندما غنموا الكفار بالسبي: ثبت لهم حق الملكية بتشريع خالق الجميع، وهو الحكيم الخبير. فإذا استقر هذا الحق وثبت، ثم أسلم الرقيق بعد ذلك كان حقه في الخروج من الرق بالإسلام مسبوفاً بحق المجاهد الذي سبقت له الملكية قبل الإسلام، وليس من العدل والإنصاف رفع الحق السابق بالحق المتأخر عنه. كما هو معلوم عند العقلاء. نعم، يحسن بالمالك ويحمل به: أن يعتقه إذا أسلم، وقد أمر الشارع بذلك ورغب فيه، وفتح له الأبواب الكثيرة كان قد منا - فسبحان الحكيم الخبير {وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} فقوله {صِدْقًا} أي في الأخبار وقوله {وَعَدْلًا} أي في الأحكام. ولا شك أن من ذلك العدل: الملك بالرق وغيره من أحكام القرآن. وكم من عائب قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم: القصاص. فإن الإنسان إذا غضب وهم بأن يقتل إنساناً آخر فتذكر أنه إن قتله قتل به، خاف العاقبة فترك القتل. فحيي ذلك الذي كان يريد قتله، وحيي هو. لأنه لم يقتل فيقتل قصاصاً. فقتل القاتل يحيا به ما لا يعلمه إلا الله كثرة كما ذكرنا. قال تعالى {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} ولا شك أن هذا من أعدل الطرق وأقومها، ولذلك يشاهد في أقطار الدنيا قديماً وحديثاً قلة وقوع القتل في البلاد التي تحكم كتاب الله. لأن القصاص رادع عن جريمة القتل. كما ذكره الله في الآية المذكورة أنفاً. وما يزعمه أعداء الإسلام من أن القصاص غير مطابق للحكمة. لأن فيه إقلال عدد المجتمع بقتل إنسان ثان بعد أن مات الأول، وأنه ينبغي أن يعاقب بغير القتل فيحبس، وقد يولد

له في الحبس فيزيد المجتمع. كله كلام ساقط، عار من الحكمة لأن الحبس لا يردع الناس عن القتل. فإذا لم تكن العقوبة رادعة فإن السفهاء يكثر منهم القتل. فيتضاعف نقص المجتمع بكثرة القتل. ومن هدي القرآن للتي هي أقوم: قطع يد السارق المنصوص عليه بقوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو سرقت فاطمة لقطعت يدها».

وجمهور العلماء على أن القطع من الكوع، وأنها اليمنى. وكان ابن مسعود وأصحابه يقرؤون «فاقطعوا أيماهما».

والجمهور أنه إن سرق ثانياً قطعت رجله اليسرى، ثم إن سرق فيده اليسرى، ثم إن سرق فرجله اليمنى، ثم يعزَّر. وقيل يقتل. كما جاء في الحديث: «ولا قطع إلا في ربع دينار أو قيمته أو ثلاثة دراهم» كما هو معروف في الأحاديث.

وليس قصدنا هنا تفصيل أحكام السرقة. وشروط القطع، كالنصاب والإخراج من حرز. ولكن مرادنا أن نبين أن قطع يد السارق من هدي القرآن للتي هي أقوم. وذلك أن هذه اليد الخبيثة الخائنة، التي خلقها الله لتبطلش وتكتسب في كل ما يرضيه من امثال أوامره واجتناب نهيه، والمشاركة في بناء المجتمع الإنساني - فمدت أصابعها الخائنة، إلى مال الغير لتأخذه بغير حق، واستعملت قوة البطلش المودعة فيها في الخيانة والغدر، وأخذ أموال الناس على هذا الوجه القبيح، يد نجسة قذرة، ساعية في الإخلال بنظام المجتمع. إذ لا نظام له بغير المال، فعاقبها خالقها بالقطع والإزالة. كالعضو الفاسد الذي يجر الداء لسائر البدن، فإنه يزال بالكلية إبقاء على البدن، وتطهيراً له من المرض. ولذلك فإن قطع اليد يطهر السارق من دنس ذنب ارتكاب معصية السرقة، مع الردع البالغ بالقطع عن السرقة. قال البخاري في صحيحه: «باب - الحدود كفارة»

حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن الزُّهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس، فقال: «بايعوني على أن لا تشركوا الله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، وقرأ هذه الآية كلها، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه. إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه. اهـ هذا لفظ البخاري في صحيحه. وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح «فهو كفارته» نص صريح في أن الحدود تطهر المرتكبين لها من الذنب. والتحقيق في ذلك ما حققه بعض العلماء: من أن حقوق الله يطهر منها بإقامة الحد. وحق المخلوق يبقى. فارتكاب جريمة السرقة مثلاً يطهر منه بالحد، والمؤاخذه بالمال تبقى، لأن السرقة علة موجبة حكمين: وهما القطع، والغرم. قال في مراقبي السعود: وذاك في الحكم الكثير أطلقه كالقطع مع غرم نصاب السرقة

مع أن جماعة من أهل العلم قالوا: لا يلزمه الغرم مع القطع. لظاهر الآية الكريمة: فإنها نصت على القطع ولم تذكر غرمًا.

وقال جماعة: يغرم المسروق مطلقاً، فات أو لم يفت، معسراً كان أو موسراً، ويتبع به ديناً إن كان معسراً.
وقال جماعة: يرد المسروق إن كان قائماً. وإن لم يكن قائماً رد قيمته إن كان موسراً، فإن كان معسراً فلا شيء عليه ولا يتبع به ديناً.
والأول مذهب أبي حنيفة. والثاني مذهب الشافعي وأحمد. والثالث مذهب مالك. وقطع السارق كان معروفاً في الجاهلية فأقره الإسلام.
وعقد ابن الكلبي باباً لمن قطع في الجاهلية بسبب السرقة، فذكر قصة الذين سرقوا غزال الكعبة فقطعوا في عهد عبد المطلب. وذكر ممن قطع في السرقة عوف بن عبد بن عمرو بن مخزوم، ومقيس بن قيس بن عدي بن سهم وغيرهما، وأن عوفاً السابق لذلك - انتهى.
وكان من هدايا الكعبة صورة غزالين من ذهب، أهدتهما الفرس لبيت الله الحرام، كما عقده البدوي الشنقيطي في نظم عمود النسب بقوله: ومن خباياه غزلاً ذهب أهدتهما الفرس لبيت العرب

وقال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: وقد قُطع السارق في الجاهلية، وأول من حكم بقطعه في الجاهلية الوليد بن المغيرة، فأمر الله بقطعه في الإسلام. فكان أول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإسلام من الرجال الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف. ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم. وقطع أبو بكر يد اليماني الذي سرق العقد. وقطع عمر يد ابن سمرة أخي عبد الرحمن بن سمرة اهـ.

قال مقيده عفا الله عنه: ما ذكره القرطبي رحمه الله من أن المخزومية التي سرقت فقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها أولاً هي مرة بنت سفيان خلاف التحقيق. والتحقيق أنها فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وهي بنت أخي أبي سلمة بن عبد الأسد الصحابي الجليل، الذي كان زوج أم سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم. قتل أبوها كافراً يوم بدر، قتله حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه. وقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها وقع في غزوة الفتح. وأما سرقة أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد ابنة عم المذكورة، وقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها ففي حجة الوداع، بعد قصة الأولى بأكثر من سنتين.

فإن قيل: أخرج الشيخان في صحيحهما، وأصحاب السنن وغيرهم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم. وفي لفظ بعضهم قيمته ثلاثة دراهم. وأخرج الشيخان في صحيحهما، وأصحاب السنن غير ابن ماجه وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان يقطع يد السارق في ريع دينار فصاعداً» والأحاديث بمثل هذا كثيرة جداً، مع أنه عرف من الشرع أن اليد فيها نصف الدية، ودية الذهب ألف دينار. فتكون دية اليد خمسمائة دينار. فكيف تؤخذ في مقابلة ريع دينار؟ وما وجه العدالة والإنصاف في ذلك.

فالجواب - أن هذا النوع من اعتراضات الملحدين الذين لا يؤمنون بالله ورسوله، هو الذي نظمه المعري بقوله: يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار

وللعلماء عنه أجوبة كثيرة نظماً ونثراً. منها قول القاضي عبد الوهاب مجيباً له في بحره ورويه: عز الأمانة أغلاها، وأرخصها ذل الخيانة، فافهم حكمة الباري

وقال بعضهم: لما خانت هانت. ومن الواضح: أن تلك اليد الخسيصة الخائنة لما تحملت رذيلة السرقة وإطلاق اسم السرقة عليها في شيء حقير كتمن المجن والأترجة، كان من المناسب المعقول أن تؤخذ في ذلك الشيء القليل، الذي تحملت فيه هذه الرذيلة الكبرى. وقال الفخر الرازي في تفسير هذه الآية الكريمة: ثم إنا أجينا عن هذا الطعن، بأن الشرع إنما قطع يده بسبب أنه تحمل الدناءة والخساسة في سرقة ذلك القدر القليل. فلا يبعد أن يعاقبه الشرع بسبب تلك الدناءة هذه العقوبة العظيمة اهـ.

فانظر ما يدعو إليه القرآن: من مكارم الأخلاق، والتنزه عما لا يليق، وقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً - يدل على أن التشريع السماوي يضع درجة الخائن من خمسمائة درجة إلى ربع درجة. فانظر هذا الحط العظيم لدرجته، بسبب ارتكاب الرذائل.

وقد استشكل بعض الناس قطع يد السارق في السرقة خاصة دون غيرها من الجنايات على الأموال، كالغصب، والانتهاج، ونحو ذلك. قال المازري ومن تبعه: صان الله الأموال بإيجاب قطع سارقها، وخص السرقة لقلة ما عداها بالنسبة إليها، من الانتهاج والغصب، ولسهولة إقامة البيئة على ما عدى السرقة بخلافها، وتشدد العقوبة فيها ليكون أبلغ في الزجر. ولم يجعل دية الجناية على العضو المقطوع منها بقدر ما يقطع فيه حماية لليد. ثم لما خانت هانت. وفي ذلك إثارة إلى الشبهة التي نسبت إلى أبي العلاء المعري في قوله:

يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار

فأجابه القاضي عبد الوهاب المالكي بقوله: صيانة العضو أغلاها وأرخصها حماية المال فافهم حكمة الباري

وشرح ذلك: أن الدية لو كانت ربع دينار لكثرت الجنايات على الأيدي. ولو كان نصاب القطع خمسمائة دينار لكثرت الجنايات على الأموال. فظهرت الحكمة في الجانبين، وكان في ذلك صيانة من الطرفين.

وقد عسر فهم المعنى المقدم ذكره في الفرق بين السرقة وبين النهب ونحوه على بعض منكري القياس فقال: القطع في السرقة دون الغصب وغيره غير معقول المعنى. فإن الغصب أكثر هتكاً للحرمة من السرقة، فدل على عدم اعتبار القياس. لأنه إذا لم يعمل به في الأعلى فلا يعمل به في المساوي.

وجوابه - أن الأدلة على العمل بالقياس أشهر من أن يتكلف لإيرادها. وستأتي الإشارة إلى شيء من ذلك في كتاب الأحكام. اهـ بواسطة نقل ابن حجر في فتح الباري.

قال مقيده عفا الله عنه: الفرق بين السرقة وبين الغصب ونحوه الذي أشار إليه المازري - ظاهر، وهو أن النهب والغصب ونحوهما قليل بالنسبة إلى السرقة، ولأن الأمر الظاهر غالباً توجد البيعة عليه بخلاف السرقة. فإن السارق إنما يسرق خفية بحيث لا يطلع عليه أحد، فيعسر الإنصاف منه. فغلظت عليه الجناية ليكون أبلغ في الزجر. والعلم عند الله تعالى. ومن هدي القرآن للتي هي أقوم: رجم الزاني المحصن ذكراً كان أو أنثى، وجلد الزاني البكر مائة جلدة ذكراً كان أو أنثى.

أما الرجم - فهو منصوص بآية منسوخة التلاوة باقية الحكم، وهي قوله تعالى: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم».

وقد قدمنا ذم القرآن للمعرض عما في التوراة من حكم الرجم. فدل القرآن في آيات محكمة - كقوله {يَقُولُونَ إِنِ أَوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ}، وقوله: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ} - على ثبوت حكم الرجم في شريعة نبينا صلى الله عليه وسلم لذمة في كتابنا للمعرض عنه كما تقدم.

وما ذكرنا من أن حكم الرجم ثابت بالقرآن لا ينافي قول علي رضي الله عنه، حين رجم امرأة يوم الجمعة: «رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم». لأن السنة هي التي بينت أن حكم آية الرجم باق بعد نسخ تلاوتها.

وبدل لذلك قول عمر رضي الله عنه في حديثه الصحيح المشهور: «فكان مما أنزل إليه آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده..» الحديث. والملحدون يقولون: إن الرجم قتل وحشي لا يناسب الحكمة التشريعية، ولا ينبغي أن يكون مثله في الأنظمة التي يعامل بها الإنسان. لقصور إدراكهم عن فهم حكم الله البالغة في تشريعه.

والحاصل - أن الرجم عقوبة سماوية معقولة المعنى. لأن الزاني لما أدخل فرجه في فرج امرأة على وجه الخيانة والغدر، فإنه ارتكب أخس جريمة عرفها الإنسان بهتك الأعراض، وتقدير الحرمات، والسعي في ضياع أنساب المجتمع الإنساني. والمرأة التي تطاوعه في ذلك مثله. ومن كان كذلك فهو نجس قدر لا يصلح للمصاحبة. فعاقبه خالقه الحكيم الخبير بالقتل ليدفع شره البالغ غاية الخيث والخسة، وشر أمثاله عن المجتمع. ويطهره هو من التنجيس بتلك القاذورة التي ارتكب، وجعل قتلته أقطع قتلة. لأن جريمته أقطع جريمة - والجزاء من جنس العمل.

وقد دل المطهر على أن إدخال الفرج في الفرج المأذون فيه شرعاً يوجب الغسل، والمنع من دخول المسجد على كل واحد منهما حتى يغتسل بالماء. فدل ذلك أن ذلك الفعل يتطلب طهارة في الأصل، وطهارته المعنوية إن كان حراماً قتل صاحبه المحصن. لأنه إن رجم كفر ذلك عنه ذنب الزنى، ويبقى عليه حق الآدمي. كالزوج إن زنى بمتزوجة، وحق الأولياء في إلحاق العار بهم كما أشرنا له سابقاً. وشدة قبح الزنى

أمر مركز في الطبائع، وقد قالت هند بنت عتبة وهي كافرة: ما أقبح ذلك الفعل جلالاً! فكيف به وهو حرامٌ وغلظٌ جلٌّ وعلا عقوبة المحصن بالرجم تغليظاً أشد من تغليظ عقوبة البكر بمائة جلدة. لأن المحصن قد ذاق عُسَيْلَةَ النِّسَاءِ، ومن كان كذلك يعسر عليه الصبر عنهن. فلما كان الداعي إلى الزنى أعظم، كان الرادع عنه أعظم وهو الرجم.

وأما جلد الزاني البكر ذكراً كان أو أنثى مائة جلدة - فهذا منصوص بقوله تعالى {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِيُ وَجُلِدُوا كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ}. لأن هذه العقوبة تردعه وأمثاله عن الزنى، وتطهره من ذنب الزنى كما تقدّم.

وسياتي إن شاء الله تعالى تفصيل ما يلزم الزناة من ذكور وإناث، وعبود وأحرار «في سورة النور».

وتشريع الحكيم الخبير جلٌّ وعلا - مشتمل على جميع الحكم من درء المفسد وجلب المصالح، والجري على مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات، ولا شك أن من أقوم الطرق معاقبة فظيع الجناية بعظيم العقاب جزاءً وفاقاً.

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم: هديه إلى أن التقدم لا ينافي التمسك بالدين. فما خيله أعداء الدين لضعاف العقول ممن ينتمي إلى الإسلام: من أن التقدم لا يمكن إلا بالانسلاخ من دين الإسلام - باطل لا أساس له، والقرآن الكريم يدعو إلى التقدم في جميع الميادين التي لها أهمية في دنيا أو دين. ولكن ذلك التقدم في حدود الدين، والتحلي بأدابه الكريمة، وتعاليمه السماوية. قال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا سَبَّطَعْتُمْ مِّن قُوَّةٍ}، وقال: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يُجِبَالٌ أَوْيَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرُ وَالنَّارُ لُهُ لِحَدِيدَانِ يُعْمَلُ سَبِغَتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ وَ عَمَلُوا صَالِحًا}. فقوله: {أَنْ عَمَلٌ سَبِغَتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ} يدل على الاستعداد لمكافحة العدو، وقوله {وَ عَمَلُوا صَالِحًا} يدل على أن ذلك الاستعداد لمكافحة العدو في حدود الدين الحنيف. وداود من أنبياء «سورة الأنعام» المذكورين فيها في قوله تعالى: {وَمِن دُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ}، وقد قال تعالى مخاطباً لنبينا صلى الله عليه وسلم وعليهم بعد أن ذكرهم: {أُولَئِكَ لَئِذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدَاهُمْ فُتْدَةً}.

وقد ثبت في صحيح البخاري عن مجاهد أنه سأل ابن عباس رضي الله عنهما من أين أخذت السجدة «في حر» فقال: أو ما تقرأ {وَمِن دُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ} {أُولَئِكَ لَئِذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدَاهُمْ فُتْدَةً} فسجدها داود، فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فدل ذلك على أنا مخاطبون بما تضمنته الآية مما أمر به داود فعلينا أن نستعد لكفاح العدو مع التمسك بديننا، وانظر قوله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا سَبَّطَعْتُمْ مِّن قُوَّةٍ} فهو أمر جازم بإعداد كل ما في الاستطاعة من قوة ولو بلغت القوة من التطور ما بلغت. فهو أمر جازم بمسايرة التطور في الأمور الدنيوية، وعدم الجمود على الحالات الأولى إذا تطور جديد. ولكن كل ذلك مع التمسك بالدين.

ومن أوضح الأدلة في ذلك قوله تعالى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْجُزُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ}. فصلاة الخوف المذكورة في هذه الآية الكريمة تدل على

لزوم الجمع بين مكافحة العدو، وبين القيام بما شرعه الله جلّ وعلا من دينه. فأمره تعالى في هذه الآية بإقامة الصلاة في وقت التحام الكفاح المسلح يدل على ذلك دلالة في غاية الوضوح، وقد قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاغْلُظْ وَكُفِّرُوا بِلِلَّهِ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} فأمره في هذه الآية الكريمة بذكر الله كثيراً عند التحام القتال يدل على ذلك أيضاً دلالة واضحة. فالكفار خيلوا لضعاف العقول أن النسبة بين التقدم والتمسك بالدين، والسمت الحسن والأخلاق الكريمة - تباين مقابلة كتباين النقيضين كالعدم والوجود، والنفي والإثبات. أو الضدين كالسواد والبياض، والحركة والسكون. أو المتضائفين كالأبوة والبنوة، والفوق والتحت. أو العدم والملكة كالبصر والعمى.

فإن الوجود والعدم لا يجتمعان في شيء واحد في وقت واحد من جهة واحدة، وكذلك الحركة والسكون مثلاً. وكذلك الأبوة والبنوة. فكل ذات ثبتت لها الأبوة لذات استحالت عليها النبوّة لها، بحيث يكون شخص أباً وابناً لشخص واحد. كاستحالة اجتماع السواد والبياض في نقطة بسيطة، أو الحركة والسكون في جرم. وكذلك البصر والعمى لا يجتمعان. فخيّلوا لهم أن التقدم والتمسك بالدين متباينان تباين مقابلة، بحيث يستحيل اجتماعهما. فكان من نتائج ذلك انحلالهم من الدين رغبة في التقدم. فخسروا الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين.

والتحقيق - أن النسبة بين التقدم والتمسك بالدين بالنظر إلى العقل وحده، وقطع النظر عن نصوص الكتاب والسنة - إنما هي تباين المخالفة، وضابط المتباينين تباين المخالفة أن تكون حقيقة كل منهما في حد ذاتها تباين حقيقة الآخر، ولكنهما يمكن اجتماعهما عقلاً في ذات أخرى. كالبياض والبرودة، والكلام والقعود، والسواد والحلاوة.

فحقيقة البياض في حد ذاتها تباين حقيقة البرودة، ولكن البياض والبرودة يمكن اجتماعها في ذات واحدة كالثلج. وكذلك الكلام والقعود فإن حقيقة الكلام تباين حقيقة القعود، مع إمكان أن يكون الشخص الواحد قاعداً متكلماً في وقت واحد. وهكذا. فالنسبة بين التمسك بالدين والتقدم بالنظر إلى حكم العقل من هذا القبيل، فكما أن الجرم الأبيض يجوز عقلاً أن يكون بارداً كالثلج، والإنسان القاعد يجوز عقلاً أن يكون متكلماً، فكذلك المتمسك بالدين يجوز عقلاً أن يكون متقدماً. إذ لا مانع في حكم العقل من كون المحافظ على امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه، مشتغلاً في جميع الميادين التقدمية كما لا يخفى، وكما عرفه التاريخ للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومن تبعهم بإحسان. أما بالنظر إلى نصوص الكتاب والسنة كقوله تعالى: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ}، وقوله: {وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ}، وقوله: {وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا لِمَنْ سَلَبْنَا عَنْهُمْ لِمَنْصُورٍ وَنَوَّانٍ جُنْدًا لَهُمْ لَعَالِيُونَ}، وقوله: {كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلِينَ أَنَا أُورِثُ إِنْ أَلَلَّ قَوِيَّ عَزِيزٍ}، وقوله: {إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا}، وقوله: {قَتَلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَنْصِفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ}، ونحو ذلك من الآيات وما في معناها من الأحاديث.

فإن النسبة بين التمسك بالدين والتقدم، كالنسبة بين الملزوم ولازمه. لأن التمسك بالدين ملزوم للتقدم، بمعنى أنه يلزم عليه التقدم، كما صرحت

به الآيات المذكورة. ومعلوم أن النسبة بين الملزوم ولازمه لا تعدو أحد أمرين: إما أن تكون المساواة أو الخصوص المطلق، لأن الملزوم لا يمكن أن يكون أعم من لازمه. وقد يجوز أن يكون مساوياً له أو خص منه، ولا يتعدى ذلك. ومثال ذلك: الإنسان مثلاً، فإنه ملزوم للبشرية الحيوانية، بمعنى أن الإنسان يلزم على كونه إنساناً أن يكون بشراً وأن يكون حيواناً، وأحد هذين اللازمين مساو له في المصدق وهو البشر. والثاني أعم منه ما صدقاً وهو الحيوان، فالإنسان أخص منه خصوصاً مطلقاً كما هو معروف.

فانظر كيف خيلوا لهم أن الربط بين الملزوم ولازمه كالتنافي الذي بين النقيضين والضدين. وأطاعوهم في ذلك لسذاجتهم وجهلهم وعمى بصائرهم، فهم ما تقولوا على الدين الإسلامي ورموه بما هو منه بريء إلا لينفروا منه ضعاف العقول ممن ينتمي للإسلام ليتمكنهم الاستيلاء عليهم، لأنهم لو عرفوا الدين حقاً واتبعوه لفعلوا بهم ما فعل أسلافهم بأسلافهم، فالدين هو هو، وصلته بالله هي هي، ولكن المنتسبين إليه في جل أقطار الدنيا تنكروا له، ونظروا إليه بعين المقت والازدراء. فجعلهم الله أرقاء للكفرة الفجرة. ولو راجعوا دينهم لرجع لهم عزهم ومجدهم، وقادوا جميع أهل الأرض. وهذا مما لا شك فيه {ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَآتَوْرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَلُو بَعْضَكُمْ بَعْضٌ}.

ومن هدي القرآن كنتي هي أقوم - بيانه أنه كل من اتبع تشريعاً غير التشريع الذي جاء به سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه. فاتباعه لذلك التشريع المخالف كفر بواح، مخرج عن الملة الإسلامية. ولما قال الكفار للنبي صلى الله عليه وسلم: الشاة تصبح ميتة من قتلها؟ فقال لهم: «الله قتلها» فقالوا له: ما ذبحتم بأيديهم حلال، وما ذبحه الله بيده الكريمة تقولون إنه حرام فأنتم إذن أحسن من الله؟ - أنزل الله فيهم قوله تعالى: {وَلَا يَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ سَمُّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوْحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُحْدِلُوَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} وحذف الفاء من قوله {إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} يدل على قسم محذوف على حد قوله في الخلاصة: واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرجت فهو ملتزم

إذ لو كانت الجملة جواباً للشرط لاقتربت بالفاء على حد قوله في الخلاصة أيضاً: واقرن بفا حتماً جواباً لو جعل شرطاً لأن أو غيرها لم يجعل

فهو قسم من الله جلّ وعلا أقسم به على أن من اتبع الشيطان في تحليل الميتة أنه مشرك، وهذا الشرك مخرج عن الملة بإجماع المسلمين، وسيبوخ الله مرتكبه يوم القيامة بقوله: {أَلَمْ أَعْهِدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} لأن طاعته في تشريعه المخالف للوحي هي عبادته، وقال تعالى: {إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا} أي ما يعبدون إلا شيطاناً، وذلك باتباعهم تشريعه. وقال: {وَكَذَلِكَ رَبَّنَا لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ}، فسماهم شركاء لأنهم أطاعوهم في معصية الله تعالى. وقال عن خليله

{يَأْتِي لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ}، أي بطاعته في الكفر والمعاصي. ولما سأل عدي بن حاتم النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى {اتَّخَوْاْ أَخْبَرَهُمْ وَرَهْبَتُهُمْ أَرْبَابًا}، بين له أن معنى ذلك أنهم أطاعوهم في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم. والآيات بمثل هذا كثيرة.

والعجب ممن يحكم غير تشريع الله ثم يدعي الإسلام. كما قال تعالى: {الَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَزَغْنَا إِلَى الطُّغُوتِ وَقَدْ أَمُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا}، وقال: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} وقال: {أَفَعَيَّرَ اللَّهُ ابْتِغَى حَكِيمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ}. ومن هدي القرآن للتي هي أقوم - هديه إلى أن الرابطة التي يجب أن يعتقد أنها هي التي تربط بين أفراد المجتمع، وأن ينادى بالارتباط بها دون غيرها إنما هي دين الإسلام. لأنه هو الذي يربط بين أفراد المجتمع حتى يصير بقوة تلك الرابطة جميع المجتمع الإسلامي كأنه جسد واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى. فربط الإسلام لك بأخيك كربط يدك بمعصمك، ورجلك، بساقك. كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن مثل المؤمنين في تراحمهم وتعاطفهم وتوادهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». ولذلك يكثر في القرآن العظيم إطلاق النفس وإرادة الأخ تشبيهاً على أن رابطة الإسلام تجعل أبا المسلم كنفسه. كقوله تعالى: {وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِّن دِينِكُمْ}، أي لا تخرجون إخوانكم، وقوله: {لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا} أي بإخوانهم على أصح التفسيرين، وقوله: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ}، أي لا يأكل أحدكم مال أخيه، إلى غير ذلك من الآيات. ولذلك ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

ومن الآيات الدالة على أن الرابطة الحقيقية هي الدين، وأن تلك الرابطة تتلاشى معها جميع الروابط النسبية والعصبية: قوله تعالى {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ} إذ لا رابطة نسبية أقرب من رابطة الآباء والابناء والإخوان والعشائر. وقوله: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}، وقوله: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ} وقوله: {فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا}، إلى غير ذلك من الآيات.

فهذه الآيات وأمثالها تدل على أن النداء برابطة أخرى غير الإسلام كالعصبية المعروفة بالقومية - لا يجوز، ولا شك أنه ممنوع بإجماع المسلمين.

ومن أصرح الأدلة في ذلك: ما رواه البخاري في صحيحه قال: باب قوله تعالى: {يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَهَا الْأَدْلَ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ} حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان قال: حفظناه من عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين

رجلاً من الأنصار. فقال الأنصاري: يا للأنصار! وقال المهاجري: يا للمهاجرين! فسمَّعها الله رسوله قال: «ما هذا؟» فقالوا: كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «دعوها فإنها منتنة» الحديث. فقول هذا الأنصاري: يا للأنصار، وهذا المهاجري: يا للمهاجرين - هو النداء بالقومية العصبية بعينه، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «دعوها فإنها منتنة» يقتضي وجوب ترك النداء بها. لأن قوله «دعوها» أمر صريح بتركها، والأمر المطلق يقتضي الوجوب على التحقيق كما تقرر في الأصول. لأن الله يقول: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخْلِِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ نُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ نُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، ويقول لإبليس: {مَا مَتَعَكَ إِلَّا تَسْجُدًا إِذْ أَمَرْتُكَ} فدل على أن مخالفة الأمر معصية. وقال تعالى عن نبيه موسى في خطابه لأخيه: {أَفَعْصَيْتَ أَمْرِي} فأطلق اسم المعصية على مخالفة الأمر: وقال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} فدلَّت الآية على أن أمر الرسول صلى الله عليه وسلم مانع من الاختيار، موجب للامتثال. لا سيما وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأمر بالترك بقوله: «فإنها منتنة» وحسبك بالنتن موجباً للتباعد لدلالته على الخبث البالغ.

فدل هذا الحديث الصحيح على أن النداء برابطة القومية مخالف لما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، وأن فاعله يتعاطى المنتن، ولا شك أن المنتن خبيث، والله تعالى يقول: {لِحَبِيبَتِكَ لِلْحَبِيبِينَ}، ويقول: {وَيَحْرَمُهُمْ عَلَيْهِمْ لِحَبِيبَتِكَ} وحديث جابر هذا الذي قدمناه عن البخاري أخرجه أيضاً مسلم في صحيحه قال رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. وزهير بن حرب، وأحمد بن عبدة الضبي، وابن أبي عمر، واللفظ لابن أبي شيبة قال ابن عبدة: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا سفيان بن عيينة قال: سمع عمرو جابر بن عبد الله يقول: كُتِبَ مع النبي في غزاة، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار وقال المهاجري: يا للمهاجرين؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما بال دعوى الجاهلية» قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار. فقال: «دعوها فإنها منتنة.» الحديث.

وقد عرفت وجه دلالة هذا الحديث على التحريم، مع أن في بعض رواياته الثابتة في الصحيح التصريح بأن دعوى الرجل: «يا لبي فلان» من دعوى الجاهلية. وإذا صح بذلك أنها من دعوى الجاهلية فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية.» وفي رواية في الصحيح: «ليس منا من ضرب الخدود، أو شق الجيوب، أو دعا بدعوى الجاهلية»، وذلك صريح في أن من دعا تلك الدعوى ليس منا، وهو دليل واضح على التحريم الشديد. ومما يدل لذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «من تعزى عليكم بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا» هذا حديث صحيح، أخرجه الإمام أحمد من طرق متعددة عن عتي بن ضمرة السعدي، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، وذكره صاحب الجامع الصغير بلفظ «إذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا» وأشار لأنه أخرجه أحمد في المسند، والنسائي وابن حبان، والطبراني في الكبير، والضياء المقدسي عن أبي

رضي الله عنه، وجعل عليه علامة الصحة. وذكره أيضاً صاحب الجامع الصغير بلفظ «إذا رأيتم الرجل يتعزى..» الخ، وأشار إلى أنه أخرجه الإمام أحمد في المسند والترمذي، وجعل عليه علامة الصحة. وقال شارح المناوي: ورواه عنه أيضاً الطبراني، قال الهيثمي: ورجاله ثقات، وقال شارح العريزي: هو حديث صحيح. وقال فيه الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني في كتابه (كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس) قال النجم: رواه أحمد والنسائي وابن حبان عن أبي بن كعب رضي الله عنه. ومراده بالنجم: الشيخ محمد نجم الدين الغزي في كتابه المسمى (إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن) فانظر كيف سمى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النداء «عزاء الجاهلية» وأمر أن يقال للداعي به «اعضض على هن أبيك» أي فرجه، وأن يصرح له بذلك ولا يعبر عنه بالكتابة. فهذا يدل على شدة قبح هذا النداء، وشدة بغض النبي صلى الله عليه وسلم له.

واعلم أن رؤساء الدعاة إلى نحو هذه القومية العربية: أبو جهل، وأبو لهب، والوليد بن المغيرة، ونظراؤهم من رؤساء الكفرة. وقد بين تعالى تعصبهم لقوميتهم في آيات كثيرة. كقوله: {قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا}، وقوله: {قَالُوا بَلْ تَّبِعُوا مَّا آَلَفْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَنَا}، وأمثال ذلك من الآيات.

واعلم أنه لا خلاف بين العلماء - كما ذكرنا آنفاً - في منع النداء برابطة غير الإسلام. كالقوميات والعصبيات النسبية، ولا سيما إذا كان النداء بالقومية يقصد من ورائه القضاء على رابطة الإسلام وإزالتها بالكلية. فإن النداء بها حينئذ معناه الحقيقي: أنه نداء إلى التخلي عن دين الإسلام، ورفض الرابطة السماوية رفضاً باتاً، على أن يعتاض من ذلك روابط عصبية قومية، مدارها على أن هذا من العرب، وهذا منهم أيضاً مثلاً. فالعروبة لا يمكن أن تكون خلفاً من الإسلام. واستبدالها به صفقة خاسرة. فهي كما قال الراجز: بدلت بالجمة رأساً أزعرا وبالثنيا الواضحات الدررا
كما اشترى المسلم إذ تنصراً

وقد علم في التاريخ حال العرب قبل الإسلام وحالهم بعده كما لا يخفى. وقد بين الله جلّ وعلا في محكم كتابه: أن الحكمة في جعله بني آدم شعوباً وقبائل هي التعارف فيما بينهم. وليست هي أن يتعصب كل شعب على غيره، وكل قبيلة على غيرها. قال جلّ وعلا: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ أَعْلَمُ} فاللام في قوله {لِتَعَارَفُوا} لام التعليل، والأصل لتتعارفوا، وقد حذف إحدى التاءين. فالتعارف هو العلة المشتملة على الحكمة لقوله: {وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ} ونحن حين نصرح بمنع النداء بالروابط العصبية والأواصر النسبية، ونقيم الأدلة على منع ذلك - لا ننكر أن المسلم ربما انتفع بروابط نسبية لا تمت إلى الإسلام بصلة. كما نفع الله نبيه صلى الله عليه وسلم بعمه أبي طالب. وقد بين الله جلّ وعلا أن عطف ذلك العم الكافر على نبيه صلى الله عليه وسلم من منن الله عليه. قال تعالى: {الْمَ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ} أي آواك بأن ضمك إلى عمك أبي طالب. ومن آثار هذه العصبية النسبية قول أبي طالب فيه صلى الله عليه وسلم: والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسد في التراب دفينا

كما قدمنا في سورة هود.

وقد نفع الله بتلك العصبية النسبية شعبياً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام كما قال تعالى عن قومه: {قَالُوا يَشْعَبُ مَا تَفَعُّهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ}.

وقد نفع الله بها نبيه صالحاً أيضاً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام. كما أشار تعالى لذلك بقوله: {قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ} فقد دلت الآية على أنهم يخافون من أولياء صالح، ولذلك لم يفكروا أن يفعلوا به سوءاً إلا ليلاً خفية. وقد عزموا أنهم إن فعلوا به ذلك أنكروا وحلفوا لأوليائه أنهم ما حضروا ما وقع بصالح خوفاً منهم. ولما كان لوط عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام لا عصبية له في قومه ظهر فيه أثر ذلك حتى قال: {لَوْ أَن لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ} وقد قدمنا هذا مستوفى في «سورة هود».

فيلزم الناظر في هذه المسألة أن يفرق بين الأمرين، ويعلم أن النداء بروابط القوميات لا يجوز على كل حال، ولا سيما إذا كان القصد بذلك القضاء على رابطة الإسلام، وإزالتها بالكلية بدعوى أنه لا يساير التطور الجديد، أو أنه جمود وتأخر عن مسيرة ركب الحضارة. نعوذ بالله من طمس البصيرة. وأن منع النداء بروابط القوميات لا ينافي أنه ربما انتفع المسلم بنصرة قريبه الكافر بسبب العواطف النسبية والأواصر العصبية التي لا تمت إلى الإسلام بصلة، كما وقع من أبي طالب للنبي صلى الله عليه وسلم، وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» ولكن تلك القرباب النسبية لا يجوز أن تجعل هي الرابطة بين المجتمع. لأنها تشمل المسلم والكافر، ومعلوم أن المسلم عدو الكافر، كما قال تعالى: {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ آلَهُ وَرَسُولَهُ}، كما تقدم.

والحاصل - أن الرابطة الحقيقية التي تجمع المفترق وتؤلف المختلف هي رابطة «لا إله إلا الله» ألا ترى أن هذه الرابطة التي تجعل المجتمع الإسلامي كله كأنه جسد واحد، وتجعله كالبنيان يشد بعضه بعضاً، عطفت قلوب حملة العرش ومن حوله من الملائكة على بني آدم في الأرض مع ما بينهم من الاختلاف. قال تعالى: {لِذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كِلْسَيْنِئِ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ لِقَاؤُ الْعَظِيمِ}. فقد أشار تعالى إلى أن الرابطة التي ربطت بين حملة العرش ومن حوله، وبين بني آدم في الأرض حتى دعوا الله لهم هذا الدعاء الصالح العظيم، إنما هي الإيمان بالله جل وعلا. لأنه قال عن الملائكة: {وَيُؤْمِنُونَ بِهِ} فوصفهم بالإيمان. وقال عن بني آدم في استغفار الملائكة لهم {وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا} فوصفهم أيضاً بالإيمان. فدل ذلك على أن الرابطة بينهم هي الإيمان وهو أعظم رابطة.

ومما يوضح لك أن الرابطة الحقيقية هي دين الإسلام - قوله تعالى في أبي لهب عم النبي صلى الله عليه وسلم: {سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ} ويقابل ذلك بما لسلمان الفارسي من الفضل والمكانة عند النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين، وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيه: «سَلْمَانٌ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ» رواه الطبراني والحاكم في المستدرک، وجعل عليه صاحب الجامع الصغير علامة الصحة. وضعفه الحافظ الذهبي. وقال الهيثمي فيه، عند الطبراني كثير بن عبد الله المزني ضعفه الجمهور، وبقيه رجاله ثقات. وقد أجاد من قال:

لقد رفع الإسلام سلمان فارس وقد وضع الكفر الشريف أبا لهب
وقد أجمع العلماء: على أن الرجل إن مات وليس له من القرباء إلا ابن
كافر، أن إرثه يكون للمسلمين بأخوة الإسلام، ولا يكون لولده لصلبه الذي
هو كافر، والميراث دليل القرابة. فدل ذلك على أن الأخوة الدينية أقرب
من النبوة النسبية.

وبالجمله، فلا خلاف بين المسلمين أن الرابطة التي تربط أفراد أهل
الأرض بعضهم ببعض، وتربط بين أهل الأرض والسماء، هي رابطة «لا إله
إلا الله» فلا يجوز البتة النداء برابطة غيرها. ومن والى الكفار بالروابط
النسبية محبة لهم، ورغبة فيهم يدخل في قوله تعالى {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ
فَأِنَّهُ مِنْهُمْ}، وقوله تعالى: {إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ}
وألعم عند الله تعالى.

وبالجمله - فالمصالح التي عليها مدار الشرائع ثلاثة:
الأولى - درء المفسد المعروف عند أهل الأصول بالضروريات.
والثانية - جلب المصالح، المعروف عند أهل الأصول بالحاجيات.
والثالثة - الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات، المعروف عند أهل
الأصول بالتحسينيات والتتميمات. وكل هذه المصالح الثلاث هدى فيها
القرآن العظيم للطريق التي هي أقوم الطرق وأعد لها.
فالضروريات التي هي درء المفسد - إنما هي درؤها عن ستة أشياء:
الأول - الدين، وقد جاء القرآن بالمحافظة عليه بأقوم الطرق وأعد لها.
كما قال تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَّيَكُونَ لِلدِّينِ لِلَّهِ}، وفي آية
الأنفال: {وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} وقال تعالى: {تُقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسْلِمُوا}،
وقال صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله
إلا الله» الحديث، وقال صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه»
إلى غير ذلك من الأدلة على المحافظة على الدين.

والثاني - النفس، وقد جاء القرآن بالمحافظة عليها بأقوم الطرق وأعد لها.
ولذلك أوجب القصاص درءاً للمفسدة عن النفس، كما قال تعالى: {وَلَكُمْ
فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ}، وقال: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي
الْقَتْلِ}، وقال: {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ
سُلْطَانًا}.

الثالث - العقل، وقد جاء القرآن بالمحافظة عليه بأقوم الطرق وأعد لها.
قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ
رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَجَنَابُوهُ} إلى قوله {قَهْلَ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ}. وقال
صلى الله عليه وسلم: «كل مسكر حرام»، وقال: «ما أسكر كثيره فقليله

حرام» كما قدمنا ذلك مستوفى «في سورة النحل» وللمحافظة على العقل أوجب صلى الله عليه وسلم حد الشارب درءاً للمفسدة عن العقل. الرابع - النسب، وقد جاء القرآن بالمحافظة عليه بأقوم الطرق وأعدلها. ولذلك حرم الزنى وأوجب فيه الحد الرادع، وأوجب العدة على النساء عند المفارقة بطلاق أو موت. لئلا يختلط ماء رجل بماء آخر في رحم امرأة محافظة على الأنساب. قال تعالى: {وَلَا تَقْرَبُوا الرِّبِّيَّ إِنَّهُ كَانَ قَاحِشَةً وَسَاءَ بَسِيلًا}، ونحو ذلك من الآيات، وقال تعالى: {الرِّبَايَةُ وَالزَّرَائِي وَ جَلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً}، وقد قدمنا آية الرجم والأدلة الدالة على أنها منسوخة التلاوة باقية الحكم. وقال تعالى في إيجاب العدة حفظاً للأنساب: {وَلَمُطَلِّقَتٌ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ}، وقال: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} وإن كانت عدة الوفاة فيها شبه تعبد لوجوبها مع عدم الخلوة بين الزوجين. ولأجل المحافظة على النسب منع سقي زرع الرجل بماء غيره. فمنع نكاح الحامل حتى تضع، قال تعالى: {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ}.

الخامس - العِرض، وقد جاء القرآن بالمحافظة عليه بأقوم الطرق وأعدلها. فهى المسلم عن أن يتكلم في أخيه بما يؤذيه، وأوجب عليه إن رماه بقرية حد القذف ثمانين جلدة. قال تعالى: {وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ} وقبح جل وعلا غيبة المسلم غاية التقيح. بقوله: {أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ}، وقال: {وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِاللِّقَابِ بِنِسْرِ الْأَسْمَاءِ لَفْسُوقٌ بَعْدَ الْأَيْمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، وقال في إيجاب حد القاذف: {وَالَّذِينَ يَزْمُونَ لِمُحْصَنَاتٍ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءٍ فَجِلْدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}.

السادس - المال، وقد جاء القرآن بالمحافظة عليه بأقوم الطرق وأعدلها. ولذلك منع أخذه بغير حق شرعي، وأوجب على السارق حد السرقة وهو قطع اليد كما تقدم. قال تعالى: {بِأَيِّهَا لِيُذِينَ عَمَتُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ}، وقال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا قَرِيبًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، وقال: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ وَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا تَكْلًا مِّنَ اللَّهِ}، وكل ذلك محافظة على المال ودرء للمفسدة عنه.

المصلحة الثانية - جلب المصالح، وقد جاء القرآن بجلب المصالح بأقوم الطرق وأعدلها. ففتح الأبواب لجلب المصالح في جميع الميادين، قال تعالى {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ} وقال: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ}، وقال: {يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ}، وقال: {بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ}.

ولأجل هذا جاء الشرع الكريم بإباحة المصالح المتبادلة بين أفراد المجتمع على الوجه المشروع. ليستجلب كل مصلحة من الآخر، كالبيع، والإجارات والأكرية والمساقاة والمضاربة، وما جرى مجرى ذلك.

لِحَتَا جَرٍ وَتَطُنُونِ بِاللَّهِ اَلطُّنُوتَا هُنَالِكَ اِبْتُلِيَ اَلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا} كان علاج ذلك هو ما ذكرنا. فانظر شدة هذا الحصار العسكري وقوة أثره في المسلمين، مع أن جميع أهل الأرض في ذلك الوقت مقاطعوهم سياسة واقتصاداً. فإذا عرفت ذلك فاعلم أن العلاج الذي قابلوا به هذا الأمر العظيم، وحلوا به هذه المشكلة العظمى، هو ما بينه جل وعلا (في سورة الأحزاب) بقوله: {وَلَمَّا رَأَى اَلْمُؤْمِنُونَ اَلْاِحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اَللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اَللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا رَاَهُمْ اِلَّا اِيْمَانًا وَتَسْلِيمًا}. فهذا الإيمان الكامل، وهذا التسليم العظيم لله جل وعلا، ثقةً به، وتوكلاً عليه، هو سبب حل هذه المشكلة العظمى.

وقد صرح الله تعالى بنتيجة هذا العلاج بقوله تعالى: {وَرَدَّ اَللَّهُ اَلَّذِينَ كَفَرُوا بِعَيْطِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اَللَّهُ اَلْمُؤْمِنِينَ اَلْقِتَالَ وَكَانَ اَللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا وَاَنْزَلَ اَلَّذِينَ ظَهَرُوهُمْ مِّنْ اَهْلِ اَلْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ اَلرُّعْبَ قَرِيبًا تَتَّقُلُونَ وَتَأْسِرُونَ قَرِيبًا وَاَوْرَثَكُمْ اَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَاَمْوَالَهُمْ وَاَرْضًا لَمْ تَطْنُوهَا وَكَانَ اَللَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا}.

وهذا الذي نصرهم الله به على عدوهم ما كانوا يظنونونه، ولا يحسبون أنهم ينصرون به وهو الملائكة والريح. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا اَلَّذِينَ ءَامَنُوا لُكْرُوا نِعْمَةً اَللَّهُ عَلَيْكُمْ اِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا} ولما علم جل وعلا من أهل بيعة الرضوان الإخلاص الكامل، ونوه عن إخلاصهم بالاسم المبهم الذي هو الموصول في قوله: {لَقَدْ رَضِيَ اَللَّهُ عَنِ اَلْمُؤْمِنِينَ اِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ اَلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ}: أي من الإيمان والإخلاص - كان من نتائج ذلك ما ذكره الله جل وعلا في قوله {وَآخِرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اَللَّهُ بِهَا وَكَانَ اَللَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا} فصرح جل وعلا في هذه الآية بأنهم لم يقدروا عليها، وأن الله جل وعلا أحاط بها فأقدرهم عليها، وذلك من نتائج قوة إيمانهم وشدة إخلاصهم.

فدلت الآية على أن الإخلاص لله وقوة الإيمان به، هو السبب لقدرة الضعيف على القوي وغلبته له {كَمْ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ عَلَبْتُ فِتْنَةً كَثِيرَةً يَأْذَنُ اَللَّهُ وَاَللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ}، وقوله تعالى في هذه الآية: {لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا} فعل في سياق النفي، والفعل في سياق النفي من صيغ العموم على التحقيق، كما تقرر في الأصول. ووجهه ظاهر. لأن الفعل الصناعي «أعني الذي يسمى في الاصطلاح فعل الأمر أو الفعل الماضي أو الفعل المضارع» ينحل عند النحويين، وبعض البلاغيين عن مصدر وزمن، كما أشار له في الخلاصة بقوله: المصدر اسم ما سوى الزمان من مدلولي الفعل كامن من أمن

وعند جماعة من البلاغيين ينحل عن مصدر وزمن ونسبة، وهذا هو الظاهر كما حرره بعض البلاغيين، في بحث الاستعارة التبعية. فالمصدر إذن كامن في مفهوم الفعل إجماعاً. فيتسلط النفي الداخل على الفعل على المصدر الكامن في مفهومه، وهو في المعنى نكرة. إذ ليس له سبب يجعله معرفة، فيؤول إلى معنى النكرة في سياق النفي، وهي من صيغ العموم.

فقوله: { لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا } في معنى لا قدرة لكم عليها، وهذا يعم سلب جميع أنواع القدرة. لأن النكرة في سياق النفي تدل على عموم السلب وشموله لجميع الأفراد الداخلة تحت العنوان. كما هو معروف في مجله. وبهذا تعلم أن جميع أنواع القدرة عليها مسلوب عنهم، ولكن الله جلّ وعلا أحاط بها فأقدرهم عليها. لما علم من الإيمان والإخلاص في قلوبهم { وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْعَالِيُونَ }.

المشكلة الثانية

هي تسليط الكفار على المؤمنين بالقتل والجراح وأنواع الإيذاء - مع أن المسلمين على الحق. والكفار على الباطل.

وهذه المشكلة استشكلها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فأفتى الله جلّ وعلا فيها، وبين السبب في ذلك بفتوى سماوية تتلى في كتابه جلّ وعلا.

وذلك أنه لما وقع ما وقع بالمسلمين يوم أحد: فقتل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمته، ومثل بهما، وقتل غيرهما من المهاجرين، وقتل سبعون رجلاً من الأنصار، وجرح صلى الله عليه وسلم، وشقت شفته، وكسرت ربايعته، وشج صلى الله عليه وسلم.

استشكل المسلمون ذلك وقالوا: كيف يدال منا المشركون؟ ونحن على الحق وهم على الباطل؟ فانزل الله قوله تعالى: { أَوْ لَمَّا أَصَابَكُمْ مِصْبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَيْبَىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ } . وقوله تعالى: { قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ } . فيه إجمال بينه تعالى بقوله: { وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعِدَّهُ إِذْ تَحَسُّوتَهُمْ بِأَيْدِيهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّن بَعْدَ مَا آرَأَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ } .

ففي هذه الفتوى السماوية بيان واضح. لأن سبب تسليط الكفار على المسلمين هو فشل المسلمين، وتنازعهم في الأمر، وعصيانهم أمره صلى الله عليه وسلم، وإرادة بعضهم الدنيا مقدماً لها على أمر الرسول صلى الله عليه وسلم. وقد أوضحنا هذا في سورة «آل عمران» ومن عرف أصل الداء. عرف الدواء. كما لا يخفى.

المشكلة الثالثة

هي اختلاف القلوب الذي هو أعظم الأسباب في القضاء على كيان الأمة الإسلامية. لاستيلزامة الفشل، وذهاب القوة والدولة. كما قال تعالى: { وَلَا تَنَزَّغُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ } .

وقد أوضحنا معنى هذه الآية في سورة «الأنفال».

فترى المجتمع الإسلامي اليوم في أقطار الدنيا يضمم بعضهم لبعض العداوة والبغضاء، وإن جامل بعضهم بعضاً فإنه لا يخفى على أحد أنها مجاملة، وأن ما تنطوي عليه الضمائر مخالف لذلك.

وقد بين تعالى في سورة «الحشر» أن سبب هذا الداء الذي عمّت به البلوى إنما هو ضعف العقل. قال تعالى: { تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ } ثم ذكر العلة لكون قلوبهم شتى بقوله: { ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ } . ولا شك أن داء ضعف العقل الذي يصيبه فيضعفه عن إدراك الحقائق، وتمييز الحق من الباطل، والنافع من الضار، والحسن من القبيح، لا دواء له إلا

إنارته بنور الوحي. لأن نور الوحي يحيا به من كان ميتاً ويضيء الطريق للمتمسك به. فيريه الحق حقاً والباطل باطلاً، والنافع نافعاً، والضرار ضراراً. قال تعالى: {أَوْمَرُكَ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْتَهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ}، وقال تعالى: {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} ومن أخرج من الظلمات إلى النور أبصر الحق، لأن ذلك النور يكشف له عن الحقائق فيريه الحق حقاً، والباطل باطلاً، وقال تعالى: {أَقَمَنَ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمِينٌ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}، وقال تعالى: {وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَبَصِيرٌ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظُّلُّ وَلَا لِحْزُورٌ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ}، وقال تعالى: {مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَبَصِيرٌ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا}، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الإيمان يكسب الإنسان حياة بدلاً من الموت الذي كان فيه، ونوراً بدلاً من الظلمات التي كان فيها.

وهذا النور عظيم يكشف الحقائق كشفاً عظيماً. كما قال تعالى: {مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ لِمِصْبَاحٍ فِي} إلى قوله رُجَاةِ الرَّجَاةِ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مَّبْرُكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} - ولما كان تتبع جميع ما تدل عليه هذه الآية الكريمة من هدي القرآن للتي هي أقوم - يقتضي تتبع جميع القرآن وجميع السنة لأن العمل بالسنة من هدي القرآن للتي هي أقوم. لقوله تعالى: {} - ولما كان تتبع جميع ما تدل عليه هذه الآية الكريمة من هدي القرآن للتي هي أقوم - يقتضي تتبع جميع القرآن وجميع السنة لأن العمل بالسنة من هدي القرآن للتي هي أقوم. لقوله تعالى: {وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} وكان تتبع جميع ذلك غير ممكن في هذا الكتاب المبارك، اقتصرنا على هذه الجمل التي ذكرنا من هدي القرآن للتي هي أقوم تنبيهاً بها على غيرها والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا}. في هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير للعلماء. وأحدهما يشهد له قرآن. وهو أن معنى الآية {وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ} كان يدعو على نفسه أو ولده بالهلاك عند الضجر من أمر. فيقول اللهم أهلكني، أو أهلك ولدي. فيدعو بالشر دعاء لا يحب أن يستجاب له. وقوله {دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ} أي يدعو بالشر كما يدعو بالخير فيقول عند الضجر: اللهم أهلك ولدي كما يقول في غير وقت الضجر: اللهم عافه، ونحو ذلك من الدعاء.

ولو استجاب الله دعاءه بالشر لهلك. ويدل لهذا المعنى قوله تعالى: {وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ سَلِّتَعَجَّلَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفَصَلَّيْنَا إِلَيْهِمْ أَجَلَهُمْ} أي لو عجل لهم الإجابة بالشر كما يعجل لهم الإجابة بالخير لفضي إليهم أجلهم أي لهلكوا وماتوا. فالاستعجال بمعنى التعجيل. ويدخل في دعاء الإنسان بالشر قول النضر بن الحارث العبدري: {اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ لِحَقِّكَ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أُنزِلْ عَلَيْنَا بَعْدَابٍ أَلِيمٍ}.

وممن فسر الآية الكريمة بما ذكرنا: ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وهو أصح التفسيرين لدلالة آية يونس عليه.

الوجه الثاني في تفسير الآية - أن الإنسان كما يدعو بالخير فيسأل الله الجنة، والسلامة من النار، ومن عذاب القبر، كذلك قد يدعو بالشر فيسأل الله أن يبسر له الزنى بمعشوقته، أو قتل مسلم هو عدو له ونحو ذلك. ومن هذا القبيل قول ابن جامع: - أطوف بالبيت فيمن يطوف وأرفع من مئزري المسبل

وأسجد بالليل حتى الصباح وأتلو من المحكم المنزل
عسى فارح الهم عن يوسف يسخر لي ربة المحمل
قوله تعالى: **وَجَعَلْنَا لَيْلَ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَحِجَابَ وَكُلِّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا**. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه جعل الليل والنهار آيتين. أي علامتين دالتين على أنه الرب المستحق أن يعبد وحده، ولا يشرك معه غيره. وكرر تعالى هذا المعنى في مواضع كثيرة. كقوله تعالى: **{وَمِنْ آيَاتِهِ لَيْلٌ وَالنَّهَارُ}**، وقوله: **{وَأَيُّهَا لَيْلٌ تَسْلُجُ مِنْهُ النَّهَارُ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ}**، وقوله تعالى: **{إِنَّ فِي خَلْقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْتَبِرُونَ}**، وقوله: **{إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}**، وقوله: **{وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ خَلْقُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَقْلًا أَوْ تَعْقِلُونَ}**، وقوله: **{وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَن أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا}**، وقوله: **{خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ يَكُونُ لَيْلٌ عَلَى النَّهَارِ وَيَكُونُ النَّهَارُ عَلَى اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْعَفَاظُ}**، وقوله: **{قَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ لَيْلٌ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حَسْبَانَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ}**، وقوله **{وَالشَّمْسُ وَضْحَهَا وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَّهَا وَالنَّهَارُ إِذَا جَلَّهَا وَلَيْلٌ إِذَا يَغْشَاهَا}**، وقوله **{وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى}**، وقوله: **{وَالصَّحْوُ لَيْلٌ إِذَا سَجَى}**، إلى غير ذلك من الآيات.

{وَجَعَلْنَا لَيْلَ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَحِجَابَ وَكُلِّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا * وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْمِئَةُ طَيْرُهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخِرُ لَه يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا * فَرَأَى كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ لِيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا * مِّنْ هُنْدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا}

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: **{فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَحِجَابَ}** يعني أنه جعل الليل مظلماً مناسباً للهدوء والراحة، والنهار مضيئاً مناسباً للحركة والاشتغال بالمعاش في الدنيا. فيسعون في معاشهم في النهار، ويستريحون من تعب العمل بالليل. ولو كان الزمن كله ليلاً لصعب عليهم العمل في معاشهم، ولو كان كله نهاراً لأهلكهم التعب من دوام العمل. فكما أن الليل والنهار آيتان من آياته جل وعلا، فهما أيضاً نعمتان من نعمه جل وعلا.

وبين هذا المعنى المشار إليه هنا في مواضع آخر، كقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرَ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَضِيَاءً أَفَلَا تَسْمَعُونَ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرَ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِاللَّيْلِ تَسْكُونُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ تَوَمِّنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمْ لَيْلًا وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}.
 فقوله: {لِتَسْكُنُوا فِيهِ} أي في الليل. وقوله: {وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ} أي في النهار وقوله: {وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا}، وقوله: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ لَيْلًا لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا} وقوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ مَتَامُكُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَإِيتَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ}، وقوله: {وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله في هذه الآية الكريمة: {وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالحِسَابَ} بين فيه نعمة أخرى على خلقه، وهي معرفتهم عدد السنين والحساب. لأنهم باختلاف الليل والنهار يعلمون عدد الأيام والشهور والأعوام، ويعرفون بذلك يوم الجمعة ليصلوا فيه صلاة الجمعة، ويعرفون شهر الصوم، وأشهر الحج، ويعلمون مضي أشهر العدة لمن تعتد بالأشهر المشار إليها في قوله: {وَاللَّائِي يَنسَنَ مِنْ لَمَحِيضٍ مِنْ تَسَائِكُمْ إِنْ رَأَيْتُمْ قَعْدَتَهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّيْلِي لَمْ يَحْضِينَ}، وقوله: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا}، ويعرفون مضي الأجال المضروبة للديون والإجازات، ونحو ذلك.

وبين جلَّ وعلا هذه الحكمة في مواضع آخر، كقوله: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}. وقوله جلَّ وعلا: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وقوله جلَّ وعلا في هذه الآية الكريمة: {فَمَحْوَاتًا آيَةً لَيْلٍ وَجَعَلْنَا آيَةً النَّهَارِ مُبْصِرَةً} فيه وجهان من التفسير للعلماء:

أحدهما - أن الكلام على حذف مضاف، والتقدير: وجعلنا نيرى الليل والنهار، أي الشمس والقمر آيتين.
 وعلى هذا القول - فآية الليل هي القمر، وآية النهار هي الشمس. والمحو الطمس. وعلى هذا القول - فمحو آية الليل قيل معناه السواد الذي في القمر. وبهذا قال علي رضي الله عنه، ومجاهد، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيل: معنى {فَمَحْوَاتًا آيَةً لَيْلٍ} أي لم نجعل في القمر شعاعاً كشعاع الشمس ترى به الأشياء رؤية بينة. فنقص نور القمر عن نور الشمس هو معنى الطمس على هذا القول.

وهذا أظهر عندي لمقابلته تعالى له بقوله: {وَجَعَلْنَا آيَةً النَّهَارِ مُبْصِرَةً} والقول بأن معنى محو آية الليل: السواد الذي في القمر ليس بظاهر عندي وإن قال به بعض الصحابة الكرام، وبعض أجلاء أهل العلم وقوله: {وَجَعَلْنَا آيَةً النَّهَارِ} على التفسير المذكور أي الشمس {مُبْصِرَةً} أي ذات شعاع يبصر في ضوئها كل شيء على حقيقته.

قال الكسائي: هو من قول العرب: أبصر النهار: إذا أضاء وصار بحالة يبصر بها - نقله عنه القرطبي.

قال مقيده عفا الله عنه: هذا التفسير من قبيل قولهم: نهاره صائم، وليله قائم. ومنه قوله: لقد لمتنا يا أم غيلان في السرى ونمت وما ليل المحب بنائم

وغاية ما في الوجه المذكور من التفسير: حذف مضاف، وهو كثير في القرآن وفي كلام العرب إن دلت عليه قرينة. قال في الخلاصة: وما يلي المضاف يأتي خلفاً عنه في الإعراب إذا ما حذف

والقرينة في الآية الكريمة الدالة على المضاف المحذوف قوله: {فَمَحَوْتَا آيَةَ لَيْلٍ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً} فإضافة الآية إلى الليل والنهار دليل على أن الآيتين المذكورتين لهما لا هما أنفسهما. وحذف المضاف كثيرة في القرآن كقوله: {وَوَيْلٌ لِلْقُرَيْبَةِ لِمَا كُنَّا فِيهَا وَ لِعَيْرِ آلِ أَقْبَلْنَا فِيهَا}، وقوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَانُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ} أي نكاحها، وقوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ لِمَيَّةٌ} أي أكلها، ونحو ذلك.

وعلى القول بتقدير المضاف، وأن المراد بالآيتين الشمس والقمر - فالآيات الموضحة لكون الشمس والقمر آيتين تقدمت موضحة في سورة النحل.

الوجه الثاني من التفسير - أن الآية الكريمة ليس فيها مضاف محذوف، وأن المراد بالآيتين نفس الليل والنهار، لا الشمس والقمر. وعلى هذا القول فإضافة الآية إلى الليل والنهار من إضافة الشيء إلى نفسه مع اختلاف اللفظ، تنزيلاً لاختلاف اللفظ منزلة الاختلاف في المعنى. وإضافة الشيء إلى نفسه مع اختلاف اللفظ كثيرة في القرآن وفي كلام العرب. فمنه في القرآن قوله تعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ}، ورمضان هو نفس الشهر بعينه على التحقيق، وقوله: {وَلَدَارُ الْآخِرَةِ}، والدار هي الآخرة بعينها. بدليل قوله في موضع آخر: {وَلَدَارُ الْآخِرَةِ} بالتعريف، والآخرة نعت للدار. وقوله: {وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ لَوْرِيدٍ} والحبل هو الوريد، وقوله: {وَمَكَرَ السَّيِّئِينَ}، والمكر هو السوء بدليل قوله {وَلَا يَحِيقُ لِمَكْرُ السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ}. ومن أمثله في كلام العرب قول امرئ القيس: كبكر المقناة البياض بصفرة غذاها نمير الماء غير المحلل

لأن المقناة هي البكر بعينها، وقول عنتره في معلقته: ومشك سابعة هتكت فروجها بالسيف عن حامى الحقيقة معلم

لأن مراده بالمشك: السابعة بعينها. بدليل قوله: هتكت فروجها. لأن الضمير عائد إلى السابعة التي عبر عنها بالمشك. وقد أوضحنا هذه المسألة في كتابنا (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) في سورة فاطر. وبيننا أن الذي يظهر لنا: أن إضافة الشيء إلى نفسه مع اختلاف لفظ المضاف والمضاف إليه أسلوب من أساليب اللغة

العربية. لأن تغاير اللفظين ربما نزل منزلة التغاير المعنوي. لكثرة الإضافة المذكورة في القرآن وفي كلام العرب. وجزم بذلك ابن جرير في بعض مواضعه في القرآن. وعليه فلا حاجة إلى التأويل المشار إليه بقوله في الخلاصة: ولا يضاف اسم لما به اتحد معنى وأول موهما إذا ورد

ومما يدل على ضعف التأويل المذكور قوله: وإن يكونا مفردين فأضف حتما وإلا أتبع الذي ردف

لأن إيجاب إضافة العلم إلى اللقب مع اتحادهما في المعنى إن كانا مفردين المستلزم للتأويل، ومنع الإتيان الذي لا يحتاج إلى تأويل - دليل على أن ذلك من أساليب اللغة العربية، ولو لم يكن من أساليبها لوجب تقديم ما لا يحتاج إلى تأويل على المحتاج إلى تأويل كما ترى. وعلى هذا الوجه من التفسير - فالمعنى: فمحونا الآية التي هي الليل، وجعلنا الآية التي هي النهار مبصرة. أي جعلنا الليل مَمْحُو الضوء مطموسه، مظلماً لا تستبان فيه الأشياء كما لا يستبان ما في اللوح المحمو. وجعلنا النهار مبصراً. أي تبصر فيه الأشياء وتستبان.

وقوله في هذه الآية الكريمة: {وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَا تَفْصِيلاً} تقدم إيضاحه، والآيات الدالة عليه في سورة «النحل» في الكلام على قوله تعالى: {وَتَرَرْنَا عَلَيْكَ لِكِتَابٍ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ}، قوله تعالى: {وَكُلَّ إِنشَانٍ أَلزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخِرْجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا} فَرَأَى كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ لِيَوْمٍ عَلَيْكَ حَسِيبًا}.

في قوله جل وعلا في هذه الآية الكريمة {وَكُلَّ إِنشَانٍ أَلزَمْنَاهُ طَائِرَهُ} وجهان معروفان من التفسير:

الأول - أن المراد بالطائر: العمل، من قولهم: طار له سهم إذا خرج له. أي ألزماه ما طار له من عمله.

الثاني - أن المراد بالطائر ما سبق له في علم الله من شقاوة أو سعادة. والقولان متلازمان. لأن ما يطير له من العمل هو سبب ما يؤول إليه من الشقاوة أو السعادة.

فإذا عرفت الوجهين المذكورين فاعلم - أنا قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أن الآية قد يكون فيها للعلماء قولان أو أقوال، وكلها حق، ويشهد له قرآن - فنذكر جميع الأقوال وأدلتها من القرآن. لأنها كلها حق، والوجهان المذكوران في تفسير هذه الآية الكريمة كلاهما يشهد له قرآن. أما على القول الأول بأم المراد بطائره عمله - فالآيات الدالة على أن عمل الإنسان لازم له كثيرة جداً. كقوله تعالى: {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلٌ لِّكِتَابٍ مَّن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْرَبُ بِهِ}، وقوله {إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}، وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الْإِنشَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ}، وقوله: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا}، والآيات بمثل هذا كثيرة جداً.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {فِي عُنُقِهِ} أي جعلنا عمله أو ما سبق له من شقاوة في عنقه. أي لازماً له لزوم القلادة أو الغل لا ينفك عنه. ومنه قول العرب: تقلدها طوق الحمامة. وقولهم: الموت في

الرقاب. وهذا الأمر رقيقة في رقبته. ومنه قول الشاعر: اذهب بها اذهب بها
طوقتها طوق الحمامه

فالمعنى في ذلك كله: اللزوم وعدم الانفكاك. وقوله جلّ وعلا في هذه
الآية الكريمة: {وَنُخْرِجْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا} ذكر جلّ وعلا
في هذه الآية الكريمة: أن ذلك العمل الذي ألزم الإنسان إياه يخرج له
يوم القيامة مكتوباً في كتاب يلقاه منشوراً، أي مفتوحاً يقرؤه هو وغيره.
وبين أشياء من صفات هذا الكتاب الذي يلقاه منشوراً في آيات آخر. فبين
أن من صفاته: أن المجرمين مشفقون أي خائفون مما فيه، وأنه لا يترك
صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، وأنهم يجدون فيه جميع ما عملوا حاضراً
ليس منه شيء غائباً، وأن الله جلّ وعلا لا يظلمهم في الجزاء عليه شيئاً.
وذلك في قوله جلّ وعلا: {وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا
فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا
وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا}.

وبين في موضع آخر: أن بعض الناس يؤتى هذا الكتاب بيمينه - جعلنا الله
وإخواننا المسلمين منهم.

وأن من أوتيه بيمينه يحاسب حساباً يسيراً، ويرجع إلى أهله مسروراً، وأنه
في عيشة راضية، في جنة عالية، قطوفها دانية. قال تعالى: {فَأَمَّا مَنْ
أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا}،
وقال تعالى: {فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَذَا مَا فَرُوتُ كِتَابِيَّاتِي
طَنَنْتُ أَنِّي مَلَقِي حِسَابِيَّهَهُو فِي عَيْشَةٍ رَّاضِيَةٍ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفَهَا
دَانِيَةٌ}.

وبين في موضع آخر: أن من أوتيه بشماله يتمنى أنه لم يؤته، وأنه يؤمر به
فيصلى الجحيم، ويسلك في سلسلة من سلاسل النار ذرعها سبعون
ذراعاً. وذلك في قوله: {وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتِ
كِتَابِيَّهَ وَلَمْ أَذْرَ مَا حَسَابِيَّهَاتِيهَا لِذِينَ ءَامَنُوا مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيَّهَهُلِكَ عَنِّي
سُلْطَانِيَّهَهُخُذُوهُ فَغُلُوهُنَّ لِجَحِيمٍ صَلُوهُنَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا
فَأَسْلُكُوهُ} - أعذانا الله وإخواننا المسلمين من النار، ومما قرب إليها من
قول وعمل.

وبين في موضع آخر: أن من أوتي كتابه وراء ظهره يصلى السعير، ويدعو
الثبور. وذلك في قوله: {وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو
ثُبُورًا وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا}، وقوله تعالى: {فُرَا كِتَابِكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ لِيَوْمٍ عَلِيكَ
حَسِيْبًا} يعني أن نفسه تعلم أنه لم يظلم، ولم يكتب عليه إلا ما عمل. لأنه
في ذلك الوقت يتذكر كل ما عمل في الدنيا من أول عمره إلى آخره. كما
قال تعالى: {يَتَّبِعُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ}.

وقد بين تعالى في مواضع آخر: أنه إن أنكر شيئاً من عمله شهدت عليه
جوارحه. كقوله تعالى: {لِيَوْمٍ نَّحْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ وَتَشْهَدُ
أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}، وقوله: {وَقَالُوا لَجَلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا
قَالَ أَنْطَقْنَا اللَّهُ لِيذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ
تُرْجَعُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا
جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ طَبَقْنَا أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ تَوَدَّلْتُمْ لِيذِي
طَبَقْنَا بِرَبِّكُمْ أَزْدَاكُمْ قَاصِبْتُمْ مِّنَ الْحَسِيرِينَ}، وقوله جلّ وعلا {بَلِ

الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ}، وسيأتي إن شاء الله لهذا زيادة إيضاح في سورة القيامة.

تنبيه

لفظة «كفى» تستعمل في القرآن واللغة العربية استعمالين: تستعمل متعدية، وهي تتعدى غالباً إلى مفعولين، وفاعل هذه المتعدية لا يجر بالياء. كقوله: {وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ لِقَاتِ}، وكقوله: {الْيَسَّ اللَّهُ يَكْفِي عَبْدَهُ}، وقوله: {فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ}، ونحو ذلك من الآيات. وتستعمل لازمة، ويطر، جر فاعلها بالياء المزيدة لتوكيد الكفاية. كقوله في هذه الآية الكريمة {كَفَى بِنَفْسِكَ لِيَوْمٍ عَلَيْكَ حَسِيبًا}، وقوله تعالى: {وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا}، وقوله: {وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا} ونحو ذلك. ويكثر إتيان التمييز بعد فاعلها المجرور بالياء. وزعم بعض علماء العربية: أن جر فاعلها بالياء لازم. والحق أنه يجوز عدم جره بها، ومنه قول الشاعر: عميرة ودع إن تجهزت غاديا كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا

وقول الآخر: وبخبرني عن غائب المرء هديه كفى الهدى عما غيب المرء مخبرا

وعلى قراءة من قرأ {يَلْقَاهُ} بضم الياء وتشديد القاف مبنياً للمفعول - فالمعنى: أن الله يلقيه ذلك الكتاب يوم القيامة. فحذف الفاعل فبني الفعل للمفعول.

وقراءة من قرأ {يَخْرُجُ} بفتح الياء وضم الراء مضارع خرج مبنياً للفاعل - فالفاعل ضمير يعود إلى الطائر بمعنى العمل وقوله {كِتَابًا} حال من ضمير الفاعل. أي ويوم القيامة يخرج هو أي العمل المعبر عنه بالطائر في حال كونه كتاباً يلقاه منشوراً. وكذلك على قراءة {يَخْرُجُ} بضم الياء وفتح الراء مبنياً للمفعول، فالمضير النائب عن الفاعل راجع أيضاً إلى الطائر الذي هو العمل. أي يخرج له هو أي طائره بمعنى عمله، في حال كونه كتاباً.

وعلى قراءة «يخرج» بضم الياء وكسر الراء مبنياً للفاعل، فالفاعل ضمير يعود إلى الله تعالى، وقوله {كِتَابًا} مفعول به. أي ويوم القيامة يخرج هو أي الله له كتاباً يلقاه منشوراً.

وعلى قراءة الجمهور منهم السبعة - فالنون في {تُخْرِجُ} نون العظمة لمطابقة قوله {الزَّمَنَةُ} و{كِتَابًا} مفعول به لنخرج كما هو واضح. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى {مَنْ هُتِدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن من اهتدى فعمل بما يرضي الله جل وعلا، أن اهتداه ذلك إنما هو لنفسه لأنه هو الذي ترجع إليه فائدة ذلك الاهتداء، وثمرته في الدنيا والآخرة. وأن من ضل عن طريق الصواب فعمل بما يسخط ربه جل وعلا، أن ضلاله ذلك إنما هو على نفسه. لأنه هو الذي يجني ثمرة عواقبه السيئة الوخيمة، فيخلد به في النار.

وبين هذا المعنى في مواضع كثيرة. كقوله: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا}، وقوله: {مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِمْ يَمْهَدُونَ}، وقوله: {قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ

فَلْيَنْفِسِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِخَفِيظٍ، وقوله: {رَبِّكُمْ فَمَنْ هَتَدَىٰ فَأَنَا يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ}. والآيات بمثل هذا كثيرة جداً. وقد قدمنا طرفاً منها في سورة «النحل». قوله تعالى: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ}. ذكر جلّ وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه لا تحمل نفس ذنب أخرى. بل لا تحمل نفس إلا ذنبها. فقوله {وَلَا تَزِرُ} أي لا تحمل، من وزير إذا حمل. ومنه سمي وزير السلطان، لأنه يحمل أعباء تدبير شؤون الدولة. والوزير: الإثم. يقال: وزير يزر وزراً، إذا أثم. والوزير أيضاً: الثقل المثقل، أي لا تحمل نفس وازرة أي أثمة وزر نفس أخرى. أي إثمها، أو حملها الثقيل. بل لا تحمل إلا وزر نفسها.

وهذا المعنى جاء في آيات أخرى. كقوله: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جَمَلِهَا لَا يُحْمَلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ}. وقوله: {وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ}. وقوله: {تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}. إلى غير ذلك من الآيات. وقد قدمنا في سورة «النحل» بإيضاح: أن هذه الآيات لا يعارضها قوله تعالى: {وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ}. ولا قوله: {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارٍ لِّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ}. لأن المراد بذلك أنهم حملوا أوزار ضلالهم في أنفسهم، وأوزار إضلالهم غيرهم. لأن من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً - كما تقدم مستوفى.

تنبيه

يرد على هذه الآية الكريمة سؤالان:

الأول - ما ثبت في الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما من «أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه» فيقال: ما وجه تعذيبه ببكاء غيره. إذ مؤاخذته ببكاء غيره قد يظن من لا يعلم أنها من أخذ الإنسان بذنب غيره؟ السؤال الثاني - إيجاب دية الخطأ على العاقلة. فيقال: ما وجه إلزام العاقلة الدية بجناية إنسان آخر؟

والجواب عن الأول - هو أن العلماء حملوه على أحد أمرين: الأول - أن يكون الميت أوصي بالنوح عليه. كما قال طرفة بن العبد في معلقته: إذا مت فانعيني بما أنا أهله وشقى على الجيب يابنة معبد

لأنه إذا كان أوصى بأن يناح عليه: فتعذيبه بسبب إصائه بالمنكر. وذلك من فعله لا فعل غيره.

الثاني - أن يهمل نهيهم عن النوح عليه قبل موته مع أنه يعلم أنهم سينوحون عليه. لأن إهماله نهيهم تفريط منه، ومخالفة لقوله تعالى: {فَوَاظِنُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} فتعذيبه إذا بسبب تفريطه، وتركه ما أمر الله به من قوله: {مَفْقَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ} الآية - وهذا ظاهر كما ترى.

وعن الثاني - بأن إيجاب الدية على العاقلة ليس من تحميلهم وزر القاتل، ولكنها مواساة محضة أوجبها الله على عاقلة الجاني. لأن الجاني لم يقصد سوءاً، ولا إثم عليه البتة - فأوجب الله في جنايته خطأ الدية بخطاب الوضع، وأوجب المواساة فيها على العاقلة. ولا إشكال في إيجاب الله

على بعض خلقه مواساة بعض خلقه. كما أوجب أخذ الزكاة من مال الأغنياء وردها إلى الفقراء. واعتقد من أوجب الدية على أهل ديوان القتال خطأ كأبي حنيفة وغيره - أنها باعتبار النصره فأوجبها على أهل الديوان. ويؤيد هذا القول ما ذكره القرطبي في تفسيره قال: «وأجمع أهل السير والعلم: أن الدية كانت في الجاهلية تحملها العاقلة، فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإسلام. وكانوا يتعاقلون بالنصرة ثم جاء الإسلام فجرى الأمر على ذلك. حتى جعل عمر الديوان. واتفق الفقهاء على رواية ذلك والقول به. وأجمعوا أنه لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا زمن أبي بكر ديوان، وأن عمر جعل الديوان، وجمع بين الناس، وجعل أهل كل ناحية يدا، وجعل عليهم قتال من يليهم من العدو. انتهى كلام القرطبي رحمه الله تعالى. قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا}. ظاهر هذه الآية الكريمة: أن الله جلَّ وعلا لا يعذب أحداً من خلقه لا في الدنيا ولا في الآخرة. حتى يبعث إليه رسولاً ينذره ويحذره فيعصى ذلك الرسول، ويستمر على الكفر والمعصية بعد الإنذار والإعذار.

وقد أوضح جلَّ وعلا هذا المعنى في آيات كثيرة، كقوله تعالى: {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِيَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} فصرح في هذه الآية الكريمة: بأن لا بد أن يقطع حجة كل أحد بإرسال الرسل، مبشرين من أطاعهم بالجنة، ومنذرين من عصاهم النار. وهذه الحجة التي أوضح هنا قطعها بإرسال الرسل مبشرين ومنذرين. بينها في آخر سورة طه بقوله {وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَذِلَّ وَتَخْرَى}. وأشار لها في سورة القصص بقوله: {وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}، وقوله جلَّ وعلا: {ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ لِقُرَيْبٍ يَظْلِم وَأَهْلَهَا عَافِلُونَ}، وقوله: {بِأَهْلِ لَيْكِبٍ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَتَرَةٍ مِّن الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ}، وكقوله: {وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ وَفَيْعُوهُ وَتَقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ لِكِتَابٍ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَعَافِلِينَ أَو تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ لِكِتَابٍ لَّكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةٌ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وبوضح ما دلت عليه هذه الآيات المذكورة وأمثالها في القرآن العظيم من أن الله جلَّ وعلا لا يعذب أحداً إلا بعد الإنذار والإعذار على السنة الرسل عليهم الصلاة والسلام - تصريحه جلَّ وعلا في آيات كثيرة: «بأن لم يدخل أحداً النار إلا بعد الإعذار والإنذار على السنة الرسل. فمن ذلك قوله جلَّ وعلا: {كَلِمَاتٍ أَلْقَىٰ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ حَزَنَتْهَا أَلَمٌ يَأْتِكُمْ تَذِيرًا قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا تَذِيرٌ فَكذبنا وَقَلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ}. ومعلوم أن قوله جلَّ وعلا: {كَلِمَاتٍ أَلْقَىٰ فِيهَا فَوْجٌ} يعم جميع الأفواج الملقين في النار.

قال أبو حيان في «البحر المحيط» في تفسير هذه الآية التي نحن بصددنا ما نصه: «وكلما» تدل على عموم أزمان الإلقاء فتعم الملقين. ومن ذلك

قوله جلَّ وعلا: {وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَبْلُغُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ}، وقوله في هذه الآية: {وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا} عام لجميع الكفار.

وقد تقرر في الأصول: أن الموصولات كالذي والتي وفروعها من صيغ العموم. لعمومها في كل ما تشمله صلاتها، وعقده في مراقبي السعود بقوله في صيغ العموم: صيغة كل أو الجميع وقد تلا الذي التي الفروع

ومراده بالبيت: أن لفظة «كل، وجميع، والذي، والتي» وفروعها كل ذلك من صيغ العموم. فقوله تعالى: {وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا} إلى قوله {يَوْمِكُمْ هَذَا} عام في جميع الكفار. وهو ظاهر في أن جميع أهل النار قد أنذرتهم الرسل في دار الدنيا. فعصوا أمر ربهم كما هو واضح.

ونظيره أيضاً قوله تعالى: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذَا عَمَلٍ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ الْبَيْزُ}. فقوله {وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ} إلى قوله {الْبَيْزُ قَدْ وُفُوا} عام أيضاً في جميع أهل النار. كما تقدم إيضاحه قريباً.

ونظير ذلك قوله تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ قَالُوا أَوْلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّن رَّبِّكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ قَالُوا وَقَدْ وُفُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ}، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن جميع أهل النار أنذرتهم الرسل في دار الدنيا. وهذه الآيات التي ذكرنا وأمثالها في القرآن تدل على عذر أهل الفترة بأنهم لم يأتهم نذير ولو ماتوا على الكفر. وبهذا قالت جماعة من أهل العلم.

وزهدت جماعة أخرى من أهل العلم إلى أن كل من مات على الكفر فهو في النار ولو لم يأت نذير، واستدلوا بظواهر آيات من كتاب الله، وبأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. فمن الآيات التي استدلوا بها قوله تعالى: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}، وقوله: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ}، وقوله: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا قَلْبًا يَفْقَهُونَ مِنِّي أَحَدِهِمْ مَلَأُ الْأَرْضَ دَهَابًا وَلَوْ أُفْتَدِيَ بِهِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ}، وقوله: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ}، وقوله: {وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ}، وقوله: {إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وظاهر جميع هذه الآيات العموم. لأنها لم تخصص كافراً دون كافر، بل ظاهرها شمول جميع الكفار.

ومن الأحاديث الدالة على أن الكفار لا يعذرون في كفرهم بالفترة ما أخرجهم مسلم في صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أَنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «في النار» فلما قفى دعاه فقال: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» اهـ وقال مسلم رحمه الله في صحيحه أيضاً: حدثنا يحيى بن أيوب، ومحمد بن عباد - واللفظ ليحيى - قالوا: حدثنا مروان بن معاوية، عن يزيد يعني ابن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي» حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب قالوا: حدثنا محمد بن عبيد، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله. فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت» اهـ إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على عدم عذر المشركين بالفترة. وهذا الخلاف مشهور بين أهل الأصول - هل المشركون الذين ماتوا في الفترة وهم يعبدون الأوثان في النار لكفرهم. أو معذورون بالفترة؟ وعقده في «مراقي السعود» بقوله: ذو فترة بالفرع لا يراع وفي الأصول بينهم نزاع

وممن ذهب إلى أن أهل الفترة الذين ماتوا على الكفر في النار: النووي في شرح مسلم، وحكى عليه القرافي في شرح التنقيح الإجماع. كما نقله عنه صاحب «نشر البنود».

وأجاب أهل هذا القول عن قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا} من أربعة أوجه:

الأول - أن التعذيب المنفى في قوله {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ}، وأمثالها من الآيات. إنما هو التعذيب الدنيوي. كما وقع في الدنيا من العذاب بقوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، وقوم شعيب، وقوم موسى وأمثالهم. وإذا فلا ينافي ذلك التعذيب في الآخرة. ونسب هذا القول القرطبي، وأبو حيان، والشوكاني وغيرهم في تفاسيرهم إلى الجمهور.

والوجه الثاني - أن محل العذر بالفترة المنصوص في قوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ} وأمثالها في غير الواضح الذي لا يخفى على أدنى عاقل. أما الواضح الذي لا يخفى على من عنده عقل كعبادة الأوثان فلا يعذر فيه أحد. لأن الكفار يقرون بأن الله هو ربهم، الخالق الرازق، النافع، الضار. ويتحققون كل التحقق أن الأوثان لا تقدر على جلب نفع ولا على دفع ضرر. كما قال عن قوم إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: {لَقَدْ عَلِمْتُمَا هَؤُلَاءِ يَتَّبِعُونَ} وكما جاءت الآيات القرآنية بكثرة بأنهم وقت الشدائد يخلصون الدعاء لله وحده. لعلمهم أن غيره لا ينفع ولا يضر. كقوله {قَادًا رَكِبُوا فِي لُغْلُغٍ دَعَوْا إِلَٰهَٰمُ خَلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}، وقوله: {وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلْمِ دَعَوْا إِلَٰهَٰمُ خَلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}، وقوله: {وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا}، إلى غير ذلك من الآيات. ولكن الكفار

غالطوا أنفسهم لشدة تعصبهم لأوثانهم - فزعموا أنها تقرهم إلى الله زلفى، وأنها شفعاؤهم عند الله. مع أن العقل يقطع بنفي ذلك. الوجه الثالث - أن عندهم بقية إنذار مما جاءت به الرسل الذين أرسلوا قبل نبينا صلى الله عليه وسلم. كإبراهيم وغيره. وأن الحجة قائمة عليهم بذلك. وجزم بهذا النووي في شرح مسلم، ومال إليه العبادي في (الآيات البيئات).

الوجه الرابع - ما جاء من الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم، الدالة على أن بعض أهل الفترة في النار. كما قدمنا بعض الأحاديث الواردة بذلك في صحيح مسلم وغيره. وأجاب القائلون بعذرهم بالفترة عن هذه الأوجه الأربعة - فأجابوا عن الوجه الأول، وهو كون التعذيب في قوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا} إنما هو التعذيب الديني دون الأخرى من وجهين: الأول - أنه خلاف ظاهر القرآن. لأن ظاهر القرآن انتفاء التعذيب مطلقاً، فهو أعم من كونه في الدنيا. وصرف القرآن عن ظاهره ممنوع إلا بدليل يجب الرجوع إليه.

الوجه الثاني - أن القرآن دل في آيات كثيرة على شمول التعذيب المنفي في الآية للتعذيب في الآخرة. كقوله: {كَلِمَاتٍ فِيهَا قُوْحٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى} وهو دليل على أن جميع أفواج أهل النار ما عذبوا في الآخرة إلا بعد إنذار الرسل. كما تقدم إيضاحه بالآيات القرآنية. وأجابوا عن الوجه الثاني - وهو أن محل العذر بالفترة في غير الواضح الذي لا يخفى على أحد - بنفس الجوابين المذكورين آنفاً. لأن الفرق بين الواضح وغيره مخالف لظاهر القرآن، فلا بد له من دليل يجب الرجوع إليه، ولأن الله نص على أن أهل النار ما عذبوا بها حتى كذبوا الرسل في دار الدنيا، بعد إنذارهم من ذلك الكفر الواضح، كما تقدم إيضاحه. وأجابوا عن الوجه الثالث الذي جزم به النووي، ومال إليه العبادي وهو قيام الحجة عليهم بإنذار الرسل الذين أرسلوا قبله صلى الله عليه وسلم بأنه قول باطل بلا شك. لكثرة الآيات القرآنية المصراحة بطلانه، لأن مقتضاه أنهم أنذروا على السنة بعض الرسل والقرآن ينفي هذا نفيًا باتاً في آيات كثيرة. كقوله في «يس»: {لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ} و«مآ» في قوله {مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ} نافية على التحقيق، لا موصولة، وتدل لذلك الفاء في قوله {فَهُمْ غَافِلُونَ}، وكقوله في «القصص»: {وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ تَادِبْنَا وَلَكِنَّ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ}، وكقوله في «سبا»: {وَمَا أَتَيْنَاهُمْ مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِّن نَّذِيرٍ}، وكقوله في «الم السجدة»: {أَمْ يَقُولُونَ قُبْرَاهُ بَلْ هُوَ لَحَقُّ مِّن رَّبِّكَ لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وأجابوا عن الوجه الرابع - بأن تلك الأحاديث الواردة في صحيح مسلم وغيره أخبار آحاد يقدم عليها إلقاطع، وهو قوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا}، وقوله: {كَلِمَاتٍ فِيهَا قُوْحٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى}، ونحو ذلك من الآيات. وأجاب القائلون بالعذر بالفترة أيضاً عن الآيات التي استدلت بها مخالفوهم كقوله:

{وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا}، إلى آخر ما تقدم من الآيات - بأن محل ذلك فيما إذا أرسلت إليهم الرسل فكذبوهم بدليل قوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا}. وأجاب القائلون بتعذيب عبده الأوثان من أهل الفترة عن قول مخالفيهم: إن القاطع الذي هو قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا} يجب تقديمه على أخبار الآحاد الدالة على تعذيب بعض أهل الفترة، كحديثي مسلم في صحيحه المتقدمين - بأن الآية عامة، والحديثين كلاهما خاص في شخص معين. والمعروف في الأصول أنه لا يتعارض عام وخاص. لأن الخاص يقضي على العام كما هو مذهب الجمهور، خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله، كما بيناه في غير هذا الموضوع.

فما أخرجه دليل خاص خرج من العموم، وما لم يخرج دليل خاص بقي داخلاً في العموم. كما تقرر في الأصول.

وأجاب المانعون بأن هذا التخصيص يبطل حكمة العام. لأن الله جل وعلا تمدح بكمال الإنصاف. وأنه لا يعذب حتى يقطع حجة المعذب بإنذار الرسل في دار الدنيا، وأشار لأن ذلك الإنصاف الكامل، والإعذار الذي هو قطع العذر علة لعدم التعذيب. فلو عذب إنساناً واحداً من غير إنذار لاختلفت تلك الحكمة التي تمدح الله بها، ولثبتت لذلك الإنسان الحجة التي أرسل الله الرسل لقطعها. كما بينه بقوله: {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}، وقوله: {وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نُنزَّلَ وَنَحْرَى} كما تقدم إيضاحه.

وأجاب المخالفون عن هذا - بأنه لو سلم أن عدم الإنذار في دار الدنيا علة لعدم التعذيب في الآخرة، وحصلت علة الحكم التي هي عدم الإنذار في الدنيا، مع فقد الحكم الذي هو عدم التعذيب في الآخرة للنص في الأحاديث على التعذيب فيها. فإن وجود علة الحكم مع فقد الحكم المسمى في اصطلاح أهل الأصول. بـ «النقض» تخصيص للعلة، بمعنى أنه قصر لها على بعض أفراد معلولها بدليل خارج كتخصيص العام. أي قصره على بعض أفراده بدليل. والخلاف في النقض هل هو إبطال للعلة، أو تخصيص لها معروف في الأصول، وعقد الأقول في ذلك صاحب «مراقي السعود» بقوله في مبحث القوادح: منها وجود الوصف دون الحكم سماه بالنقض وعاء العلم

والأكثر عندهم لا يقدر بل هو تخصيص وذا مصحح وقد روي عن مالك تخصيص إن يك الاستنباط لا التنصيص وعكس هذا قد رآه البعض ومنتقى ذي الاختصار النقض إن لم تكن منصوطة بظاهر وليس فيما استنبطت بضائر إن جا لفقد الشرط أو لما منع والوفق في مثل العرايا قد وقع

فقد أشار في الأبيات إلى خمسة أقوال في النقض: هل هو تخصيص، أو إبطال للعلة، مع التفاصيل التي ذكرها في الأقوال المذكورة. واختار بعض المحققين من أهل الأصول: أن تخلف الحكم عن الوصف إن كان لأجل مانع منع من تأثير العلة، أو لفقد شرط تأثيرها فهو تخصيص

للعلة، وإلا فهو نقض وإبطال لها. فالقتل العمد العدوان علة لوجوب القصاص إجماعاً.

فإذا وجد هذا الوصف المركب الذي هو القتل العمد العدوان، ولم يوجد الحكم الذي هو القصاص في قتل الوالد ولده لكون الأبوة مانعاً من تأثير العلة في الحكم - فلا يقال هذه العلة منقوضة. لتخلف الحكم عنها في هذه الصورة، بل هي علة منع من تأثيرها مانع. فيخصص تأثيرها بما لم يمنع منه مانع.

وكذلك من زوج أمته من رجل، وغره فزعم له أنها حرة فولد منها. فإن الولد يكون حراً، مع أن رق الأم علة لرق الولد إجماعاً. لأن كل ذات رحم فولدها بمنزلتها. لأن الغرور مانع منع من تأثير العلة التي هي رق الأم في الحكم الذي هو رق الولد.

وكذلك الزنى: فإنه علم للرجم إجماعاً. فإذا تخلف شرط تأثير هذه العلة التي هي الزنى في هذا الحكم الذي هي الرجم، ونعني بذلك الشرط الإحصان. فلا يقال إنها علة منقوضة، بل هي علة تخلف شرط تأثيرها. وأمثال هذا كثيرة جداً. هكذا قاله بعض المحققين.

قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر: أن آية «الحشر» دليل على أن النقض تخصيص للعلة مطلقاً، والله تعالى أعلم. ونعني بآية «الحشر» قوله تعالى في بني النضير: {وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ لَجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ أَلِيمٌ}.

ثم بين جل وعلا علة هذا العقاب بقوله: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ}. وقد يوجد بعض من شاق الله ورسوله، ولم يعذب بمثل العذاب الذي عذب به بنو النضير، مع الاشتراك في العلة التي هي مشاققة الله ورسوله. فدل ذلك على أن تخلف الحكم عن العلة في بعض الصور تخصيص للعلة لا نقض لها. والعلم عند الله تعالى.

أما مثل بيع التمر اليابس بالرطب في مسألة بيع العرايا فهو تخصيص للعلة إجماعاً لا نقض لها. كما أشار له في الآيات بقوله: * والوفق في مثل العرايا قد وقع *

قال مقيده عفا الله عنه: الظاهر أن التحقيق في هذه المسألة التي هي: هل يعذر المشركون بالفترة أو لا؟ هو أنهم معذرون بالفترة في الدنيا، وأن الله يوم القيامة يمتحنهم بنار يأمرهم باقتحامها. فمن اقتحمها دخل الجنة وهو الذي كان يصدق الرسل لو جاءت في الدنيا. ومن امتنع دخل النار وعذب فيها، وهو الذي كان يكذب الرسل لو جاءت في الدنيا. لأن الله يعلم ما كانوا عاملين لو جاءتهم الرسل.

وإنما قلنا: إن هذا هو التحقيق في هذه المسألة لأمرين: الأول - أن هذا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وثبوت عنه نص في محل النزاع. فلا وجه للنزاع ألبتة مع ذلك.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية التي نحن بصددنا، بعد أن ساق الأحاديث الكثيرة الدالة على عذرهم بالفترة وامتحنهم يوم القيامة، رادا على ابن عبد البر تضعيف أحاديث عذرهم وامتحنهم، بأن الآخرة دار جزاء لا عمل، وأن التكليف بدخول النار تكليف بما لا يطاق وهو لا يمكن - ما نصه:

والجواب عما قال: أن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح كما قد نص على ذلك كثير من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضيف يتقوى بالصحيح والحسن. وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متصلة متعاضدة على هذا النمط، أفادت الحجة عند الناظر فيها. وأما قوله: إن الدار الآخرة دار جزاء، فلا شك أنها دار جزاء، ولا ينافي التكليف في عرصاتها قبل دخول الجنة أو النار. كما حكاه الشيخ أبو الحسن الأشعري عن مذهب أهل السنة والجماعة من امتحان الأطفال، وقد قال تعالى: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ}.

وقد ثبت في الصحاح وغيرها: «أن المؤمنين يسجدون لله يوم القيامة، وأن المنافق لا يستطيع ذلك، ويعود ظهره كالصفيحة الواحدة طبقاً واحداً، كلما أراد السجود خر لقفاه». وفي الصحيحين في الرجل الذي يكون آخر أهل النار خروجاً منها: «أن الله يأخذ عهوده وموآثيقه ألا يسأل غير ما هو فيه، ويتكرر ذلك منه، ويقول الله تعالى: يا بن آدم، ما أعذرك ثم يأذن له في دخول الجنة» وأما قوله: فكيف يكلفهم الله دخول النار، وليس ذلك في وسعهم؟ فليس هذا بمانع من صحة الحديث. «فإن الله يأمر العباد يوم القيامة بالجواز على الصراط وهو جسر على متن جهنم أحد من السيف وأدق من الشعر، ويمر المؤمنون عليه بحسب أعمالهم، كالبرق، وكالريح، وكأجويد الخيل والركاب. ومنهم الساعي، ومنهم الماشي، ومنهم من يحبو حبواً، ومنهم المكدوس على وجهه في النار» وليس ما ورد في أولئك بأعظم من هذا، بل هذا أطم وأعظم.

وأيضاً - فقد ثبتت السنة بأن الدجال يكون معه جنة ونار، وقد أمر الشارع المؤمنين الذين يدركونه أن يشرب أحدهم من الذي يرى أنه نار فإنه يكون عليه برداً وسلاماً. فهذا نظير ذلك.

وأيضاً - فإن الله تعالى أمر بني إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم. فقتل بعضهم بعضاً حتى قتلوا فيما قيل في غداة واحدة سبعين ألفاً، يقتل الرجل أباه وأخاه، وهم في عماية غمامة أرسلها الله عليهم. وذلك عقوبة لهم على عبادة العجل. وهذا أيضاً شاق على النفوس جداً لا يتقاصر عما ورد في الحديث المذكور. والله أعلم. انتهى كلام ابن كثير بلفظه.

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى أيضاً قبل هذا الكلام بقليل ما نصه: ومنهم من ذهب إلى أنهم يمتحنون يوم القيامة في عرصات المحشر. فمن أطاع دخل الجنة، وانكشف علم الله فيه بسابق السعادة. ومن عصى دخل النار داخراً، وانكشف علم الله فيه بسابق الشقاوة. وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرحت به الأحاديث المتقدمة المتعاضدة، الشاهد بعضها لبعض.

وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري عن أهل السنة والجماعة، وهو الذي نصره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب (الاعتقاد) وكذلك غيره من محققي العلماء والحفاظ والنقاد. انتهى محل الغرض من كلام ابن كثير رحمه الله تعالى، وهو واضح جداً فيما ذكرنا.

الأمر الثاني - أن الجمع بين الأدلة واجب متى ما أمكن بلا خلاف. لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما. ولا وجه للجمع بين الأدلة إلا هذا

القول بالعدر والامتحان. فمن دخل النار فهو الذي لم يمتثل ما أمر به عند ذلك الامتحان، ويتفق بذلك جميع الأدلة، والعلم عند الله تعالى. ولا يخفى أن مثل قول ابن عبد البر رحمه الله تعالى: إن الآخرة دار جزاء لا دار عمل - لا يصح أن ترد به النصوص الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. كما أوضحناه في كتابنا (دفع إبهام الاضطراب عن آيات الكتاب).

{وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا لِقَوْلِ قَدِمَرْتَاهَا تَدْمِيرًا * وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ لِقُرُونٍ مِنْ بَعْدِ نوحٍ وَكَفَى بِرَبِّكَ يَذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا * مَنْ كَانَ يُرِيدُ لِعَجَلَةٍ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا تَشَاءُ لِمَنْ تُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا * كَلَّا نُمَدِّهُمُ أَيَّامًا مَنَعًا لِيَلْبِغُوا فِيهَا وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنظِرُوا * أَنْظِرْ كَيْفَ فَصَلِّتَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا * لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقَعَّدَ مَذْمُومًا مَدْحُورًا * وَقَصَى رَبُّكَ الْأَلْبَابَ لِيَأْتِيَهُ الْيَتَامَى وَيُلْوَ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشَدُّ لِقَوْلِهِمْ كَبِيرًا * وَأَنْتَ أَكْبَرُ عِنْدَكَ لِكَيْتَرِ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَخُفِّضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ رَحْمَتُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِى صَغِيرًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا * وَءَاتَ دَا لِقُرْبَى حَقَّهُ وَ لِمَسْكِينٍ وَ لِبَنَى السَّبِيلِ وَلَا يُبْدِرْ تَبْدِيرًا * إِنَّ لِمُبْدِرِينَ كَأُولِ إِحْثُونِ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا }

قوله تعالى: {وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا لِقَوْلِ قَدِمَرْتَاهَا تَدْمِيرًا}. في معنى قوله {أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا} في هذه الآية الكريمة ثلاثة مذاهب معروفة عند علماء التفسير:

الأول - وهو الصواب الذي يشهد له القرآن، وعليه جمهور العلماء - أن الأمر في قوله {أَمَرْنَا} هو الأمر الذي هو ضد النهي، وأن متعلق الأمر محذوف لظهوره. والمعنى: {أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا} بطاعة الله وتوحيده، وتصديق رسله وأتباعهم فيما جاؤوا به {فَفَسَقُوا} أي خرجوا عن طاعة أمر ربهم، وعصوه وكذبوا رسله {فَحَقَّ عَلَيْهَا لِقَوْلِ} أي وجب عليها الوعيد {قَدِمَرْتَاهَا تَدْمِيرًا} أي أهلكتها إهلاكاً مستاصلاً. وأكد فعل التدمير بمصدره للمبالغة في شدة الهلاك الواقع بهم.

وهذا القول الذي هو الحق في هذه الآية تشهد له آيات كثيرة. كقوله: {وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنْ أَلَّ اللَّهُ لَأَمُرَّ بِالْفَحْشَاءِ}. فتصريحه جل وعلا بأنه لا يأمر بالفحشاء دليل واضح على أن قوله {أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا} أي أمرناهم بالطاعة فعصوا. وليس المعنى أمرناهم بالفسق ففسقوا. لأن الله لا يأمر بالفحشاء. ومن الآيات الدالة على هذا قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ}.

فقوله في هذه الآية {وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ}، لفظ عام في جميع المترفين من جميع القرى أن الرسل أمرتهم بطاعة الله فقالوا لهم: إنا بما أرسلتم به كافرون، وتبجحوا بأموالهم وأولادهم. والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وبهذا التحقيق تعلم: أن ما زعمه الزمخشري في كشفه من أن معنى {أَمْرًا مُتْرَفِيهَا} أي أمرناهم بالفسق ففسقوا. وأن هذا مجاز تنزيلاً لإسباغ النعم عليهم الموجب لبطرهم وكفرهم منزلة الأمر بذلك - كلام كله ظاهر السقوط والبطلان. وقد أوضح إبطاله أبو حيان في «البحر»، والرازي في تفسيره، مع أنه لا يشك منصف عارف في بطلانه. وهذا القول الصحيح في الآية جار على الأسلوب العربي المألوف، من قولهم: أمرته فعصاني. أي أمرته بالطاعة فعصى. وليس المعنى: أمرته بالعصيان كما لا يخفى.

القول الثاني في الآية - هو أن الأمر في قوله {أَمْرًا مُتْرَفِيهَا} أمر كوني قدرى، أي قدرنا عليهم ذلك وسخرناهم له لأن كلاً ميسر لما خلق له. والأمر الكوني القدرى كقوله {وَمَا أَمْرًا إِلَّا وَجِدَهُ كَلَمْحٍ يَلْبَصَرِ}، وقوله: {قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ}، وقوله {أَتَاهَا أَمْرًا لَيْلًا أَوْ}، وقوله {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}.
القول الثالث في الآية - أن «أَمْرًا» بمعنى أكثرنا. أي أكثرنا مترفياً ففسقوا.

وقال أبو عبيدة {أَمْرًا} بمعنى أكثرنا لغة فصيحة كآمرنا بالمد. ويدل لذلك الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد عن سويد بن هبيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير مال امرئ مهرة مأمورة، أو سكة مأمورة».

قال ابن كثير: قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله في كتابه (الغريب): المأمورة: كثيرة النسل. والسكة: الطريقة المصطفة من النخل. والمأمورة: من التأبير، وهو تعليق طلع الذكر على النخلة لئلا يسقط ثمرها. ومعلوم أن إتيان المأمورة على وزن المفعول يدل على أن أمر يفتح الميم مجرداً عن الزوائد، متعدد بنفسه إلى المفعول. فيتضح كون أمره بمعنى أكثر. وأنكر غير واحد تعدى أمر الثلاثي بمعنى الإكثار إلى المفعول وقالوا: حديث سويد بن هبيرة المذكور من قبيل الإزدواج، كقولهم: الغدايا والعشايا، وكحديث «ارجعن مازورات غير ماجورات» لأن الغدايا لا يجوز، وإنما ساغ للازدواج مع العشايا، وكذلك مازورات بالهمز فهو على غير الأصل. لأن المادة من الوزر بالواو. إلا أن الهمز في قوله «مازورات» للازدواج مع «ماجورات». والازدواج يجوز فيه ما لا يجوز في غيره كما هو معلوم. وعليه فقوله «مأمورة» إتيان لقوله «مأمورة» وإن كان مذكوراً قبله للمناسبة بين اللفظين.

وقال الشيخ أبو عبد الله القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: قوله تعالى {أَمْرًا} قرأ أبو عثمان النهدي، وأبو رجاء، وأبو العالية، والربيع، ومجاهد، والحسن «أمرنا» بالتنشيد. وهي قراءة على رضي الله عنه. أي سلطنا شرارها فعصوا فيها، فإذا فعلوا ذلك أهلكتناهم. وقال أبو عثمان النهدي «أمرنا» بتشديد الميم: جعلناهم أمراء مسلمين. وقاله ابن عزيز: وتامر عليهم تسلط عليهم. وقرأ الحسن أيضاً، وقتادة، وأبو حيوة الشامي، ويعقوب، وخارجة عن نافع، وحماد بن سلمة عن ابن كثير وعلي بن عباس باختلاف عنهما «أمرنا» بالمد والتخفيف. أي أكثرنا جبابرتها وأمراءها. قاله الكسائي.

وقال أبو عبيدة: «أمرته - بالمد - وأمرته لغتان بمعنى أكثرته.

ومنه الحديث «خير المال مهرة مأمورة أو سكة مأبورة» أي كثيرة النجاج والنسل. وكذلك قال ابن عزيز: أمرنا وأمرنا بمعنى واحد. أي أكثرنا. وعن الحسن أيضاً، ويحيى بن يعمر: أمرنا - بالقصر وكسر الميم - على فعلنا، ورويت عن ابن عباس. قال قتادة والحسن: المعنى أكثرنا، وحكى نحوه أبو زيد وأبو عبيد. وأنكره الكسائي وقال: لا يقال من الكثرة إلا أمرنا بالمد، وأصلها أمرنا فخفف - حكاه المهدوي.

وفي الصحاح: قال أبو الحسن: أمر ماله - بالكسر - أي كثر. وأمر القوم: أي كثروا. قال الشاعر وهو الأعشى: طرفون ولادون كل مبارك أمرون لا يرثون سهم القعد

وأمر الله ماله - بالمد. الثعلبي: ويقال للشيء الكثير أمر. والفعل منه أمر القوم يأمرهم أمراً: إذا كثروا.

قال ابن مسعود: كنا نقول في الجاهلية للحي إذا كثروا: أمر أمر بني فلان: قال لبيد: كل بني حرة مصيرهم قل وإن أكثرت من العدد إن يغبطوا يهبطوا وإن أمروا يوماً يصيروا للهلك والنكد

قلت: وفي حديث هرقل الحديث الصحيح. لقد أمر أمر ابن أبي كبشة، إنه ليخافه ملك بني الأصفر. أي كثر. وكلها غير متعد، ولذلك أنكره الكسائي. والله أعلم.

قال المهدوي: ومن قرأ أمر فهي لغة. ووجه تعدية أمر أنه شبهه بعمر من حيث كانت الكثرة أقرب شيء إلى العمارة. فعدى كما عدى عمر - إلى أن قال: وقيل أمرناهم جعلناهم أمراء. لأن العرب تقول: أمير غير مأمور، أي غير مؤمر. وقيل معناه: بعثنا مستكبريها. قال هارون: وهي قراءة أبي: بعثنا أكابر مجرميها ففسقوا فيها - ذكره الماوردي.

وحكى النحاس: وقال هارون في قراءة أبي: وإذا أردنا أن نهلك قرية بعثنا فيها أكابر مجرميها فمكروا فيها فحق عليها القول اه محل الغرض من كلام القرطبي.

وقد علمت أن التحقيق الذي دل عليه القرآن أن معنى الآية: أمرنا مترفيها بالطاعة فعصوا أمرنا. فوجب عليهم الوعيد فأهلكناهم كما تقدم إيضاحه.

تنبيه

في هذه الآية الكريمة سؤال معروف، وهو أن يقال: إن الله أسند الفسق فيها لخصوص المترفين دون غيرهم في قوله {أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا} مع أنه ذكر عموم الهلاك للجميع المترفين وغيرهم في قوله {فَحَقَّ عَلَيْهَا لِقَوْلُ فِئِمَّتِنَاهَا تَدْمِيرًا} يعني القرية، ولم يستثن منها غير المترفين؟

والجواب من وجهين:

الأول - أن غير المترفين تبع لهم. وإنما خص بالذكر المترفين الذين هم ساداتهم وكبرائهم. لأن غيرهم تبع لهم. كما قال تعالى: {وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سِنَادِينَ وَكِبْرَاءِينَ فَاصْلُونَا لِيَسْبِلَا}، وكقوله {إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ يُبْعَوْنَ مِنَ الَّذِينَ يُبْعَوْنَ وَرَأَوْا لِعَذَابٍ وَتَقَطَعَنَ بِهِمُ الْأَسْبَابُ}، وقوله: {حَتَّى إِذَا أَرْكَبُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أَحْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَصْلُونَا}، وقوله تعالى: {وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الصُّعْقَاءُ لِلَّذِينَ مُسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا

فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟، وقوله: {وَإِذْ يَتَحَاوَرُونَ فِي النَّارِ قِيْفُولُ الصُّعْقَاءِ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتُونَ عَنَّا تَصِيْبًا مِّنَ النَّارِ} إلى غير ذلك من الآيات.

الوجه الثاني - أن بعضهم إن عصى الله وبغى وطمعى ولم ينههم الآخرون فإن الهلاك يعم الجميع. كما قال تعالى: {وَأَقْبُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}، وفي الصحيح من حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها: أنها لما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا إله إلا الله، ويل للعرب من شرٍّ قد اقترَب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل، هذه - وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها» قالت له: يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثر الخبث» وقد قدمنا هذا المبحث موضحاً في سورة المائدة. قوله تعالى: {وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قُرُونٍ مِن بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بُذُوبٍ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أهلك كثيراً من القرون من بعد نوح. لأن لفظة {كَمْ} في قوله {وَكَمْ أَهْلَكْنَا} خبرية، معناها الإخبار بعدد كثير. وأنه جل وعلا خبير بصير بذنوب عباده. وأكد ذلك بقوله {وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ}. وما دلت عليه هذه الآية الكريمة أوضحة آيات آخر من أربع جهات: الأولى - أن في الآية تهديداً لكفار مكة، وتخويفاً لهم من أن ينزل بهم ما نزل بغيرهم من الأمم التي كذبت رسلها. أي أهلكنا قروناً كثيرة من بعد نوح بسبب تكذيبهم الرسل، فلا تكذبوا رسولنا لئلا نفعل بكم مثل ما فعلنا بهم.

والآيات التي أوضحت هذا المعنى كثيرة. كقوله في قوم لوط {وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ لَلَّيْلِ أَقْلًا تَعْقِلُونَ}، وكقوله فيهم أيضاً: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمَن يَتَذَكَّرُ أَلْبَابًا}، وقوله فيهم أيضاً: {وَلَقَدْ بَرَكْنَا مِّنْهَا آيَةً بَيْنَهُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}، وقوله: {إِذْ قَالُوا لَنَبْرِؤُنَا فِي الْأَرْضِ فَنَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْتَلُهَا}، وقوله بعد ذكره جل وعلا إهلاكه لقوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، وقوم شعيب في سورة الشعراء: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ}، وقوله في قوم موسى: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَى}، وقوله: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَن لَّمْ يَخْرُجْ مِنَ الْأَرْضِ}، وقوله: {أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِعَ وَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ}، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على تخويفهم بما وقع لمن قبلهم.

الجهة الثانية - أن هذه القرون تعرضت لبيانها آيات آخر. فبينت كيفية إهلاك قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، وقوم شعيب، وفرعون وقومه من قوم موسى، وذلك مذكور في مواضع متعددة معلومة من كتاب الله تعالى. وبين أن تلك القرون كثيرة في قوله: {وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا} وبين في موضع آخر: أن منها ما لا يعلمه إلا الله جل وعلا، وذلك في قوله في سورة إبراهيم {أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ}. وبين في موضعين آخرين أن رسلهم منهم من قص خبره على نبينا صلى الله عليه وسلم، ومنهم من لم يقصه عليه. وهما قوله في سورة النساء: {وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا}، وقوله في سورة المؤمن: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا

مَنْ قَبْلَكَ مِنْهُمْ مَنِ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْضِصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ. {الجهة الثالثة - أن قوله {مِنْ بَعْدِ نُوحٍ} يدل على أن القرون التي كانت بين آدم ونوح أنها على الإسلام. كما قال ابن عباس: كانت بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على الإسلام - نقله عنه ابن كثير في تفسير هذه الآية.

وهذا المعنى يدل عليه آيات أخر. كقوله {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ}، وقوله. {وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَوَحَّيْنَا لَهُمْ}. لأن معنى ذلك على أصح الأقوال أنهم كانوا على طريق الإسلام، حتى وقع ما وقع من قوم نوح من الكفر. فبعث الله النبيين ينهون عن ذلك الكفر، مبشرين من أطاعهم بالجنة، ومنذرين من عصاهم بالنار. وأولهم في ذلك نوح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام. ويدل على هذا قوله: {إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ}. وفي أحاديث الشفاعة الثابتة في الصحاح وغيرها أنهم يقولون لنوح: إنه أول رسول بعثه الله لأهل الأرض كما قدمنا ذلك في سورة البقرة.

الجهة الرابعة - أن قوله {وَكَفَىٰ يَرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا} فيه أعظم زجر عن ارتكاب ما لا يرضي الله تعالى. والآيات الموضحة لذلك كثيرة جداً. كقوله: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمَا تَوْسُوسًا بِهِ تَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ} وقوله: {أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ لِيَتَّخِذُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَعْشِرُونَ نَبَاتَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُبْسِرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ}، وقوله: {وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَخَدَرُوا}، إلى غير ذلك من الآيات. وقد قدمنا هذا المبحث موضحاً في أول سورة هود. ولفظة «كم» في هذه الآية الكريمة في محل نصب مفعول به «لأهلكنا» و{مِنْ} في قوله {مَنْ لُقُورُونَ} بيان لقوله {كَمْ} وتمييز له كما يميز العدد بالجنس. وأما لفظه «من» في قوله {مِنْ بَعْدِ نُوحٍ} فالظاهر أنها لا ابتداء الغاية، وهو الذي اختاره أبو حيان في «البحر». وزعم الحوفي أن «من» الثانية بدل من الأولى، ورده عليه أبو حيان. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا} أي عمل لها عملها الذي تنال به، وهو امتثال أمر الله، واجتباب نهيه بإخلاص على الوجه المشروع {وَهُوَ مُؤْمِنٌ} أي موحد لله جل وعلا، غير مشرك به ولا كافر به، فإن الله يشكر سعيه، بأن يثيبه الثواب الجزيل عن عمله القليل. وفي الآية الدليل على أن الأعمال الصالحة لا تنفع إلا مع الإيمان بالله. لأن الكفر سيئة لا تنفع معها حسنة، لأنه شرط في ذلك قوله {وَهُوَ مُؤْمِنٌ}.

وقد أوضح تعالى هذا في آيات كثيرة. كقوله: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا}، وقوله: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} وقوله: {مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْرَفُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ} إلى غير ذلك من الآيات.

ومفهوم هذه الآيات - أن غير المؤمنين إذا أطاع الله بإخلاص لا ينفعه ذلك. لفقد شرط القبول الذي هو الإيمان بالله جل وعلا.

وقد أوضح جل وعلا هذا المفهوم في آيات أخر. كقوله في أعمال غير المؤمنين: {وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا}، وقوله: {مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ}، وقوله: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا}، إلى غير ذلك من الآيات.

وقد بين جل وعلا في مواضع أخر: أن عمل الكافر الذي يتقرب به إلى الله يجازي به في الدنيا، ولاحظ له منه في الآخرة. كقوله: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّهَا نُوْفَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ أُولَٰئِكَ لَئِنْ لَمْ يَأْتُوا بِالْحَيَاةِ الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَبَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، وقوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَّصِيبٍ}.

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما جاءت به هذه الآيات: من انتفاع الكافر بعمله في الدنيا من حديث أنس، قال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب - واللفظ لزهير - قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزى بها الآخرة. وأما الكافر فيطعم بحسماته ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها».

حدثنا عاصم بن النضر التيمي، حدثنا معتمر قال: سمعت أبي، حدثنا قتادة عن أنس بن مالك: أنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا. وأما المؤمن فإن الله يدخر له حسناته في الآخرة، ويعقبه رزقاً في الدنيا على طاعته».

حدثنا محمد بن عبد الله الرزقي، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهما. واعلم أن هذا الذي ذكرنا أدلته من الكتاب والسنة من أن الكافر ينتفع بعمله الصالح في الدنيا:

كبر الوالدين، وصلة الرحم، وإكرام الضيف والجار، والتنفيس عن المكروب ونحو ذلك، كله مقيد بمشيئة الله تعالى. كما نص على ذلك بقوله: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ لُجْلَةً عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ}. فهذه الآية الكريمة مقيدة لما ورد من الآيات والأحاديث. وقد تقرر في الأصول أن المقيد يقضي على المطلق، ولا سيما إذا اتحد الحكم والسبب كما هنا. وأشار له في «مراقي السعود» بقوله: وحمل مطلق على ذاك

وجب إن فيهما اتحد حكم والسبب قوله تعالى: {لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا}. الظاهر أن الخطاب في هذه الآية الكريمة متوجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ليشعر لأتمته على لسانه إخلاص التوحيد في العبادة له جل وعلا، لأنه صلى الله عليه وسلم معلوم أنه لا يجعل مع الله إلهاً آخر، وأنه لا يقعد مذمومًا مخذولاً.

ومن الآيات الدالة دلالة واضحة على أنه صلى الله عليه وسلم يوجه إليه الخطاب، والمراد بذلك التشريع لأمته لا نفس خطابه هو صلى الله عليه وسلم قوله تعالى: {إِنَّمَا يَتَّبِعَنَّ عِنْدَكَ لِكَيْبَرٍ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌّ وَلَا تَنْهَهِمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا}. لأن معنى قوله {إِنَّمَا يَتَّبِعَنَّ}: أي إن يبلغ عندك والداك أو أحدهما الكبر فلا تقل لهما أف. ومعلوم أن والديه قد ماتا قبل ذلك بزمن طويل. فلا وجه لاشتراط بلوغهما أو أحدهما الكبر بعد أن ماتا منذ زمن طويل، إلا أن المراد التشريع لغيره صلى الله عليه وسلم. ومن أساليب اللغة العربية خطابهم إنساناً والمراد بالخطاب غيره. ومن الأمثلة السائرة في ذلك قول الراجز، وهو سهل بن مالك الفزاري: إياك أعني واسمعي يا جاره
وسبب هذا المثل: أنه زار حارثة بن لأم الطائي فوجده غائباً. فأنزلته أخته وأكرمتها، وكانت جميلة. فأعجبه جمالها، فقال مخاطباً لأخرى غيرها ليسمعها هي: يا أخت خير البدو والحضارة كيف ترين في فتى فزاره أصبح يهوى حرة معطاره إياك أعني واسمعي يا جاره

فهمت المرأة مراده، وأجابته بقولها: إني أقول يا فتى فزاره لا أبتغي الزوج ولا الدعارة
ولا فراق أهل هذي الحاره فارحل إلى أهلك باستحاره

والظاهر أن قولها «باستحارة» أن أصله استفعال من المحاورة بمعنى رجع الكلام بينهما - أي ارجل إلى أهلك بالمحاورة التي وقعت بيني وبينك، وهي كلامك وجوابي له، ولا تحصل مني على غير ذلك والهاء في «الاستحارة» عوض من العين الساقطة بالإعلال. كما هو معروف في فن الصرف.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الخطاب في قوله: {لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءآخَرَ} ونحو ذلك من الآيات - متوجه إلى المكلف. ومن أساليب اللغة العربية: إفراد الخطاب مع قصد التعميم. كقول طرفة بن العبد في معلقته: ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ويأتيك بالأخبار من لم تزود

وقال الفراء، والكسائي، والزمخشري: ومعنى قوله {فَتَقَعْدُ} أي تصير. وجعل الفراء منه قول الراجز: لا يقنع الجارية الخضاب ولا الوشاحان ولا الجلباب
من دون أن تلتقي الأركاب ويقعد الأير له لعاب

أي يصير له لعاب.
وحكى الكسائي: قعد لا يسأل حاجة إلا قضاها. بمعنى صار. قاله أبو حيان في البحر.
ثم قال أيضاً: والقعود هنا عبارة عن المكث، أي فتمكث في الناس مذموماً مخذولاً. كما تقول لمن سأل عن جال شخص: هو قاعد في أسوأ حال. ومعناه ماكث ومقيم. سواء كان قائماً أم جالساً. وقد يراد القعود حقيقة. لأن من شأن المذموم المخذول أن يقعد حائراً متفكراً، وعبر

بغالب حاله وهو القعود. وقيل: معنى {فَتَقَعُدَ} فتعجز. والعرب تقول: ما أقعدك عن المكارم اهـ محل الغرض من كلام أبي حيان. والمذموم هنا: هو من يلحقه الذم من الله ومن العقلاء من الناس. حيث أشرك بالله ما لا ينفع ولا يضر، ولا يقدر على شيء. والمخذول: هو الذي لا ينصره من كان يؤمل منه النصر. ومنه قوله: إن المرء ميتاً بانقضاء حياته ولكن بأن يبغى عليه فيخذل قوله تعالى: {وَقَصَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}. أمر جل وعلا في هذه الآية الكريمة بإخلاص العبادة له وحده، وقرن بذلك الأمر بالإحسان إلى الوالدين.

وجعله بر الوالدين مقروناً بعبادته وحده جل وعلا المذكور هنا ذكره في آياتٍ أخرى. كقوله في سورة «النساء»: {وَوَعِدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}، وقوله في البقرة: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}، وقوله في سورة لقمان: {أَنْ شَكَرْتَ لِي وَبِالْوَالِدَيْنِ إِلى لِمَصِيرِكُمْ}، وبين في موضوع آخر أن برهما لازم ولو كانا مشركين داعيين إلى شركهما. كقوله في «لقمان»: {وَإِنْ جَهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا}، وقوله في «العنكبوت»: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلى مَرْجِعِكُمْ}. وذكره جل وعلا في هذه الآيات: بر الوالدين مقروناً بتوحيده جل وعلا في عبادته، يدل على شدة تأكيد وجوب بر الوالدين. وجاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك أحاديث كثيرة.

وقوله جل وعلا في الآيات المذكورة: {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} بينه بقوله تعالى: {إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِما يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً وَ حُفْضٌ لَهُمَا جَنَاحَ الدَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ رُحْمَهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِى صَغِيراً} لأن هذا من الإحسان إليهما المذكور في الآيات. وسيأتي إن شاء الله تعالى إيضاح معنى خفض الجناح، وإضافته إلى الذل في سورة «الشعراء» وقد أوضحنا ذلك غاية الإيضاح في رسالتنا المسماة «منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز».

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَقَصَى رَبُّكَ} معناه: أمر وألزم، وأوجب ووصى ألا تعبدوا إلا إياه. وقال الزمخشري: {وَقَصَى رَبُّكَ} أي أمر أمراً مقطوعاً به. واختار أبو حيان في «البحر المحيط» أن إعراب قوله {إِحْسَانًا} أنه مصدر نائب عن فعله. فهو بمعنى الأمر، وعطف الأمر المعنوي أو الصريح على النهي معروف. كقوله:

وقوفاً بها صحبي على مطيهم يقولون لا تهلك أسى وتجمل

وقال الزمخشري في الكشاف: {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} أي وأحسنوا بالوالدين إحساناً. أو بأن تحسنوا بالوالدين إحساناً.

{وَإِما تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّنْ رَبِّكَ بَرِّحُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلاً مِّيسُوراً * وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلولةً إِلى عُنُقِكُمْ وَلا تَبْسُطْها كُلَّ لَبْسٍ فَتَقَعُدَ مَلوماً}

مَحْسُورًا * إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا
بَصِيرًا * وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَسْبَةَ إِمْلَاقٍ تَحْنُ تَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِن قَتَلْتُمُوهُمْ كَانَ
خَطئًا كَبِيرًا * وَلَا تَقْرَبُوا الرِّبَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا * وَلَا تَقْتُلُوا
النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ
سُلْطَانًا فَلَا يَبْسُوفُ فِي لِقَائِهِ إِنَّهُ كَانَ مُنْصُورًا * وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا
بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا *
وَأَوْفُوا لِكَيْلِ إِذَا كُنْتُمْ وَرثُوا بِالْقِسْطِ لِمُسْتَقِيمٍ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا
* وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالبُحُورَ كُلَّ أُولَئِكَ كَانَ
عِنْدَهُ مَسْئُولًا * وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ
الجِبَالَ طُولًا * كُلَّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا * ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ
رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا
مَدْحُورًا * أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَابْتَدَأَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَّا إِنَّا إِنَّا لَنَقُولُ
قَوْلًا عَظِيمًا * وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَّكَّرُوا وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا
* قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَابْتَدَعُوا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا *
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا * تَسْبُحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ
وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لَّا تَفْقَهُونَ
تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا * وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ
لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْئُورًا}

قوله تعالى: { وَإِذَا تُعْرَضْنَ عَنْهُمْ يُبْغَاءَ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ
قَوْلًا مَّيْسُورًا }. الضمير في قوله { عَنْهُمْ } راجع إلى المذكورين قبله في
قوله: { وَآتِ دَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ }. ومعنى الآية: إن
تعرض عن هؤلاء المذكورين فلم تعطهم شيئاً لأنه ليس عندك. وإعراضك
المذكور عنهم { يُبْغَاءَ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا } أي رزق حلال. كالفيء
يرزقه الله فتعطيهم منه { فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا } أي لينا لطيفاً طيباً.
كالدعاء لهم بالغنى وسعة الرزق، ووعدهم بأن الله إذا يسر من فضله
رزقاً أنك تعطيتهم منه.

وهذا تعليم عظيم من الله لنبيه لمكارم الأخلاق، وأنه إن لم يقدر على
الإعطاء الجميل فليتجمل في عدم الإعطاء.
لأن الرد الجميل خير من الإعطاء القبيح.

وهذا الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة، صرح به الله جل وعلا في سورة
«البقرة» في قوله: { قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَىٰ }،
ولقد أجاد من قال: إلا تكن ورق يوماً أجود بها للسائلين فإني لئن العود
لا يعدم السائلون الخير من خلقي إما نوالى وإما حسن مردودي

والآية الكريمة تشير إلى أنه صلى الله عليه وسلم لا يعرض عن الإعطاء
إلا عند عدم ما يعطى منه، وأن الرزق المنتظر إذا يسره الله فإنه يعطيهم
منه، ولا يعرض عنهم. وهذا هو غاية الجود وكرم الأخلاق. وقال القرطبي:
قولاً { مَّيْسُورًا } مفعول بمعنى الفاعل من لفظ اليسر كالميمون.
وقد علمت مما قررنا أن قوله: { يُبْغَاءَ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ } متعلق بفعل
الشرط الذي هو { تُعْرَضْنَ } لا بجزء الشرط.
وأجاز الزمخشري في الكشف تعلقه بالجزاء وتقديمه عليه. ومعنى ذلك:
فقل لهم قولاً ميسوراً { يُبْغَاءَ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ }. أي يسر عليهم والطف

بهم. لابتغائك بذلك رحمة الله. ورد ذلك عليه أبو حيان في «البحر المحيط» بأن ما بعد فاء الجواب لا يعمل فيما قبله. قال: لا يجوز في قولك إن يقم فاضرب خالداً - أن تقول: إن يقم خالداً فاضرب. وهذا منصوص عليه - انتهى.

وعن سعيد بن جبير رحمه الله: أن الضمير في قوله {وَأَمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ} راجع للكفار. أي إن تعرض عن الكفار ابتغاء رحمة من ربك، أي نصر لك عليهم، أو هداية من الله لهم. وعلى هذا فالقول الميسور: المداراة باللسان. قاله أبو سليمان الدمشقي، انتهى من البحر. وبسر بالتخفيف يكون لازماً ومتعدياً، وميسور من المتعدي. تقول: يسرت لك كذا إذا أعدته. قاله أبو حيان أيضاً. قوله تعالى: {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن من قتل مظلوماً فقد جعل الله لوليه سلطاناً، ونهاه عن الإسراف في القتل، ووعده بأنه منصور.

والنهي عن الإسراف في القتل هنا شامل ثلاث صور: الأولى - أن يقتل اثنين أو أكثر بواحد، كما كانت العرب تفعله في الجاهلية. كقول مهلهل بن ربيعة لما قتل بجير بن الحارث بن عباد في حرب البسوس المشهورة: بؤبشسع نعل كليب. فغضب الحارث بن عباد، وقال قصيدته المشهورة: قربا مربط النعامة مني لقحت حرب وائل عن حيال قربا مربط النعامة مني إن بيع الكرام بالشسع غالي - الخ

وقال مهلهل أيضاً: كل قتيل في كليب غره حتى ينال القتل آل مره

ومعلوم أن قتل جماعة بواحد لم يشتركوا في قتله: إسراف في القتل داخل في النهي المذكور في الآية الكريمة. الثانية - أن يقتل بالقتيل واحداً فقط ولكنه غير القاتل. لأن قتل البريء بذنب غيره إسراف في القتل، منهي عنه في الآية أيضاً. الثالثة - أن يقتل نفس القاتل ويمثل به. فإن زيادة المثلة إسراف في القتل أيضاً.

وهذا هو التحقيق في معنى الآية الكريمة - فما ذكره بعض أهل العلم، ومال إليه الرازي في تفسيره بعض الميل، من أن معنى الآية: فلا يسرف الظالم الجاني في القتل. تخويفاً له من السلطان. والنصر الذي جعله الله لولي المقتول لا يخفى ضعفه، وأنه لا يلتئم مع قوله بعده {إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا}.

وهذا السلطان الذي جعله الله لولي المقتول لم يبينه هنا بياناً مفصلاً، ولكنه أشار في موضعين إلى أن هذا السلطان: هو ما جعله الله من السلطة لولي المقتول على القاتل، من تمكينه من قتله إن أحب. ولا ينافي ذلك أنه إن شاء عفا علي الدية أو مجاناً.

الأول - قوله هنا {فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ} بعد ذكر السلطان المذكور، لأن النهي عن الإسراف في القتل مقترناً بذكر السلطان المذكور يدل على أن السلطان المذكور هو ذلك القتل المنهي عن الإسراف فيه.

الموضع الثاني - قوله تعالى: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ} إلى قوله {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ}. فهو يدل على أن

السلطان المذكور هو ما تضمنته آية القصاص هذه، وخير ما يبين به القرآن القرآن.

مسائل تتعلق بهذه الآية الكريمة.

المسألة الأولى - يفهم من قوله {مَظْلُومًا} أن من قتل غير مظلوم ليس لوليه سلطان على قاتله، وهو كذلك، لأن من قتل بحق فدمه حلال، ولا سلطان لوليه في قتله. كما قدمنا بذلك حديث ابن مسعود المتفق عليه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة» كما تقدم إيضاحه في سورة «المائدة».

وبينا هذا المفهوم في قوله {مَظْلُومًا} يظهر به بيان المفهوم في قوله أيضاً: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّكُمْ لِأَنْفُسِكُمْ لِأَنْفُسِكُمْ}.

واعلم - أنه قد ورد في بعض الأدلة أسباب أخر لإباحة قتل المسلم غير الثلاث المذكورة، على اختلاف في ذلك بين العلماء. من ذلك: المحاربون إذا لم يقتلوا أحداً. عند من يقول بأن الإمام مخير بين الأمور الأربعة المذكورة في قوله: {أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلُّوا}. كما تقدم إيضاحه مستوفى في سورة «المائدة».

ومن ذلك: قتل الفاعل والمفعول به في فاحشة اللواط، وقد قدمنا الأقوال في ذلك وأدلتها بإيضاح في سورة «هود».

وأما قتل الساحر فلا يبعد دخوله في قتل الكافر المذكور في قوله «التارك لدينه المفارق للجماعة» لدلالة القرآن على كفر الساحر في قوله تعالى: {وَمَا كَفَرَ سُلَيْمٌ وَلَكِنَّ الْبَشَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ}، وقوله: {وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا تَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ}. وقوله: {وَيُعَلِّمُونَ}.

وأما قتل مانع الزكاة - فإنه إن أنكر وجوبها فهو كافر مرتد داخل في «التارك لدينه المفارق للجماعة». وأما إن منعها وهو مقر بوجوبها فالذي يجوز فيه: القتال لا القتل، وبين القتال والقتل فرق واضح معروف. وأما ما ذكره بعض أهل العلم من: أن من أتى بهيمة يقتل هو وتقتل البهيمة معه لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه» قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقيه رجاله ثقات. ورواه ابن ماجه من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

وأكثر أهل العلم على أنه لا يقتل. لأن حصر ما يباح به دم المسلم في الثلاث المذكورة في حديث ابن مسعود المتفق عليه أولى بالتقديم من هذا الحديث، مع التشديد العظيم في الكتاب والسنة في قتل المسلم بغير حق، إلى غير ذلك من المسائل المذكورة في الفروع.

قال مقيد عفا الله عنه: هذا الحصر في الثلاث المذكورة في حديث ابن مسعود الثابت في الصحيح لا ينبغي أن يزداد عليه، إلا ما ثبت بوحى ثبوتاً لا مطعن فيه، لقوته. والعلم عند الله تعالى.

المسألة الثانية - قد جاءت آيات أخر تدل على أن المقتول خطأ لا يدخل في هذا الحكم. كقوله: {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا

تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ}، وقوله: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا}. لما ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس وأبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأها، قال الله نعم قد فعلت. وقوله: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً} ثم بين ما يلزم القاتل خطأ بقوله: {وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا}. وقد بين صلى الله عليه وسلم الأدية قدراً وجنباً كما هو معلوم في كتب الحديث والفقهاء كما سيأتي إيضاحه.

المسألة الثالثة - يفهم من إطلاق قوله تعالى: {وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا} أن حكم الآية يستوي فيه القتل بمحدد كالسلاح، وبغير محدد كرضخ الرأس بحجر ونحو ذلك. لأن الجميع يصدق عليه اسم القتل ظلماً فيجب القصاص.

وهذا قول جمهور العلماء، منهم مالك، والشافعي، وأحمد في أصح الروايتين.

وقال النووي في «شرح مسلم»: هو مذهب جماهير العلماء. وخالف في هذه المسألة الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى فقال: لا يجب القصاص إلا في القتل بالمحدد خاصة، سواء كان من حديد، أو حجر، أو خشب، أو فيما كان معروفاً بقتل الناس كالمنجنيق، والإلقاء في النار. واحتج الجمهور على أن القاتل عمداً بغير المحدد يقتص منه بأدلة: الأول - ما ذكرنا من إطلاق النصوص في ذلك. الثاني - حديث أنس بن مالك المشهور الذي أخرجه الشيخان، وباقي الجماعة: أن يهودياً قتل جارية على أوضاع لها، فرضخ رأسها بالحجارة، فاعترف بذلك فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين، رض رأسه بهما. وهذا الحديث المتفق عليه نص صريح صحيح في محل النزاع، تقوم به الحجة على الإمام أبي حنيفة رحمه الله، ولا سيما على قوله: باستواء دم المسلم والكافر المعصوم الدم كالذمي.

الثالث - ما أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه وغيرهما، عن حمل بن مالك من القصاص في القتل بالمسطح. قال النسائي: أخبرنا يوسف بن سعيد، قال حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريح، قال أخبرني عمرو بن دينار: أنه سمع طاوساً يحدث عن ابن عباس، عن عمر رضي الله عنه: أنه نشد قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. فقام حمل بن مالك فقال: كنت بين حجرتي امرأتين. فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها. فقضى النبي صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة، وأن تقتل بها. وقال أبو داود: حدثنا محمد بن مسعود المصيصي، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح قال: أخبرني عمرو بن دينار: أنه سمع طاوساً عن ابن عباس، عن عمر: أنه سأل في قضية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال:

كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلها وجنينها. فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة، وأن تقتل. قال أبو داود: قال النضر بن شميل: المسطح هو الصولج. قال أبو داود: وقال أبو عبيد: المسطح عود من أعواد الخباء. وقال ابن ماجه: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، ثنا أبو عاصم، أخبرني ابن جريح، حدثني عمرو بن دينار: أنه سمع طاوساً، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب أنه تشدد الناس

قضاء النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ (يعني في الجنين) فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين لي، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وقتلت جنينها. ف قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد، وأن تقتل بها. انتهى من السنن الثلاث بالفاظها. ولا يخفى أن هذا الإسناد صحيح. فرواية أبي داود، عن محمد بن مسعود المصيبي وهو ابن مسعود بن يوسف النيسابوري، ويقال له المصيبي أبو جعفر العجمي نزيل طرسوس والمصيصة، وهو ثقة عارف. ورواية ابن ماجه عن أحمد بن سعيد الدارمي، وهو ابن سعيد

بن صخر الدارمي أبو جعفر وهو ثقة حافظ، وكلاهما (أعني محمد بن مسعود المذكور عند أبي داود، وأحمد بن سعيد المذكور عند ابن ماجه) روي هذا الحديث عن أبي عاصم وهو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، وهو أبو عاصم التَّيْلِي، وهو ثقة ثبت. والضحاك رواه عن ابن جريج، وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل. إلا أن هذا الحديث صرح فيه بالتحديث والاختبار عن عمرو بن دينار وهو ثقة ثبت، عن طاوس وهو ثقة فقيه فاضل، عن ابن عباس، عن حمل، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأما رواية النسائي فهي عن يوسف بن سعيد، وهو ابن سعيد بن مسلم المصيبي ثقة حافظ، عن حجاج بن محمد، وهو ابن محمد المصيبي الأعور أبو محمد الترمذي الأصل نزيل بغداد ثم المصيصة ثقة ثبت. لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، عن ابن جريج، إلى آخر السند المذكور عند أبي داود وابن ماجه. وهذا الحديث لم يخلط فيه حجاج المذكور في روايته له عن ابن جريج. بدليل رواية أبي عاصم له عند أبي داود وابن ماجه، عن ابن جريج كرواية حجاج المذكور عند النسائي. وأبو عاصم ثقة ثبت.

رواه البيهقي عن عبد الرزاق، عن ابن جريج. وجزم بصحة هذا الإسناد ابن حجر في الإصابة في ترجمة حمل المذكور. وقال البيهقي في «السنن الكبرى» في هذا الحديث: وهذا إسناد صحيح وفيما ذكر أبو عيسى الترمذي في كتاب «العلل» قال: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا الحديث فقال: هذا حديث صحيح، رواه ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وابن جريج حافظ اهـ.

فهذا الحديث نص قوي في القصاص في القتل بغير المحدد، لأن المسطح عمود. قال الجوهر في صحاحه: والمسطح أيضاً عمود الخباء. قال الشاعر وهو مالك بن عوف النصري: تعرض ضيطار وخزاعة دوننا وما خير ضيطار يقلب مسطحا

يقول: تعرض لنا هؤلاء القوم ليقاتلونا وليسوا بشيء. لأنهم لا سلاح معهم سوى المسطح والضيطار، هو الرجل الضخم الذي لا غناء عنده. الرابع - ظواهر آيات من كتاب الله تدل على القصاص في القتل بغير المحدد. كقوله تعالى: {فَمَنْ عُتِدَىٰ عَلَيْكُمْ وَعُتِدُوا عَلَيْهِ يَمِثِلْ مَا عُتِدَىٰ عَلَيْكُمْ}، وقوله: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ}، وقوله: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا}، وقوله: {ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ

ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ {، وَقَوْلُهُ: {وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَبِيلٍ} تَمَّا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ}.
 وفي الموطأ ما نصه: وحدثني يحيى عن مالك، عن عمر بن حسين مولى عائشة بنت قدامة: أن عبد الملك بن مروان أقاد ولي رجل من رجل قتله بعضاً، فقتله وليه بعضاً.
 قال مالك: والأمر المجتمع عليه الذي لا اختلاف فيه عندنا: أن الرجل إذا ضرب الرجل بعضاً أو رماه بحجر، أو ضربه عمداً فمات من ذلك. فإن هذا هو العمد وفيه القصاص.
 قال مالك: فقتل العمد عندنا أن يعمد الرجل إلى الرجل فيضربه حتى تفيض نفسه اهـ محل الغرض عنه.
 وقد قدمنا أن هذا القول بالقصاص في القتل بالمثل هو الذي عليه جمهور العلماء. منهم الأئمة الثلاثة، والنخعي، والزهري، وابن سيرين، وحماد، وعمر بن دينار، وابن أبي ليلى، وإسحاق، وأبو يوسف، ومحمد، نقله عنهم ابن قدامة في المغني.
 وخالف في ذلك أبو حنيفة، والحسن، والشعبي، وابن المسيب، وعطاء، وطاوس رحمهم الله فقالوا: لا قصاص في القتل بالمثل. واحتج لهم بأدلة:
 منها - أن القصاص يشترط له العمد، والعمد من أفعال القلوب، ولا يعلم إلا بالقرائن الجازمة الدالة عليه. فإن كان القتل بألة القتل كالمحدد، علم أنه عامد قتله. وإن كان بغير ذلك لم يعلم عمده للقتل. لاحتمال قصده أن يشجه أو يؤلمه من غير قصد قتله فيؤول إلى شبه العمد.
 ومنها - ما رواه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتاً بغرة عبد أو أمة. ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت. فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيتها وزوجها. وأن العقل على عصبتها».
 وفي رواية «اقتلت امرأتان من هذيل. فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها. فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها».
 قالوا: فهذا حديث متفق، عليه يدل على عدم القصاص في القتل بغير المحدد. لأن روايات هذا الحديث تدل على القتل بغير محدد، لأن في بعضها أنها قتلها بعمود، وفي بعضها أنها قتلها بحجر.
 ومنها - ما روي عن النعمان بن بشير، وأبي هريرة، وعلي، وأبي بكر رضي الله عنهم مرفوعاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا قود إلا بحديدة». وفي بعض رواياته «كل شيء خطأ إلا السيف، ولكل خطأ أرش».
 وقد حاول بعض من نصر هذا القول من الحنفية رد حجج مخالفينهم. فزعم أن رض النبي صلى الله عليه وسلم رأس اليهودي بين حجرين إنما وقع بمجرد دعوى الجارية التي قتلها. وأن ذلك دليل على أنه كان معروفاً بالإفساد في الأرض. ولذلك فعل به صلى الله عليه وسلم ما فعل.

ورد رواية ابن جريج عن طاوس عن ابن عباس المتقدمة - بأنها مخالفة للروايات الثابتة في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدية على عاقلة المرأة لا بالقصاص. قال البيهقي في (السنن الكبرى) بعد أن ذكر صحة إسناد الحديث عن ابن عباس بالقصاص من المرأة التي قتلت الأخرى بمسطح كما تقدم ما نصه: إلا أن لفظ الحديث زيادة لم أجدها في شيء من طرق هذا الحديث، وهي قتل المرأة بالمرأة. وفي حديث عكرمة عن ابن عباس موصولاً، وحديث ابن طاوس عن أبيه مرسلًا، وحديث جابر وأبي هريرة موصولاً ثابتاً - أنه قضى بديتها على العاقلة. انتهى محل الغرض من كلام البيهقي بلفظه. وذكر البيهقي أيضاً:

أن عمرو بن دينار روجع في هذا الحديث بأن ابن طاوس رواه عن أبيه على خلاف رواية عمرو، فقال للذي راجعه: شككتني. وأجيب من قبل الجمهور عن هذه الاحتجاجات: بأن رضه رأسه اليهودي قصاص. ففي رواية ثابتة في الصحيحين وغيرهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله حتى اعترف بأنه قتل الجارية. فهو قتل قصاص باعتراف القاتل، وهو نص متفق عليه، صريح في محل النزاع، ولا سيما عند من يقول باستواء دم المسلم والكافر كالذمي - كأبي حنيفة رحمه الله. وأجابوا عن كون العمد من أفعال القلوب، وأنه لا يعلم كونه عامداً إلا إذا ضرب بالآلة المعهودة للقتل - بأن المثقل كالعمود والصخرة الكبيرة من آلات القتل كالسيف. لأن المشدوخ رأسه بعمود أو صخرة كبيرة يموت من ذلك حالاً عادة كما يموت المضروب بالسيف. وذلك يكفي من القرينة على قصد القتل.

وأجابوا عما ثبت من قضاء النبي صلى الله عليه وسلم على عاقلة المرأة القاتلة بعمود أو حجر بالدية - من ثلاثة أوجه: الأول: أنه معارض بالرواية الصحيحة التي قدمناها عند أبي داود، والنسائي، وابن ماجه من حديث حمل بن مالك وهو كصاحب القصة. لأن القاتلة والمقتولة زوجتاه - من كونه صلى الله عليه وسلم قضى فيها بالقصاص لا بالدية.

الثاني: ما ذكره النووي في شرح مسلم وغيره قال: وهذا محمول على حجر صغير وعمود صغير لا يقصد به القتل غالباً. فيكون شبه عمد تجب فيه الدية على العاقلة، ولا يجب فيه قصاص ولا دية على الجاني. وهذا مذهب الشافعي والجماهير اهـ كلام النووي رحمه الله. قال مقيد عفا الله عنه: وهذا الجواب غير وجيه عندي: لأن في بعض الروايات الثابتة في الصحيح: أنها قتلت بعمود فسطاط، وحمله على الصغير الذي لا يقتل بعيد.

الثالث: هو ما ذكره ابن حجر في «فتح الباري» من أن مثل هذه المرأة لا تقصد غالباً قتل الأخرى. قال ما نصه:

وأجاب من قال به - يعني القصاص في القتل بالمثل - بأن عمود الفسطاط يختلف بالكبر والصغر، بحيث يقتل بعضه غالباً ولا يقتل بعضه غالباً. وطرد المماثلة في القصاص إنما يشرع فيما إذا وقعت الجناية بما يقتل غالباً.

وفي هذا الجواب نظر، فإن الذي يظهر أنه إنما لم يجب فيه القود لأنها لم يقصد مثلها وشرط القود العمد، وهذا إنما هو شبه العمد، فلا حجة فيه للقتل بالمثل ولا عكسه. انتهى كلام ابن حجر بلفظه.
قال مقيده عفا الله عنه: والدليل القاطع على أن قتل هذه المرأة لضررتها خطأ في القتل شبه عمد. لقصد الضرب دون القتل بما لا يقتل غالباً - تصريح الروايات المتفق عليها: بأنه صلى الله عليه وسلم جعل الدية على العاقلة، والعاقلة لا تحمل العمد بإجماع المسلمين.
وأجابوا عن حديث «لا قود إلا بحديدة» بأنه لم يثبت.
قال البيهقي في «السنن الكبرى» بعد أن ساق طرقه عن النعمان بن بشير، وأبي بكر، وأبي هريرة، وعلي رضي الله عنهم ما نصه:
وهذا الحديث لم يثبت له إسناد معلى بن هلال الطحان متروك، وسليمان بن أرقم ضعيف، ومبارك بن فضالة لا يحتج به، وجابر بن يزيد الجعفي مطعون فيه أه.

وقال ابن حجر «في فتح الباري في باب إذا قتل بحجر أو عصا» ما نصه:
وخالف الكوفيون فاحتجوا بحديث «لا قود إلا بالسيف» وهو حديث ضعيف أخرجه البزار، وابن عدي من حديث أبي بكر. وذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف إسناده: وقال ابن عدي: طرقه كلها ضعيفة. وعلى تقدير ثبوته فإنه على خلاف قاعدتهم في: أن السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه.
وأحتجوا أيضاً بالنهي عن المثلة، وهو صحيح ولكنه محمول عند الجمهور على غير المثلة في القصاص جمعاً بين الدليلين - انتهى الغرض من كلام ابن حجر بلفظه.

وقال العلامة الشوكاني رحمه الله تعالى في «نيل الأوطار» ما نصه:
وذهبت العترة والكوفيون، ومنهم أبو حنيفة وأصحابه - إلى أن الاقتصاص لا يكون إلا بالسيف. واستدلوا بحديث النعمان بن بشير عند ابن ماجه، والبزار، والطحاوي، والطبراني والبيهقي، بألفاظ مختلفة منها «لا قود إلا بالسيف». وأخرجه ابن ماجه أيضاً، والبزار، والبيهقي من حديث أبي بكر. وأخرجه الدارقطني، والبيهقي، من حديث أبي هريرة. وأخرجه الدارقطني من حديث علي. وأخرجه البيهقي، والطبراني من حديث ابن مسعود. وأخرجه ابن أبي شيبه عن الحسن مرسلًا.

وهذه الطرق كلها لا تخلو واحدة منها من ضعيف أو متروك. حتى قال أبو حاتم: حديث منكر. وقال عبد الحق وابن جوزي: طرقه كلها ضعيفة.
وقال البيهقي: لم يثبت له إسناد. انتهى محل الغرض من كلام الشوكاني رحمه الله تعالى.

ولا شك في ضعف هذا الحديث عند أهل العلم بالحديث. وقد حاول الشيخ ابن التركماني تقويته في «حاشيته على سنن البيهقي» بدعوى تقوية جابر بن يزيد الجعفي، ومبارك بن فضالة. مع أن جابراً ضعيف رافضي، ومبارك يدلّس تدليس التسوية.

قال مقيده عفا الله عنه: الذي يقتضي الدليل رجحانه عندي: هو القصاص مطلقاً في القتل عمداً بمتقل كان أو بمحدد. لما ذكرنا من الأدلة، ولقوله جل وعلا: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ}. لأن القاتل بعمود أو صخرة كبيرة إذا علم أنه لا يقتص منه جرأه ذلك على القتل. فنتتفي بذلك الحكمة

المذكورة في قوله تعالى: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ}. والعلم عند الله تعالى.

المسألة الرابعة - جمهور العلماء على أن السلطان الذي جعله الله في هذه الآية لولي المقتول ظلماً يستلزم الخيار بين ثلاثة أشياء: وهي القصاص، والعفو على الدية جبراً على الجاني، والعفو مجاناً في غير مقابل - وهو أحد قولي الشافعي.

قال النووي في شرح مسلم: وبه قال سعيد بن المسيب، وابن سيرين وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور. وعزاه ابن حجر في الفتح إلى الجمهور. وخالف في ذلك مالك، وأبو حنيفة، والثوري رحمهم الله فقالوا: ليس للولي إلا القصاص، أو العفو مجاناً. فلو عفا على الدية وقال الجاني: لا أرضى إلا القتل، أو العفو مجاناً، ولا أرضى الدية. فليس لولي المقتول إلزامه الدية جبراً.

واعلم أن الذين قالوا: إن الخيار للولي بين القصاص والدية اختلفوا في عين ما يوجبه القتل عمداً إلى قولين: أحدهما - أنه القود فقط. وعليه فالدية بدل منه. والثاني - أنه أحد شيئين: هما القصاص والدية. وتظهر ثمرة هذا الخلاف فيما لو عفا عن الجاني عفواً مطلقاً، لم يصرح فيه بإرادة الدية ولا العفو عنها. فعلى أن الواجب عينا القصاص فإن الدية تسقط بالعفو المطلق. وعلى أن الواجب أحد الأمرين فإن الدية تلزم مع العفو المطلق. أما لو عفا على الدية فهي لازمة، ولو لم يرض الجاني عند أهل هذا القول. والخلاف المذكور روايتان عن الشافعي، وأحمد رحمهما الله.

واحتج من قال: بأن الخيار بين القصاص والدية لولي المقتول بقوله صلى الله عليه وسلم: «من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يفدى، وإما أن يقتل» أخرجه الشيخان، والإمام أحمد، وأصحاب السنن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. لكن لفظ الترمذي: «إما أن تعفو وإما أن يقتل». ومعنى «يفدى» في بعض الروايات، «ويودي» في بعضها: يأخذ الفداء بمعنى الدية. وقوله «يقتل» بالبناء للفاعل: أي يقتل قاتل ووليّه. قالوا: فهذا الحديث المتفق عليه نص في محل النزاع، مصرح بأن ولي المقتول مخير بين القصاص وأخذ الدية. وأن له إجبار الجاني على أي الأمرين شاء.

وهذا الدليل قوي دلالة وامتناً كما ترى. واحتجوا أيضاً بقوله تعالى: {قَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ وَاتَّبَعُ بِلْمَعْرُوفِ وَأَدَّىٰ إِلَيْهِ بِالْحَسَنِ}. قالوا: إن الله جل وعلا رتب الاتباع بالدية بالفداء على العفو في قوله: {قَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ وَاتَّبَعُ بِلْمَعْرُوفِ}. وذلك دليل واضح على أنه بمجرد العفو تلزم الدية، وهو دليل قرآني قوي أيضاً.

واحتج بعض العلماء للمخالفين في هذا. كمالك وأبي حنيفة رحمهما الله بأدلة. منها ما قاله الطحاوي: وهو أن الحجة لهم حديث أنس في قصة الربيع عمته فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كتاب الله القصاص» فإنه حكم بالقصاص ولم يخير. ولو كان الخيار للولي لأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم. إذ لا يجوز للحاكم أن يتحكم لمن ثبت له أحد شيئين بأحدهما من قبل أن يعلمه بأن الحق له في أحدهما. فلما حكم بالقصاص وجب أن

يحمل عليه قوله «فهو بخير النظرين» أي ولي المقتول مخير بشرط أن يرضى الجاني أن يغرم الدية أهـ.
وتعقب ابن حجر في «فتح الباري» احتجاج الطحاوي هذا بما نصه: وتعقب بأنه قوله صلى الله عليه وسلم: «كتاب الله القصاص» إنما وقع عند طلب أولياء المجني عليه في العمد القود. فأعلم أن الكتاب الله نزل على أن المجني إذا طلب القود أجيب إليه. وليس فيما ادعاه من تأخير البيان. الثاني - ما ذكره الطحاوي أيضاً: من أنهم أجمعوا على أن الولي لو قال للقاتل: رضيت أن تعطيني كذا على ألا أقتلك - أن القاتل لا يجبر على ذلك. ولا يؤخذ منه كرهاً، وإن كان يجب عليه أن يحقن دم نفسه.
الثالث - أن قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المذكور «فهو بخير النظرين..» الحديث جار مجرى الغالب فلا مفهوم مخالفة له. وقد تقرر في الأصول: أن النص إذا جرى على الغالب لا يكون له مفهوم مخالفة لاحتمال قصد نفس الأغلبية دون قصد إخراج المفهوم عن حكم المنطوق. ولذا لم يعتبر جمهور العلماء مفهوم المخالفة في قوله تعالى: {وَرَبَّائِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ}. لجريه على الغالب، وقد ذكرنا هذه المسألة في هذا الكتاب المبارك مراراً.

وإيضاح ذلك في الحديث - أن مفهوم قوله «فهو بخير النظرين» أن الجاني لو امتنع من قبول الدية وقدم نفسه للقتل ممتنعاً من إعطاء الدية - أنه يجبر على إعطائها. لأن هذا أحد النظرين اللذين خير الشارع ولي المقتول بينهما. والغالب أن الإنسان يقدم نفسه على ماله فيفتدى بماله من القتل. وجريان الحديث على هذا الأمر الغالب يمنع من اعتبار مفهوم مخالفته كما ذكره أهل الأصول، وعقده في «مراقي السعود» بقوله في موانع اعتبار دليل الخطاب، أعني مفهوم المخالفة: أو جهل الحكم أو النطق انجلب للسؤل أو جري على الذي غلب

ومحل الشاهد قوله «أو جري على الذي غلب» إلى غير ذلك من الأدلة التي احتجوا بها.
قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر لي رجحانه بالدليل في هذه المسألة: أو ولي المقتول هو المخير بين الأمرين، فلو أراد الدية وامتنع الجاني فله إجباره على دفعها. لدلالة الحديث المتفق عليه على ذلك، ودلالة الآية المتقدمة عليه، ولأن الله يقول: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ}، ويقول: {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}.
ومن الأمر الواضح أنه إذا أراد إهلاك نفسه صوتاً لماله للوارث - أن الشارع يمنعه من هذا التصرف الزائع عن طريق الصواب، ويجبره على صون دمه بماله.

وما احتج به الطحاوي من الإجماع على أنه لو قال له: أعطني كذا على ألا أقتلك لا يجبر على ذلك - يجاب عنه بأنه لو قال: أعطني الدية المقررة في قتل العمد فإنه يجبر على ذلك. لنص الحديث، والآية المذكورين. ولو قال له: أعطني كذا غير الدية لم يجبر. لأنه طلب غير الشيء الذي أوجبه الشارع، والعلم عند الله تعالى.

المسألة الخامسة - جمهور العلماء على أن القتل له ثلاث حالات: الأولى: العمد، وهو الذي فيه السلطان المذكور في الآية كما قدمنا.

والثانية: شبه العمد، والثالثة: الخطأ.
وممن قال بهذا: الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة، وأحمد، والشافعي. ونقله في
المغني عن عمر، وعلي رضي الله عنهما، والشعبي والنخعي، وقتادة،
وحماد، وأهل العراق، والثوري، وغيرهم.
وخالف الجمهور مالك رحمه الله فقال: القتل له حالتان فقط. الأولى -
العمد والثانية - الخطأ. وما يسميه غيره شبه العمد جعله من العمد.
واستدل رحمه الله بأن الله لم يجعل في كتابه العزيز واسطة بين العمد
والخطأ. بل ظاهر القرآن أنه لا واسطة بينهما. كقوله: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ
أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقِيَّةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ
مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ}، ثم قال في العمد: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ
جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَذَابُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلِعَنَهُ}، فلم يجعل بين الخطأ والعمد
واسطة، وكقوله تعالى: {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا
تَعَمَّدْتُمْ فَلَكُمْ فِيهَا بَيْنَ الْخَطِ وَالْعَمْدِ وَاسْطَةٌ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي
غَيْرِ الْقَتْلِ.

واحتج الجمهور على أن هناك واسطة بين الخطأ المحض، والعمد المحض،
تسمى خطأ شبه عمد بأمرين:
الأول - أن هذا هو عين الواقع في نفس الأمر. لأن من ضرب بعصا صغيرة
أو حجر صغير لا يحصل به القتل غالباً وهو قاصد للضرب معتقداً أن
المضروب لا يقتله ذلك الضرب. ففعله هذا شبه العمد من جهة قصده
أصل الضرب وهو خطأ في القتل. لأنه ما كان يقصد القتل، بل وقع القتل
من غير قصده إياه.

والثاني - حديث دل على ذلك، وهو ما رواه أبو داود في سننه: حدثنا
سليمان بن حرب، ومسدد المعنى قالوا: حدثنا حماد، عن خالد، عن القاسم
بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم - قال مسدد: خطب يوم الفتح بمكة، فكبر ثلاثاً ثم قال:
«لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده (إلى
ها هنا حفظته عن مسدد، ثم اتفقاً): ألا أن كل ماثرة كانت في الجاهلية
تذكر وتدعى من دم أو مال تحت قدمي، إلا ما كان من سقاية الحاج أو
سدانة البيت - ثم قال - ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط
والعصا مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها، وحديث مسدد أتم.
حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد بهذا الإسناد نحو معناه.
حدثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن
ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال: خطب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الفتح - أو فتح مكة - على درجة البيت أو
الكعبة.

قال أبو داود: كذا رواه ابن عيينة أيضاً عن علي بن زيد، عن القاسم بن
ربيعة، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.
رواه أيوب السخيتاني، عن القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو مثل
حديث خالد ورواه حماد بن سلمة، عن علي بن يزيد، عن يعقوب
السدوسي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم اهـ
محل الغرض من سنن أبي داود.

وأخرج النسائي نحوه، وذكر الاختلاف على أيوب في حديث القاسم بن ربيعة فيه، وذكر الاختلاف على خالد الحذاء فيه وأطال الكلام في ذلك. وقد تركنا لفظ كلامه لطوله.

وقال ابن ماجه رحمه الله في سننه: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قالوا: حدثنا شعبة، عن أيوب: سمعت القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قتيل الخطأ شبه العمد قتيل السوط والعصا مائة من الإبل: أربعون منها خلفه في بطونها أولادها».

حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عند عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن جدعان، سمعه من القاسم بن ربيعة عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة وهو على درج الكعبة، فحمد الله وأثنى عليه فقال: «الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده. إلا أن قتيل الخطأ قتيل السوط والعصا فيه مائة من الإبل: منها أربعون خلفه في بطونها أولادها». اهـ.

وساق البيهقي رحمه الله طرق هذا الحديث، وقال بعد أن ذكر الرواية عن ابن عمر التي في إسنادها علي بن زيد بن جدعان: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت محمد بن إسماعيل السكري يقول: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: حضرت مجلس المزني يوماً وسأله سائل من العراقيين عن شبه العمد. فقال السائل: إن الله تبارك وتعالى وصف القتل في كتابه صفتين: عمداً وخطأً. فلم قلت إنه على ثلاثة أصناف؟ ولم قلت شبه العمد؟

فاحتج المزني بهذا الحديث فقال له مناظره: أحتج بعلي بن زيد بن جدعان؟ فسكت المزني. فقلت لمناظره: قد روى هذا الخبر غير علي بن زيد. فقال: ومن رواه غير علي؟ قلت: رواه أيوب السخيتاني وخالد الحذاء. قال لي: فمن عقبة بن أوس؟ فقلت: عقبة بن أوس رجل من أهل البصرة، وقد رواه عنه محمد بن سيرين مع جلالته. فقال للمزني: أنت تناظر أو هذا؟ فقال: إذا جاء الحديث فهو يناظر. لأنه أعلم بالحديث مني، ثم أتكلم أنا اهـ ثم شرع البيهقي يسوق طرق الحديث المذكور.

قال مقيده عفا الله عنه: لا يخفى على من له أدنى معرفة بالأسانيد. أن الحديث ثابت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وأن الرواية عن ابن عمر وهم، وأفتها من علي بن زيد بن جدعان. لأنه ضعيف. والمعروف في علوم الحديث: أن الحديث إذا جاء صحيحاً من وجه لا يدل بإتيانه من وجه آخر غير صحيح. والقصة التي ذكرها البيهقي في مناظرة محمد بن إسحاق بن خزيمة للعراقي الذي ناظر المزني، تدل على صحة الاحتجاج بالحديث المذكور عند ابن خزيمة.

قال مقيده عفا الله عنه: إذا عرفت الاختلاف بين العلماء في حالات القتل: هل هي ثلاث، أو اثنتان؟ وعرفت حجج الفريقين - فاعلم أن الذي يقتضي الدليل رجحانه ما ذهب إليه الجمهور من أنها ثلاث حالات: عمد محض، وخطأ محض، وشبه عمد. لدلالة الحديث الذي ذكرنا على ذلك، ولأنه ذهب

إليه الجمهور من علماء المسلمين. والحديث إنما أثبت شيئاً سكت عنه القرآن، فغاية ما في الباب زيادة أمر سكت عنه القرآن بالسنة، وذلك لا إشكال فيه على الجاري على أصول الأئمة إلا أبا حنيفة رحمه الله. لأن المقرر في أصوله أن الزيادة على النص نسخ، وأن المتواتر لا ينسخ بالآحاد. كما تقدم إيضاحه في سورة «الأنعام». ولكن الإمام أبا حنيفة رحمه الله وافق الجمهور في هذه المسألة، خلافاً لمالك كما تقدم. فإذا تقرر ما ذكرنا من أن حالات القتل ثلاث - فاعلم أن العمد المحض فيه القصاص. وقد قدمنا حكم العفو فيه. والخطأ شبه العمد. والخطأ المحض فيهما الدية على العاقلة.

واختلف العلماء في أسنان الدية فيهما. وسنبين إن شاء الله تعالى مقادير الدية في العمد المحض إذا وقع العفو على الدية، وفي شبه العمد. وفي الخطأ المحض.

اعلم أن الجمهور على أن الدية في العمد المحض وشبه العمد سواء. واختلفوا في أسنانها فيهما. فذهب جماعة من أهل العلم إلى أنها تكون أربعاً: خمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون بنت لبون، وخمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة.

وهذا هو مذهب مالك وأبي حنيفة، والرواية المشهورة عن أحمد، وهو قول الزهري، وربيعه، وسليمان بن يسار، ويروى عن ابن مسعود. كما نقله عنهم ابن قدامة في المغني.

وذهبت جماعة أخرى إلى أنها ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون في بطونها أولادها.

وهذا مذهب الشافعي، وبه قال عطاء، ومحمد بن الحسن، وروي عن عمر، وزيد، وأبي موسى، والمغيرة. ورواه جماعة عن الإمام أحمد. قال مقيد عفا الله عنه: وهذا القول هو الذي يقتضي الدليل رجحانه. لما تقدم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود، والنسائي، وابن ماجه: من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «منها أربعون خلفه في بطونها أولادها» وبعض طرقه صحيح كما تقدم.

وقال البيهقي في بيان الستين التي لم يتعرض لها هذا الحديث: (باب صفة الستين التي مع الأربعين) ثم ساق أسانيد عن عمر، وزيد بن ثابت، والمغيرة بن شعبة، وأبي موسى الأشعري، وعثمان بن عفان، وعلي في إحدى روايته عنه أنها ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة.

وقال ابن قدامة في المغني مستنداً لهذا القول: ودليله هو ما رواه عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى أولياء المقتول فإن شاؤوا قتلوه، وإن شاؤوا أخذوا الدية وهي ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفه، وما صولحوا فهو لهم» وذلك لتشديد القتل. رواه الترمذي وقال: هو حديث حسن غريب اهـ محل الغرض منه بلفظه، ثم ساق حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي قدمنا.

ثم قال مستنداً للقول الأول: ووجه الأول ما روى الزهري عن السائب بن يزيد قال: «كانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً: خمساً وعشرين جذعة، وخمساً وعشرين حقة، وخمساً وعشرين بنت لبون، وخمساً وعشرين بنت مخاض» وهو قول ابن مسعود اهـ منه.

وفي الموطأ عن مالك: أن ابن شهاب كان يقول في دية العمد إذا قبلت: خمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون بنت لبون، وخمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة. وقد قدمنا: أن دية العمد، ودية شبه العمد سواء عند الجمهور.

وفي دية شبه العمد للعلماء أقوال غير ما ذكرنا. منها ما رواه البيهقي، وأبو داود عن علي رضي الله عنه أنه قال: في شبه العمد أثلاث: ثلاث وثلاثون حقة، وثلاث وثلاثون جذعة، وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها، وكلها خلفه.

ومنها ما رواه البيهقي وغيره عن ابن مسعود أيضاً: أنها أربع بنات لبون، ورابع حقاق ورابع جذاع» ورابع ثنية إلى بازل عامها. هذا حاصل أقوال أهل العلم في دية العمد، وشبه العمد.

وأولى الأقوال وأرجحها: ما دلت عليه السنة، وهو ما قدمنا من كونها ثلاثين حقة، وثلاثين جذعة، وأربعين خلفه في بطونها أولادها.

وقد قال البيهقي رحمه الله في السنن الكبرى بعد أن ساق الأقوال المذكورة ما نصه: قد اختلفوا هذا الاختلاف، وقول من يوافق سنة النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في الباب قبله أولى بالاتباع، وبالله التوفيق.

تنبيه

أعلم أن الدية في العمد المحض إذا عفا أولياء المقتول: إنما هي في مال الجاني، ولا تحملها العاقلة إجماعاً. وأظهر القولين: أنها حالة غير منجمة في سنين. وهو قول جمهور أهل العلم. وقيل بتنجيمها.

وعند أبي حنيفة أن العمد ليس فيه دية مقررة أصلاً. بل الواجب فيه ما أنفق عليه الجاني وأولياء المقتول، قليلاً كان أو كثيراً، وهو حال عنده.

أما الدية في شبه العمد فهي منجمة في ثلاث سنين، يدفع ثلثها في آخر كل سنة من السنين الثلاث، ويعتبر ابتداء السنة من حين وجوب الدية.

وقال بعض أهل العلم: ابتداءها من حين حكم الحاكم بالدية، وهي على العاقلة لما قدمناه في حديث أبي هريرة المتفق عليه من كونها على

العاقلة. وهو مذهب الأئمة الثلاثة: أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد رحمهم الله. وبه قال الشعبي والنخعي، والحكم، والثوري، وابن المنذر وغيرهم.

كما نقله عنهم صاحب المغني - وهذا القول هو الحق.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الدية في شبه العمد في مال الجاني لا على العاقلة. لقصده الضرب وإن لم يقصد القتل. وبهذا قال ابن سيرين،

والزهري، والحارث العكلي، وابن شبرمة، وقتادة، وأبو ثور، واختاره أبو بكر عبد العزيز اهـ من «المغني» لابن قدامة. وقد علمت أن الصواب

خلافه. لدلالة الحديث المتفق عليه على ذلك.

أما مالك رحمه الله فلا يقول بشبه العمد أصلاً. فهو عنده عمد محض كما تقدم.

وأما الدية في الخطأ المحض فهو أخماس في قول أكثر أهل العلم. واتفق أكثرهم على السن والسنف في أربع منها، واختلفوا في الخامس.

أما الأربع التي هي محل اتفاق الأكثر فهي عشرون جذعة، وعشرون حقة، وعشرون بنت لبون، وعشرون بنت مخاض. وأما الخامس الذي هو محل الخلاف فبعض أهل العلم يقول: هو عشرون ابن مخاض ذكراً. وهو مذهب

أحمد، وأبي حنيفة، وبه قال ابن مسعود، والنخعي، وابن المنذر. واستدل أهل هذا القول بحديث ابن مسعود الوارد بذلك.

قال أبو داود في سننه: حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد، ثنا الحجاج عن زيد بن جبير، عن خشف بن مالك الطائي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «في دية الخطأ عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون بني مخاض ذكرٌ». وهو قول عبد الله - انتهى منه بلفظه.

وقال النسائي في سننه: أخبرنا علي بن سعيد بن مسروق قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حجاج، عن زيد بن جبير، عن خشف بن مالك الطائي قال: سمعت ابن مسعود يقول: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الخطأ عشريْن بنت مخاض، وعشريْن ابن مخاض ذكوراً، وعشريْن بنت لبون، وعشريْن جذعة، وعشريْن حقة.

وقال ابن ماجه في سننه: حدثنا عبد السلام بن عاصم، ثنا الصباح بن محارب، ثنا حجاج بن أرطاة، ثنا زيد بن جبير، عن خشف بن مالك الطائي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «في دية الخطأ عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون بني خاض ذكوراً» ونحو هذا أخرجه الترمذي أيضاً عن ابن مسعود.

وأخرج الدارقطني عنه نحوه. إلا أن فيه: وعشرون بني لبون بدل بني مخاض.

وقال الحافظ في «بلوغ المرام»: إن إسناده أقوى من إسناده الأربعة. قال: وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر موقوفاً، وهو أصح من المرفوع.

وأما القول الثاني في هذا الخامس المختلف فيه - فهو أنه عشرون ابن لبون ذكراً، مع عشريْن جذعة، وعشريْن حقة، وعشريْن بنت لبون، وعشريْن بنت مخاض. وهذا هو مذهب مالك والشافعي. وبه قال عمر بن عبد العزيز، وسليمان بن يسار، والزهري، والليث، وربيعه. كما نقله عنهم ابن قدامة في «المغني» وقال: هكذا رواه سعيد في سننه عن النخعي، عن ابن مسعود.

وقال الخطابي: روي أن النبي صلى الله عليه وسلم «ودي الذي قتل بخبير بمائة من إبل الصدقة» وليس في أسنان الصدقة ابن مخاض.

وقال البيهقي في السنن الكبرى: وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي، أن أبا عمرو عثمان بن محمد بن بشر، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس وعيسى بن مينا قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، أن أباه قال: كان من أدركت من فقهاءنا الذين ينتهي إلى قولهم، منهم سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار، في مشيخة جلة سواهم من نظرائهم، وربما اختلفوا في الشيء فأخذنا بقول أكثرهم وأفضلهم رأياً، وكانوا يقولون: العقل في الخطأ خمسة أخماس: فخمس جذاع، وخمس حقاق، وخمس بنات لبون، وخمس بنات مخاض، وخمس بنو لبون ذكور، والسن في كل جرح قل أو كثر خمسة أخماس على هذه الصفة - انتهى كلام البيهقي رحمه الله.

قال مقيده عفا الله عنه: جعل بعضهم أقرب القولين دليلاً قول من قال: إن الصنف الخامس من أبناء المخاض الذكور لا من أبناء اللبون. لحديث عبد الله بن مسعود المرفوع المصرح بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. قال: والحديث المذكور وإن كان فيه ما فيه أولى من الأخذ بغيره من الرأي.

وسند أبي داود، والنسائي رجاله كلهم صالحون للاحتجاج. إلا الحجاج بن أرطاة فإن فيه كلاماً كثيراً واختلافاً بين العلماء. فمنهم من يوثقه، ومنهم من يضعفه. وقد قدمنا في هذا الكتاب المبارك تضعيف بعض أهل العلم له.

وقال فيه ابن حجر في التقريب: صدوق كثير الخطأ والتدليس. قال مقيده عفا الله عنه: حجاج المذكور من رجال مسلم. وأعل أبو داود والبيهقي وغيرهما الحديث بالوقف على ابن مسعود، قالوا: رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم خطأ، وقد أشرنا إلى ذلك قريباً. أما وجه صلاحية بقية رجال السنن - فالطبقة الأولى من سنده عند أبي داود مسدد وهو ثقة حافظ. وعند النسائي سعيد بن علي بن سعيد بن مسروق الكندي الكوفي وهو صدوق.

والطبقة الثانية عند أبي داود عبد الواحد وهو ابن زياد العبدي مولاهم البصري ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال. وعند النسائي يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وهو ثقة متقن.

والطبقة الثالثة عندهما حجاج بن أرطاة المذكور.

والطبقة الرابعة عندهما زيد بن جبير وهو ثقة.

والطبقة الخامسة عندهما خشف بن مالك الطائي وثقه النسائي.

والطبقة السادسة عندهما عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والطبقة الأولى عند ابن ماجه عبد السلام بن عاصم الجعفي الهسنجاني الرازي وهو مقبول.

والطبقة الثانية عنده الصباح بن محارب التيمي الكوفي نزيل الري وهو صدوق، ربما خالف.

والطبقة الثالثة عنده حجاج بن أرطاة إلى آخر السند المذكور.

والحاصل - أن الحديث متكلم فيه من جهتين: الأولى من قبل حجاج بن أرطاة، وقد ضعفه الأكثر، ووثقه بعضهم، وهو من رجال مسلم. والثانية إعلاله بالوقف، وما احتج به الخطابي من أن النبي صلى الله عليه وسلم «ودى الذي قتل بخبير من إبل الصدقة» وليس في أسنان الصدقة ابن مخاض. يقال فيه: إن الذي قتل في خبير قتل عمداً، وكلامنا في الخطأ. وحجة من قال يجعل أبناء اللبون بدل أبناء المخاض رواية الدارقطني المرفوعة التي قال ابن حجر: إن سندها أصح من رواية أبناء المخاض، وكثرة من قال بذلك من العلماء.

وفي دية الخطأ للعلماء أقوال آخر غير ما ذكرنا. واستدلوا لها بأحاديث أخرى انظرها في «سنن النسائي، وأبي داود، والبيهقي» وغيرهم. وإعلم أن الدية على أهل الذهب ألف دينار. وعلى أهل الورق اثنا عشر ألف درهم عند الجمهور.

وقال أبو حنيفة: عشرة آلاف درهم. وعلى أهل البقر مائتا بقرة. وعلى أهل الشاء ألفا شاة. وعلى أهل الحلل مائتا حلة.

قال أبو داود في سننه: حدثنا يحيى بن حكيم، حدثنا عبد الرحمن بن عثمان، ثنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده قال: كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار، أو ثمانية آلاف درهم. ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين.

قال: فكان ذلك كذلك، حتى استخلف عمر رحمه الله تعالى فقام خطيباً فقال: ألا إن الإبل قد غلت، قال: ففرضها على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألفاً، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مائتي حلة. وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية.

حدثنا موسى بن اسماعيل، حدثنا حماد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قضى في الدية على أهل الإبل مائة من الإبل، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مائتي حلة، وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد».

قال أبو داود: قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني قال: ثنا أبو تميلة، ثنا محمد بن إسحاق قال: ذكر عطاء عن جابر بن عبد الله قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم.. فذكر مثل حديث موسى - وقال: وعلى أهل الطعام شيئاً لم أحفظه اهـ. وقال النسائي في سننه: أخبرنا أحمد بن سليمان قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل خطأ فديته مائة من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حقة، وعشرة بني لبون ذكور».

قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومها على أهل القرى أربعمائة دينار، أو عدلها من الورق. ويقومها على أهل الإبل إذا غلت رفع قيمتها وإذا هانت نقص من قيمتها - على نحو الزمان ما كان. فبلغ قيمتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الأربعمائة دينار، إلى ثمانمائة دينار أو عدلها من الورق.

قال: وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من كان عقله في البقر: على أهل البقر مائتي بقرة. ومن كان عقله في الشاء: ألفي شاة. وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم «أن العقل ميراث بين ورثة القتل على فرائضهم، فما فضل فللعصبة» وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم «أن يعقل على المرأة عصبتها من كانوا ولا يرثون منه إلا ما فضل عن ورثتها. وإن قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها». وقال النسائي في سننه: أخبرنا محمد بن المثني، عن معاذ بن هانيء قال: حدثني محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار (ح) وأخبرنا أبو داود قال: حدثنا معاذ بن هانيء قال: حدثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قتل رجل رجلاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم دية اثني عشر ألفاً - وذكر

قوله: {إِلَّا أَنْ أَعْتَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ} في أخذهم الدية واللفظ لأبي داود: أخبرنا محمد بن ميمون قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم «قضى باثني عشر ألفاً» يعني في الدية - انتهى كلام النسائي رحمه الله.

وقال أبو داود في سننه أيضاً: حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، ثنا زيد بن الحباب، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً من بني عدي قتل. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر ألفاً. قال أبو داود: رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن عباس.

وقال ابن ماجه في سننه: حدثنا العباس بن جعفر، ثنا محمد بن سنان، ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «جعل الدية اثني عشر ألفاً» قال: وذلك قوله: {وَمَا تَقَمُّوا إِلَّا أَنْ أَعْتَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ} قال: بأخذهم الدية.

وفي الموطأ عن مالك: أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قوم الدية على أهل القرى فجعلها على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم. قال مالك: فأهل الذهب أهل الشام وأهل مصر، وأهل الورق أهل العراق.

وعن مالك في الموطأ أيضاً: أنه سمع أن الدية تقطع في ثلاث سنين أو أربع سنين. قال مالك: والثلاث أحب ما سمعت إلى في ذلك.

قال مالك: الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا يقبل من أهل القرى في الدية الإبل، ولا من أهل العمود الذهب ولا الورق، ولا من أهل الذهب الورق، ولا من أهل الورق الذهب.

فروع تتعلق بهذه المسألة.

الأول - جمهور أهل العلم على أن الدية في الخطأ وشبه العمد مؤجلة في ثلاث سنين، يدفع ثلثها في كل واحد من السنين الثلاث.

قال ابن قدامة في «المغني»: ولا خلاف بينهم في أنها مؤجلة في ثلاث سنين. فإن عمر وعلياً رضي الله عنهما جعلاً دية الخطأ على العاقلة في ثلاث سنين، ولا نعرف لهما في الصحابة مخالفاً. فاتبعهم على ذلك أهل العلم اهـ.

قال مقيد عفا الله عنه: ومثل هذا يسمى إجماعاً سكوتياً، وهو حجة ظنية عند جماعة من أهل الأصول، وأشار إلى ذلك صاحب «مراقي السعود» مع بيان شرط الاحتجاج به عند من يقول بذلك بقوله:

وجعل من سكت مثل من أقر فيه خلاف بينهم قد اشتهر فالاحتجاج بالسكوتي نما - تفريعه عليه من تقدما وهو يفقد السخط والصد حرى - مع مضي مهلة للنظر وتأجيلها في ثلاث سنين هو قول أكثر أهل العلم.

الفرع الثاني - اختلف العلماء في نفس الجاني. هل يلزمه قسط من دية الخطأ كواحد من العاقلة، أو لا.

فمذهب أبي حنيفة، ومشهور مذهب مالك: أن الجاني يلزمه قسط من الدية كواحد من العاقلة.

وذهب الإمام أحمد، والشافعي: إلى أنه لا يلزمه من الدية شيء، لظاهر حديث أبي هريرة المتفق عليه المتقدم: أن النبي صلى الله عليه وسلم «قضى بالدية على عاقلة المرأة» وظاهره قضاؤه بجميع الدية على العاقلة. وحجة القول الآخر: أن أصل الجناية عليه وهم معينون له. فيتحمل عن نفسه مثل ما يتحمل رجل من عاقلته.

الفرع الثالث - اختلف العلماء في تعيين العاقلة التي تحمل عن الجاني دية الخطأ.

فمذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله: أن العاقلة هم أهل ديوان القاتل إن كان القاتل من أهل ديوان، وأهل الديوان أهل الرايات، وهم الجيش الذين كتبت أسماؤهم في الديوان لمناصرة بعضهم بعضاً، تؤخذ الدية من عطاياهم في ثلاث سنين.

وإن لم يكن من أهل ديوان فعاقلته قبيلته، وتقسم عليهم في ثلاث سنين. فإن لم تتسع القبيلة لذلك ضم إليهم أقرب القبائل نسباً على ترتيب العصابات.

ومذهب مالك رحمه الله - البداءة بأهل الديوان أيضاً. فتؤخذ الدية من عطاياهم في ثلاث سنين. فإن لم يكن عطائهم قائماً فعاقلته عصبة الأقرب فالأقرب. ولا يحمل النساء ولا الصبيان شيئاً من العقل.

وليس لأموال العاقلة حد إذا بلغت عقلوا، ولا لما يؤخذ منهم حد. ولا يكلف أغنياؤهم الأداء عن فقرائهم.

ومن لم تكن له عصبة فعقله في بيت مال المسلمين.

والموالي بمنزلة العصبة من القرابة. ويدخل في القرابة الابن والأب.

قال سحنون: إن كانت العاقلة ألفاً فهم قليل، يضم إليهم أقرب القبائل إليهم.

ومذهب أبي حنيفة رحمه الله: أنه لا يؤخذ من واحد من أفراد العصبة من الدية أكثر من درهم وثلث في كل سنة من السنين الثلاث. فالمجموع أربعة دراهم.

ومذهب أحمد والشافعي: أن أهل الديوان لا مدخل لهم في العقل إلا إذا كانوا عصبة. ومذهبهما رحمهما الله: أن العاقلة هي العصبة، إلا أنهم اختلفوا هل يدخل في ذلك الأبناء والآباء؟ فعن أحمد في إحدى الروايتين: أنهم داخلون في العصبة. لأنهم أقرب العصبة. وعن أحمد رواية أخرى والشافعي: أنهم لا يدخلون في العاقلة. لظاهر حديث أبي هريرة المتفق عليه المتقدم: «أن ميراث المرأة لولدها، والدية على عاقلتها» وظاهره عدم دخول أولادها. فقيس الآباء على الأولاد.

وقال ابن قدامة في «المغني»: واختلف أهل العلم فيما يحمله كل واحد منهم.

فقال أحمد. يحملون على قدر ما يطيقون. هذا لا يتقدر شرعاً. وإنما يرجح فيه إلى اجتهاد الحاكم. فيفرض على كل واحد قدرأ يسهل ولا يؤذي، وهذا مذهب مالك. لأن التقدير لا يثبت إلا بتوقيف. ولا يثبت بالرأي والتحكم. ولا نص في هذه المسألة فوجب الرجوع فيها إلى اجتهاد الحاكم كمقادير النفقات.

وعن أحمد رواية أخرى: أنه يفرض على الموسر نصف مثقال. لأنه أقل مال يتقدر في الزكاة فكان معبراً بها. ويجب على المتوسط ربع مثقال،

لأن ما دون ذلك تافه لكون اليد لا تقطع فيه. وقد قالت عائشة رضي الله عنها: لا تقطع اليد في الشيء التافه، وما دون ربع دينار لا تقطع فيه. وهذا اختيار أبي بكر، ومذهب الشافعي.

وقال أبو حنيفة: أكثر ما يحمل على الواحد أربعة دراهم، وليس لأقله حد اهـ كلام صاحب «المغني».

الفرع الرابع - لا تحمل العاقلة شيئاً من الكفارة المنصوص عليها في قوله {وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً} بل هي مال الجاني إجماعاً. وشذ من قال: هي في بيت المال.

والكفارة في قتل الخطأ واجبة إجماعاً بنص الآية الكريمة الصريحة في ذلك.

واختلفوا في العمد، واختلفهم فيه مشهور، وأجرى القولين على القياس عندي قول من قال: لا كفارة في العمد، لأن العمد في القتل أعظم من أن يكفره العتق. لقوله تعالى في القاتل عمداً: {فَجَزَاءُ هُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَعَصَبٌ لِلَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَةٌ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً} فهذا الأمر أعلى وأفخم من أن يكفر بعتق رقبة. والعلم عند الله تعالى.

والدية لا تحملها العاقلة إن كان القتل خطأ ثابتاً بإقرار الجاني ولم يصدقوه، بل إنما تحملها إن ثبت القتل بينة، كما ذهب إلى هذا عامة أهل العلم، منهم ابن عباس، والشعبي، وعمر بن عبد العزيز، والحسن، والزهري، وسليمان بن موسى، والثوري، والأوزاعي، وإسحاق. وبه قال الشافعي، وأحمد، ومالك، وأبو حنيفة وغيرهم. والعلم عند الله تعالى.

الفرع الخامس - جمهور العلماء على أن دية المرأة الحرة المسلمة نصف دية الرجل الحر المسلم على ما بينا.

قال ابن المنذر، وابن عبد البر: أجمع أهل العلم على أن دية المرأة نصف دية الرجل. وحكى غيرهما عن ابن علي والأصم أنهما قالوا: ديتها كدية الرجل. وهذا قول شاذ، مخالف لإجماع الصحابة كما قاله صاحب المغني. وجراح المرأة تساوي جراح الرجل إلى ثلث الدية، فإن بلغت الثلث فعلى النصف. قال ابن قدامة في «المغني»: وروي هذا عن عمر، وابن عمر، وزيد بن ثابت. وبه قال سعيد بن المسيب. وعمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير، والزهري وقتادة، والأعرج، وربيعه، ومالك.

قال ابن عبد البر: وهو قول فقهاء المدينة السبعة. وجمهور أهل المدينة وحكي عن الشافعي في القديم.

وقال الحسن: يستويان إلى النصف. وروي عن علي رضي الله عنه: أنها على النصف فيما قل أو أكثر. وروي ذلك عن ابن سيرين. وبه قال الثوري، والليث، وابن أبي ليلى، وابن شبرمة، وأبو حنيفة وأصحابه. وأبو ثور، والشافعي في ظاهر مذهبه، واختاره ابن المنذر. لأنهما شخصان تختلف دية نفسيهما فاختلف أرش جراحهما اهـ وهذا القول أقيس.

قال مقيد عفا الله عنه: كلام ابن قدامة والخرقي صريح في أن ما بلغ ثلث الدية يستويان فيه، وأن تفضيله عليها بنصف الدية إنما هو فيما زاد على الثلث. فمقتضى كلامهما أن دية جائفة المرأة ومأمومتها كدية جائفة الرجل ومأمومته. لأن في كل من الجائفة والمأمومة ثلث الدية، وأن عقلها لا يكون على النصف من عقله إلا فيما زاد على الثلث، كدية أربعة أصابع من اليد، فإن فيها أربعين من الإبل، إذ في كل إصبع عشر، والأربعون أكثر

من ثلث المائة. وكلام مالك في الموطأ وغيره صريح في أن ما بلغ الثلث كالجائفة والمأمومة تكون دية المرأة فيه على النصف من دية الرجل، وأن محل استوائها إنما هو فيما دون الثلث خاصة كالموضحة والمنقلة، والإصبع والإصبعين والثلاثة. وهما قولان معروفان لأهل العلم. وأصحهما هو ما ذكرناه عن مالك، ورجحه ابن قدامة في آخر كلامه بالحديث الآتي إن شاء الله تعالى.

قال مقيده عفا الله عنه: وهذا القول مشكل جداً لأنه يقتضي أن المرأة إن قطعت من يدها ثلاثة أصابع كانت ديتها ثلاثين من الإبل كأصابع الرجل لأنها دون الثلث. وإن قطعت من يدها أربعة أصابع كانت ديتها عشرين من الإبل، لأنها زادت على الثلث فصارت على النصف من دية الرجل. وكون دية الأصابع الثلاثة ثلاثين من الإبل، ودية الأصابع الأربعة في غاية الإشكال كما ترى.

وقد استشكل هذا ربيعة بن أبي عبد الرحمن، على سعيد بن المسيب، فأجابته بأن هذا هو السنة. ففي موطأ مالك رحمه الله عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال: سألت سعيد بن المسيب كم في إصبع المرأة؟ قال: عشر من الإبل. فقلت: كم في إصبعين؟ قال: عشرون من الإبل. فقلت: كم في ثلاث؟ فقال: ثلاثون من الإبل. فقلت: كم في أربع؟ قال: عشرون من الإبل. فقلت: حين عظم جرحها، واشتدت مصيبتها نقص عقلها؟ فقال سعيد: أعراقي أنت؟ فقلت: بل عالم متثبت، أو جاهل متعلم. فقال سعيد: هي السنة يا بني أخي.

وظاهر كلام سعيد هذا: أن هذا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ولو قلنا: إن هذا له حكم الرفع فإنه مرسل، لأن سعيداً لم يدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم. ومراسيل سعيد بن المسيب قد قدمنا الكلام عليها مستوفى في سورة «الأنعام» مع أن بعض أهل العلم قال: إن مراده بالسنة هنا سنة أهل المدينة.

وقال النسائي رحمه الله في سننه: أخبرنا عيسى بن يونس قال: حدثنا حمزة، عن إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من ديتها» اهـ وهذا يعضد قول سعيد. إن هذا هو السنة.

قال مقيده عفا الله عنه: إسناد النسائي هذا ضعيف فيما يظهر من جهتين. إحداهما - أن إسماعيل بن عياش رواه عن ابن جريج، ورواية إسماعيل المذكور عن غير الشاميين ضعيفة كما قدمنا إيضاحه. وابن جريج ليس بشامي، بل هو حجازي مكي.

الثانية - أن ابن جريج عن عمرو بن شعيب، وابن جريج رحمه الله مدلس، وعننة المدلس لا يحتج بها ما لم يثبت السماع من طريق أخرى كما تقرر في علوم الحديث. ويؤيد هذا الإعلال ما قاله الترمذي رحمه الله: من أن محمد بن إسماعيل يعني البخاري قال. إن ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب، كما نقله عنه ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة ابن جريج المذكور.

وبما ذكرنا تعلم أن تصحيح ابن خزيمة لهذا الحديث غير صحيح. وإن نقله عنه ابن حجر في «بلوغ المرام» وسكت عليه. والله أعلم. وهذا مع ما

تقدم من كون ما تضمنه هذا الحديث يلزمه أن يكون في ثلاثة أصابع من أصابع المرأة ثلاثون، وفي أربعة أصابع عشرون. وهذا مخالف لما عهد من حكمة هذا الشرع الكريم كما ترى. اللهم إلا أن يقال: إن جعل المرأة على النصف من الرجل فيما بلغ الثالث فصاعداً أنه في الزائد فقط. فيكون في أربعة أصابع من أصابعها خمس وثلاثون، فيكون النقص في العشرة الرابعة فقط. وهذا معقول وظاهر، والحديث محتمل له، والله أعلم.

ومن الأدلة على أن دية المرأة على النصف من دية الرجل - ما رواه البيهقي في السنن الكبرى من وجهين عن عبادة بن نسي، عن ابن غنم، عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دية المرأة على النصف من دية الرجل» ثم قال البيهقي رحمه الله: وروي من وجه آخر عن عبادة بن نسي وفيه ضعف. ومعلوم أن عبادة بن نسي ثقة فاضل. فالضعف الذي يعنيه البيهقي من غيره. وأخرج البيهقي أيضاً عن علي مرفوعاً «دية المرأة على النصف من دية الرجل في الكل» وهو من رواية إبراهيم النخعي عنه وفيه انقطاع. وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق الشعبي عنه، وأخرجه أيضاً من وجه آخر عنه وعن عمر - قاله الشوكاني رحمه الله.

الفرع السادس - اعلم أن أصح الأقوال وأظهرها دليلاً: أن دية الكافر الذمي على النصف من دية المسلم. كما قدمنا عن أبي داود من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن دية أهل الكتاب كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصف من دية المسلمين، وأن عمر لم يرفعها فيما رفع عند تقويمه الدية لما غلت الإبل. وقال أبو داود أيضاً في سننه: حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، ثنا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «دية المعاهد نصف دية الحر» قال أبو داود: ورواه أسامة بن زيد الليثي، وعبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب مثله اهـ.

وقال النسائي في سننه: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى... - وذكر كلمة معناها - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين - وهم اليهود والنصارى» أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عقل الكافر نصف عقل المؤمن».

وقال ابن ماجه رحمه الله في سننه: حدثنا هشام بن عمار، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عياش، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى». وأخرج نحوه الإمام أحمد، والترمذي، عن عمرو بن أبيه عن جده.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار». وحديث عمرو بن شعيب هذا حسنه الترمذي، وصححه ابن الجارود. وبهذا تعلم أن هذا القول أولى من قول من قال: دية أهل الذمة كدية المسلمين. كأبي حنيفة ومن وافقه. ومن

قال: إنها قدر ثلث دية المسلم. كالشافعي ومن وافقه. والعلم عند الله تعالى.

واعلم أن الروايات التي جاءت بأن دية الذمي والمعاهد كدية المسلم ضعيفة لا يحتج بها. وقد بين البيهقي رحمه الله تعالى ضعفها في «السنن الكبرى» وقد حاول ابن التركماني رحمه الله في حاشيته على سنن البيهقي أن يجعل تلك الروايات صالحة للاحتجاج، وهي ليس فيها شيء صحيح.

أما الاستدلال بظاهر قوله تعالى: {وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ} فيقال فيه: هذه دلالة اقتران، وهي غير معتبرة عند الجمهور. وغاية ما في الباب: أن الآية لم تبين قدر دية المسلم ولا الكافر، والسنة بينت أن دية الكافر على النصف من دية المسلم. وهذا لا إشكال فيه. أما استواءهما في قدر الكفارة فلا دليل فيه على الدية. لأنها مسألة أخرى.

الأدلة التي ذكرنا دلالتها أنها على النصف من دية المسلم أقوى، وبؤيدها: أن في الكتاب الذي كتبه النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم: «وفي النفس المؤمنة مائة من الإبل» فمفهوم قوله «المؤمن» أن النفس الكافرة ليست كذلك. على أن المخالف في هذه الإمام أبو حنيفة رحمه الله، والمقرر في أصوله: أنه لا يعتبر دليل الخطاب أعني مفهوم المخالفة كما هو معلوم عنه. ولا يقول بحمل المطلق على المقيد. فيستدل بإطلاق النفس عن قيد الإيمان في الأدلة الأخرى على شمولها للكافر. والقول بالفرق بين الكافر المقتول عمداً فتكون دية كدية المسلم، وبين المقتول خطأ فتكون على النصف من دية المسلم - لا نعلم له مستنداً من كتاب ولا سنة. والعلم عند الله تعالى. وأما دية المجوسي - فأكثر أهل العلم على أنها ثلث خمس دية المسلم. فهو ثمانمائة درهم. ونسأؤهم على النصف من ذلك. وهذا قول مالك، والشافعي، وأحمد، وأكثر أهل العلم. منهم عمر وعثمان، وابن مسعود رضي الله عنهم، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وعطاء، وعكرمة، والحسن، وإسحاق. وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: دية نصف دية المسلم كدية الكتابي.

وقال النخعي، والشعبي: دية كدية المسلم. وهذا هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله.

والاستدلال على أن دية المجوسي كدية الكتابي بحديث «سُئِلُوا بِهِمْ سِنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ» لا يتجه. لأننا لو فرضنا صلاحية الحديث للاحتجاج، فالمراد به أخذ الجزية منهم فقط. بدليل أن نساءهم لا تحل، وذبائحهم لا تؤكل اهـ. وقال ابن قدامة في «المغني»: إن قول من ذكرنا من الصحابة: إن دية المجوسي ثلث خمس دية المسلم، لم يخالفهم فيه أحد من الصحابة فصار إجماعاً سكوتياً. وقد قدمنا قول من قال: إنه حجة. وقال بعض أهل العلم: دية المرتد إن قتل قبل الاستتابة كدية المجوسي. وهو مذهب مالك. وأما الحريون فلا دية لهم مطلقاً. والعلم عند الله تعالى.

الفرع السابع - اعلم أن العلماء اختلفوا في موجب التغليظ في الدية. وبم تغلظ؟ فذهب جماعة من أهل العلم إلى أنها تغلظ بثلاثة أشياء: وهي القتل في الحرم، وكون المقتول محرماً بحج أو عمرة، أو في الأشهر الحرم. فتغلظ الدية في كل واحد منها بزيادة ثلثها. فمن قتل محرماً فعليه دية وثلث. ومن قتل محرماً في الحرم فدية وثلثان. ومن قتل محرماً في الحرم في الشهر الحرام فديتان. وهذا مذهب الإمام أحمد رحمه الله. وروي نحوه عن عمر، وعثمان، وابن عباس رضي الله عنهم. نقله عنهم البيهقي وغيره. وممن روى عنه هذا القول: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وعطاء، وطاوس، والشعبي، ومجاهد، وسليمان بن يسار، وجابر بن زيد. وقتادة، والأوزاعي، وإسحاق، وغيرهم. كما نقله عنهم صاحب المغني. وقال أصحاب الشافعي رحمه الله: تغلظ الدية بالحرم، والأشهر الحرم، وذي الرحم المحرم، وفي تغليظها بالإحرام عنهم وجهان. وصفة التغليظ عند الشافعي: هي أن تجعل دية العمد في الخطأ. ولا تغلظ الدية عند مالك رحمه الله في قتل الوالد ولده قتلاً شبه عمد. كما فعل المدلجي بأبيه. والجد والأم عنده كالأب. وتغليظها عنده: هو تثليثها بكونها ثلاثين حقه، وثلاثين جذعة، وأربعين خلفه في بطونها أولادها، لا يبالي من أي الأسنان كانت. ولا يرث الأب عنده في هذه الصورة من دية الولد ولا من ماله شيئاً. وظاهر الأدلة أن القاتل لا يرث مطلقاً من دية ولا غيرها، سواء كان القتل عمداً أو خطأ.

وفرق المالكية في الخطأ بين الدية وغيرها. فمنعوا ميراثه من الدية دون غيرها من مال التركة. والإطلاق أظهر من هذا التفصيل، والله أعلم. وقصة المدلجي: هي ما رواه مالك في الموطأ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب: أن رجلاً من بني مدلج يقال له «قتادة» حذف ابنه بالسيف. فأصاب ساقه فنزى في جرحه فمات. فقدم سراقه بن جعشم على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له. فقال له عمر: أعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك. فلما قدم إليه عمر بن الخطاب أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة، وثلاثين جذعة، وأربعين خلفه، وقال: أين أخو المقتول؟ قال: ها أنذا. قال: خذها. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس لقاتل شيء».

الفرع الثامن - اعلم أن دية المقتول ميراث بين ورثته. كسائر ما خلفه من تركته.

ومن الأدلة الدالة على ذلك، ما روي عن سعيد بن المسيب: أن عمر رضي الله عنه قال: الدية للعاقلة، لا ترث المرأة من دية زوجها. حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلي أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها. رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وصححه. ورواه مالك في الموطأ من رواية ابن شهاب عن عمر وزاد: قال ابن شهاب: وكان قتلهم أشيم خطأ. وما روي عن الضحاك بن سفيان رضي الله عنه. روي نحوه عن المغيرة بن شعبة وزرارة بن جري. كما ذكره الزرقاني في شرح الموطأ.

ومنها ما رواه عمر بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم «قضى أن العقل ميراث بين ورثة القتل على فرائضهم» رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. وقد قدمنا نص هذا الحديث عند النسائي في حديث طويل.

وهذا الحديث قواه ابن عبد البر، وأعله النسائي. قاله الشوكاني. وهو معتضد بما تقدم وبما يأتي، وبإجماع الحجة من أهل العلم على مقتضاه. ومنها ما رواه البخاري في تاريخه عن قره بن دعموص النميري قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وعمي، فقلت: يا رسول الله، عند هذا دية أبي فمره يعطينها وكان قتل في الجاهلية. فقال: «أعطه دية أبيه» فقلت: هل لأمي فيها حق؟ قال: «نعم» وكانت ديته مائة من الإبل.

وقد ساقه البخاري في التاريخ هكذا: قال قيس بن حفص: أنا الفضيل بن سليمان النميري قال: أنا عائذ بن ربيعة بن قيس النميري قال: حدثني قره بن دعموص قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وعمي - إلى آخر الحديث باللفظ الذي ذكرنا. وسكت عليه البخاري رحمه الله. ورجال إسناده صالحون للاحتجاج. إلا عائذ بن ربيعة بن قيس النميري فلم نر من جرحه ولا من عدله.

وذكر له البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ترجمة، وذكر أنه سمع قره بن دعموص - ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وظاهر هذه الأدلة يقتضي أن دية المقتول تقسم كسائر تركته على فرائض الله، وهو الظاهر. سواء كان القتل عمداً أو خطأ. ولا يخلو ذلك من خلاف.

وروي عن علي رضي الله عنه أنها ميراث كقول الجمهور، وعنه رواية أخرى: أن الدية لا يرثها إلا العصبة الذين يعقلون عنه، وكان هذا هو رأي عمر، وقد رجع عنه لما أخبره الضحاک بأمر النبي صلى الله عليه وسلم إياه: أن يورث زوجة أشيم المذكور من دية زوجها.

وقال أبو ثور: هي ميراث، ولكنها لا تقضي منها ديونه. ولا تنفذ منها وصاياه. وعن أحمد رواية بذلك.

قال ابن قدامة في «المغني»: وقد ذكر الخرقى فيمن أوصى بثلث ماله لرجل فقتل وأخذت ديته. فللموصى له بالثلث ثلث الدية - في إحدى الروايتين.

والأخرى: ليس لمن أوصى له بالثلث من الدية شيء. ومبنى هذا: على أن الدية ملك للميت، أو على ملك الورثة ابتداء. وفيه روايتان: إحداهما أنها تحدث على ملك الميت. لأنها بدل نفسه، فيكون بدلها له كدية أطرافه المقطوعة منه في الحياة، ولأنه لو أسقطها عن القاتل بعد جرحه إياه كان صحيحاً وليس له إسقاط حق الورثة، ولأنها مال موروث فاشبهت سائر أمواله. والأخرى أنها تحدث على ملك الورثة ابتداء. لأنها إنما تستحق بعد الموت وبالموت تزول أملاك الميت الثابتة له، ويخرج عن أن يكون أهلاً لذلك، وإنما يثبت الملك لورثته ابتداء. ولا أعلم خلافاً في أن الميت يجهز منها أهـ محل الغرض من كلام ابن قدامة رحمه الله. قال مقيده عفا الله عنه: أظهر القولين عندي: أنه يقرر ملك الميت لديته عند موته فتورث كسائر أملاكه. لتصريح النبي صلى الله عليه وسلم

للضحاك في الحديث المذكور بتوريث امرأة أشيم الضبابي من ديته. والميراث لا يطلق شرعاً إلا على ما كان مملوكاً للميت، والله تعالى أعلم.

المسألة السادسة - اختلف العلماء في تعيين ولي المقتول الذي جعل الله له هذا السلطان المذكور في هذه الآية الكريمة في قوله: {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا}.

فذهب جماعة من أهل العلم إلى أن المراد بالولي في الآية: الورثة من ذوي الأنساب والأسباب، والرجال والنساء، والصغار والكبائر. فإن عفا من له ذلك منهم صح عفو وسقط به القصاص، وتعينت الدية لمن لم يعف. وهذا مذهب الإمام أحمد بن حنبل، والإمام أبي حنيفة والإمام الشافعي رحمهم الله تعالى.

وقال ابن قدامة في «المغني»: هذا قول أكثر أهل العلم. منهم عطاء، والنخعي، والحكم، وحماد والثوري، وأبو حنيفة، والشافعي. وروي معنى ذلك عن عمر، وطاوس، والشعبي. وقال الحسن، وقتادة، والزهري، وابن شبرمة، والليث، والأوزاعي: ليس للنساء عفو. أي فهن لا يدخلن عندهم في اسم الولي الذي له السلطان في الآية. ثم قال ابن قدامة: والمشهور عن مالك أنه موروث للعصبات خاصة. وهو وجه لأصحاب الشافعي.

قال مقيد عفا الله عنه: مذهب مالك في هذه المسألة فيه تفصيل: فالولي الذي له السلطان المذكور في الآية الذي هو استيفاء القصاص أو العفو - عنده هو أقرب الورثة العصبية الذكور، والجد والإخوة في ذلك سواء. وهذا هو معنى قول خليل في مختصره والاستيفاء للعاصب كالولاء، إلا الجد والإخوة فسيان أه.

وليس للزوجين عنده حق في القصاص ولا العفو، وكذلك النساء غير الوارثات: كالعلمات، وبنات الإخوة، وبنات العم. أما النساء الوارثات: كالبنات، والأخوات، والأمهات فلهن القصاص. وهذا فيما إذا لم يوجد عاصب مساو لهن في الدرجة. وهذا هو معنى قول خليل في مختصره: وللنساء إن ورثن ولم يساوهن عاصب.

فمفهوم قوله «إن ورثن» أن غير الوارثات لا حق لهن، وهو كذلك. ومفهوم قوله: «ولم يساوهن عاصب» أنهن إن ساوهن عاصب: كبنين، وبنات، وإخوة وأخوات، فلا كلام للإناث مع الذكور. وأما إن كان معهن عاصب غير مساو لهن: كبنات، وإخوة. فثالث الأقوال هو مذهب المدونة: أن لكل منها القصاص ولا يصح العفو عنه إلا باجتماع الجميع. أعني ولو عفا بعض هؤلاء، وبعض هؤلاء. وهذا هو معنى قول خليل في مختصره: ولكل القتل ولا عفو إلا باجتماعهم. يعني ولو بعض هؤلاء وبعض هؤلاء. قال مقيد عفا الله عنه: الذي يقتضي الدليل رجحانه عندي في هذه المسألة: أن الولي في هذه الآية هم الورثة ذكورا أو إناثا. ولا مانع من إطلاق الولي على الأنثى. لأن المراد جنس الولي الشامل لكل من انعقد بينه وبين غيره سبب يجعل كلاً منهما يوالي الآخر. كقوله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}، وقوله: {وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ}.

والدليل على شمول الولي في الآية للوارثات من النساء ولو بالزوجة - الحديث الوارد بذلك، قال أبو داود في سننه: (باب عفو النساء عن الدم) حدثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد عن الأزواعي: أنه سمع حصناً، أنه سمع أبا سلمة يخبر عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «على المقتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة».

قال أبو داود: بلغني أن عفو النساء في القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء. وبلغني عن أبي عبيدة في قوله «ينحجزوا» يكفوا عن القود. وقال النسائي رحمه الله في سننه: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا الوليد بن الأزواعي قال: حدثني حصين قال: حدثني أبو سلمة (ح) وأبنا الحسين بن حريث قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا الأزواعي قال: حدثني حصين: أنه سمع أبا سلمة يحدث عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «وعلى المقتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة» اهـ.

وهذا الإسناد مقارب. لأن رجاله صالحون للاحتجاج، إلا حصناً المذكور فيه ففيه كلام.

فطبقت الأولى عند أبي داود: هي داود بن رشيد الهاشمي مولاهم الخوارزمي نزيل بغداد وهو ثقة. وعند النسائي حسين بن حريث، وإسحاق بن إبراهيم. وحسين بن حريث الخزاعي مولا أبو عمار المروزي ثقة. والطبقة الثانية عندهما: هي الوليد بن مسلم القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، وهو من رجال البخاري ومسلم وباقي الجماعة.

والطبقة الثالثة عندهما: هي الإمام الأزواعي وهو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو أبو عمر الأزواعي، وهو الإمام الفقيه المشهور، ثقة جليل. والطبقة الرابعة عندهما: هي حصن المذكور وهو ابن عبد الرحمن، أو ابن محسن التراغمي أبو حذيفة الدمشقي، قال فيه ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وقال فيه في «تهذيب التهذيب»: قال الدارقطني شيخ يعتبر به، له عند أبي داود والنسائي حديث واحد «على المقتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة» (قلت): وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن القطان لا يعرفه حاله (اهـ) وتوثيق ابن حبان له لم يعارضه شيء مانع من قبوله. لأن من اطلع على أنه ثقة حفظ ما لم يحفظه مدعي أنه مجهول لا يعرف حاله. وذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» عن أبي حاتم ويعقوب بن سفيان أنهما قالوا: لا نعلم أحداً روى عنه غير الأزواعي. والطبقة الخامسة عندهما: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وهو ثقة مشهور.

والطبقة السادسة عندهما: عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم. فقد رأيت أن ابن حبان رحمه الله ذكر حصناً المذكور في الثقات. وأن بقية طبقات السند كلها صالح للاحتجاج. والعلم عند الله تعالى.

تنبيه

إذا كان بعض أولياء الدم صغيراً، أو مجنوناً، أو غائباً. فهل للبالغ الحاضر العاقل: القصاص قبل قدوم الغائب، وبلوغ الصغير، وإفاقة المجنون؟ أو يجب انتظار قدوم الغائب، وبلوغ الصغير..! الخ.

فإن عفا الغائب بعد قدومه، أو الصغير بعد بلوغه مثلاً سقط القصاص ووجبت الدية. في ذلك خلاف مشهور بين أهل العلم.

فذهبت جماعة من أهل العلم إلى أنه لا بد من انتظار بلوغ الصغير، وقدوم الغائب، وإفاقة المجنون.

وهذا هو ظاهر مذهب الإمام أحمد. قال ابن قدامة: وبهذا قال ابن شبرمة، وابن أبي ليلى، والشافعي، وأبو يوسف، وإسحاق، ويروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله. وعن أحمد رواية أخرى للكبار العقلاء استيفاءه. وبه قال حماد، ومالك، والأوزاعي، والليث، وأبو حنيفة اهـ محل الغرض من كلام صاحب المغني.

وذكر صاحب المغني أيضاً: أنه لا يعلم خلافاً في وجوب انتظار قدوم الغائب. ومنه استبداد الحاضر دونه.

قال مقيده عفا الله عنه: إن كانت الغيبة قريبة فهو كما قال. وإن كانت بعيدة ففيه خلاف معروف عند المالكية. وظاهر المدونة الانتظار ولو بعدت غيبته.

وقال بعض علماء المالكية منهم سحنون: لا ينتظر بعيد الغيبة. وعليه درج خليل بن إسحاق في مختصره في مذهب مالك، الذي قال في ترجمته مبيناً لما به الفتوى بقوله: (وانتظر غائب لم تبعد غيبته. لا مطبق وصغير لم يتوقف الثبوت عليه).

وقال ابن قدامة في «المغني» ما نصه: والدليل على أن للصغير والمجنون فيه حقاً أربعة أمور: أحدها - أنه لو كان منفرداً لاستحققه. ولو نافاه الصغر مع غيره لنافاه منفرداً كولاية النكاح. والثاني - أنه لو بلغ لاستحق. ولو لم يكن مستحقاً عند الموت لم يكن مستحقاً بعده. كالرقيق إذا عتق بعد موت أبيه. والثالث - أنه لو صار الأمر إلى المال لاستحق، ولو لم يكن مستحقاً للقصاص لما استحق بدله كالأجنبي. والرابع - أنه لو مات الصغير لاستحقه ورثته، ولو لم يكن حقاً لم يرثه كسائر ما لم يستحقه. واحتج من قال: إنه لا يلزم انتظار بلوغ الصبي ولا إفاقة المجنون المطبق بأمرين:

أحدهما - أن القصاص حق من حقوق القاصر، إلا أنه لما كان عاجزاً عن النظر لنفسه كان غيره يتولى النظر في ذلك كسائر حقوقه فإن النظر فيها لغيره، ولا ينتظر بلوغه في جميع التصرف بالمصلحة في جميع حقوقه. وأولى من ينوب عنه في القصاص الورثة المشاركون له فيه. وهذا لا يرد عليه شيء من الأمور الأربعة التي ذكرها صاحب المغني. لأنه يقال فيه بموجبها فيقال فيه: هو مستحق لكنه قاصر في الحال، فيعمل غيره بالمصلحة في حقه في القصاص كسائر حقوقه. ولا سيما شريكه الذي يتضرر بتعطيل حقه في القصاص إلى زمن بعيد.

الأمر الثاني - أن الحسين بن علي رضي الله عنه قتل عبد الرحمن بن ملجم المرادي قصاصاً بقتله علياً رضي الله عنه، وبعض أولاد علي إذ ذاك صغار، ولم ينتظر بقتله بلوغهم، ولم ينكر عليه ذلك أحد من الصحابة ولا

غيرهم. وقد فعل ذلك بأمر علي رضي الله عنه كما هو مشهور في كتب التاريخ. ولو كان انتظار بلوغ الصغير واجباً لانتظره. وأجيب عن هذا من قبل المخالفين بجوابين: أحدهما - أن ابن ملجم كافر. لأنه مستحل دم علي، ومن استحل دم مثل علي رضي الله عنه فهو كافر. وإذا كان كافراً فلا حجة في قتله. الثاني - أنه ساع في الأرض بالفساد، فهو محارب، والمحارب إذا قتل وجب قتله على كل حال ولو عفا أولياء الدم.

كما قدمناه في سورة «المائدة» وإذن فلا داعي للانتظار. قال: البيهقي في السنن الكبرى ما نصه: قال بعض أصحابنا: إنما استبد الحسن بن علي رضي الله عنهما بقتله قبل بلوغ الصغار من ولد علي رضي الله عنه. لأنه قتله حداً لكفره لا قصاصاً. وقال ابن قدامة في «المغني»: فأما ابن ملجم فقد قيل إنه قتله بكفره. لأنه قتل علياً مستحلاً لدمه، معتقداً كفره، متقرباً بذلك إلى الله تعالى. وقيل: قتله لسعيه في الأرض بالفساد وإظهار السلاح، فيكون كقاطع الطريق إذا قتل، وقتله متحتم، وهو إلى الإمام. والحسن هو الإمام، ولذلك لم ينتظر الغائبين من الورثة. ولا خلاف بيننا في وجوب انتظارهم. وإن قدر أنه قتله قصاصاً فقد اتفقنا على خلافه. فكيف يحتج به بعضنا على بعض. انتهى كلام صاحب المغني.

وقال ابن كثير في تاريخه ما نصه: قال العلماء: ولم ينتظر بقتله بلوغ العباس بن علي. فإنه كان صغيراً يوم قتل أبوه. قالوا: لأنه كان قتل محاربة لا قصاصاً. والله أعلم اهـ. واستدل القائلون بأن ابن ملجم كافر بالحديث الذي رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أشقى الأولين؟ قلت: عاقر الناقة. قال: «صدقت. فمن أشقى الآخرين؟ قلت: لا علم لي يا رسول الله. قال: «الذي يضربك على هذا - وأشار بيده على يافوخه - فيخضب هذه من هذه - يعني لحيته - من دم رأسه» قال: فكان يقول: وددت أنه قد انبعث أشقاكم» وقد ساق طرق هذا الحديث ابن كثير رحمه الله في تاريخه، وابن عبد البر في «الاستيعاب» وغيرهما.

قال مقبده عفا الله عنه: الذي عليه أهل التاريخ والأخبار - والله تعالى أعلم - أن قتل ابن ملجم كان قصاصاً لقتله علياً رضي الله عنه. لا لكفر ولا حرابة. وعلي رضي الله عنه لم يحكم بكفر الخوارج. ولما سئل عنهم قال: من الكفر فروا. فقد ذكر المؤرخون أن علياً رضي الله عنه أمرهم أن يحبسوا ابن ملجم ويحسنوا إيساره، وأنه إن مات قتلوه به قصاصاً، وإن حي فهو ولي دمه. كما ذكره ابن جرير، وابن الأثير، وابن كثير وغيرهم في تواريخهم.

وذكره البيهقي في سننه، وهو المعروف عند الإخباريين. ولا شك أن ابن ملجم متاول - قبحه الله - ولكنه تأويل بعيد فاسد، مورد صاحبه النار، ولما ضرب علياً رضي الله عنه قال: الحكم لله يا علي، لا لك ولا لأصحابك ومراده أن رضاه بتحكيم الحكيمين: أبي موسى، وعمرو بن العاص - كفر بالله لأن الحكم لله وحده. لقوله: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ}.

ولما أراد أولاد علي رضي الله عنه أن يتشفوا منه فقصت يداه ورجلاه لم يجزع، ولا فتر عن الذكر. ثم كحلت عيناه وهو في ذلك يذكر الله، وقرأ سورة { فُرّاً بِسْمِ رَبِّكَ } إلى آخرها، وإن عينيه لتسيلان على خديه. ثم حاولوا لسانه ليقطعوه فجزع من ذلك جزعاً شديداً. ف قيل له في ذلك؟ فقال: إني أخاف أن أمكث فواقاً لا أذكر الله (ا هـ) ذكره ابن كثير وغيره. ولأجل هذا قال عمران بن حطان السدوسي يمدح ابن ملجم - قبحه الله - في قتله أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه: يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليلغ من ذي العرش رضواناً
إني لأذكره يوماً فأحسبه أو في البرية عند الله ميزانا

وجزى الله خيراً الشاعر الذي يقول في الرد عليه: قل لابن ملجم والأقدار غالبية هدمت ويلك للإسلام أركاناً
قتلت أفضل من يمشي على قدم وأول الناس إسلاماً وإيماناً
وأعلم الناس بالقرآن ثم بما سن الرسول لنا شرعاً وتبياناً
صهر النبي ومولاه وناصره أضحت مناقبه نوراً وبرهاناً
وكان منه على رغم الحسود له مكان هارون من موسى بن عمراناً
ذكرت قاتله والدمع منحدر فقلت:
سبحان رب العرش سبحاناً إني لأحسبه ما كان من بشر يخشى المعاد
ولكن كان شيطاناً
أشقى مراد إذا عدت قبائلها وأخسر الناس عند الله ميزانا
كعاقر الناقة الأولى التي جلبت على ثمود بأرض الحجر خسراناً
قد كان يخبرهم أن سوف يخضبها قبل المنية أزماناً فأزماناً
فلا عفا الله عنه ما تحمله ولا سقى قبر عمران بن حطاناً
لقوله في شقي ظل مجترماً ونال ما ناله ظلماً وعدواناً
«يا ضربة من تقي ما أراد بها إلا ليلغ من ذي العرش رضواناً»
بل ضربة من غوي أوردته لظى فسوف يلقي بها الرحمن غضباناً
كأنه لم يرد قصداً بضرته إلا ليصلى عذاب الخلد نيراناً

وبما ذكرنا - تعلم أن قتل الحسن بن علي رضوان الله عنه لابن ملجم قبل بلوغ الصغار من أولاد علي يقوي حجة من قال بعدم انتظار بلوغ الصغير. وحجة من قال أيضاً بكفره قوية. للحديث الدال على أنه أشقى الآخرين، مقروناً بقاتل ناقة صالح المذكور في قوله: {إِذِ انبَعَثَ أَشْقَاهَا} وذلك يدل على كفره. والعلم عند الله تعالى.

المسألة الرابعة - اعلم أن هذا القتل ظلماً، الذي جعل الله بسببه هذا السلطان والنصير المذكورين في هذه الآية الكريمة، التي هي قوله تعالى: {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا}، يثبت بواحد من ثلاثة أشياء: اثنان منها متفق عليهما، وواحد مختلف فيه.

أما الاثنان المتفق على ثبوته بهما: فهما الإقرار بالقتل، والبينة الشاهدة عليه.

وأما الثالث المختلف فيه: فهو أيمان القسامة مع وجود اللوث، وهذه أدلة ذلك كله.

أما الإقرار بالقتل - فقد دلت أدلة على لزوم السلطان المذكور في الآية الكريمة به. قال البخاري في صحيحه: «باب إذا أقر بالقتل مرة قتل به» حدثني إسحاق، أخبرنا حبان، حدثنا همام، حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك: أن يهودياً رض رأس جارية بين حجرين. ف قيل لها: من فعل بك هذا؟ أفلان؟ أفلان؟ حتى سمي اليهودي. فأومأت برأسها، فجيء باليهودي فاعترف، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة. وقد قال همام: بحجرين.

وقد قال البخاري أيضاً: (باب سؤال القاتل حتى يقر) ثم ساق حديث أنس هذا وقال فيه: فلم يزل به حتى أقر فرض رأسه بالحجارة. وهو دليل صحيح واضح على لزوم السلطان المذكور في الآية الكريمة بإقرار القاتل. وحديث أنس هذا أخرجه أيضاً مسلم، وأصحاب السنن، والإمام أحمد. ومن الأدلة الدالة على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه: حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا أبو يونس عن سماك بن حرب: أن علقمة بن وائل حدثه أن أياه حدثه قال: إني لقاعدٌ مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال: يا رسول الله، هذا قتل أخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقتلته؟» فقال: إنه لو لم يعترف أقمت عليه البيعة. قال نعم قتلته. قال: «كيف قتلته؟» قال كنت: أنا وهو نخبط من شجرة. فسبني فأغضبني فضربته بالفأس على قرنه فقتلته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «هل لك من شيء تؤديه عن نفسك؟» قال: ما لي مال إلا كسائي وفأسي. قال: «فترى قومك يشثرونك؟» قال: أنا أهون على قومي من ذاك فرمى إليه بنسعته وقال: «دونك صاحبك..» الحديث. وفيه الدلالة الواضحة على ثبوت السلطان المذكور في الآية الكريمة بالإقرار. ومن الأدلة على ذلك إجماع المسلمين عليه. وسيأتي إن شاء الله إيضاح إلزام الإنسان ما أقربه على نفسه في سورة «القيامة».

وأما البيعة الشاهدة بالقتل عمداً عدواناً - فقد دل الدليل أيضاً على ثبوت السلطان المذكور في الآية الكريمة بها. قال أبو داود في سننه: حدثنا الحسن بن علي بن راشد، أخبرنا هشيم، عن أبي حبان التيمي، ثنا عباية بن رفاع، عن رافع بن خديج قال: أصبح رجل من الأنصار مقتولاً بخيبر. فانطلق أولياؤه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له، فقال: «لكم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم؟» قالوا: يا رسول الله، لم يكن ثم أحد من المسلمين، وإنما هم يهودٌ وقد يجترئون على أعظم من هذا، قال: «فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم فأبوا. فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده اه».

فقول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: «لكم شاهدان على قتل صاحبكم». فيه دليل واضح على ثبوت السلطان المذكور في الآية بشهادة شاهدين على القتل.

وهذا الحديث سكت عليه أبو داود، والمنذري. ومعلوم أن رجال هذا الإسناد كلهم رجال الصحيح. إلا الحسن بن علي بن راشد وقد وثق. وقال فيه ابن حجر في «التقريب»: صدوق رمي بشيء من التديس.

وقال النسائي في سننه: أخبرنا محمد بن معمر قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلاً على أبواب خيبر. فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: «أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته» قال: يا رسول الله، ومن أين أصيب شاهدين، وإنما أصبح قتيلاً على أبوابهم. قال: «فتحلف خمسين قسامة» قال: يا رسول الله، وكيف أحلف على ما لا أعلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فنستحلف منهم خمسين قسامة» فقال: يا رسول الله، كيف نستحلفهم وهم اليهود فقسام رسول الله صلى الله عليه وسلم ديته عليهم وأعانهم بنصفها اهـ. فقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: «أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته» - دليل واضح على ثبوت السلطان المذكور في الآية الكريمة بشهادة شاهدين. وأقل درجات هذا الحديث الحسن. وقال فيه ابن حجر في «الفتح»: هذا السند صحيح حسن.

ومن الأدلة الدالة على ذلك - إجماع المسلمين على ثبوت القصاص بشهادة عدلين على القتل عمداً عدواناً. وقد قدمنا قول من قال من العلماء: إن أخبار الآحاد تعتضد بموافقة الإجماع لها حتى تصير قطعية كالمتواتر، لا اعتضاها بالمعصوم وهو إجماع المسلمين.

وأكثر أهل الأصول يقولون: إن اعتضاد خبر الآحاد بالإجماع لا يصيره قطعياً. وإليه الإشارة بقول صاحب مراقبي السعود في مبحث أخبار الآحاد: ولا يفيد القطع ما يوافق ال - إجماع والبعض بقطع ينطق وبعضهم يفيد حيث عولا عليه وانفه إذا ما قد خلا مع دواعي رده من مبطل كما يدل لخلافة علي

وقوله:

وانفه إذا ما قد خلا.. الخ - مسألة أخرى غير التي نحن بصدددها. وإنما ذكرناها لارتباط بعض الآيات ببعض. وأما إيمان القسامة مع وجود اللوث - فقد قال بعض أهل العلم بوجوب القصاص بها. وخالف في ذلك بعضهم. فممن قال بوجوب القود بالقسامة: مالك وأصحابه، وأحمد، وهو أحد قولي الشافعي، وروي عن ابن الزبير، وعمر بن عبد العزيز. والظاهر أن عمر بن عبد العزيز رجع عنه.

وبه قال أبو ثور، وابن المنذر، وهو قول الزهري، وربيعه، وأبي الزناد، والليث، والأزواعي، وإسحاق، وداود. وقضى بالقتل بالقسامة عبد الملك بن مروان، وأبوه مروان. وقال أبو الزناد: قلنا بها وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون، إني لأرى أنهم ألف رجل فما اختلف منهم اثنان. وقال ابن حجر (في فتح الباري). إنما نقل ذلك أبو الزناد عن خارجة وروي بن زيد بن ثابت. كما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه، وإلا فأبو الزناد لا يثبت أنه رأى عشرين من الصحابة فضلاً عن ألف.

وممن قال بأن القسامة تجب بها الدية ولا يجب بها القود: الشافعي في أصح قوليه، وهو مذهب أبي حنيفة، وروي عن أبي بكر وعمر وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم. وهو مروى عن الحسن البصري، والشعبي،

والنخعي، وعثمان البتي، والحسن بن صالح، وغيرهم. وعن معاوية: القتل بها أيضاً.

وذهبت جماعة أخرى إلى أن القسامة لا يثبت بها حكم من قصاص ولا دية. وهذا مذهب الحكم بن عتيبة، وأبي قلابة، وسالم بن عبد الله، وسليمان بن يسار، وقتادة، ومسلم بن خالد، وإبراهيم بن عليه. وإليه بنحو البخاري، وروي عن عمر بن عبد العزيز باختلاف عنه.

وروي عن عبد الملك بن مروان أنه ندم على قتله رجلاً بالقسامة، ومحا أسماء الذين حلفوا أيمانهم من الديوان، وسيرهم إلى الشام. قاله البخاري في صحيحه.

فإذا عرفت أقوال لهم أهل العلم في القسامة فدونك أدلتهم على أقوالهم في هذه المسألة:

أما الذين قالوا بالقصاص بالقسامة فاستدلوا على ذلك بما ثبت في بعض روايات حديث سهل بن أبي حثمة في صحيح مسلم وغيره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في قتل عبد الله بن سهل الأنصاري بخبير، مخاطباً لأولياء المقتول: «يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته..» الحديث. فقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الثابت في صحيح مسلم وغيره «فيدفع برمته» معناه: أنه يسلم لهم ليقتلوه بصاحبهم. وهو نص صحيح صريح في القود بالقسامة.

ومن أدلتهم على ذلك حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند النسائي الذي قدمناه قريباً. وقد قدمنا عن ابن حجر أنه قال فيه: صحيح حسن. فقول النبي صلى الله عليه وسلم فيه: «أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته» صريح أيضاً في القود بالقسامة. وادعاء أن معنى دفعه إليهم برمته: أي ليأخذوا منه الدية - بعيد جداً كما ترى.

ومن أدلتهم ما ثبت في رواية متفق عليها في حديث سهل المذكور: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأولياء المقتول: «تحلفون خمسين يميناً وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم..» الحديث. قالوا: فعلى أن الرواية «قاتلكم» فهي صريح في القود بالقسامة. وعلى أنها «صاحبكم» فهي محتملة لذلك احتمالاً قوياً. وأجيب من جهة المخالف بأن هذه الرواية لا يصح الاحتجاج بها للشك في اللفظ الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولو فرضنا أن لفظ الحديث في نفس الأمر «صاحبكم» لاحتل أن يكون المراد به المقتول، وأن المعنى: تستحقون ديته. والاحتمال المساوي يبطل الاستدلال كما هو معروف في الأصول. لأن مساواة الاحتمالين يصير بها اللفظ مجملاً، والمجمل يجب التوقف عنه حتى يرد دليل مبين للمراد منه.

ومن أدلتهم ما جاء في رواية عند الإمام أحمد: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يميناً ثم تسلمه».

ومن أدلتهم ما جاء في رواية عند مسلم وغيره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم» قالوا: معنى «دم صاحبكم» قتل القاتل.

وأجيب من جهة المخالف باحتمال أن المراد «بدم صاحبكم» الدية، وهو احتمال قوي أيضاً. لأن العرب تطلق الدم على الدية. ومنه قوله: أكلت دماً إن لم أرعك بضرة بعيدة مهوى القرط طيبة النشر

ومن أدلتهم ما رواه أبو داود في سننه: حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد قالوا: حدثنا الوليد (ح) وحدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أخبرنا الوليد عن أبي عمرو، عن عمرو بن شعيب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنه قتل بالقسامة رجلاً من بني نصر بن مالك ببحرة الرغاة على شط لية البحرة قال القائل والمقتول منهم. وهذا لفظ محمود ببحرة أقامه محمود وحده على شط لية أه وانقطاع سند هذا الحديث واضح في قوله: «عن عمرو بن شعيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم» كما ترى. وقد ساق البيهقي في السنن الكبرى حديث أبي داود هذا وقال: هذا منقطع، ثم قال: وروى أبو داود أيضاً في المراسيل عن موسى بن إسماعيل، عن حماد عن قتادة، وعامر الأحول عن أبي المغيرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أقاد بالقسامة الطائف» وهو أيضاً منقطع. وروى البيهقي في سننه عن أبي الزناد قال: أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، أن رجلاً من الأنصار قتل وهو سكران رجلاً ضربه بشويق، ولم يكن على ذلك بينة قاطعة إلا لطح أو شبيه ذلك، وفي الناس يومئذ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن فقهاء الناس ما لا يحصى، وما اختلف اثنان منهم أن يحلف ولاة المقتول ويقتلوا أو يستحيوا. فحلفوا خمسين يمينا وقتلوا، وكانوا يخبرون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالقسامة، ويرونها للذي يأتي به من اللطح أو الشبهة أقوى مما يأتي به خصمه، ورأوا ذلك في الصهبي حين قتله الحاطبيون وفي غيره. ورواه ابن وهب عن أبي الزناد وزاد فيه: أن معاوية كتب إلى سعيد بن العاص: إن كان ما ذكرنا له حقاً أن يحلفنا على القاتل ثم يسلمه إلينا. وقال البيهقي في سننه أيضاً: أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد: أن هشام بن عروة أخبره: أن رجلاً من آل حاطب بن أبي بلتعة كانت بينه وبين رجل من آل صهيب منازعة. فذكر الحديث في قتله قال: فركب يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب إلى عبد الملك بن مروان في ذلك. فقضى بالقسامة على ستة نفر من آل حاطب، فثني عليهم الأيمان، فطلب آل حاطب أن يحلفوا على اثنين ويقتلوهما. فأبى عبد الملك إلا أن يحلفوا على واحد فيقتلوه. فحلفوا على الصهبي فقتلوه. قال هشام: فلم ينكر ذلك عروة، ورأى أن قد أصيب فيه الحق، وروينا فيه عن الزهري وربيعه.

ويذكر عن ابن أبي مليكة عن عمر بن عبد العزيز وابن الزبير: أنهما أقادا بالقسامة.

ويذكر عن عمر بن عبد العزيز أنه رجع عن ذلك وقال: إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس. فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة - انتهى كلام البيهقي رحمه الله.

هذه هي أدلة من أوجب القود بالقسامة.

وأما حجج من قال: لا يجب بها إلا الدية - فمنها ما ثبت في بعض روايات حديث سهل المذكور عند مسلم وغيره:
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذونا بحرب».

قال النووي في شرح مسلم: معناه إن ثبت القتل عليهم بقسامتكم فإما أن يدوا صاحبكم - أي يدفعوا إليكم ديته - وإما أن يعلمونا أنهم ممتنعون من التزام أحكامنا. فينتقض عهدهم، ويصيرون حرباً لنا.
وفيه دليل لمن يقول: الواجب بالقسامة الدية دون القصاص اهـ كلام النووي، رحمه الله.

ومنها ما ثبت في بعض روايات الحديث المذكور في صحيح البخاري وغيره: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أفتسحقون الدية بأيمان خمسين منكم» قالوا: هذه الرواية الثابتة في صحيح البخاري صريحة في أن المستحق بأيمان القسامة إنما هو الدية لا القصاص.

ومن أدلتهم أيضاً ما ذكره الحافظ (في فتح الباري) قال: وتمسك من قال: لا يجب فيها إلا الدية بما أخرجه الثوري في جامعه، وابن أبي شيبه، وسعيد بن منصور بسند صحيح إلى الشعبي قال: وجد قتيل بين حيين من العرب فقال عمر: قيسوا ما بينهما فأيهما وجدتموه إليه أقرب فأحلفوهم خمسين يمينا، وأغرموهم الدية. وأخرجه الشافعي عن سفيان بن عيينة، عن منصور، عن الشعبي: أن عمر كتب في قتيل وجد بين خيران وداعة أن يقاس ما بين القريتين. فألى أيهما كان أقرب أخرج إليه منها خمسون رجلاً حتى يوافوه في مكة، فأدخلهم الحجر فأحلفهم، ثم قضى عليهم الدية. فقال: «حقنتم بأيمانكم دماءكم، ولا يطل دم رجل مسلم».

قال الشافعي: إنما أخذه الشعبي عن الحارث الأعور، والحارث غير مقبول. انتهى. وله شاهد مرفوع من حديث أبي سعيد عند أحمد: أن قتيلاً وجد بين حيين فأمر النبي صلى الله عليه وسلم «أن يقاس إلى أيهما أقرب فألقى ديته على الأقرب» ولكن سنده ضعيف.

وقال عبد الرزاق في مصنفه: عن معمر قال: قلت لعبد الله بن عمر العمري: أعلمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاد بالقسامة؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا. قلت: فعمرو؟ قال: لا. قلت: فكيف

تجترؤون عليها؟ فسكت... الحديث.

وأخرج البيهقي من طريق القاسم بن عبد الرحمن: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: في القسامة: توجب العقل ولا تسقط الدم. انتهى كلام ابن حجر رحمه الله.

وأما حجة من قال: إن القسامة لا يلزم بها حكم - فهي أن الذين يحلفون بأيمان القسامة إنما يحلفون على شيء لم يحضروه، ولم يعلموا أحق هو أم باطل، وحلف الإنسان على شيء لم يره دليل على أنه كاذب.

قال البخاري في صحيحه: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم الأسدي، حدثنا الحجاج بن أبي عثمان، حدثنا أبو رجاء من آل أبي قلابة، حدثني أبو قلابة: أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوماً للناس، ثم أذن لهم فدخلوا، فقال: ما تقولون في القسامة؟ قال: نقول القسامة القود بها حق، وقد أقادت بها الخلفاء. قال لي: ما تقول يا أبا قلابة؟ ونصبتني للناس. فقلت: يا أمير المؤمنين، عندك رؤوس الأجناد

وأشرف العربُ رأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى لم يروه، أكنت ترجمه؟ قال لا. قلت: رأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجلٍ بحمص أنه سرق، أكنت تقطعه ولم يروه؟ قال لا. قلت: فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً قط إلا في إحدى ثلاث خصال: رجل قتل بجريرة نفسه فقتل أو رجل زنى بعد إحصان، أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام.. إلى آخر حديثه. ومراد أبي قلابة واضح، وهو أنه كيف يقتل بإيمان قوم يحلفون على شيء لم يروه ولم يحضروه

هذا هو حاصل كلام أهل العلم في القود بالقسامة، وهذه حججهم. قال مقيده عفا الله عنه: أظهر الأقوال عندي دليلاً - القود بالقسامة. لأن الرواية الصحيحة التي قدمنا فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنهم إن حلفوا بإيمان القسامة دفع القاتل برمته إليهم» وهذا معناه القتل بالقسامة كما لا يخفى. ولم يثبت ما يعارض هذا. والقسامة أصل وردت به السنة، فلا يصح قياسه على غيره من رجم أو قطع. كما ذهب إليه أبو قلابة في كلامه المار آنفاً. لأن القسامة أصل من أصول الشرع مستقل بنفسه. شرع لحياة الناس وردع المعتدين، ولم تمكن فيه أولياء المقتول من إيمان القسامة إلا مع حصول لوث يغلب على الظن به صدقهم في ذلك.

تنبيه

اعلم - أن رواية سعيد بن عبيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة التي فيها: أن النبي صلى الله عليه وسلم «لما سأل أولياء المقتول هل لهم بينة» وأخبروه بأنهم ليس لهم بينة قال: «يحلفون» يعني اليهود المدعى عليهم، وليس فيها ذكر حلف أولياء المقتول أصلاً - لا دليل فيها لمن نفى القود بالقسامة. لأن سعيد بن عبيد وهم فيها، فأسقط من السياق تبذئة المدعين باليمين. لكونه لم يذكر في روايته رد اليمين. ورواه يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار فذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض الأيمان أولاً على أولياء المقتول، فلما أبوا عرض عليهم رد الأيمان على المدعى عليهم. فاشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها. وقد ذكر البخاري رحمه الله رواية سعيد بن عبيد (في باب القسامة)، وذكر رواية يحيى بن سعيد (في باب المواعدة والمصالحة مع المشركين... الخ) وفيها: «تحلفون وتستحقون قاتلكم» أو صاحبكم الحديث. والخطاب في قوله «تحلفون وتستحقون، لأولياء المقتول».

وجزم بما ذكرنا من تقديم رواية يحيى بن سعيد المذكورة على رواية سعيد بن عبيد - ابن حجر في الفتح وغير واحد. لأنها زيادة من ثقة حافظ لم يعارضها غيرها فيجب قبولها. كما هو مقرر في علم الحديث وعلم الأصول.

وقال القرطبي في تفسيره في الكلام على قوله تعالى: {فَقُلْنَا طَرِبُوا بِبَعْضِهَا}: وقد أسند حديث سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ المدعين: يحيى بن سعيد، وابن عيينة، وحماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وعيسى بن حماد، وبشر بن المفضل. فهؤلاء سبعة. وإن كان

أرسله مالك فقد وصله جماعة الحفاظ، وهو أصح من حديث سعيد بن عبيد.

وقال مالك رحمه الله (في الموطأ) بعد أن ساق رواية يحيى بن سعيد المذكورة: الأمر المجتمع عليه عندنا، والذي سمعته ممن أَرْضَى فِي الْقِسَامَةِ، والذي اجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث: أن يبدأ بالإيمان المدعون في القسامة فيحلفون اه محل الغرض منه. واعلم أن العلماء أجمعوا على أن القسامة يشترط لها لوث، ولكنهم اختلفوا في تعيين اللوث الذي تحلف معه إيمان القسامة. فذهب مالك رحمه الله إلى أنه أحد أمرين:

الأول - أن يقول المقتول: دمي عند فلان. وهل يكفي شاهد واحد على قوله ذلك، أو لا بد من اثنين؟ خلاف عندهم.

والثاني - أن تشهد بذلك بينة لا يثبت بها القتل كاثنتين غير عدلين.

قال مالك في الموطأ: الأمر المجتمع عليه عندنا والذي سمعته ممن أَرْضَى فِي الْقِسَامَةِ والذي اجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث - أن يبدأ بالإيمان المدعون في القسامة فيحلفون، وأن القسامة لا تجب إلا بأحد أمرين: إما أن يقول المقتول دمي عند فلان، أو يأتي ولاة الدم بلوث من بينة وإن لم تكن قاطعة على الذي يدعى عليه الدم. فهذا يوجب القسامة لمدعي الدم على من ادعوه عليه. ولا تجب القسامة عندنا إلا بأحد هذين الوجهين - اه محل الغرض منه، هكذا قال في الموطأ، وستأتي زيادة عليه إن شاء الله.

واعلم أن كثيراً من أهل العلم أنكروا على مالك رحمه الله إيجابه القسامة بقول المقتول قتلني فلان.

قالوا: هذا قتل مؤمن بالإيمان على دعوى مجردة.

واحتج مالك رحمه الله بأمرين:

الأول - أن المعروف من طبع الناس عند حضور الموت: الإنابة والتوبة والندم على ما سلف من العمل السيء. وقد دلت على ذلك آيات قرآنية. كقوله { وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِمَّنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ }، وقوله: { حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمْ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ }، وقوله: { فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ } إلى غير ذلك من الآيات.

فهذا معهود من طبع الإنسان، ولا يعلم من عاداته أن يدع قاتله ويعدل إلى غيره، وما خرج عن هذا نادر في الناس لا حكم له.

الأمر الثاني أن قصة قتيل بني إسرائيل تدل على اعتبار قول المقتول دمي عند فلان. فقد استدل مالك بقصة القتيل المذكور على صحة القول بالقسامة بقوله قتلني فلان، أو دمي عند فلان - في رواية ابن وهب وابن القاسم.

ورد المخالفون هذا الاستدلال بأن إحياء معجزة لنبي الله موسى، وقد أخبر الله تعالى أنه يحييه، وذلك يتضمن الإخبار بقاتله خبراً جزمياً لا يدخله احتمال - فافترقا.

ورد ابن العربي المالكي هذا الاعتراض بأن المعجزة إنما كانت في إحياء المقتول، فلما صار حياً كان كلامه كسائر كلام الناس كلهم في القبول والرد.

قال: وهذا فن دقيق من العلم لم يتفطن له إلا مالك، وليس في القرآن أنه إذا أُخبر وجب صدقه. فلعله أمرهم بالقسامة معه اهـ كلام ابن العربي. وهو غير ظاهر عندي. لأن سياق القرآن يقتضي أن القتل إذا ضرب ببعض البقرة وحيي أخبرهم بقاتله، فانقطع بذلك النزاع المذكور في قوله تعالى: {وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا وَرَأَيْتُمْ فِيهَا}. فالغرض الأساسي من ذبح البقرة قطع النزاع بمعرفة القاتل بإخبار المقتول إذا ضرب ببعضها فحيي والله تعالى أعلم. والشاهد العدل لوث عند مالك في رواية ابن القاسم. وروى أشهب عن مالك: أنه يقسم مع الشاهد غير العدل ومع المرأة وروى ابن وهب: أن شهادة النساء لوث. وذكر محمد عن ابن القاسم: أن شهادة المرأتين لوث. دون شهادة المرأة الواحدة.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: اختلف في اللوث اختلافاً كثيراً. ومشهور مذهب مالك: أنه الشاهد العدل. وقال محمد: هو أحب إلي، قال: وأخذ به ابن القاسم وابن عبد الحكم. وممن أوجب القسامة بقوله دمي عند فلان: الليث بن سعد وروى عن عبد الملك بن مروان.

والذين قالوا بالقسامة بقول المقتول دمي عند فلان، منهم من يقول: يشترط في ذلك أن يكون به جراح. ومنهم من أطلق. والذي به الحكم وعليه العمل عند المالكية: أنه لا بد في ذلك من أثر جرح أو ضرب بالمقتول، ولا يقبل قوله بدون وجود أثر الضرب. وإعلم أنه بقيت صورتان من صور القسامة عند مالك. الأولى - أن يشهد عدلان بالضرب، ثم يعيش المصروب بعده أياماً ثم يموت منه من غير تخلل إفاقة. وبه قال الليث أيضاً. وقال الشافعي: يجب في هذه الصورة القصاص بتلك الشهادة على الضرب. وهو مروى أيضاً عن أبي حنيفة.

الثانية - أن يوجد مقتول وعنده أو بالقرب منه من بيده آلة القتل، وعليه أثر الدم مثلاً، ولا يوجد غيره فتشعر القسامة عند مالك. وبه قال الشافعي. ويلحق بهذا أن تفرق جماعة من قتيل. وفي رواية عن مالك في القتل يوجد بين طائفتين مقتلتين: أن القسامة على الطائفة التي ليس منها القتل إن كان من إحدى الطائفتين.

أما إن كان من غيرهما فالقسامة عليهما. والجمهور على أن القسامة عليهما معاً مطلقاً. قاله ابن حجر في الفتح.

وأما اللوث الذي تجب به القسامة عند الإمام أبي حنيفة فهو أن يوجد قتيل في محلة أو قبيلة لم يدر قاتله، فيحلف خمسون رجلاً من أهل تلك المحلة التي وجد بها القتل يتخيرهم الولي - ما قتلناه ولا علمنا له قاتلاً. ثم إذا حلفوا غرم أهل المحلة الدية ولا يحلف الولي، وليس في مذهب أبي حنيفة رحمه الله قسامة إلا بهذه الصورة.

وممن قال بأن وجود القتل بمحلة لوث يوجب القسامة: الثوري والأوزاعي. وشرط هذا عند القائلين به إلا الحنفية: أن يوجد بالقتل أثر. وجمهور أهل العلم على أن وجود القتل بمحلة لا يوجب القسامة، بل

يكون هدرًا لأنه قد يقتل ويلقى في المحلة لتلصق بهم التهمة. وهذا ما لم يكونوا أعداء للمقتول ولم يخالطهم غيرهم وإلا وجبت القسامة. كقصة اليهود مع الأنصاري.

وأما الشافعي رحمه الله فإن القسامة تجب عنده بشهادة من لا يثبت القتل بشهادته. كالواحد أو جماعة غير عدول. وكذلك تجب عنده بوجود المقتول يتشخط في دمه، وعنده أو بالقرب منه من بيده آلة القتل وعليه أثر الدم مثلاً ولا يوجد غيره، ويلحق به افتراق الجماعة عن قتل. وقد قدمنا قول الجمهور في القتل يوجد بين الطائفتين المقتلتين. والذي يظهر لي أنه إن كان من إحدى الطائفتين المقتلتين: أن القسامة فيه تكون على الطائفة الأخرى دون طائفته التي هو منها وكذلك تجب عنده فيما كقصة اليهودي مع الأنصاري.

وأما الإمام أحمد فاللوث الذي تجب به القسامة عنده فيه روايتان. الأولى - أن اللوث هو العداوة الظاهرة بين المقتول والمدعى عليه، كنجو ما بين الأنصار واليهود، وما بين القبائل والأحياء وأهل القرى الذين بينهم الدماء والحروب وما جرى مجرى ذلك. ولا يشترط عنده على الصحيح ألا يخالطهم غيرهم - نص على ذلك الإمام أحمد في رواية مهناً. واشترط القاضي ألا يخالطهم غيرهم كمذهب الشافعي. قاله في المغني. والرواية الثانية عن أحمد رحمه الله - أن اللوث هو ما يغلب به على الظن صدق المدعي، وذلك من وجوه.

أحدها: العداوة المذكورة. والثاني: أن يتفرق جماعة عن قتل فيكون ذلك لوثاً في حق كل واحد منهم. فإن ادعى الولي على واحد فأنكر كونه مع الجماعة فالقول قوله مع يمينه - ذكره القاضي، وهو مذهب الشافعي. والثالث: أن يوجد المقتول ويوجد بقربه رجل معه سكين أو سيف ملطخ بالدم، ولا يوجد غيره.

الرابع: أن تقتل فتتان فيفترقون عن قتل من إحداهما، فاللوث على الأخرى. ذكره القاضي. فإن كانوا بحيث لا تصل سهام بعضهم بعضاً فاللوث على طائفة القتل. وهذا قول الشافعي. وروي عن أحمد: أن عقل القتل على الذين نازعوه فيما إذا اقتتل الفتان إلا أن يدعوا على واحد بعينه. وهذا قول مالك. وقال ابن أبي ليلي: على الفريقين جميعاً، لأنه يحتمل أنه مات من فعل أصحابه فاستوى الجميع فيه. وقد قدمنا عن ابن حجر أن هذا قول الجمهور.

الخامس: أن يشهد بالقتل عبيد ونساء. فعن أحمد هو لوث لأنه يغلب على الظن صدق المدعي. وعنه ليس بلوث، لأنها شهادة مردودة فلم يكن لها أثر.

فأما القتل الذي يوجد في الزحام كالذي يموت من الزحام يوم الجمعة أو عند الجمرة - فظاهر كلام أحمد أن ذلك ليس بلوث، فإنه قال فيمن مات بالزحام يوم الجمعة: ديته في بيت المال. وهذا قول إسحاق، وروي عن عمر وعلي، فإن سعيداً روى في سننه عن إبراهيم قال: قتل رجل في زحام الناس بعرفة. فجاء أهله إلى عمر فقال بينتكم على من قتله؟ فقال علي: يا أمير المؤمنين، لا يطل دم امرئ مسلم إن علمت قاتله، وإلا فأعطهم ديته من بيت المال.

انتهى من المغني.

وقد قال ابن حجر في الفتح (في باب إذا مات في الزحام أو قتل) في الكلام على قتل المسلمين يوم أحد اليمان والد حذيفة رضي الله عنهما ما نصه: وحجته (يعني إعطاء ديته من بيت المال) ما ورد في بعض طرق قصة حذيفة، وهو ما أخرجه أبو العباس السراج في تاريخه من طريق عكرمة: أن والد حذيفة قتل يوم أحد بعض المسلمين وهو يظن أنه من المشركين، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع إرساله. وقد تقدم له شاهد مرسل أيضاً (في باب العفو عن الخطأ) وروى مسدد في مسنده من طريق يزيد بن مذكور: أن رجلاً زحم يوم الجمعة فمات فوداه علي من بيت المال.

وفي المسألة مذاهب أخرى (منها) قول الحسن البصري: أن ديته تجب على جميع من حضر، وهو أخص من الذي قبله. وتوجيهه: أنه مات بفعلهم فلا يتعداهم إلى غيرهم. (ومنها) قول الشافعي ومن تبعه: أنه يقال لوليه ادّع على من شئت واحلف. فإن حلفت استحقت الدية، وإن نكلت حلف المدعى عليه على النفي وسقطت المطالبة. وتوجيهه: أن الدم لا يجب إلا بالطلب.

(ومنها) قول مالك: دمه هدر. وتوجيهه: أنه إذا لم يعلم قائله بعينه استحال أن يؤخذ به أحد. وقد تقدمت الإشارة إلى الراجح من هذه المذاهب (في باب العفو عن الخطأ) - انتهى كلام ابن حجر رحمه الله.

والترجيح السابق الذي أشار له هو قوله في قول حذيفة رضي الله عنه مخاطباً للمسلمين الذين قتلوا أباه خطأ: «غفر الله لكم» استدل به من قال: إن ديته وجبت على من حضر. لأن معنى قوله «غفر الله لكم» عفوت عنكم، وهو لا يعفو إلا عن شيء استحق أن يطالب به. انتهى محل الغرض منه. فكان ابن حجر يميل إلى ترجيح قول الحسن البصري رحمه الله.

قال مقيده عفا الله عنه: أظهر الأقوال عندي في اللوث الذي تجب القسامة به: أنه كل ما يغلب به على الظن صدق أولياء المقتول في دعواهم. لأن جانبهم يترجح بذلك فيحلفون معه. وقد تقرر في الأصول «أن المعتبر في الروايات والشهادات ما تحصل به غلبة الظن» وعقده صاحب مراقبي السعود بقوله في شروط الراوي: بغالب الظن يدور المعتبر فاعتبر الإسلام من غير - الخ

فروع تتعلق بهذه المسألة

الفرع الأول - لا يحلف النساء ولا الصبيان في القسامة، وإنما يحلف فيها الرجال. وبهذا قال أبو حنيفة وأحمد، والثوري والأوزاعي وربيعة والليث، ووافقهم مالك في قسامة العمدة، وأجاز حلف النساء الوارثات في قسامة الخطأ خاصة. وأما الصبي فلا خلاف بين العلماء في أنه لا يحلف إيمان القسامة. وقال الشافعي: يحلف في القسامة كل وارث بالغ ذكراً كان أو أنثى، عمداً كان أو خطأ.

واحتج القائلون بأنه لا يحلف إلا الرجال بأن في بعض روايات الحديث في القسامة يقسم خمسون رجلاً منكم. قالوا: ويفهم منه أن غير الرجال لا يقسم.

واحتج الشافعي ومن وافقه بقوله صلى الله عليه وسلم «تحلفون خمسين يمينا فتستحقون دم صاحبكم» فجعل الحالف هو المستحق للدية والقصاص. ومعلوم أن غير الوارث لا يستحق شيئا - فدل على أن المراد حلف من يستحق الدية.

وأجاب الشافعية عن حجة الأولين بما قاله النووي في شرح مسلم. فإنه قال في شرحه لقوله صلى الله عليه وسلم: «يقسم خمسون منكم على رجل منهم» ما نصه: هذا مما يجب تأويله. لأن اليمين إنما تكون على الوارث خاصة لا على غيره من القبيلة. وتأويله عند أصحابنا: أن معناه يؤخذ منكم خمسون يمينا والحالف هم الورثة، فلا يحلف أحد من الأقارب غير الورثة، يحلف كل الورثة ذكورا كانوا أو إناثا، سواء كان القتل عمدا أو خطأ - هذا مذهب الشافعي،

وبه قال أبو ثور وابن المنذر. ووافقنا مالك فيما إذا كان القتل خطأ، وأما في العمد فقال: يحلف الأقارب خمسين يمينا. ولا تحلف النساء ولا الصبيان. ووافقه ربيعة والليث، والأوزاعي وأحمد وداود وأهل الظاهر - انتهى الغرض من كلام النووي رحمه الله.

ومعلوم أن هذا التأويل الذي أولوا به الحديث بعيد من ظاهر اللفظ، ولا سيما على الرواية التي تصرح بتمييز الخمسين بالرجل عند أبي داود وغيره.

الفرع الثاني - قد علمت أن المبدأ بأيمان القسامة أولياء الدم على التحقيق كما تقدم إيضاحه. فإن حلفوا استحقوا القود أو الدية على الخلاف المتقدم. وإن نكلوا ردت الأيمان على المدعى عليهم. فإن حلفوها برؤوا عند الجمهور، وهو الظاهر لقوله صلى الله عليه وسلم: «فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم» أي يبرؤون منكم بذلك. وهذا قول مالك والشافعي، والرواية المشهورة عن أحمد، وبه قال يحيى بن سعيد الأنصاري وربيعه وأبو الزناد والليث وأبو ثور، كما نقله عنهم صاحب المغني.

وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنهم إن حلفوا لزم أهل المحلة التي وجد بها القتل أن يغرموا الدية. وذكر نحوه أبو الخطاب. رواية عن أحمد. وقد قدمنا أن عمر ألزمهم الدية بعد أن حلفوا. ومعلوم أن المبدأ بالأيمان عند أبي حنيفة المدعى عليهم، ولا حلف على الأولياء عنده كما تقدم.

الفرع الثالث - إن امتنع المدعون من الحلف ولم يرضوا بأيمان المدعى عليهم - فالظاهر أن الإمام يعطي ديته من بيت المال. لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل كذلك، والله تعالى يقول: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}.

الفرع الرابع - إن ردت الأيمان على المدعى عليهم فقد قال بعض أهل العلم: لا يبرأ أحد منهم حتى يحلف بانفراده خمسين يمينا، ولا توزع الأيمان عليهم بقدر عددهم.

قال مالك في الموطأ: وهذا أحسن ما سمعت في ذلك. وهو مذهب الإمام أحمد.

وقال بعض علماء الحنابلة: تقسم الأيمان بينهم على عددهم بالسوية. لأن المدعى عليهم متساوون. وللشافعي قولان كالمذهبين اللذين ذكرنا. فإن امتنع المدعى عليهم من اليمين فليلحسبون حتى يحلفوا. وهو قول أبي حنيفة، ورواية عن أحمد، وهو مذهب مالك أيضا. إلا أن المالكية يقولون:

إن طال حبسهم ولم يحلفوا تركوا، وعلى كل واحد منهم جلد مائة وحبس سنة. ولا أعلم لهذا دليلاً. وأظهر الأقوال عندي: أنهم تلزمهم الدية بنكولهم عن الأيمان، ورواه حرب بن إسماعيل عن أحمد، وهو اختيار أبي بكر. لأنه حكم ثبت بالنكول فثبت في حقهم ها هنا كسائر الدعاوى. قال في المغني: وهذا القول هو الصحيح، والله تعالى أعلم.

الفرع الخامس - اختلف العلماء في أقل العدد الذي يصح أن يحلف أيمان القسامة. فذهب مالك وأصحابه إلى أنه لا يصح أن يحلف أيمان القسامة في العمد أقل من رجلين من العصابة. فلو كان للمقتول ابن واحد مثلاً استعان برجل آخر من عصابة المقتول ولو غير وارث يحلف معه أيمانها. وأظهر الأقوال دليلاً هو صحة استعانة الوارث بالعصابة غير الوارثين في أيمان القسامة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحويصة ومحيصة: «يحلف خمسون منكم..» الحديث. وهما ابنا عم المقتول، ولا يرثان فيه لوجود أخيه. وقد قال لهم «يحلف خمسون منكم» وهو يعلم أنه لم يكن لعبد الله بن سهل المقتول عشرون رجلاً وارثون. لأنه لا يرثه إلا أخوه ومن هو في درجته أو أقرب منه نسباً.

وأجاب المخالفون: بأن الخطاب للمجموع مراداً به بعضهم، وهو الوارثون منهم دون غيرهم ولا يخفى بعده. فإن كانوا خمسين حلف كل واحد منهم يمينا. وإن كانوا أقل من ذلك وزعت عليهم بحسب استحقاقهم في الميراث.

فإن نكل بعضهم رد نصيبه على الباقيين إن كان الناكل معيناً لا وارثاً. فإن كان وارثاً يصح عفو عن الدم سقط القود بنكوله، وردت الأيمان على المدعى عليهم على نحو ما قدمنا. هذا مذهب مالك رحمه الله. وأما القسامة في الخطأ عند مالك رحمه الله - فيحلف أيمانها الوارثون على قدر أنصائبهم. فإن لم يوجد إلا واحد ولو امرأة حلف الخمسين يمينا كلها واستحق نصيبه من الدية.

وأما الشافعي رحمه الله فقال: لا يجب الحق حتى يحلف الورثة خاصة خمسين يمينا سواء قلوا أم كثروا. فإن كان الورثة خمسين حلف كل واحد منهم يمينا وإن كانوا أقل أو نكل بعضهم ردت الأيمان على الباقيين. فإن لم يكن إلا واحد حلف خمسين يمينا واستحق حتى لو كان من يرث بالفرص والتعصيب أو بالنسب والولاء حلف واستحق.

وقد قدمنا - أن الصحيح في مذهب الشافعي رحمه الله: أن القسامة إنما تستحق بها الدية لا القصاص.

وأما الإمام أحمد فعنه في هذه المسألة روايتان: الأولى - أنه يحلف خمسون رجلاً من العصابة خمسين يمينا، كل رجل يحلف يمينا واحدة. فإن وجدت الخمسون من ورثة المقتول فذلك، وإلا كملت الخمسون من العصابة الذين لا يرثون، الأقرب منهم فالأقرب حتى تتم الخمسون. وهذا قول لمالك أيضاً، وهذا هو ظاهر بعض روايات حديث سهل الثابتة في الصحيح.

والرواية الأخرى عن الإمام أحمد - أنه لا يحلف أيمان القسامة إلا الورثة خاصة، وتوزع عليهم على قدر ميراث كل واحد منهم. فإن لم يكن إلا واحد حلف الخمسين واستحق. إلا أن النساء لا يحلفن أيمان القسامة عند

أحمد. فالمراد بالورثة عنده الذكور خاصة. وهذه الرواية هي ظاهر كلام الخرقى، واختيار أبي حامد.

وأما الإمام أبو حنيفة رحمه الله - فقد قدمنا أن أيمان القسامة عنده لا يحلفها إلا خمسون رجلاً من أهل المحلة التي وجد بها القتل. فيقسمون أنهم ما قتلوه ولا علموا له قاتلاً.

تنبيه

قد علمت كلام العلماء فيمن يحلف أيمان القسامة. فإذا وزعت على عدد أقل من الخمسين ووقع فيها انكسار فإن تساوا جبر الكسر عليهم. كما لو خلف المقتول ثلاثة بنين. فإن على كل واحد منهم ثلث الخمسين يميناً وهو ست عشرة وثلثان، فيتم الكسر على كل واحد منهم. فيحلف كل واحد منهم سبع عشرة يميناً.

فإن قيل: يلزم على ذلك خلاف الشرع في زيادة الأيمان على خمسين يميناً. لأنها تصير بذلك إحدى وخمسين يميناً.

فالجواب - أن نقص الأيمان عن خمسين لا يجوز، وتحميل بعض الورثة زيادة على الآخرين لا يجوز. فعلم استواءهم في جبر الكسر. فإذا كانت اليمين المنكسرة لم يستو في قدر كسرها الحالفون، كأن كان على أحدهم نصفها، وعلى آخر ثلثها، وعلى آخر سدسها، حلفها من عليه نصفها تغليباً للأكثر، ولا تجبر على صاحب الثلث والسدس. وهذا هو مذهب مالك وجماعة من أهل العلم. وقال غيرهم: تجبر على الجميع. والله تعالى أعلم. وقال بعض أهل العلم: يحلف كل واحد من المدعين خمسين يميناً، سواء تساوا في الميراث أو اختلفوا فيه. واحتج من قال بهذا بأن الواحد منهم لو انفرد لحلف الخمسين يميناً كلها. قال: وما يحلفه منفرداً يحلفه مع غيره كاليمين الواحدة في سائر الدعاوى.

قال مقيده عفا الله عنه: وهذا القول بعيد فيما يظهر. لأن الأحاديث الواردة في القسامة تصرح بأن عدد أيمانها خمسون فقط، وهذا القول قد يصير به مئات كما ترى. والعلم عند الله تعالى.

الفرع السادس - لا يقتل بالقسامة عند من يوجب القود بها إلا واحد. وهذا قول أكثر القائلين بالقود بها، منهم مالك وأحمد والنهري، وبعض أصحاب الشافعي وغيرهم.

وهذا القول هو الصواب، وتدل عليه الرواية الصحيحة التي قدمناها عند مسلم وغيره:

«يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته..» الحديث. فقوله صلى الله عليه وسلم في معرض بيان حكم الواقعة: «يقسم خمسون منكم على رجل منهم» يدل على أنهم ليس لهم أن يقسموا على غير واحد. وقيل: يستحق بالقسامة قتل الجماعة. لأنها بينة موجبة للقود، فاستوى فيها الواحد والجماعة كالبينه. وممن قال بهذا أبو ثور: قاله ابن قدامة في المغني.

وهل تسمع الدعوى في القسامة على غير معين أو لا؟ وهل تسمع على أكثر من واحد أو لا. فقال بعض أهل العلم: تسمع على غير معين. وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله مستدلاً بقصة الأنصاري المقتول بخبير. لأن أولياءه ادعوا على يهود خبير. وذهبت جماعة من أهل العلم إلى أن الدعوى فيها لا تسمع إلا على معين، قالوا: ولا دليل في قصة اليهود والأنصاري.

لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيها «يقسم خمسون منكم على رجل منهم» فبين أن المدعي عليه لا بد أن يعين. وقال بعض من اشترط كونها على معين: لا بد أن تكون على واحد، وهو قول أحمد ومالك.

وقال بعض من يشترط كونها على معين: يجوز الحلف على جماعة معينين، وقد قدمنا اختلافهم: هل يجوز قتل الجماعة أو لا يقتل إلا واحد، وهو ظاهر الحديث، وهو الحق إن شاء الله. وقال أشهب صاحب مالك: لهم أن يحلفوا على جماعة ويختاروا واحداً للقتل، ويسجن الباقيون عاماً، ويضربون مائة. قال ابن حجر في الفتح. وهو قول لم يسبق إليه. والعلم عند الله تعالى. الفرع السابع - اعلم أن إيمان القسامة تحلف على البت، ودعوى القتل أيضاً على البت. فإن قيل: كيف يحلف الغائب على أمر لم يحضره، وكيف يأذن الشارع في هذه اليمين التي هي من الأيمان على غير معلوم؟ فالجواب - أن غلبة الظن تكفي في مثل هذا، فإن غلب على ظنه غلبة قوية أنه قتله حلف على ذلك. وإن لم يغلب على ظنه غلبة قوية فلا يجوز له الإقدام على الحلف.

الفرع الثامن - إن مات مستحق الأيمان قبل أن يحلفها انتقل إلى وارثه ما كان عليه من الأيمان، وكانت بينهم على حسب موارثتهم، وبجبر الكسر فيها عليهم كما يجبر في حق ورثة القاتل على نحو ما تقدم. لأن من مات عن حق انتقل إلى وارثه.

ولنكتف بما ذكرنا من أحكام القسامة خوف الإطالة المملة، ولأن أحكامها كثيرة متشعبة جداً، وقد بسط العلماء عليها الكلام في كتب الفروع. غريبة تتعلق بهذه الآية الكريمة

وهي أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما استنبط من هذه الآية الكريمة التي نحن بصددتها: أيام النزاع بين علي رضي الله عنه وبين معاوية رضي الله عنه - أن السلطنة والملك سيكونان لمعاوية، لأنه من أولياء عثمان رضي الله عنه وهو مقتول ظلماً، والله تعالى يقول: {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا}. وكان الأمر كما قال ابن عباس. وهذا الاستنباط عنه ذكره ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة، وساق الحديث في ذلك بسنده عند الطبراني في معجمه. وهو استنباط غريب عجيب. ولنكتف بما ذكرنا من الأحكام المتعلقة بهذه الآية الكريمة خوف الإطالة المملة. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا}. نهى جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن اتباع الإنسان ما ليس له به علم. ويشمل ذلك قوله: رأيت ولم ير، وسمعت ولم يسمع، وعلمت ولم يعلم. ويدخل فيه كل قول بلا علم - وأن يعمل الإنسان بما لا يعلم. وقد أشار جل وعلا إلى هذا المعنى في آيات أخر. كقوله: {إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِأَلْسُنِهِمْ وَلَقَدْ كَانَ مِنْكُمْ جُنُودٌ قَدْ نَفَقُوا فِي السُّبُلِ وَيَتَّبِعُهُ اللَّهُ تَعَالَى يَخْفَى عَلَى الْعُيُونِ} وقوله:

{إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِنَّمِ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ أَحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}، وقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حُذِرُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ}، وقوله: {قُلْ ءَاللهُ اذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ}، وقوله:

{وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا} وقوله: {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ}، والآيات بمثل هذا في ذم اتباع غير العلم المنهي عنه في هذه الآية الكريمة كثيرة جداً. وفي الحديث: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث».

تنبيه

أخذ بعض أهل العلم من هذه الآية الكريمة منع التقليد، قالوا: لأنه اتباع غير العلم.

قال مقيده عفا الله عنه: لا شك أن التقليد الأعمى الذي ذم الله به الكفار في آيات من كتابه تدل هذه الآية وغيرها من الآيات على منعه، وكفر متبعه. كقوله: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لْيُتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُو كَانُوا آبَائُهُمْ لَّا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ}، وقوله: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُو كَانُوا آبَائُهُمْ لَّا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ}، وقوله: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لْيُتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُو كَانُوا الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ}، وقوله: {إِنَّمَا آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِّن قَبْلِهِ فَهَمَّ بِهِ مُسْتَمْسِكِينَ} قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ قُلْ أَوْلُو جِنَّكُمْ بِأَهْدِي مِمَّا تَصُدُّونَ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا}، إلى غير ذلك من الآيات.

أما استدلال بعض الظاهرية كابن حزم ومن تبعه بهذه الآية التي نحن بصددنا وأمثالها من الآيات - على منع الاجتهاد في الشرع مطلقاً، وتضليل القائل به، ومنع التقليد من أصله، فهو من وضع القرآن في غير موضعه، وتفسيره بغير معناه، كما هو كثير في الظاهرية، لأن مشروعية سؤال الجاهل للعالم وعمله بفتياه أمر معلوم من الدين بالضرورة. ومعلوم أنه كان العامي يسأل بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيفتيه فيعمل بفتياه، ولم ينكر ذلك أحد من المسلمين. كما أنه من المعلوم أن المسألة إن لم يوجد فيها نص من كتاب الله أو سنة صلى الله عليه وسلم. فاجتهاد العالم حينئذ بقدر طاقته في تفهم كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ليعرف حكم المسكوت عنه من المنطوق به - لا وجه لمنعه، وكان جارياً بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ينكره أحد من المسلمين. وسنوضح غاية الإيضاح إن شاء الله تعالى «في سورة الأنبياء، والحشر» مسألة الاجتهاد في الشرع، واستنباط حكم المسكوت عنه من المنطوق به بإلحاقه به قياساً كان الإلحاق أو غيره. ونبين أدلة ذلك، ونوضح رد شبه المخالفين كالظاهرية والنظام، ومن قال بقولهم في احتجاجهم بأحاديث وآيات من كتاب الله على دعواهم، وبشبه عقلية حتى يتضح بطلان جميع ذلك.

وسنذكر هنا طرفاً قليلاً من ذلك يعرف به صحة القول بالاجتهاد والقياس فيما لا نص فيه، وأن إلحاق النظم بنظيره المنصوص عليه غير مخالف للشرع الكريم.

اعلم أولاً - أن إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به بنفي الفارق بينهما لا يكاد ينكره إلا مكابر، وهو نوع من القياس الجلي، ويسميه الشافعي رحمه

الله «القياس في معنى الأصل» وأكثر أهل الأصول لا يطلقون عليه اسم القياس، مع أنه إلحاق مسكوت عنه بمنطوق به لعدم الفرق بينهما. أعني الفرق المؤثر في الحكم.

ومن أمثلة هذا النوع قوله تعالى: {قَلَّا تَقُلْ لَّهُمَا أُفٌّ} فإنه لا يشك عاقل في أن النهي عن التأفيف المنطوق به يدل على النهي عن الضرب المسكوت عنه.

وقوله تعالى: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} فإنه لا شك أيضاً في أن التصريح بالمؤاخذه بمثال الذرة والإثابة عليه المنطوق به يدل على المؤاخذه والإثابة بمثال الجبل المسكوت عنه.

وقوله تعالى: {وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ}، لا شك في أنه يدل على أن شهادة أربعة عدول مقبولة وإن كانت شهادة الأربعة مسكوتاً عنها. ونهيه صلى الله عليه وسلم عن التضحية بالعمياء يدل على النهي عن التضحية بالعمياء، مع أن ذلك مسكوت عنه.

وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى}، لا شك في أنه يدل على منع إحراق مال اليتيم وإغراقه. لأن الجميع إتلاف له بغير حق. وقوله صلى الله عليه وسلم: «من أعتق شركاً له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل، فأعطى شركاؤه حصصهم وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق» يدل على أن من أعتق شركاً له في أمة فحكمه كذلك. لما عرف من استقراء الشرع أن الذكورة والأنوثة بالنسبة إلى العتق وصفان طرديان لا تأثير لهما في أحكام العتق وإن كانا غير طرديين في غير العتق كالشهادة والميراث وغيرها.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان» لا شك في أنه يدل على منع قضاء الحكم في كل حال يحصل بها التشويش المانع من استيفاء النظر. كالجوع والعطش المفرطين، والسرور والحزن المفرطين، والحقن والحقب المفرطين.

ونهيته صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد، لا شك في أنه يدل على النهي عن البول في قارورة مثلاً وصب البول من القارورة في الماء الراكد. إذ لا فرق يؤثر في الحكم بين البول فيه مباشرة وصبه فيه من قارورة ونحوها، وأمثلة هذا كثيرة جداً، ولا يمكن أن يخالف فيها إلا مكابر. ولا شك أن في ذلك كله استدلالاً بمنطوق به على مسكوت عنه. وكذلك نوع الاجتهاد المعروف في اصطلاح أهل الأصول «بتحقيق المناط» لا يمكن أن ينكره إلا مكابر، ومسئلة التي لا يمكن الخلاف فيها من غير مكابر لا يحيط بها الحصر، وسنذكر أمثلة منها. فمن ذلك قوله تعالى:

{يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ} فكون الصيد المقتول يماثله النوع المعين من النعم اجتهاد في تحقيق مناط هذا الحكم، نص عليه جل وعلا في محكم كتابه. وهو دليل قاطع على بطلان قول من يجعل الاجتهاد في الشرع مستحبلاً من أصله. والإنفاق على الزوجات واجب، وتحديد القدر اللازم لا بد فيه من نوع من الاجتهاد في تحقيق مناط ذلك الحكم. وقيم المتلفات واجبة على من أتلف، وتحديد القدر الواجب لا بد فيه من اجتهاد. والزكاة لا تصرف إلا في مصرفها، كالفقير ولا يعلم فقره إلا بآمارات ظنية يجتهد في الدلالة عليها بالقرائن. لأن حقيقة الباطن لا يعلمها إلا الله. ولا يحكم إلا

بقول العدل، وعدالته إنما تعلم بأمارات ظنية يجتهد في معرفتها بقرائن الأخذ والإعطاء وطول المعاشرة. وكذلك الاجتهاد من المسافرين في جهة القبلة بالأمارات، إلى غير ذلك مما لا يحصى.

ومن النصوص الدالة على مشروعية الاجتهاد في مسائل الشرع - ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، قال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر».

وحدثني إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن أبي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الإسناد مثله، وزاد في عقب الحديث: قال يزيد: فحدثت هذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة، وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: أخبرنا مروان يعني ابن محمد الدمشقي، حدثنا الليث بن سعد، حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي بهذا الحديث، مثل رواية عبد العزيز بن محمد بالإسنادين جميعاً - انتهى.

فهذا نص صحيح من النبي صلى الله عليه وسلم، صريح في جواز الاجتهاد في الأحكام الشرعية، وحصول الأجر على ذلك وإن كان المجتهد مخطئاً في اجتهاده. وهذا يقطع دعوى الظاهرية: منع الاجتهاد من أصله، وتضليل فاعله والقائل به قطعاً باتاً كما ترى.

وقال النووي في شرح هذا الحديث: قال العلماء: أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم. فإن أصاب فله أجران: أجر باجتهاده، وأجر بإصابته، وإن أخطأ فله أجر باجتهاده. وفي الحديث محذوف تقديره: إذا أراد الحاكم أن يحكم فاجتهد. قالوا: فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم. فإن حكم فلا أجر له بل هو أثم. ولا ينعقد حكمه سواء وافق الحق أم لا. لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعي، فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا، وهي مردودة كلها، ولا يعذر في شيء من ذلك. وقد جاء في الحديث في السنن: «القضاة ثلاثة: قاض في الجنة، واثنان في النار. قاض عرف الحق فقضى به في الجنة، وقاض عرف الحق فقضى بخلافه فهو في النار، وقاض قضى على جهل فهو في النار» انتهى الغرض من كلام النووي. فإن قيل: الاجتهاد المذكور في الحديث هو الاجتهاد في تحقيق المناط دون غيره من أنواع الاجتهاد.

فالجواب - أن هذا صرف لكلامه صلى الله عليه وسلم عن ظاهره من غير دليل يجب الرجوع إليه، وذلك ممنوع.

وقال البخاري في صحيحه: باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة، حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص: أنه سمع رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر». قال: فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. وقال عبد العزيز بن المطلب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اهـ. فهذا الحديث المتفق عليه يدل على بطلان قول من منع الاجتهاد من أصله في الأحكام الشرعية. ومحاولة ابن حزم تضعيف هذا الحديث المتفق عليه، الذي رأيت أنه في أعلى درجات الصحيح لاتفاق الشيخين عليه لا تحتاج إلى إبطالها لظهور سقوطها كما ترى. لأنه حديث متفق عليه مروى بأسانيد صحيحة عن صحابين جليلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومن الأدلة الدالة على ذلك ما روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى اليمن قال له: «فيم تحكم؟» قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟» قال: بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: «فإن لم تجد؟» قال: أجتهد رأيي. قال: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدره وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم». قال ابن كثير رحمه الله في مقدمة تفسيره بعد أن ذكر هذا الحديث ما نصه: وهذا الحديث في المسند والسنن بإسناد جيد كما هو مقرر في موضعه.

وقال ابن قدامة (في روضة الناظر) بعد أن ساق هذا الحديث: قالوا هذا الحديث يرويه الحارث بن عمرو عن رجال من أهل حمص، والحارث والرجال مجهولون. قاله الترمذي. قلنا: قد رواه عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ رضي الله عنه. انتهى. ومراد ابن قدامة ظاهر. لأن رد الظاهرية لهذا الحديث بجهالة من رواه عن معاذ مردود بأنه رواه عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عنه. وهذه الرواية ليست هي مراد ابن كثير بقوله: هذا الحديث في المسند والسنن بإسناد جيد لأنها ليست في المسند ولا في السنن، ولعل مراده بجودة هذا الإسناد أن الحارث ابن أخي المغيرة بن شعبة وثقة ابن حبان، وأن أصحاب معاذ يراهم عدولاً ليس فيهم مجروح ولا منهم، وسيأتي استقضاء البحث في طرق هذا الحديث في سورة الأنبياء. ومعلوم أن عبادة بن نسي ثقة فاضل كما قدمنا. وعبد الرحمن بن غنم قيل صحابي، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين، قاله في التقريب. وحديث معاذ هذا تلقته الأمة قديماً وحديثاً بالقبول. وسيأتي إن شاء الله «في سورة الأنبياء»، و«سورة الحشر» ما استدل به أهل العلم على هذا من آيات القرآن العظيم.

ومن الأدلة الدالة على أن إلحاق النظير بنظيره في الشرع جائز: ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم نذر، أفأصوم عنها؟ قال: «أفأريت لو كان على أمك دين فقضيته، أكان يؤدي ذلك عنها؟» قالت: نعم. قال: «فصومي عن أمك» وفي رواية لهما عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال: يا رسول الله، إن أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: «لو كان على أمك دين، أكننت قاضيه عنها»؟ قال: نعم. قال: «فدين الله أحق أن يقضى» انتهى.

واختلاف الرواية في هذا الحديث لا يعد اضطراباً، لأنها وقائع متعددة: سألته امرأة فأفتاها، وسأله رجل فأفتاه بمثل ما أفتى به المرأة، كما نبه عليه غير واحد.

وهذا نص صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، صريح في مشروعية إلحاق النظير بنظيره المشارك له في علة الحكم. لأنه صلى الله عليه وسلم بين إلحاق دين الله تعالى بدين الآدمي، بجامع أن الكل حق مطالب به تسقط المطالبة به بأدائه إلى مستحقه.

وهو واضح في الدلالة على القياس كما ترى. ومن الأدلة الدالة على ذلك أيضاً: ما رواه الشيخان في صحيحهما أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسوداً فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هل لك إبل؟» قال: نعم. قال: «فما ألوانها؟» قال: حمر. قال: «فهل يكون فيها من أورك؟» قال: إن فيها لورقاً. قال: «فأني أتاها ذلك؟» قال: عسى أن يكون نزع عرق. قال: «وهذا عسى أن يكون نزع عرق» اهـ.

فهذا نص صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم صريح في قياس النظير على نظيره. وقد ترتب على هذا القياس حكم شرعي، وهو كون سواد الولد مع بياض أبيه وأمه، ليس موجباً للعان. فلم يجعل سواده قرينة على أنها زنت بإنسان أسود، لإمكان أن يكون في أجداده من هو أسود فنزعه إلى السواد سواد ذلك الجد. كما أن تلك الإبل الحمر فيها جمال ورق يمكن أن لها أجداداً ورقاً نزع ألوانها إلى الورقة. وبهذا اقتنع السائل. ومن الأدلة الدالة على إلحاق النظير بنظيره: ما رواه أبو داود، والإمام أحمد، والنسائي، عن عمر رضي الله عنه قال: هشتشت يوماً فقبلت وأنا صائم. فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: صنعت اليوم أمراً عظيماً! قبلت وأنا صائم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم؟» فقلت: لا بأس بذلك. فقال صلى الله عليه وسلم «فمه» اهـ.

فإن قيل: هذا الحديث قال فيه النسائي: منكر. قلنا: صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم. قاله الشوكاني في نيل الأوطار.

قال مقيد عفا الله عنه: هذا الحديث ثابت وإسناده صحيح. قال: أبو داود في سننه: حدثنا أحمد بن يونس ثنا الليث (ح) وثنا عيسى بن حماد، أخبرنا الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، عن عبد الملك بن سعيد، عن جابر بن عبد الله قال: قال عمر بن الخطاب: هشتشت فقبلت... إلى آخر الحديث بلفظه المذكور آنفاً. ولا يخفى أن هذا الإسناد صحيح، فإن طبقته الأولى أحمد بن يونس وعيسى بن حماد. أما أحمد فهو ابن عبد الله بن يونس الكوفي التميمي اليربوعي ثقة حافظ. وعيسى بن حماد التجيبي أبو موسى الأنصاري الملقب زغبة، ثقة. وطبقته الثانية الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت، فقيه إمام مشهور. وطبقته

الثالثة بكير بن عبد الله بن الأشج مولى بني مخزوم أبو عبد الله، أو أبو يوسف المدني نزيل مصر ثقة. وطبقته الرابعة عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري المدني ثقة. وطبقته الخامسة جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا إسناد صحيح رجاله ثقات كما ترى. فهو نص صحيح صريح في أنه صلى الله عليه وسلم قاس القبلة على المضمضة. لأن المضمضة مقدمة الشرب، والقبلة مقدمة الجماع. فالجامع بينهما أن كلاً منهما مقدمة المفطر، وهي لا تفطر بالنظر لذاتها.

فهذه الأدلة التي ذكرنا فيه الدليل الواضح على أن إلحاق النظير بنظيره من الشرع لا مخالف له. لأنه صلى الله عليه وسلم فعله، والله يقول: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}، وهو صلى الله عليه وسلم لم يفعله إلا لينبه الناس له.

فإن قيل: إنما فعله صلى الله عليه وسلم لأن الله أوحى إليه ذلك. قلنا: فعله حجة في فعل مثل ذلك الذي فعل، ولو كان فعله بوحى كسائر أقواله وأفعاله وتقريراته، فكلها تثبت بها الحجة، وإن كان هو صلى الله عليه وسلم فعل ما فعل من ذلك بوحى من الله تعالى.

مسألة

قال ابن خويز منداد من علماء المالكية: تضمنت هذه الآية الحكم بالقافة. لأنه لما قال: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} دل على جواز ما لنا به علم. فكل ما علمه الإنسان أو غلب على ظنه جاز أن يحكم به. وبهذا احتجنا على إثبات القرعة والخرص. لأنه ضرب من غلبة الظن، وقد يسمى علماً اتساعاً. فالقائف يلحق الولد بأبيه من طريق الشبه بينهما، كما يلحق الفقيه الفرع بالأصل عن طريق الشبه. وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليّ مسروراً تبرق أسارير وجهه فقال: «ألم ترى أن مجززا المدلجي نظر أنفاً إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد عليهما قطيفة، قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال: إن بعض هذه الأقدام لمن بعض» وفي حديث يونس بن يزيد: وكان مجززا قائفاً اهـ بواسطة نقل القرطبي في تفسيره.

قال مقيده عفا الله عنه: من المعلوم أن العلماء اختلفوا في اعتبار أقوال القافة. فذهب بعضهم إلى عدم اعتبارها. واحتج من قال بعدم اعتبارها بقصة الأنصارية التي لاعنت زوجها وجاءت بولد شبيه جداً بمن رميت به ولم يعتبر هذا الشبه النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يحكم بأن الولد من زنى ولم يجلد المرأة.

قالوا: فلو كان الشبه تثبت به الأنساب لأثبت النبي صلى الله عليه وسلم به أن ذلك الولد من ذلك الرجل الذي رميت به. فيلزم على ذلك إقامة الحد عليها، والحكم بأن الولد ابن زنى، ولم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من ذلك كما يأتي إيضاحه (في سورة النور) إن شاء الله تعالى.

وهذا القول بعدم اعتبار أقوال القافة مروى عن أبي حنيفة وإسحاق والثوري وأصحابهم.

وذهب جمهور أهل العلم إلى اعتبار أقوال القافة عند التنازع في الولد، محتجين بما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة: أن النبي صلى الله

عليه وسلم سر بقول مجزز بن الأعور المدلجي: إن بعض هذه الأقدام من بعض، حتى برقت أسارير وجهه من السرور. قالوا: وما كان صلى الله عليه وسلم ليسر بالباطل ولا يعجبه، بل سروره بقول القائف دليل على أنه من الحق لا من الباطل، لأن تقديره وحده كاف في مشروعية ما قرر عليه، وأحرى من ذلك ما لو زاد السرور بالأمر على التقرير عليه، وهو واضح كما ترى. واعلم أن الذين قالوا باعتبار أقوال القافة اختلفوا فمنهم من قال لا يقبل ذلك إلا في أولاد الإمام دون أولاد الحرائر. ومنهم من قال: يقبل ذلك في الجميع.

قال مقيده عفا الله عنه: التحقيق باعتبار ذلك في أولاد الحرائر والإمام لأن سرور النبي صلى الله عليه وسلم وقع في ولد حرة، وصورة سبب النزول قطعية الدخول كما تقرر في الأصول، وهو قول الجمهور وهو الحق، خلافاً للإمام مالك رحمه الله قائلًا: إن صورة السبب ظنية الدخول، وعقده صاحب مراقبي السعود بقوله:

واجزم بإدخال ذوات السبب وارو عن الإمام ظناً تصب

تنبيهان

الأول لا تعتبر أقوال القافة في شبه مولود برجل إن كانت أمه فراشاً لرجل آخر. لأن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شدة شبه الولد الذي اختصم فيه سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة بعتبة بن أبي وقاص ولم يؤثر عنده هذا الشبه في النسب لكون أم الولد فراشاً لزمعة. فقال صلى الله عليه وسلم «الولد للفراش وللعاهر الحجر» ولكنه صلى الله عليه وسلم اعتبر هذا الشبه من جهة أخرى غير النسب. فقال لسودة بنت زمعة رضي الله عنها «احتجبي عنه» مع أنه ألحقه بأبيها فلم ير سودة قط. وهذه المسألة أصل عند المالكية في مراعاة الخلاف كما هو معلوم عندهم.

التنبيه الثاني: قال بعض علماء العربية: أصل القفو البهت والقذف بالباطل. ومنه الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: «نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أمانة ولا ننتفي من أبنائنا» أخرجه الإمام أحمد وابن ماجه وغيرهما من حديث الأشعث بن قيس. وساق طرق هذا الحديث ابن كثير في تاريخه. وقوله «لا نقفوا أمانة» أي لا نقذف أمانة ونسبها، ومنه قول الكمي: فلا أرمي البريء بغير ذنب ولا أقفوا الحواصن إن قفينا

وقول النابغة الجعدي: ومثل الدمى شم العرائن ساكن بهن الحياء لا يشعن التقافيا

والذي يظهر لنا أن أصل القفو في لغة العرب: الاتباع كما هو معلوم من اللغة. ويدخل فيه اتباع المساوي كما ذكره من قال: إن أصله القذف والبيت.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {إِنَّ أَلْسِنَةً لَبِئْسَ وَاقِعًا لِلْبَشَرِ أُولَئِكَ كَانُوا فِي السُّبْحِ الْمُنِجِ وَأُولَئِكَ كَانُوا فِي السُّبْحِ الْمُنِجِ وَأُولَئِكَ كَانُوا فِي السُّبْحِ الْمُنِجِ} أولئك كان عنه مسؤولاً} فيه وجهان من التفسير: الأول - أن معنى الآية -

أن الإنسان يسأل يوم القيامة عن أفعال جوارحه فيقال له: لم سمعت ما لا يحل لك سماعه؟ ولم نظرت إلى ما لا يحل لك النظر إليه؟ ولم عذمت على ما لم يحل لك العزم عليه؟

وبدل لهذا المعنى آيات من كتاب الله تعالى، كقوله: {وَلَيْسَ أَعْمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}، وقوله {قَوْرَبَكَ لَيْسَ أَلْتَسَاءَلْتَهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، ونحو ذلك من الآيات.

والوجه الثاني - أن الجوارح هي التي تسأل عن أفعال صاحبها، فتشهد عليه جوارحه بما فعل.

قال القرطبي في تفسيره: وهذا المعنى أبلغ في الحجة. فإنه يقع تكذيبه من جوارحه، وتلك غاية الخزي كما قال: {لِيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}، وقوله: {شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}.

قال مقيده عفا الله عنه: والقول الأول أظهر عندي، وهو قول الجمهور. وفي الآية الكريمة نكتة نبيه عليها في مواضع آخر. لأن قوله تعالى: {إِنَّ السَّمْعَ وَابْصَرَ وَلِفُؤَادٍ كُلِّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مَسْئُولًا} يفيد تعليل النهي في قوله: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} بالسؤال عن الجوارح المذكورة، لما تقرر في الأصول في مسلك الإيماء والتنبيه: أن «إن» المكسورة من حروف التعليل. وإيضاحه: أن المعنى أنته عما لا يحل لك لأن الله أنعم عليك بالسمع والبصر والعقل لتشركه، وهو مختبرك بذلك وسائلك عنه، فلا تستعمل نعمه في معصيته.

وبدل لهذا المعنى قوله تعالى: {وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}، ونحوها من الآيات. والإشارة في قوله تعالى في هذه الآية الكريمة بقوله: {أُولَئِكَ} راجعة إلى {السَّمْعَ وَابْصَرَ وَلِفُؤَادٍ} وهو دليل على الإشارة «بأولئك» لغير العقلاء وهو الصحيح. ومن شواهد في العربية قول الشاعر وهو العرجي: يا ما أميلح غزلانا شدن لنا من هؤلاء كن الضال والسمر

وقول جرير:

دم المنازل بعد منزلة اللوى والعيش بعد أولئك الأيام

خلافاً لمن زعم أن بيت جرير لا شاهد فيه، وأن الرواية فيه «بعد أولئك الأقسام» والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا}. نهى الله جل وعلا الناس في هذه الآية الكريمة عن التجبر والتبختر في المشية. وقوله {مَرَحًا} مصدر منكر، وهو حال على حد قول ابن مالك في الخلاصة: ومصدر منكر حالا يقع بكثرة كبغته زيد طلع

وقرىء «مرحاً» بكسر الراء على أنه الوصف من مرح (بالكسر) يمرح (بالفتح) أي لا تمش في الأرض في حال كونك متبختراً متميلاً مشي الجبارين.

وقد أوضح حل وعلا هذا المعنى في مواضعٍ أُخر. كقوله عن لقمان مقررًا
 لِه {وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
 كَلِبًا يُفْسِدُ فِي مَشْيِكَ}، وقوله: {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى
 الْأَرْضِ هَوْنًا}، إلى غير ذلك من الآيات.

وأصل المرح في اللغة: شدة الفرح والنشاط، وإطلاقه على مشي
 الإنسان متيخراً مشي المتكبرين، لأن ذلك من لوازم شدة الفرح
 والنشاط عادة.

وأظهر القولين عندي في قوله تعالى: {إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ} أن معناه
 لن تجعل فيها خرقاً بدوسك لها وبشدة وطئك عليها، وبدل لهذا المعنى
 قوله بعده {وَلَنْ تَبْلُغَ لِجِبَالٍ طُولًا} أي أنت أيها المتكبر المختال: ضعيف
 حقير عاجز محصور بين جماديل أنت عاجز عن التأثير فيهما. فالأرض التي
 تحتك لا تقدر أن تؤثر فيها فنخرقها بشدة وطئك عليها، والجبال الشامخة
 فوقك لا يبلغ طولك طولها. فاعرف قدرك ولا تتكبر، ولا تمش في الأرض
 مرحاً. القول الثاني - أن معنى {لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ} لن تقطعها بمشيك.
 قاله ابن جرير، واستشهد له بقول رؤبة بن العجاج: وقاتم الأعماق خاوى
 المخترق مشته الأعلام لماع الخفق

لأن مراده بالمخترق: مكان الاختراق. أي المشي والمرور فيه. وأجود
 الأعراب في قوله {طُولًا} أنه تمييز محول عن الفاعل، أي لن يبلغ طولك
 الجبال. خلافاً لمن أعربه حالاً ومن أعربه مفعولاً من أجله. وقد أجاد من
 قال: ولا تمش فوق الأرض إلا تواضعاً فيكم تحتها قوم هم منك أرفع
 وإن كنت في عز وحرز ومنعة فكم مات من قوم هم منك أمتع

واستدل بعض أهل العلم بقوله تعالى: {وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا} على
 منع الرقص وتعاطيه. لأن فاعله ممن يمشي مرحاً. قوله تعالى:
 {أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنْكُمْ لِمَلَائِكَةٍ إِنَّا نَايِبُونَ قَوْلًا
 عَظِيمًا}. الهمزة في قوله {أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ} للانكار ومعنى الآية.
 أفخصكم ربكم على وجه الخصوص والصفاء بأفضل الأولاد وهم البنون،
 لم يجعل فيهم نصيباً لنفسه، واتخذ لنفسه أدونهم وهي البنات وهذا خلاف
 المعقول والعادة. فإن السادة لا يؤثرون عبيدهم بأجود الأشياء وأصفاها
 من الشوب، ويتخذون لأنفسهم أردأها وأدونها. فلو كان جل وعلا متخذاً
 ولداً «سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً» لاتخذ أجود النصيبين ولم يتخذ
 أردأهما ولم يصطفكم دون نفسه بأفضلهما.

وهذا الإنكار متوجه على الكفار في قولهم: الملائكة بنات الله. سبحانه
 وتعالى عما يقولون علواً كبيراً. فقد جعلوا له الأولاد ومع ذلك جعلوا له
 أضعفها وأردأها وهو الإناث وهم لا يرضونها لأنفسهم.
 وقد بين الله هذا المعنى في آيات كثيرة. كقوله {الَّذِينَ يَدْعُونَ لِكُلِّ ذَكَرٍ لَهُ
 إِلَهًا قَسِيمًا ضَيْرِيًّا}، وقوله: {أُمُّ لَهُ لِبَنَاتٍ وَلَكُمُ لِبَنُونَ}، وقوله: {لَوْ أَرَادَ
 اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ} والآيات بمثل هذا كثيرة
 جداً. وقد بينا ذلك بإيضاح في «سورة النحل». وقوله في هذه الآية
 الكريمة {إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا} بين فيه أن ادعاء الأولاد لله سبحانه
 وتعالى عن ذلك علواً كبيراً - أمر عظيم جداً. وقد بين شدة عظمه بقوله

تعالى: {وَقَالُوا لِيَخَذَ اللَّهُ مِنَ الْأَرْضِ نَجْماً يُدْعَى بِاسْمِهِ وَيَدْعَى لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَخْذَ مِنْ كُلِّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنُ عَبْدَانِ لَذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجُونَ} فالمشركون قبحهم الله جعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً، ثم ادعوا أنهم بنات الله، ثم عبدوهم. فاقتربوا الجريمة العظمى في المقامات الثلاث، والهمزة والفاء في نحو قوله: {أَفَأَصْفَاكُمْ} قد بينا حكمها بإيضاح في «سورة النحل» أيضاً. قوله تعالى: {قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَابْتِغَوْا إِلَيَّ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلاً}. قرأ جمهور القراء «كما تقولون» بتاء الخطاب. وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم «كما يقولون» بياء الغيبة. وفي معنى هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير، كلاهما حق ويشهد له قرآن. وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أن الآية قد يكون فيها وجهان كلاهما حق، وكلاهما يشهد له قرآن فنذكر الجميع لأنه كله حق.

الأول من الوجهين المذكورين - أن معنى الآية الكريمة: لو كان مع الله آلهة أخرى كما يزعم الكفار لا يتعوا - أي الآلهة المزعومة - أي لطلبوا إلى ذي العرش - أي إلى الله سبيلاً - أي إلى مغالته وإزالة ملكه، لأنهم إذا يكونون شركاءه كما يفعل الملوك بعضهم مع بعض. سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً!

وهذا القول في معنى الآية هو الظاهر عندي، وهو المتبادر من معنى الآية الكريمة. ومن الآيات الشاهدة لهذا المعنى قوله تعالى: {مَا لِي خَذَّ اللَّهُ مِنْ وَادٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ} وَعَلِيمٌ لِّغَيْبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَهْدِيَ الْقَوْمَ الضَّالِّينَ} وقوله: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يُصِفُونَ} وهذا المعنى في الآية مروى عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وأبي علي الفارسي، والنقاش، وأبي منصور، وغيره من المتكلمين.

الوجه الثاني في معنى الآية الكريمة: أن المعنى {لَا تَتَّبِعُوا إِلَهِي ذِي الْعَرْشِ سَبِيلاً} أي طريقاً ووسيلة تقريهم إليه لاعتراهم بفضله. وبدل لهذا المعنى قوله تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَوْ سَبِيلَ إِلَهُهِمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخْفَوْنَ عَذَابَهُ}. ويروى هذا القول عن قتادة. واقتصر عليه ابن كثير في تفسيره.

ولا شك أن المعنى الظاهر المتبادر من الآية بحسب اللغة العربية هو القول الأول، لأن في الآية فرض المحال، والمحال المفروض الذي هو وجود آلهة مع الله مشاركة له لا يظهر معه أنها تتقرب إليه، بل تنازعه لو كانت وجوده، ولكنها معدومة مستحيلة الوجود. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا} في هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير: الأول - أن المعنى: وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً. أي حائلاً وساتراً يمنعهم من تفهم القرآن وإدراكه لئلا يفقهوه فينتفعوا به. وعلى هذا القول - فالحجاب المستور هو ما حجب الله به قلوبهم عن الانتفاع بكتابه. والآيات الشاهدة لهذا المعنى كثيرة. كقوله:

{وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ وَ عَمَلٌ إِنَّا نَعْمَلُونَ}، وقوله: {حَتَّمْ أَلَلُّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ}، وقوله: {إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ}. إلى غير ذلك من الآيات، وممن قال بهذا القول في معنى الآية: قتادة والزجاج وغيرهما.

الوجه الثاني في الآية - أن المراد بالحجاب المستور أن الله يستره عن أعين الكفار فلا يرونه. قال صاحب الدر المنثور في الكلام على هذه الآية. أخرج أبو يعلى وابن أبي حاتم وصححه. وابن مردويه، وأبو نعيم والبيهقي معاً في الإدلائل عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: لما نزلت {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ} أقبلت العوراء أم جميل ولها ولولة وفي يدها فهر وهي تقول: مذممًا أبينا... ودينه قلينا ... وأمره عصينا

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس، وأبو بكر رضي الله عنه إلى جنبه، فقال أبو بكر رضي الله عنه: لقد أقبلت هذه وأنا أخاف أن تراك؟ فقال: «إنها لن تراني» وقرأ قرآنًا اعتصم به، كما قال تعالى: {وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا}. فجاءت حتى قامت على أبي بكر رضي الله عنه فلم تر النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا أبا بكر، بلغني أن صاحبك هجانني؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه: لا ورب هذا البيت ما هجأك. فانصرفت وهي تقول: قد علمت قريش أنني بنت سيدها. إلى غير ذلك من الروايات بهذا المعنى.

وقال أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية، بعد أن ساق بعض الروايات نحو ما ذكرنا في هذا الوجه الأخير ما نصه: ولقد اتفق لي ببلادنا الأندلس بحصن منثور من أعمال قرطبة مثل هذا. وذلك أنني هربت أمام العدو وانحزت إلى ناحية عنه، فلم ألبث أن خرج في طلبني فارسان وأنا في فضاء من الأرض قاعد ليس يسترنني عنهما شيء، وأنا أقرأ أول سورة يس وغير ذلك من القرآن، فعبرا علي ثم رجعا من حيث جاءا، وأحدهما يقول للآخر: هذا ديبله (يعنون شيطاناً) وأعمى الله عز وجل أبصارهم فلم يروني اه وقال القرطبي: إن هذا الوجه في معنى الآية هو الأظهر. والعلم عند الله تعالى.

وقوله في هذه الآية الكريمة: {حِجَابًا مَسْتُورًا} قال بعض العلماء: هو من إطلاق اسم المفعول وإرادة اسم الفاعل. أي حجاباً ساتراً، وقد يقع عكسه كقوله تعالى: {مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ} أي مدفوق {عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ} أي مرضية. فإطلاق كل من اسم الفاعل واسم المفعول وإرادة الآخر أسلوب من أساليب اللغة العربية. والبيانون يسمون مثل ذلك الإطلاق «مجازاً عقلياً» ومن أمثلة إطلاق المفعول وإرادة الفاعل كالقول في الآية - قولهم: ميمون ومشؤوم، بمعنى يا من وشائم. وقال بعض أهل العلم: قوله {مَسْتُورًا} على معناه الظاهر من كونه اسم مفعول، لأن ذلك الحجاب مستور عن أعين الناس فلا يرونه. أو مستوراً به القارئ فلا يراه غيره. واختار هذا أبو جيان في البحر. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى:

{وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه جعل على قلوب الكفار أكِنَّةً، (جمع كنان) وهو ما يستر الشيء ويغطيه ويكنه، لئلا يفقهوا القرآن. أو كراهة أن يفقهوه لحيلولة تلك الأكنة بين

قلوبهم وبين فقه القرآن. أي فهم معانيه فهماً ينتفع به صاحبه. وأنه جعل في أذانهم وقرأ أي صمماً وثقلاً لئلا يسمعه سماع قبول وانتفاع. وبين في مواضع آخر سبب الحيلولة بين القلوب وبين الانتفاع به، وأنه هو كفرهم، فجازاهم الله على كفرهم بطمس البصائر، وإزاحة القلوب والطبع والختم والأكنة المانعة من وصول الخير إليها، كقوله تعالى: {قَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ}، وقوله: {بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ}، وقوله: {وَوَقَلَبُ أَفِيدَتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَئِكَ مَهْمَةٌ}، وقوله: {فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا}، وقوله: {وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات.

تنبيه

في هذه الآية الكريمة - الرد الواضح على القدرية في قولهم: إن الشر لا يقع بمشيئة الله، بل بمشيئة العبد. سبحان الله وتعالى علواً كبيراً عن أن يقع في ملكه شيء ليس بمشيئته؟ {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا}، {وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا}، {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ هُدًى} إلى غير ذلك من الآيات.

{وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي لُقْرَةٍ أَوْ وَحْدَهُ وَلَوْ عَلَىٰ أَدْبُرِهِمْ نُفُورًا * نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ تَجَوَّىٰ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْجُورًا * لِنُظِرَ كَيْفَ صَرَبْتُمْ لَهُ الْآمْتَالَ فَصَلُّوا قَلًا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا * وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرُفَاتًا أَيْنَا لِمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا * قُلْ كُونُوا حِجَابَةً أَوْ حديدًا * أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلْ لِيذِي قِطْرِكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُؤُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هُوَ قُلْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا * يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُونَ أَنْ لِنُسَمِّيَنَّ إِلَّا قَلِيلًا * وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا لِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّ يَسَاءَ يَرْحَمُكُمْ أَوْ إِنْ يَشَاءُ يُعَذِّبُكُمْ وَمَا أُرْسَلْتُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا * وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّاسِ عَلَىٰ بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُودَ رِبُورًا * قُلْ لِّأَعْوَابِ الَّذِينَ رَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَوْ سِيلَةً إِلَيْهِمْ أَقْرَبَ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخْفُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْدُورًا}

قوله تعالى: {وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي لُقْرَةٍ أَوْ وَحْدَهُ وَلَوْ عَلَىٰ أَدْبُرِهِمْ نُفُورًا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة، أن نبيه صلى الله عليه وسلم إذا ذكر ربه وحده في القرآن بأن قال «لا إله إلا الله» ولى الكافرون على أديبارهم نفوراً، بغضاً منهم لكلمة التوحيد، ومحبة للإشراك به جل وعلا. وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر، مبيناً أن نفورهم من ذكره وحده جل وعلا سبب خلودهم في النار، كقوله: {وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ شَلَّتْ كُفُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا دُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ}، وقوله: {لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ إِلَهُكُمْ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرِكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ}، وقوله: {إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ وَيَقُولُونَ أَإِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ}، وقوله: {كَبُرَ عَلَىٰ الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ}، وقوله: {وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ

تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا لِمُنكَرٍ يَكَدُونَ يَظُنُّونَ بِالَّذِينَ يَثْلُونَ عَلَيْهِمْ
ءَايَاتِنَا، وَقَوْلِهِ: {وَقَالَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا لِقْرَأَانٍ وَ لَعُوا فِيهِ
لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ}.

وقوله في هذه الآية: {نُفُورًا} جمع نافر. فهو حال. أي ولوا على أديبارهم
في حال كونهم نافرين من ذكر الله وحده من دون إشراك. والفاعل يجمع
على فعول كساجد وسجود، وراكع وركوع.

وقال بعض العلماء: «نفوراً» مصدر، وعليه فهو ما ناب عن المطلق من
قوله {وَلَوْ} لأن التولية عن ذكره وحده بمعنى النفور منه. قوله تعالى:
{قُلِ لِعُوا الَّذِينَ رَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا
تَحْوِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ لَوْ سَبَّلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْقُرْبُ وَيَرْجُونَ
رَحْمَتَهُ وَيَخْفُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا}. بين جل وعلا في
هذه الآية الكريمة: أن المعبودين من دون الله الذين زعم الكفار أنهم
يقربونهم إلى الله زلفى، ويشفعون لهم عنده لا يملكون كشف الضر عن
عابديهم. أي إزالة المكروه عنهم، ولا تحويلاً أي تحويله من إنسان إلى
آخر، أو تحويل المرض إلى الصحة، والفقر إلى الغنى، والقحط إلى الجذب
ونحو ذلك. ثم بين فيها أيضاً أن المعبودين الذين عبدهم الكفار من دون
الله يتقربون إلى الله بطاعته، ويبتغون الوسيلة إليه، أي الطريق إلى
رضاه ونيل ما عنده من الثواب بطاعته فكان الواجب عليكم أن تكونوا
مثلهم.

قال ابن مسعود: نزلت هذه الآية في قوم من العرب من خزاعة أو
غيرهم، كانوا يعبدون رجلاً من الجن، فأسلم الجنيون وبقي الكفار
يعبدونهم فأنزل الله {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ لَوْ سَبَّلَ
وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ: أن هذه الآية نزلت في الذين كانوا يعبدون عزيزاً
والمسيح وأمه. وعنه أيضاً، وعن ابن مسعود، وابن زيد، والحسن: أنها
نزلت في عبدة الملائكة. وعن ابن عباس: أنها نزلت في عبدة الشمس
والقمر والكواكب وعزيز والمسيح وأمه.

وهذا المعنى الذي بينه جل وعلا في هذه الآية الكريمة: من أن كل معبود
من دون الله لا ينفع عابده، وأن كل معبود من دونه مفتقر إليه ومحتاج له
جل وعلا - بينه أيضاً في مواضع أخرى، كقوله «في سبأ» {قُلِ لِعُوا الَّذِينَ
رَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ
وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا
لِمَنْ أِذِنَ لَهُ}، وقوله «في الزمر»: {أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ
أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ
مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ}، إلى غير ذلك
من الآيات وقد قدمنا «في سورة المائدة» أن المراد بالوسيلة في هذه
الآية الكريمة «وفي آية المائدة»: هو التقرب إلى الله بالعمل الصالح.
ومنه قول لبيد: أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم بلى كل ذي لب إلى
الله واسل

وقد قدمنا «في المائدة» أن التحقيق أن قول عنترة: إن الرجال لهم إليك
وسيلة إن يأخذوك تكحلي وتخضبي

من هذا المعنى، كما قدمنا أنها تجمع على وسائل، كقوله: إذا غفل
الواشون عدنا لوصلنا وعاد التصافي بيننا والوسائل

وأصح الأعراب في قوله:
{أَيُّهُمْ أَقْرَبُ} أنه بدل من واو الفاعل في قوله {يَبْتَغُونَ} وقد أوضحنا هذا
«في سورة المائدة» بما أغنى عن إعادته هنا، والعلم عند الله تعالى.
{وَإِنْ مِّنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ يُقِيمَهُ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا
كَانَ ذَلِكَ فِي لِكْتَابٍ مَّسْطُورًا * وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ
بِهَا الْأَوَّلُونَ وَعَاقِبَتُنَا تُمُودُ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا
تَخَوُّبًا * وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرَّءْيَا لِيَأْتِيَكَ إِلَّا
فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحُوفُهُمْ قَمًا يَزِيدُهُمْ إِلَّا
طُغْيَانًا كَبِيرًا * وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ
أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا * قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا لِيُذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَحْرَزْتَنِي
إِلَى يَوْمِ لِقَائِي لَأَكُونَنَّ دَرَجَاتٍ إِلَّا قَلِيلًا}

قوله تعالى: {وَإِنْ مِّنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ يُقِيمَهُ أَوْ مُعَذِّبُوهَا
عَذَابًا شَدِيدًا كَانَ ذَلِكَ فِي لِكْتَابٍ مَّسْطُورًا}. قال بعض أهل العلم: في
هذه الآية الكريمة حذف الصفة، أي وإن من قرية ظالمة إلا نحن مهلكوها.
وهذا النعت المحذوف دلل عليه آيات من كتاب الله تعالى. كقوله {وَمَا
كُنَّا مُهْلِكِي لِقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ} وقوله: {ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ
لِقُرَى يَظْلِم وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ}. أي بل لا بد أن تنذرهم الرسل فيكفروا بهم
وبربهم. وقوله {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ لِقُرَى يَظْلِم وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ}،
وقوله {وَكَيْبَنٌ مِّنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاهَا حِسَابًا
شَدِيدًا وَعَدَّتْهَا عَذَابًا تَكَرَّرَ أَقْدَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا}
إلى غير ذلك من الآيات. وغاية ما في هذا القول حذف النعت مع وجود
أدلة تدل عليه. ونظيره في القرآن قوله تعالى: {وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ
كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا} أي كل سفينة سالحة. بدليل أن خرق الخضر للسفينة
التي ركب فيها هو وموسى يريد به سلامتها من أخذ الملك لها، لأنه لا يأخذ
المعينة التي فيها الخرق وإنما يأخذ الصحيحة. ومن حذف النعت قوله
تعالى: {قَالُوا أَلَمْ نَجِئْكَ بِالْحَقِّ} أي بالحق الواضح الذي لا لبس معه في
صفات البقرة المطلوبة. ونظيره من كلام العرب قول الشاعر، وهو
المرقش الأكبر: ورب أسيلة الخدين بكر مهفهفة لها فرع وجيد

أي فرع فاحم وجيد طويل، وقول عبيد بن الأبرص: من قوله قول ومن
فعله فعل ومن نائله نائل

أي قوله قول فصل، وفعله فعل جميل، ونائله نائل جليل، وإلى هذا أشار
في الخلاصة بقوله: وما من المنعوت والنعت عقل يجوز حذفه وفي
النعت يقل

وقال بعض أهل العلم: الآية عامة. فالقرية الصالحة إهلاكها بالموت،
والقرية الطالحة إهلاكها بالعذاب. ولا شك أن كل نفس ذائفة الموت.

والمراد بالكتاب: اللوح المحفوظ، والمسطور: المكتوب. ومنه قول جرير:
من شاء بايعته مالي وخلعته ما تكمل التيم في ديوانها سطرًا

وما يرويه مقاتل عن كتاب الضحاك بن مزاحم في تفسير هذه الآية: من
أن مكة تخربها الحبشة، وتهلك المدينة بالجوع، والبصرة بالغرق، والكوفة
بالترك، والجيال بالصواعق والرواجف. وأما خراسان فهلاكها ضروب. ثم
ذكر بلداً بلداً - لا يكاد يعول عليه. لأنه لا أساس له من الصحة، وكذلك ما
يروى عن وهب بن منبه: أن الجزيرة آمنة من الخراب حتى تخرب أرمينية،
وأرمينية آمنة حتى تخرب مصر، ومصر آمنة حتى تخرب الكوفة، ولا تكون
الملحمة الكبرى حتى تخرب الكوفة. فإذا كانت الملحمة الكبرى فتحت
قسطنطينة على يد رجل من بني هاشم. وخراب الأندلس من قبل الزنج،
وخراب إفريقية من قبل الأندلس، وخراب مصر من انقطاع النيل واختلاف
الجيوش فيها، وخراب العراق من الجوع، وخراب الكوفة من قبل عدو
يحصرهم ويمنعهم الشراب من الفرات، وخراب البصرة من قبيل الغرق،
وخراب الأبله من عدو يحصرهم براً وبحراً، وخراب الري من الديلم،
وخراب خراسان من قبل التبت، وخراب التبت من قبل الصين، وخراب
الهند واليمن من قبل الجراد والسلطان،

وخراب مكة من الحبشة، وخراب المدينة من الجوع اه كل ذلك لا يعول
عليه. لأنه من قبيل الإسرائيليات. قوله تعالى: {وَعَائِيْنَا تَمُودَ الْتَّاقَةَ مُبْصِرَةً
فَطَلَّمُوا بِهَا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه أتى ثمود الناقة في
حال كونها آية مبصرة، أي بينة تجعلهم يبصرون الحق واضحاً لا لبس فيه
فظلموا بها. ولم يبين ظلمهم بها ها هنا، ولكنه أوضحه في مواضع آخر،
كقوله: {فَعَقَرُوا الْتَّاقَةَ وَعَتَوْا عَن أَمْرِ رَبِّهِمْ}، وقوله {فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا}،
وقوله {فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله
تعالى: {وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ}. بين جل وعلا في هذه الآية
الكريمة: أنه أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم أنه أحاط بالناس. أي فهم في
قبضته يفعل فيهم كيف يشاء فيسلط نبيه عليهم ويحفظه منهم.

قال بعض أهل العلم: ومن الآيات التي فصلت بعض التفصيل في هذه
الإحاطة، قوله تعالى: {سَيُهْرَمُ لَجْمُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ}، وقوله: {قُلْ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا سَنُعْلَبُونَ}، وقوله: {وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}. وفي هذا أن هذه
الآية مكية، وبعض الآيات المذكورة مدني. أما آية القمر وهي قوله:
{سَيُهْرَمُ لَجْمُ} فلا إشكال في إلبانها مكية. قوله تعالى: {وَمَا
جَعَلْنَا الرُّءْيَا لِيَأْتِيَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ}.
التحقيق في معنى هذه الآية الكريمة: أن الله جل وعلا جعل ما أراه نبيه
صلى الله عليه وسلم من الغرائب والعجائب ليلة الإسراء والمعراج فتنة
للناس، لأن عقول بعضهم ضاقت عن قبول ذلك، معتقدة أنه لا يمكن أن
يكون حقاً، قالوا: كيف يصلي بيت المقدس، وبخترق السبع الطبايق، ويرى
ما رأى في ليلة واحدة، ويصبح في محله بمكة؟ هذا محال فكان هذا الأمر
فتنة لهم لعدم تصديقهم به، واعتقادهم أنه لا يمكن، وأنه جل وعلا جعل
الشجرة الملعونة في القرآن التي هي شجرة الزقوم فتنة للناس، لأنهم
لها سمعوه صلى الله عليه وسلم يقرأ {إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ
لَجِيمٍ} قالوا: ظهر كذبه. لأن الشجر لا ينبت في الأرض اليابسة، فكيف

ينبت في أصل النار؟ فصار ذلك فتنة. وبين أن هذا هو المراد من كون
الشجرة المذكورة فتنة لهم بقوله: {أَذْلِكَ خَيْرٌ تُرَلًّا أَمْ شَجَرَةٌ الرَّقُومِ إِنَّا
جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ إِنَّا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ}، وهو واضح كما
تري. وأشار في مواضع آخر إلى الرؤيا التي جعلها فتنة لهم، وهو قوله:
{أَفْتَمَّرُوه عَلَى مَا يَرْتُولَقَدُ رَأَاهُ تَرَلَّةً أُخْرِعِنَدَ سِدْرَةَ لِمُنْتَهِيْعِنْدَهَا جَنَّةُ
لِمَاوِيَاذُ يَعْشَى السِّدْرَةَ مَا يَعْشَلَمَا رَاَعَ لِبَصْرُ وَمَا طَعَلَقَدُ رَأَى مِنْ آيَاتِ
رَبِّهِ لِكُنْبَرَى}. وقد قدمنا إيضاح هذا في أول هذه السورة الكريمة. وبهذا
التحقيق الذي ذكرنا تعلم أن قول من قال: إن الرؤيا التي أراه بالله إياها
هي رؤياه في المنام بني أمية على منبره، وإن المراد بالشجرة الملعونة
في القرآن بنو أمية لا يعول عليه. إذا لا أساس له من الصحة. والحديث
الوارد بذلك ضعيف لا تقوم به حجة. وإنما وصف الشجرة باللعن لأنها في
أصل النار، وأصل النار بعيد من رحمة الله. واللعن: الإبعاد عن رحمة الله،
أو لخبث صفاتها التي وصفت بها في القرآن، أو للعن الذين يطعمونها.
والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ
فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَءَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا}. قوله تعالى في هذه
الآية عن إبليس: {أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا} يدل فيه إنكار إبليس للسجود
بهمزة الإنكار على إباءه واستكباره عن السجود لمخلوق من طين، وصرح
بهذا الإباء والاستكبار في مواضع آخر. فصرح بهما معاً «في البقرة» في
قوله {إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَسُتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ} وصرح بإبائه «في
الحجر» بقوله {إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّٰجِدِينَ}، وباستكباره «في
ص» بقوله {إِلَّا إِبْلِيسَ سَتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ} وبين سبب استكباره
بقوله {قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ} كما تقدم
إيضاحه «في البقرة» وقوله: {طِينًا} حال. أي لمن خلقته في حال كونه
طيناً. وتجوز الزمخشري كونه حالاً من نفس الموصول غير ظاهر عندي.
وقيل: منصوب بنزع الخافض. أي من طين. وقيل: تمييز، وهو أضعفها.
والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا لِيْذَى كَرَّمْتَ عَلَيَّ
لِيْنُ أَخْرَجَنِي إِلَى يَوْمِ لِقَائِي أَذُنِّي كَرَّمْتَ لِيْذَى كَرَّمْتَ عَلَيَّ
هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: أَنَّ إِبْلِيسَ اللَّعِينُ قَالَ لَهُ {أَرَأَيْتَكَ} أي أخبرني: هذا
الذي كرمته علي فأمرتني بالسجود له وهو آدم. أي لم كرمته علي وأنا
خير منه والكاف في {أَرَأَيْتَكَ} حرف خطاب، وهذا مفعول به لأرأيت.
والمعنى: أخبرني. وقيل: إن الكاف مفعول به، و«هذا» مبتدأ، وهو قول
ضعيف. وقوله {لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ} قال ابن عباس: لأستولين عليهم، وقاله
الفراء. وقال مجاهد: لأحتوينهم. وقال ابن زيد: لأضلنهم. قال القرطبي:
والمعنى متقارب. أي لأستاصلنهم بالإغواء والإضلال، ولأجتاحنهم.
قال مقيد عفا الله عنه: الذي يظهر لي في معنى الآية - أن المراد بقوله
{لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ} أي لأقودنهم إلى ما أشاء. من قول العرب: احتنكت
الفرس: إذا جعلت الرسن في حنكه لتقوده حيث شئت. تقول العرب:
حنكت الفرس أحنكه (من باب ضرب ونصر) واحتنكته: إذا جعلت فيه
الرسن. لأن الرسن يكون على حنكه. وقول العرب: احتنك الجراد الأرض:
أي أكل ما عليها من هذا القبيل. لأنه يأكل بأفواهه، والحنك حول الفم. هذا
هو أصل الاستعمال في الظاهر. فالاشتقاق في المادة من الحنك، وإن

كان يستعمل في الإهلاك مطلقاً والاستئصال. كقول الراجز: أشكو إليك
سنة قد أحجفت جهداً إلى جهد بنا وأضعفت
واحتنكت أموالنا واجتلفت

وهذا الذي ذكر جل وعلا عن إبليس في هذه الآية من قوله {لَا حَتِيكَنَّ
دُرِّيَّتَهُ}، بينه أيضاً في مواضع آخر من كتابه. كقوله {لَا فُعْدَنَ لَهُمْ صِرْطَكَ
لُمُسْتَقِيمَتُمْ لَاتِيَّتَهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ
شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ}، وقوله: {فَبِعِزَّتِكَ لَأَعُوَّبُهُمْ أَجْمَعِينَ}،
إلى غير ذلك من الآيات كما تقدم إيضاحه «في سورة النساء» وغيرها.
وقوله في هذه الآية {إِلَّا قَلِيلاً} بين المراد بهذا القليل في مواضع أخرى.
كقوله: {وَلَا عُوَّبَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ}، وقوله: {لَا رِيْبَ
لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا عُوَّبَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ} كما تقدم
إيضاحه.

وقول إبليس في هذه الآية. {لَا حَتِيكَنَّ دُرِّيَّتَهُ}. قاله ظناً منه أنه سيقع وقد
تحقق له هذا الظن. كما قال تعالى: {وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ
وَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيْبًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ}.

{ قَالَ لَهُبٌ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَوْفُورًا * وَ سَلْتَفِرُّ
مَنْ سَلْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصُوتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي
الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّتُهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا * إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ
لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا * رَبُّكُمْ لِيَدِي يُرْجِي لَكُمْ لِقَاءَ فِي
الْبَحْرِ لِنَبْتَعُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا }

قوله تعالى: { قَالَ لَهُبٌ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَوْفُورًا }
مَوْفُورًا}. قال القرطبي في تفسير هذه الآية الكريمة: { قَالَ لَهُبٌ } هذا
أمر إهانة. أي اجهد جهدك، فقد أنظرناك { فَمَنْ تَبِعَكَ } أي أطاعك من
ذرية آدم { فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَوْفُورًا } أي وافراً. عن مجاهد وغيره.
وقال الزمخشري وأبو حيان: { لَهُبٌ } ليس من الذهاب الذي هو نقيض
المجيء، وإنما معناه: امض لشأنك الذي اخترته. وعقبه بذكر ما جره سوء
اختياره في قوله { فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَوْفُورًا }.
وهذا الوعيد الذي أوعده به إبليس ومن تبعه في هذه الآية الكريمة بينه
أيضاً في مواضع أخرى. كقوله: { قَالَ فَالْحَقُّ وَالحَقُّ أَقُولُ لِلْمَلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ
وَمِمَّنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ }، وقوله: { فَكُتِبُوا فِيهَا هُمْ وَ لِعَاوُوتُ وَجُنُودُ
إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ } إلى غير ذلك من الآيات كما تقدم إيضاحه.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة { جَزَاءُ } مفعول مطلق منصوب
بالمصدر قبله. على حد قول ابن مالك في الخلاصة: بمثله أو فعل أو
وصف نصب وكونه أصلاً لهذين انتخب

والذي يظهر لي: أن قول من قال إن «مرفوراً» بمعنى وافر لا داعي له.
بل «موفوراً» اسم مفعول على باب. من قولهم: وفر الشيء يفره،
فالفاعل وافر، والمفعول موفور. ومنه قول زهير: ومن يجعل المعروف
من دون عرضه يفره ومن لا يتق الشتم يشتم

وعليه: فالمعنى جزاء مكملاً متمماً. وتستعمل هذه المادة لازمة أيضاً
تقول: وفر ماله فهو وافر. أي كثير. وقوله «موفوراً» نعت للمصدر قبله

كما هو واضح، والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: { وَ سَيُفْزِرُ مَن سَيِّطَعَتْ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدَّتِهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا }. قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: هذا أمر قديري، كقوله تعالى: { أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكُفْرِينَ تُوْزُّهُمْ أَزًّا } أي تزعجهم إلى المعاصي إزعاجاً، وتسوقهم إليها سوقاً انتهى.

قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر لي أن صيغ الأمر في قوله { وَ سَيُفْزِرُ }، وقوله { وَأَجْلِبُ }، وقوله { وَشَارِكُهُمْ } إنما هي للتهديد، أي افعل ذلك فسترى عاقبته الوخيمة. كقوله { عَمَلُوا مَا شِئْتُمْ } وبهذا جزم أبو حيان «في البحر»، وهو واضح كما ترى. وقوله { وَ سَيُفْزِرُ } أي استخف من استطعت أن تستفزه منهم. فالمفعول محذوف لدلالة المقام عليه. والاستفزاز: الاستخفاف. ورجل فز: أي خفيف. ومنه قيل لولد البقرة: فز. لخفة حركته. ومنه قول زهير: كما استعاث بسبيء فز غيطلة خاف العيون ولم ينظر به الحشك

«والسبيء» في بيت زهير بالسين المهملة مفتوحة بعدها ياء ساكنة وأخره همز: اللبن الذي يكون في أطراف الأخلاف قبل نزول الدرة. والحشك أصله السكون. لأنه مصدر حشكت الدرة: إذا امتلأت، وإنما حركه زهير للوزن. والغيطلة هنا: بقرة الوحش ذات اللبن. وقوله { بِصَوْتِكَ } قال مجاهد: هو اللهو والغناء والمزامير. أي استخف من استطعت أن تستخفه منهم باللهو والغناء والمزامير. وقال ابن عباس: صوته يشمل كل داع دعا إلى معصية. لأن ذلك إنما وقع طاعة له. وقيل { بِصَوْتِكَ } أي وسوستك. وقوله { وَأَجْلِبُ } أصل الإجلاب: السوق بجلبة من السائق. والجلبة: الأصوات. تقول العرب: أجلب على فرسه، وجليب عليه: إذا صاح به من خلف واستحثه للسبق. والخيل تطلق على نفس الأفراس، وعلى الفوارس الركابيين عليها، وهو المراد في الآية. والرجل: جمع راجل، كما قدمنا أن التحقيق جمع الفاعل وصفا على فعل بفتح فسكون وأوضحنا أمثلته بكثرة، واخترنا أنه جمع موجود أغفله الصرفيون: إذ ليست فعل (بفتح فسكون) عندهم من صيغ الجموع. فيقولون فيما ورد من ذلك كراجل ورجل، وصاحب وصحب، وراكب وركب، وشارب وشراب - إنه اسم جمع لا جمع. وهو خلاف التحقيق.

وقرأ حفص عن عاصم «ورجلك» بكسر الجيم لغة في الرجل جمع راجل. وقال الزمخشري: هذه القراءة على أن فعلاً بمعنى فاعل، نحو تعب وتعب ومعناه وجمعك الرجل أه أي الماشيين على أرجلهم. { وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ }. أما مشاركته لهم في الأموال - فعلى أصناف: (منها) - ما حرموا على أنفسهم من أموالهم طاعة له. كالبخائر والسوائب ونحو ذلك، وما يأمرهم به من إنفاق الأموال في معصية الله تعالى، وما يأمرهم به من اكتساب الأموال بالطرق المحرمة شرعاً كالربا والغصب وأنواع الخيانات. لأنهم إنما فعلوا ذلك طاعة له.

أما مشاركته لهم في الأولاد فعلى أصناف أيضاً: منها - قتلهم بعض أولادهم طاعة له. ومنها - أنهم يمجسون أولادهم ويهودونهم وينصرونهم طاعة له وموالة.

ومنها - تسميتهم أولادهم عبد الحارث وعبد شمس وعبد العزي ونحو ذلك، لأنهم بذلك سموا أولادهم عبيداً لغير الله طاعة له. ومن ذلك أولاد الزنى. لأنهم إنما تسبوا في وجودهم بارتكاب الفاحشة طاعة له إلى غير ذلك. فإذا عرفت هذا - فاعلم أن الله قد بين في آيات من كتابه بعض ما تضمنه هذه الآية من ميثاركة الشيطان لهم في الأموال والأولاد، كقوله: {قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَبْعًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ قُبْرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ} فقتلهم أولادهم المذكور في هذه الآية طاعة للشيطان مشاركة منه لهم في أولادهم حيث قتلوهم في طاعته. وكذلك تحريم بعض ما رزقهم الله المذكور في الآية طاعة له مشاركة منه لهم في أموالهم أيضاً. وكقوله {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا}، وكقوله: {وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِرِزْقِهِمْ وَأَنْعُمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعُمٌ لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ عَلَيْهَا قُبْرَاءً عَلَيْهِمْ سَبْحُ رَبِّهِمْ مِمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ}، وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ أَللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ}، إلى غير ذلك من الآيات. ومن الأحاديث المبينة بعض مشاركته لهم فيما ذكر - ما ثبت في صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يقول الله عز وجل إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم»، وما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله فقال بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان» انتهى.

فاجتال الشياطين لهم عن دينهم، وتحريمها عليهم ما أحل الله لهم في الحديث الأول، وضرها لهم لو تركوا التسمية في الحديث الثاني - كل ذلك من أنواع مشاركتهم فيهم. وقوله «فاجتالتهم» أصله افتعل من الجولان: أي استخفتهم الشياطين فجالوا معهم في الضلال. يقال: جال واجتال: إذا ذهب وجاء، ومنه الجولان في الحرب: واجتال الشيء: إذا ذهب به وساقه. والعلم عند الله تعالى. والأمر في قوله {وَعَدُّهُمْ} كالأمر في قوله {وَسْتَفْزِرُ}، وقوله {وَأَجْلِبُ}. وقد قدمنا أنه للتهديد.

وقوله {وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا عُرُورًا} بين فيه أن مواعيد الشيطان كلها غرور وباطل. كوعده لهم بأن الأصنام تشفع لهم وتقربهم عند الله زلفى، وأن الله لما جعل لهم المال والولد في الدنيا سيجعل لهم مثل ذلك في الآخرة، إلى غير ذلك من المواعيد الكاذبة.

وقد بين تعالى هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: {يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا عُرُورًا}، وقوله: {وَلَيَكُنَّكُمْ فَنَتْنٌمٌ أَنْفُسِكُمْ وَتَرَبُّصٌمٌ وَرَأْيُنُّمٌ وَعَرَّتِكُمْ أَلْمَانِيٌّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرٌ أَلَلَّهُ وَعَرَّتِكُمْ بِاللَّهِ لِعُرُورِكُمْ}، وقوله: {وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّ لِحَقِّكُمْ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ}، إلى غير ذلك من الآيات. قوله تعالى: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن عباده الصالحين لا سلطان للشيطان عليهم. فالظاهر أن في الآية الكريمة حذف الصفة كما قدرنا، وبدل على الصفة المحذوفة إضافته العباد إليه إضافة تشريف.

وتدل لهذه الصفة المقدره أيضاً آيات أخر. كقوله: {إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ لِمُخْلَصِينَ}، وقوله: {إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ}، وقوله: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ ابْتَعَكَ مِنْ لَعَاوِينٍ}، إلى غير ذلك من الآيات كما تقدم إيضاحه.

{وَإِذَا مَسَّكُمْ لِضُرٌّ فِي لَيْلٍ صَلَّيْ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَجَّكُمُ إِلَى لَيْلٍ أُعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا * أَقَامْتُمْ أَن يَحْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ لَيْلٍ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكَيْلًا * أَمْ أَمِنْتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْهَا بِه تَبِيعًا * وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي لَيْلٍ وَ لَيْلٍ وَ لَيْلٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا}

قوله تعالى: {وَإِذَا مَسَّكُمْ لِضُرٌّ فِي لَيْلٍ صَلَّيْ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَجَّكُمُ إِلَى لَيْلٍ أُعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا أَقَامْتُمْ أَن يَحْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ لَيْلٍ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكَيْلًا أَمْ أَمِنْتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْهَا بِه تَبِيعًا}. بين جل وعلا في هذه الآيات الكريمة: أن الكفار إذا مسهم الضر في البحر. أي اشتدت عليهم الريح فغشيتهم أمواج البحر كأنها الجبال، وظنوا أنهم لا خلاص لهم من ذلك - صل عنهم. أي غاب عن أذهانهم وخواطرهم في ذلك الوقت كل ما كانوا يعبدون من دون الله جل وعلا. فلا يدعون في ذلك الوقت إلا الله جل وعلا وحده. لعلمهم أنه لا ينقذ من ذلك الكرب وغيره من الكروب إلا هو وحده جل وعلا، فأخلصوا العبادة والدعاء له وحده في ذلك الحين الذي أحاط بهم فيه هول البحر، فإذا نجاهم الله وفرج عنهم، ووصلوا البر رجعوا إلى ما كانوا عليه من الكفر. كما قال تعالى: {فَلَمَّا تَجَّكُمُ إِلَى لَيْلٍ أُعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا}.

وهذا المعنى المذكور في هذه الآية الكريمة أوضحه الله جل وعلا في آيات كثيرة. كقوله: {هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي لُفْلُكٍ وَجَرَينَ بِهِمْ بَرِيحٌ طَيِّبَةٌ وَقَرَّحُوا بِهَا جَانِبَهَا رِيحٌ غَاصِفٌ وَجَاءَهُمْ لَمَوْحٌ مِّن كُلِّ مَكَانٍ وَظَوَّأَتْهُمْ أَحْيَطَ بِهِمْ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ لَئِنِ أَنْجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْتَغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ لِحْوَفٍ}، وقوله: {قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِّن ظَلَمَاتٍ لَيْلٍ وَ لَيْلٍ تَدْعُوهُ تَصَرَّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنِ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِّنْهَا وَمَن كُلَّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ مُشْرِكُونَ}، وقوله: {قَادَا رَكِبُوا فِي لُفْلُكٍ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدَّيْرَةَ فَلَمَّا تَجَّاهُمْ إِلَى لَيْلٍ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ}، وقوله: {وَإِذَا عَشِيتُمْ مَّوْجٌ كَالظَّلَلِ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ فَلَمَّا تَجَّاهُمْ إِلَى لَيْلٍ فَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ}، وقوله: {وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا حَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلٍ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّئُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ}، إلى غير ذلك من الآيات كما قدمنا إيضاحه «في سورة الأنعام» وغيرها.

ثم إن الله جل وعلا بين في هذا الموضوع الذي نحن بصدده سخافة عقول الكفار، وأنهم إذا وصلوا إلى البر ونجوا من هول البحر رجعوا إلى كفرهم آمنين عذاب الله. مع أنه قادر على إهلاكهم بعد وصولهم إلى البر، بأن

يخسف بهم جانب البر الذي يلي البحر فتبتلعهم الأرض، أو يرسل عليهم حجارة من السماء فتهلكهم، أو يعيدهم مرة أخرى في البحر فتغرقهم أمواجه المتلاطمة. كما قال هنا منكرًا عليهم أمنهم وكفرهم بعد وصول البر {أَقَامِنْتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا} وهو المطر أو الريح اللذين فيهما الحجارة {قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ} أي بسبب كفركم. فالباء سببية، وما مصدرية. والقاصف: ريح البحار الشديدة التي تكسر المراكب وغيرها. ومنه قول أبي تمام: إن الرياح إذا ما أعصفت قصفت عيدان نجد ولا يعبان بالرتم

يعني: إذا ما هبت بشدة كسرت عيدان شجر نجد رتمًا كان أو غيره. وهذا المعنى الذي بينه جل وعلا هنا من قدرته على إهلاكهم في غير البحر بخسف أو عذاب من السماء - أوضحه في مواضع آخر. كقوله: {إِن نَّشَاءُ نَخْسِفْ بِهُمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِم كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ}، وقوله: {قُلْ هُوَ لِقَادِرٌ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ}، وقوله: {أَعْمِنْتُمْ مِّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورًا} أمِنْتُمْ مِّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ تَذِيرُ، وقوله «في قوم لوط»: {إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُمْ بِسَخَرٍ}، وقوله: {لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَابًا مِّن طِينٍ} إلى غير ذلك من الآيات. والحاصب في هذه الآية قد قدمنا أنه قيل: إنها السحابة أو الريح، وكلا القولين صحيح. لأن كل ريح شديدة ترمي بالحصى تسمى حاصبًا وحصىة. وكل سحابة ترمي بالبرد تسمى حاصبًا أيضًا. ومنه قول الفرزدق: مستقبلين شمال الشام يضربنا بحاصب كنديف القطن منثور

وقول لبيد: جرت عليها أن خوت من أهلها أذيالها كل عصوف حصية

وقوله في هذه الآية {ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلِيًا بِهِ تَبِيعًا} فعيل بمعنى فاعل. أي تابعا يتبعنا بالمطالبة بئاركهم. كقوله {فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا} أي لا يخاف عاقبة تبعة تلحقه بذلك. وكل مطالب بدين أو ثار أو غير ذلك تسميه العرب تبيعًا. ومنه قول الشماخ يصف عقابًا: تلوذ تعالب الشرفين منها كما لاذ الغريم من التبيع

أي كعياذ المدين من صاحب الدين الذي يطالبه بغرمه منه. ومنه قول الآخر: غدوا وغدت غزلانهم وكانها ضوامن غرم لدهن تبيع

أي خصمهن مطالب بدين، ومن هذا القبيل قوله تعالى: {وَأَتَّبَعُوا لِمَ وَعْرِفِ وَأَدَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ}، وقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أتبع أحدكم على ملء فليتبع» وهذا هو معنى قول ابن عباس وغيره «تبيعا» أي نصيرًا، وقول مجاهد نصيرًا نائراً.

تنبيه

لا يخفى على الناظر في هذه الآية الكريمة: أن الله ذم الكفار وعائبهم بأنهم في وقت الشدائد والأهوال خاصة يخلصون العبادة له وحده، ولا يصرفون شيئاً من حقه لمخلوق. وفي وقت الأمن والعافية يشركون به

غيره في حقوقه الواجبة له وحده، التي هي عبادته وحده في جميع أنواع العبادة، ويعلم من ذلك أن بعض جهلة المتسمين باسم الإسلام أسوأ حالاً من عبدة الأوثان. فإنهم إذا دهمتهم الشدائد، وغشيتهم الأهوال والكروب التجؤوا إلى غير الله ممن يعتقدون فيه الصلاح. في الوقت الذي يخلص فيه الكفار العبادة لله. مع أن الله جل وعلا أوضح في غير موضع: أن إجابة المضطر، وإنجاءه من الكرب من حقوقه التي لا يشاركه فيها غيره.

ومن أوضح الأدلة في ذلك قوله تعالى «في سورة النمل»: {ءَأَلَلُّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ} خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنبِتُوا شَجَرَهَا إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ} جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيًا وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا كَتَبَ لِقَوْمٍ لَا يَعْلَمُونَ} لَا يَعْلَمُونَ} يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ}. فتراه جل وعلا في هذه الآية الكريمة جعل إجابة المضطر إذا دعا وكشف السوء عنه من حقه الخالص الذي لا يشاركه فيه أحد. كخلقه السموات والأرض، وإنزاله الماء من السماء، وإنباته به الشجر، وجعله الأرض قراراً، وجعله خلالها أنهاراً، وجعله لها رواسي، وجعله بين البحرين حاجزاً، إلى آخر ما ذكر في هذه الآيات من غرائب صنعه وعجائبه التي لا يشاركه فيها أحد. سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وهذا الذي ذكره الله جل وعلا في هذه الآيات الكريمة: كان سبب إسلام عكرمة بن أبي جهل. فإنه لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب فاراً منه إلى بلاد الحبشة، فركب في البحر متوجهاً إلى الحبشة. فجاءتهم ريح عاصف فقال القوم بعضهم لبعض: إنه لا يفنى عنكم إلا أن تدعوا الله وحده. فقال عكرمة في نفسه: والله إن كان لا ينفع في البحر غيره فإنه لا ينفع في البر غيره اللهم لك علي عهد، لئن أخرجتني منه لأذهبن فلاضعن يدي في يد محمد صلى الله عليه وسلم فلاجدنه رؤوفاً رحيماً. فخرجوا من البحر، فخرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسن إسلامه رضي الله عنه اهـ.

والظاهر أن الضمير في قوله {يَه تَبِيعًا} راجع إلى الإهلاك بالإغراق المفهوم من قوله {فَيُغْرِقْكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ} أي لا تجدون تبعاً يتبعنا بشاركم بسبب ذلك الإغراق.

وقال صاحب روح المعاني. وضمير «به» قيل للإرسال، وقيل للإغراق، وقيل لهما باعتبار ما وقع. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ}.

قال بعض أهل العلم: من تكريمه لبين آدم خلقه لهم على أكمل الهيئات وأحسنها. فإن الإنسان يمشي قائماً منتصباً على رجليه، ويأكل بيديه. وغيره من الحيوانات يمشي على أربع، ويأكل بفمه.

ومما يدل لهذا من القرآن قوله تعالى: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَن تَقْوِيمٍ}، وقوله: {وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ} وفي الآية كلام غير هذا. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَحَمَلْنَاهُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِهِمْ} أي في البر على الأنعام، وفي البحر على السفن.

والآيات الموضحة لذلك كثيرة جداً. كقوله: {وَعَلَيْهَا وَعَلَى لِقُلُوبِكُمْ لِقُلُوبِكُمْ}، وقوله: {وَلِذِي خَلَقَ الْأَرْوَاحَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ لِقُلُوبِكُمْ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ} وقد قدمنا في مستوفى بإيضاح «في سورة النحل».

{يَوْمَ تَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ يَمِينَهُ فَأُولَئِكَ يَفْرَحُونَ
كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ قَبِيلاً * وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ
أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً * وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ عَنْ لِذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ
عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَخَذُوكَ خَلِيلاً * وَلَوْ لَا أَنْ تَشْكُ لَقَدْ كَرِهْتَ لِرَبِّكَ
سَبِيلاً قَلِيلاً * إِذَا لَدَّفْتِكَ ضَعْفَ لِحَيَاةٍ وَضَعْفَ لِمَمَاتٍ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا
نَصِيراً * وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْتَبِثُونَ
خَلْقَكَ إِلَّا قَلِيلاً * سُنَّةٌ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا
تَحْوِيلاً}

قوله تعالى: {يَوْمَ تَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ}. قال بعض العلماء: المراد «بإمامهم» هنا كتاب أعمالهم.

وبدل لهذا قوله تعالى: {وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ}، وقوله: {وَتَبَرَى كُلُّ أُمَّةٍ جَانِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا لِيَوْمٍ تُجْرَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}. وقوله: {وَوُضِعَ لِكِتَابِ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ}، وقوله: {وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَ بِرَبِّهِ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخِرَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا} واختار هذا القول ابن كثير. لدلالة آية «يس» المذكورة عليه. وهذا القول رواية عن ابن عباس ذكرها ابن جرير وغيره، وعزاه ابن كثير لابن عباس وأبي العالية والضحاك والحسن. وعن قتادة ومجاهد: أن المراد «بإمامهم» نبيهم.

وبدل لهذا القول قوله تعالى: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}، وقوله: {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا}، وقوله: {وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ بِشَهِيدٍ عَلَى هَؤُلَاءِ}، وقوله: {وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ لِكِتَابٍ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشَّاهِدِينَ}. قال بعض السلف: وفي هذا أكبر شرف لأصحاب الحديث. لأن إمامهم النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال بعض أهل العلم: {بِإِسْمِهِمْ} أي بكتابتهم الذي أنزل على نبيهم من التشريع. وممن قال به: ابن زيد، واختاره ابن جرير. وقال بعض أهل العلم: {يَوْمَ تَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ} أي ندعو كل قوم بمن ياتمون به. فأهل الإيمان أئمتهم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم. وأهل الكفر أئمتهم ساداتهم وكبرائهم من رؤساء الكفرة. كما قال تعالى: {وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْتَارِ}. وهذا الأخير أظهر الأقوال عندي. والعلم عند الله تعالى.

فقد رأيت أقوال العلماء في هذه الآية، وما يشهد لها من قرآن. وقوله بعد هذا: {فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ يَمِينَهُ} من القرائن الدالة على ترجيح ما اختاره ابن كثير من أن الإمام في هذه الآية كتاب الأعمال. وذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الذين يؤتون كتابهم بإيمانهم يقرؤونه ولا يظلمون قتيلاً.

وقد أوضح هذا في مواضع آخر، كقوله: {فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ يَمِينَهُ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ مُرُؤًا كَتَبْنَاهُ} - إلى قوله - {وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ شِمَالَهُ فَيَقُولُ

يَلَيِّنِي لَمْ أُوْتِ كِتَابِيَهْ { وقد قدمنا هذا مستوفى في أول هذه السورة الكريمة.

وقول من قال: إن المراد «بإمامهم» كمحمد بن كعب «أمهاتهم» أي يقال: يا فلان بن فلانة - قول باطل بلا شك. وقد ثبت في الصحيح من حديث ابن عمر مرفوعاً: «يرفع يوم القيامة لكل غادر لواءً فيقال هذه غيرة فلان بن فلان». قوله تعالى: {وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا}. المراد بالعمى في هذه الآية الكريمة: عمى القلب لا عمى العين. وبدل لهذا قوله تعالى: {فَأَنبَأَ لَأَبْصُرُ} وَلَكِنْ تَعْمَىٰ لِقُلُوبٍ لِّئِي فِي الصُّدُورِ { لأن عمى العين مع إبطار القلب لا يضر، بخلاف العكس. فإن عمى العين يتذكر فتتفعه الذكرى بصيرة قلبه، قال تعالى: {عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهٗ يَزَكَّىٰ وَيَدُّرُ فَتَنَفَعَهُ الْذِكْرَىٰ}. إذا بصر القلب المروءة والتقوى فإن عمى العينين ليس يضير

وقال ابن عباس رضي الله عنهما لما عمى في آخر عمره - كما روي عنه من وجوه - كما ذكره ابن عبد البر وغيره:
إن يأخذ الله من عيني نورهما ففي لساني وقلبي منهما نور قلبي ذكي وعقلي غير ذي دخل وفي فمي صارم كالسيف ماثور وقوله في هذه الآية الكريمة: {فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا} قال بعض أهل العلم: ليست الصيغة صيغة تفضيل، بل المعنى فهو لآخرة أعمى كذلك لا يهتدى إلى نفع، وبهذا جزم الزمخشري.
قال مقيده عفا الله عنه: الذي يتبادر إلى الذهن أن لفظة «أعمى» الثانية صيغة تفضيل. أي هو أشد عمى في الآخرة.
وبدل عليه قوله بعده {وَأَضَلُّ سَبِيلًا} فإنها صيغة تفضيل بلا نزاع. والمقرر في علم العربية: أن صيغتي التعجب وصيغة التفضيل لا يأتيان من فعل الوصف منه على أفعل الذي أثناه فعلاء. كما أشار له في الخلاصة بقوله:
* وغير ذي وصف يضاهاي أشهلا *
والظاهر أن ما وجد في كلام العرب مصوغاً من صيغة تفضيل أو تعجب غير مستوفٍ للشروط - أنه يحفظ ولا يقاس عليه. كما أشار له في الخلاصة بقوله: وبالندور احكم لغير ما ذكر ولا تقس على الذي منه أثر

ومن أمثلة ذلك قوله: ما في المعالي لكم ظل ولا ثمر وفي المخازي لكم أشباح أشياخ
أما الملوك فأنت اليوم الأهمم لؤماً وأبيضهم سربال طباخ

وقال بعض العلماء: إن قوله في هذا البيت «وأبيضهم سربال طباخ» ليس صيغة تفضيل.

بل المعنى أنت وحدك الأبيض سربال طباخ من بينهم. قوله تعالى: {وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَٰ إِلَيْكَ لِتُفْتَرَىٰ عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَأَتَّخَذُوكَ حَلِيلًا}. روي عن سعيد بن جبیر أنها نزلت في المشركين من قريش، قالوا له صلى الله عليه وسلم: لا ندعك تستلم الحجر الأسود حتى تلم بالهتنا وعن ابن عباس في رواية عطاء: أنها نزلت في وفد ثقيف، أتوا النبي

فسألوه شططاً قالوا: متعنا بالهتنا سنة حتى نأخذ ما يهدى لها، وحرمت وادينا كما حرمت مكة، إلى غير ذلك من الأقوال في سبب نزولها. وعلى كل حال فالعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب. ومعنى الآية الكريمة: أن الكفار كادوا يفتنونهم أي قاربوا ذلك. ومعنى يفتنونك: يزلونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره مما لم نوحه إليك.

قال بعض أهل العلم: قاربوا ذلك في ظنهم لا فيما في نفس الأمر. وقيل: معنى ذلك أنه خطر في قلبه صلى الله عليه وسلم أن يوافقهم في بعض ما أحبوا ليجرهم إلى الإسلام لشدة حرصه على إسلامهم. وبين في مواضع أخرى: أنهم طلبوا منه الإتيان بغير ما أوحى إليه، وأنه امتنع أشد الامتناع وقال لهم: إنه لا يمكنه أن يأتي بشيء من تلقاء نفسه. بل يتبع ما أوحى إليه ربه، وذلك في قوله: {قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَيُّتُ يَفْعُرْ أَوْ يَنْتَفِرْ هَذَا أَوْ يَدُلُّهُ فُلٌ مَّا يَكُونُ لَنَا أَلَّا أَبَدَّلَهُ مِن تَلْقَاءُ تَفْعُرْ إِنْ أُنْبِئُ إِلَّا مَا يُوْحِي إِلَيْنَا} وَأَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمَ عَظِيمٍ}. وقوله في هذه الآية {وَأَنْ كَادُوا} هي المخففة من الثقيلة، وهي هنا مهملة. واللام هي الفارقة بينها وبين إن النافية كما قال في الخلاصة: وخفت إن فقل العمل وتلزم اللام إذا ما تهمل

والغالب أنها لا تكون كذلك مع فعل إلا إن كان ناسخاً كما في هذه الآية، قال في الخلاصة. والفعل إن لم يك ناسخاً فلا تلفيه غالباً بأن ذي موصلاً

كما هو معروف في النحو. قوله تعالى: {وَلَوْلَا أَنْ تَبَيَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ لِحْيَاةٍ وَضِعْفَ لِمَمَاتٍ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة تشبته لنبيه صلى الله عليه وسلم، وعصمته له من الركون إلى الكفار. وأنه لو ركن إليهم لأذاقه ضعف الحياة وضعف الممات. أي مثلي عذاب الحياة في الدنيا ومثلي عذاب الممات في الآخرة. وبهذا جزم القرطبي في تفسيره. وقال بعضهم: المراد بضعف عذاب الممات: العذاب المضاعف في القبر والمراد بضعف الحياة: العذاب المضاعف في الآخرة بعد حياة البعث. وبهذا جزم الزمخشري وغيره. والآية تشمل الجميع، وهذا الذي ذكره هنا من شدة الجزاء لنبيه لو خالف بينه في غير هذا الموضع. كقوله: {وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ}. وهذا الذي دلت عليه هذه الآية من أنه إذا كانت الدرجة أعلى كان الجزاء عند مخالفة أعظم بينه في موضع آخر. كقوله: {لَيْسَاءَ اللَّيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفُ لَهَا لِعَذَابُ ضِعْفَيْنِ}. ولقد أجاد من قال:

وكبائر الرجل الصغير صغائر وصغائر الرجل الكبير كبائر

تنبيه

هذه الآية الكريمة أوضحت غاية الإيضاح براءة نبينا صلى الله عليه وسلم من مقارنة الركون إلى الكفار، فضلاً عن نفس الركون. لأن {وَلَوْلَا} حرف امتناع لوجود. فمقاربة الركون منعها {وَلَوْلَا} الامتناعية لوجود

التثبيت من الله جل وعلا لأكرم خلقه صلى الله عليه وسلم. فصح يقيناً انتفاء مقاربة الركون فضلاً عن الركون نفسه. وهذه الآية تبين ما قبلها، وأنه لم يقارب الركون إليهم البتة. لأن قوله {لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ سَيْنًا} أي قاربت تركن إليهم هو عين الممنوع بـ {وَلَوْلَا} الامتناعية كما ترى. ومعنى {تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ}: تميل إليهم.

{أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ لَيْلٍ وَقُرْءَانَ لِقُرْءَانٍ لِقُرْءَانٍ لِقُرْءَانٍ} * وَمِنْ لَيْلٍ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَجْهُودًا * وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا * وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَطْلُ إِنَّ الْبَطْلَ كَانَ رَهُوقًا * وَنَزَّلْ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا * وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَتَأَيَّبَ جَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَتُوسَّأُ * قُلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَى شَاكِلِيهِ فَرِيكُمُ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا * وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا قَلِيلًا * وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَتَنْدَهَبُنَّ بِلُذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عِلْمًا وَسِيْلًا * إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّ فَصْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا * قُلْ لَئِنْ جُمِعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا * وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْءَانِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا * وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ تَحْتِهَا عَيْنٌ يُفَجِّرُ الْأَنْهَارَ خِلَافَهَا تَفْجِيرًا * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءُ كَمَا رَعِمَتْ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَرَأْسًا كَرِيمًا * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ رُّحْرَفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِزَيْفِكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرؤه قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا * وَمَا مَعَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا * قُلْ لَوْ كَانِ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا * قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا * وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا * ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَعَدَّا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَعِنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا * أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُمْ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا * قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَنُورًا * وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى بَشِيرًا وَنَزَّلْنَا عَلَيْنَا الْوَحْيَ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّسْكُورًا * قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَافِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يُفْرَعُونَ مَبُورًا * فَارَادَ أَنْ يَنْتَفِرَهُمْ مِنْهُنَّ أَنْ يُفْرَعُوا فَذَرَفْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّحَابَ الْمُدْحَكِيَّةَ فَهَلَكُوا مِنَ الْأَرْضِ فَأَدَا جَاءَ وَعَدُّ الْأَخِرَةِ جِنًّا بِكُمْ لَفِيْفًا * وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا {

قوله تعالى:

{أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ}. قد بينا «في سورة النساء»: أن هذه الآية الكريمة من الآيات التي أشارت لأوقات الصلاة. لأن قوله {لِذُلُوكِ الشَّمْسِ} أي لزوالها على التحقيق، فيتناول وقت الظهر والعصر. بدليل

الغاية في قوله {إِلَى عَسَقِ لَيْلٍ} أي ظلامه، وذلك يشمل وقت المغرب والعشاء. وقوله {وَقُرْآنَ لَيْلٍ} أي صلاة الصبح، كما تقدم إيضاحه وأشرنا للآيات المبيّنة لأوقات الصلوات. كقوله: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِّنَ اللَّيْلِ}، وقوله: {فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ}. وأتممنا بيان ذلك من السنة في الكلام على قوله: {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا} فراجعه هناك إن شئت. والعلم عند الله تعالى. وقوله تعالى: {وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ رَهُوقًا}. الحق في لغة العرب: الثابت الذي ليس بزائل ولا مضحمل. والباطل: هو الذاهب المضحمل. والمراد بالحق في هذه الآية: هو ما في هذا القرآن العظيم والسنة النبوية من دين الإسلام. والمراد بالباطل فيها: الشرك بالله، والمعاصي المخالفة لدين الإسلام. وقد بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن الإسلام جاء ثابتاً راسخاً، وأن الشرك بالله زهق. أي ذهب واضمحل وزال. تقول العرب: زهقت نفسه: إذا خرجت وزالت من جسده.

ثم بين جل وعلا أن الباطل كان زهوقاً، أي مضمحلاً غير ثابت في كل وقت. وقد بين هذا المعنى في غير هذا الموضع. وذكر أن الحق بزيل الباطل وبذهبه. كقوله: {قُلْ إِنَّ رَبِّي يَفْذِفُ بِالْحَقِّ عَٰلَمٌ يُعْيِوِقِلُ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ}، وقوله: {بَلْ تَفْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ}.

وقال صاحب الدر المنثور في الكلام على هذه الآية الكريمة: أخرج ابن أبي شيبة، والبخاري ومسلم، والترمذي والنسائي، وابن جرير وابن المنذر، وابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة، وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب، فجعل يطعنها بعود في يده ويقول {جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ رَهُوقًا} {قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ}.

وأخرج ابن أبي شيبة وأبو يعلى وابن المنذر عن جابر رضي الله عنه قال: دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة، وحول البيت ثلاثمائة وستون صنماً، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكبت لوجهاها، وقال: {جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ رَهُوقًا}.

وأخرج الطبراني في الصغير، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح، وعلى الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً. فشد لهم إبليس أقدامها بالرصاص. فجاء ومعه قضيب فجعل يهوي إلى كل صنم منها فيخر لوجهه فيقول: {جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ رَهُوقًا} حتى مر عليها كلها.

وقال القرطبي في تفسير هذه الآية: وفي هذه الآية دليل على كسر نصب المشركين وجميع الأوثان إذا غلب عليهم.

ويدخل المعنى كسر آله الباطل كله وما لا يصلح إلا لمعصية الله كالطنابير والعيدان والمزامير التي لا معنى لها إلا اللهو بها عن ذكر الله.

قال ابن المنذر: وفي معنى الأصنام الصور المتخذة من المدر والخشب وشبهها، وكل ما يتخذ الناس مما لا منفعة فيه إلا اللهو المنهي عنه، ولا يجوز بيع شيء منه إلا الأصنام التي تكون من الذهب والفضة والحديد

والرصاص إذا غيرت عما هي عليه وصارت نقرأ أو قطعاً فيجوز بيعها والشراء بها. قال المهلب: وما كسر من آلات الباطل وكان في حبسها بعد كسرها منفعة فصاحبها أولى بها مكسورة. إلا أن يرى الإمام حرقها بالنار على معنى التشديد والعقوبة في المال. وقد تقدم حرق ابن عمر رضي الله عنه. وقد هم النبي صلى الله عليه وسلم بتحريق دور من تخلف عن صلاة الجماعة وهذا أصل في العقوبة في المال. مع قوله صلى الله عليه وسلم في الناقة التي لعنتها صاحبها «دعوها فإنها ملعونة» فأزال ملكها عنها تاديباً لصاحبها، وعقوبة لها فيما دعت عليه بما دعت به. وقد أراق عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبناً شيب بماء على صاحبه اهـ الغرض من كلام القرطبي رحمه الله تعالى. وقوله صلى الله عليه وسلم: «والله لينزلن عيسى بن مريم حكماً عدلاً فليكسرن الصليب، وليقتلن الخنزير» الحديث - من قبيل ما ذكرنا دلالة الآية عليه والعلم عند الله تعالى: قوله تعالى: {وَتُنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا}. قد قدمنا في أول «سورة البقرة» الآيات المبينة لهذا المعنى الذي دلت عليه هذه الآية الكريمة. كقوله: {فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمُ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَرَادَتْهُمُ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ}، وقوله: {قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَادَانِهِمْ وَقُرْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى} كما تقدم إيضاحه. وقوله في هذه الآية {مَا هُوَ شِفَاءً} يشمل كونه شفاء للقلب من أمراضه. كالشك والنفاق وغير ذلك. وكونه شفاء للأجسام إذا رقى عليها به. كما تدل له قصة الذي رقى الرجل اللديغ بالفاتحة، وهي صحيحة مشهورة. وقرأ أبو عمرو {وَتُنَزَّلُ} بإسكان النون وتخفيف الزاي. والياقون بفتح النون وتشديد الزاي. والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: {وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يُتُوسًا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه إذا أنعم على الإنسان بالصحة والعافية والرزق - أعرض عن ذكر الله وطاعته، ونأى بجانبه: أي تباعد عن طاعة ربه. فلم يمتثل أمره، ولم يجتنب نهيه.

وقال الزمخشري: أعرض عن ذكر الله كأنه مستغن عنه، مستبد بنفسه. {وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ} تأكيد للإعراض. لأن الإعراض عن الشيء أن يوليه عرض وجهه. والنأي بالجانب: أن يلوي عنه عطفه، ويوليه ظهره، وأراد الاستكبار، لأن ذلك من عادة المستكبرين. واليؤوس: شديد اليأس، أي القنوط من رحمة الله.

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى في مواضع كثيرة من كتابه، كقوله «في سورة هود» {وَلَئِنْ أَدْقْنَا لِلْإِنْسَانِ مِتًّا رَحْمَةً لَّمْ تَرَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَتُوسٌ كَفُورٌ وَلَئِنْ أَدْقْنَاهُ نَعْمَاءً بَعْدَ صَرَاءٍ مَسَّهُ لَيَقُولُنَّ دَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ}، وقوله في «آخر فصلت»: {لَا يَتَسَامُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِن مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَتُوسٌ قَنُوطٌ لَّئِنْ أَدْقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ صَرَاءٍ مَسَّهُ لَيَقُولُنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّيِّئَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلْيُنَبِّئْنِي بِذُنُوبِ كَفَرُوا يَمَا عَمِلُوا وَلَنذِيقَهُمْ مِّنْ عَذَابٍ عَلِيمٍ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ قَدُو دُعَاءٍ عَرِيضٌ}، وقوله: «في سورة الروم» {وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا آذَاهُمْ مِنْهُ رَحْمَةٌ إِذَا قَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ}،

وقوله فيها أيضاً: {وَإِذَا أَدْفُنَا لِلنَّاسِ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْتُلُونَ}، وقوله «في سورة يونس»: {وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَانُ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ}، وقوله «في سورة الزمر»: {وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا حَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّبُضِلِّ عَن سَبِيلِهِ}، وقوله فيها أيضاً: {فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا تُمَّ إِذَا حَوَّلَتْهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ}. إلى غير ذلك من الآيات.

وقد استثنى الله من هذه الصفات عباده المؤمنين في قوله «في سورة هود»: {إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ} كما تقدم إيضاحه. وقرأ ابن ذكوان، «وناء» كجاء، وهو بمعنى نأى. كقولهم: راء في رأي. قوله تعالى: {وَمَا أُوتِيتُمْ مِّنْ عِلْمٍ إِلَّا قَلِيلًا}. ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أنه ما أعطى خلقه من العلم إلا قليلاً بالنسبة إلا علمه جل وعلا. لأن ما أعطيه الخلق من العلم بالنسبة إلى علم الخالق قليل جداً.

ومن الآيات التي فيها الإشارة إلى ذلك قوله تعالى: {قُلْ لَوْ كَانَ لِيخْرُ مَدَادًا لَّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ لِيخْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَذَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا}، وقوله: {وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَ لَبَخْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَنْخُرٍ مَا تَفِدَتْ كَلِمَاتِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}. قوله تعالى: {إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا}. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن فضله على نبيه صلى الله عليه وسلم كبير.

وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: {وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا}، وقوله: {إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُّبِينًا وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا} وقوله: {أَلَمْ تَسْرُحْ لَكَ صَدْرَكَ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ لِذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ}، إلى غير ذلك من الآيات.

وبين تعالى في موضع آخر: أن فضله كبير على جميع المؤمنين، وهو قوله: {وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِّنْ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا} وبين المراد بالفضل الكبير في قوله: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتٍ لَّجَنَّاتٍ لَهُمْ مَّا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ}. قوله تعالى: {وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجَّرَ الْأَنْهَارُ خَلَالَهَا تَفْجِيرًا أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا رَعَمْتَ عَلَيْهَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِي بِاللَّهِ وَ لِمَلَكَةٍ قَبِيلًا أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا}. بين الله جل وعلا في هذه الآيات الكريمة شدة عناد الكفار وتعنتهم، وكثرة اقتراحاتهم لأجل التعنت لا لطلب الحق. فذكر أنهم قالوا له صلى الله عليه وسلم: إنهم لن يؤمنوا له - أي لن يصدقوه - حتى يفجر لهم من الأرض ينبوعاً، وهو يفعل من نبع: أي ماء غزير. ومنه قوله تعالى: {فَسَلِّكُهُ يَنْبِيعٍ فِي الْأَرْضِ} {أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ} أي بستان من نخيل وعنب. فيفجر خلالها، أي وسطها أنهاراً من الماء، أو يسقط السماء عليهم كسفاً: أي قطعاً كما زعم. أي في قوله تعالى: {إِنْ نَسَّآ

تَحْسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ تُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ}. أو يأتيهم بالله والملائكة قبلاً: أي معاً. قاله قتادة وابن جريج «كقوله: {لِقَاءَآ لَوْآ أَنزَلَ عَلَيْنَا لَمَلَكَةً أَوْ تَرَى}».

وقال بعض العلماء: قبلاً: أي كقبلاً. من تقبله بكذا: إذا كفه به. والقبيل والكفيل والزعيم بمعنى واحد. وقال الزمخشري قبلاً بما تقول، شاهداً بصحته. وكون القبيل في هذه الآية بمعنى الكفيل مروى عن ابن عباس والضحاك. وقال مقاتل: {91} شهيداً. وقال مجاهد: هو جمع قبيلة. أي تأتي بأصناف الملائكة. وعلى هذا القول فهو حال من الملائكة، أو يكون له بيت من زخرف: أي من ذهب: ومنه قوله «في الزخرف»: {وَلَوْآ أَن يَكُونَ النَّآسُ أُمَّةً وَآحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُؤْتِيَهُمُ سُفُوءًا مِّن فِصَّةٍ} إلى قوله {وَزُخْرَفًا} أي ذهباً. أو يرقى في السماء: أي يصعد فيه، وإنهم لن يؤمنوا لرقيه: أي من أجل صعوده، حتى ينزل عليهم كتاباً يقرؤونه. وهذا التعنت والعناد العظيم الذي ذكره جل وعلا عن الكفار هنا بينه في مواضع آخر. وبين أنهم لو فعل الله ما اقترحوا ما آمنوا. لأن من سبق عليه الشقاء لا يؤمن. كقوله تعالى: {وَلَوْآ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قُرْآنٍ فَلَمَّسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ}، وقوله: {وَلَوْآ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ لَمَلَكَةً وَكَلِمَةً لَمَوْتَى وَحَشْرَتًا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ}، وقوله: {وَلَوْآ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِّنَ السَّمَآءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ}، وقوله: {وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ}، وقوله: {إِنَّ لِدِينِ حَقِّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةً رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَوْآ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ}، والآيات بمثل هذا كثيرة.

وقوله في هذه الآية {كِتَابًا تَقْرَأُهُ} أي كتاباً من اللوح إلى كل رجل منا. ويوضح هذا قوله تعالى «في المدثر»: {بَلْ يُرِيدُ كُلُّ مِرْيَةٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنشَرَةً} كما يشير إليه قوله تعالى: {وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ}. وقوله في هذه الآية الكريمة: {قُلْ سُبْحٰنَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا} أي تنزيهاً لربي جل وعلا عن كل ما لا يليق به، ويدخل فيه تنزيهه عن العجز عن فعل ما اقترحتم. فهو قادر على كل شيء، لا يعجزه شيء، وأنا بشر أتبع ما يوحى إلي ربي. وبين هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَآحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا}، وقوله: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَآحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوا}. وكقوله تعالى عن جميع الرسل: {قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِّنْ عِبَادِهِ} إلى غير ذلك من الآيات. وقرأ {تَفْجُرُ} الأولى عاصم وحمزة والكسائي بفتح التاء وإسكان الفاء وضم الجيم. والباقون بضم التاء وفتح الفاء وتشديد الجيم مكسورة. واتفق الجميع على هذا في الثانية. وقرأ نافع وابن عامر وعاصم {كِسْفًا} بفتح السين والباقون بإسكانها. وقرأ أبو عمرو {تُنزَّلَ} بإسكان النون وتخفيف الزاي، والباقون بفتح النون وشد الزاي. قوله تعالى: {وَمَا مَعَ النَّآسِ أَن يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ لِهَدًىٰ إِلَّا أَن قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا}. هذا المانع المذكور هنا عادي. لأنه جرت عادة جميع الأمم باستغرابهم بعث الله رسلاً من البشر. كقوله:

{ قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا } وقوله: { أَنْتُمْ لِبَشَرِينَ مِثْلِنَا }، وقوله: { أَبَشَرًا مِثْلًا وَجِدًا تَبِعُهُ إِيَّا إِذَا لَفِيَ ضَلَلٍ وَسُغْرٍ }، وقوله: { ذُلِكَ يَأْتُهُ كَأَنْتُمْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ رَلِيَيْنَاتٍ قَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا }، وقوله: { وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَخَسِرُونَ } إلى غير ذلك من الآيات.

والدليل على أن المانع في هذه الآية عادي: أنه تعالى صرح بمانع آخر غير هذا «في سورة الكهف» وهو قوله:

{ وَمَا مَعَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ لِهْدَىٰ وَبَسْتَعْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأُولَىٰ أَوْ يَأْتِيَهُمْ لِعَذَابٍ قَبْلًا } فهذا المانع المذكور «في الكهف» مانع حقيقي. لأن من أراد الله به سنة الأولين: من الإهلاك، أو أن يأتيه العذاب قبلاً - فأرادته به ذلك مانعة من خلاف المراد. لاستحالة أن يقع خلاف مراده جل وعلا. بخلاف المانع «في آية بني إسرائيل» هذه، فهو مانع عادي يصح تخلفه. وقد أوضحنا هذه المسألة في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب». قوله تعالى: { قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْسُحُونَ مَطْمَئِنِينَ لَتَرْنَا عَلَيْهِمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكَاتٍ رَسُولًا }. بين جل وعلا في هذه الآية: أن الرسول يلزم أن يكون من جنس المرسل إليهم. فلو كان مرسلًا رسولًا إلى الملائكة لنزل عليهم ملكًا مثلهم. أي وإذا أرسل إلى البشر أرسل لهم بشرًا مثلهم.

وقد أوضح هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: { وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا مَلَكًا وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ } جعلته ملكًا لَجَعَلْتَهُ رَجُلًا وَلَلْبَشَرِ عَلَيْهِمْ مَا بَلِيْسُونَ }، وقوله: { وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رَجُلًا نُّوحٍ إِلَيْهِمْ }، وقوله: { وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ لُمُزْسَلِينَ إِلَّا أَنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ اللَّطِئَاتِ فِي الْأَسْوَاقِ } كما تقدم إيضاحه. قوله تعالى: { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ لِيُذِيَ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ }. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن من خلق السموات والأرض مع عظمها قادر على بعث الإنسان بلا شك. لأن من خلق الأعظم الأكبر فهو على خلق الأصغر قادر بلا شك.

وأوضح هذا المعنى في مواضع آخر. كقوله: { لَخَلَقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ }، أي ومن قدر على خلق الأكبر فهو قادر على خلق الأصغر. وقوله: { أَوَلَيْسَ لِيُذِيَ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِقَدْرِ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ }، وقوله: { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ لِيُذِيَ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَعْنِ بِخَلْقِهِنَّ }، وقوله: { أَوَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ فَسَوَّاهَا وَأَعْطَىٰ لَهَا لِيَالَهَا وَأَخْرَجَ صُحُفَهَا وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا وَجِبَالَ أَرْسَاهَا مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَعْيُنِكُمْ }، وقوله تعالى: { قُلْ لَوْ أَنَّكُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا }، بين تعالى في هذه الآية: أن بني آدم لو كانوا يملكون خزائن رحمته - أي خزائن الأرزاق والنعم - لبخلوا بالرزق على غيرهم، ولأمسكوا عن الإعطاء. خوفًا من الإنفاق لشدة بخلهم. وبين أن الإنسان قتور: أي بخيل مضيق. من قولهم: قتر على عياله، أي ضيق عليهم.

وبين هذا المعنى في مواضع آخر.

كقوله تعالى: { أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنْ لِّمْلِكَ فَإِذَا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ تَقِيرًا }،
وقوله: { إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الْبُخْسُ جُرُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ لَحِيْرٌ
مُّتُوْعًا إِلَّا لِمُصْلِحِينَ }، إلى غير ذلك من الآيات.

والمقرر في علم العربية أن «لو» لا تدخل إلى على الأفعال. فيقدر لها
في الآية فعل محذوف، والضمير المرفوع بعد «لو» أصله فاعل الفعل
المحذوف. فلما حذف الفعل فصل الضمير. والأصل قل لو تملكون،
فحذف الفعل فبقيت الواو فجعلت ضميراً منفصلاً: هو أنتم. هكذا قاله غير
واحد، والعلم عند الله تعالى. قوله تعالى: { وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ ءَايَاتٍ
بَيِّنَاتٍ } . قال بعض أهل العلم: هذه الآيات التسع، هي: العصا، واليد،
والسنون. والبحر، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، آيات
مفصلات.

وقد بين جل وعلا هذه الآيات في مواضع آخر. كقوله: { فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا
هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ وَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّظِيرِينَ }، وقوله: { وَلَقَدْ أَخَذْنَا
ءَالَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ }، وقوله: { فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى
أَنْ طَرِبْ بَعْضَكَ لِيُبْحَرَ فَأَنْقَلِقْ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ } وقوله:
{ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالجِرَادَ وَالجُمَّلَ وَالجَّوَارِحَ وَالدَّمَ ءَايَاتٍ
مُّفَصَّلَاتٍ } إلى غير ذلك من الآيات المبينة لما ذكرنا. وجعل بعضهم الجبل
بدل «السنين» وعليه فقد بين ذلك قوله تعالى: { وَإِذْ تَتَقْنَا لِجَبَلٍ فَوْقَهُمْ
كَأَنَّهُ ظِلَّةٌ } ونحوها من الآيات. قوله

تعالى: { قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلَهُؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمٰوٰتِ وَالأَرْضِ بَصَائِرَ }
. بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن فرعون عالم بأن الآيات
المذكورة ما أنزلها إلا رب السموات والأرض بصائر: أي حجاً واضحة.
وذلك يدل على أن قول فرعون { قَمَنَ رَبِّكُمْأَمْ مَوْسَى }، وقوله: { قَالَ
فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعٰلَمِينَ } كل ذلك منه تجاهل عارف.

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى مبيناً سبب جوده لما علمه «في سورة
النمل» بقوله: { وَأَدْخَلَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ فِي تِسْعِ
ءَايَاتٍ إِلَى فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَسِيقِيْقَلِيمًا جَاءَهُمْ ءَايَاتُنَا
مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا }.
قوله تعالى: { وَبِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ } . بين جل وعلا في هذه الآية
الكريمة: أنه أنزل هذا القرآن بالحق: أي متلبساً به متضمناً له. فكل ما
فيه حق. فأخبره صدق، وأحكامه عدل. كما قال تعالى: { وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ
صِدْقًا وَعَدْلًا } وكيف لا وقد أنزله جل وعلا بعلمه. كما قال تعالى: { لَكِن
اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ }، وقوله: { وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ } يدل على
أنه لم يقع فيه تغيير ولا تبديل في طريق إنزاله.

لأن الرسول المؤتمن على إنزاله قوي لا يغلب عليه حتى يغير فيه، أمين لا
يغير ولا يبدل. كما أشار إلى هذا بقوله: { نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الأَمِينُ عَلَيَّ قَلِيْكَ }،
وقوله: { إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مُطَّعٍ تَمَّ
أَمِينٍ }، وقوله: في هذه الآية: { لَقَوْلُ رَسُولٍ } أي لتبليغه عن ربه. بدلالة
لفظ الرسول لأنه يدل على أنه مرسل به.

{ وَفِرْعٰوْنًا قَرِيْبًا لِّتَفِرَّاهُ عَلَيَّ النَّاسِ عَلَيَّ مُكْتَبٌ وَتَرَلْنَاهُ تَنْزِيْلًا * قُلْ ءَامِنُوْا
بِمَا أُوْحِيَ لَكُمْ مِنْ قِبَلِ رَبِّكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }
{ لَآءَدَانَ سَجْدًا * وَبِقَوْلُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا * وَيَخْرُجُونَ

لِلَّذِينَ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا * قُلْ اُدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُتُمْ بِهَا وَتَبْغُ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * وَقُلْ لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الدَّلِّ وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا {

قوله تعالى: { وَفَرَّءَانًا فَرَّقْنَاهُ لِنَتَقَرَّاهُ عَلَى النَّاسِ عَلَيَّ مُكْتًا } . قرأ هذا الحرف عامة القراء «فَرَّقْنَاهُ» بالتخفيف: أي بيناه وأوضحناه، وفصلناه وفرقنا فيه بين الحق والباطل. وقرأ بعض الصحابة {فَرَّقْنَاهُ} بالتشديد: أي أنزلناه مفروقاً بحسب الوقائع في ثلاث وعشرين سنة. ومن إطلاق فرق بمعنى بين وفصل قوله تعالى: { فِيهَا يُفَرِّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ } . وقد بين جل وعلا أنه بين هذا القرآن لنبيه ليقراه على الناس على مكث، أي مهل وتؤدة وتثبت، وذلك يدل على أن القرآن لا ينبغي أن يقرأ إلا كذلك. وقد أمر تعالى بما يدل على ذلك في قوله: { وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا } ويدل لذلك أيضاً قوله: { وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا } وقوله تعالى: { وَفَرَّءَانًا } منصوب بفعل محذوف يفسره ما بعده. على حد قوله في الخلاصة:

فالسابق انصبه بفعل أضمرنا حتماً موافق لما قيد أظهرنا
قوله تعالى: { قُلْ اُدْعُوا اللَّهَ أَوْ اُدْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ } . أمر الله جل وعلا عباده في هذه الآية الكريمة: أن يدعوه بما شاؤوا من أسمائه، إن شاؤوا قالوا: يا الله، وإن شاؤوا قالوا: يا رحمن، إلى غير ذلك من أسمائه جل وعلا.

وبين هذا المعنى في غير هذا الموضع. كقوله: { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْرَؤُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } ، وقوله: { هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَمْ يَكُنْ لِقُدُوسٍ إِلَّا سَلَّمَ لِمُؤْمِنٍ لِّمُهَيِّمٍ لِّعَزِيزٍ لِّجَبَّارٍ لِّمُتَكَبِّرٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ هُوَ اللَّهُ لَخَلِيقِ الْبَارِيءِ لِمُصَوِّرٍ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ لِعَزِيزٍ لِّحَكِيمٍ } .

وقد بين جل وعلا في غير هذا الموضع: أنهم تجاهلوا اسم الرحمن في قوله: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ سَبِّحُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ } . وبين لهم بعض أفعال الرحمن جل وعلا في قوله: { الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ } ولذا قال بعض العلماء: إن قوله { الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ } جواب لقولهم: { قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ } . وسيأتي لهذا إن شاء الله زيادة إيضاح «في سورة الفرقان». قوله تعالى: { وَقُلْ لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الدَّلِّ وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا } . أمر الله جل وعلا في هذه الآية الكريمة الناس على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم. لأن أمر القدوة أمر لاتباعه كما قدمنا - أن يقولوا: «الحمد لله» أي كل ثناء جميل لائق بكماله وجلاله، ثابت له، مبيناً أنه منزّه عن الأولاد والشركاء والعزة بالأولياء، سبحانه وتعالى عن ذلك كله علواً كبيراً.

فبين تنزهه عن الولد والصاحبة في مواضع كثيرة. كقوله: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } إلى آخر السورة، وقوله: { وَاللَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا } ، وقوله: { بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ

صَاحِبَهُ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}، وقوله: {وَقَالُوا لَنَجِدَ
الرَّحْمَنَ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا تَكَادُ السَّمَوْتُ تَبْقَطِرُ مِنْهُ وَتَنسَقُّ الْأَرْضُ
وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا}،
والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وبين في مواضع أخر: أنه لا شريك له في ملكه، أي ولا في عبادته. كقوله:
{وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنِ ظَهِيرٌ}، وقوله: {لَمَنْ لِمُلْكٍ
لَيَوْمَ لِلَّهِ الْوَجْدُ لِقَهَّارٍ}، وقوله: {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ}، وقوله: {قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكٌ لِمُلْكٍ تُؤْتِي لِمُلْكٍ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ
لِمُلْكٍ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ}، والآيات بمثل ذلك
كثيرة. ومعنى قوله في هذه الآية {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الدُّنْيَا} يعني أنه لا
يذل فيحتاج إلى ولي يعزبه. لأنه هو العزيز القهار، الذي كل شيء تحت
قهره وقدرته، كما بينه في مواضع كثيرة كقوله: {وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ}،
وقوله: {إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} والعزيز: الغالب. وقوله: {وَهُوَ لِقَاهِرٌ قُوقٍ
عِبَادِهِ} والآيات بمثل ذلك كثيرة. وقوله {وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا} أي عظمه تعظيماً
شديداً. وبظهر تعظيم الله في شدة المحافظة على امتثال أمره واجتباب
نهيهِ، والمسارعة إلى كل ما يرضيه، كقوله تعالى: {وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا
هَدَاكُمْ} ونحوها من الآيات، والعلم عند الله تعالى.

وروى ابن جرير في تفسير هذه الآية الكريمة عن قتادة أنه قال:
ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم الصغير والكبير من أهله
هذه الآية {لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا}. وقال ابن كثير: قلت وقد جاء
في حديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى هذه الآية آية العز.
وفي بعض الآثار: أنها ما قرئت في بيت في ليلة فيصيبه سرق أو آفة.
والله أعلم. ثم ذكر حديثاً عن أبي يعلى من حديث أبي هريرة مقتضاه: أن
قراءة هذه الآية تذهب السقم والضر، ثم قال: إسناده ضعيف، وفي متنه
نكارة. والله تعالى أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

تم بحمد الله تفسير سورة بني إسرائيل

وتم بحمد الله إكمال المجلد الثالث من أضواء البيان ولاتنسونا من خالص
الدعاء